

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية أصول الدين والشرعة والحضارة الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر

قسم الكتاب والسنة

لِلعلوم الإسلامية

الرقم الترتيبي: / 2004

رقم التسجيل:

استخراج منهج التعليل والتصحيح
من خلال كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي

رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في علوم الحديث

إعداد الطالب: حسان موهوبي

أمام اللجنة	الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة الأصلية
الرئيس	أ. د. نصر سلمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر
لمقرر (المشرف)	أ. د. محمد عبد النبي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر
العضو	د. مصطفى حميدو	أستاذ محاضر	جامعة باتنة
العضو	د. محمد اسطنبولي	أستاذ محاضر	جامعة أدرار
العضو	د. نذير حمادو	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر

.....

توقيع يوم:

الفصل الأول

ابن أبي حاتم، وكتاب علل الحديث

المبحث الأول: التعريف بابن أبي حاتم

المبحث الثاني: التعريف بكتاب علل الحديث

المبحث الثالث: مواد كتاب علل الحديث

مسرد المحتويات

المقدمة..... 1

الفصل الأول: ابن أبي حاتم، وكتاب علل الحديث..... 1

المبحث الأول: التعرف بابن أبي حاتم..... 2

أ - اسمه، ونسبه، وكنيته، وألقبه، ومولده..... 3

ب - نشأته، ووطنه العلم..... 3

ج - رحلاته..... 4

د - مشايخه..... 5

هـ - إمامته، ونناء العلماء عنه، وعنى عنه..... 9

و - تلاميذه..... 11

ز - آثاره ومؤلفاته..... 11

ح - وفاته..... 13

المبحث الثاني: التعرف بكتاب علل الحديث..... 14

أ - اسم الكتاب..... 15

ب - موضوع كتاب علل الحديث..... 16

ج - موارد ابن أبي حاتم وأصلاته في هذا الكتاب..... 18

د - القيمة العلمية لكتاب علل الحديث..... 28

المبحث الثالث: مواد كتاب علل الحديث..... 30

أولاً: أحاديث التفات والصعفاء..... 31

ثانياً: التحريج والتعديل..... 32

ثالثاً: طرق التعليق..... 33

رابعاً: الفرائض..... 34

38 الفصل الثاني: العلة، وأجناسها في كتاب علل الحديث

39 المبحث الأول: لمحة في تاريخ نشأة علم العلل وأهم المؤلفات فيه

40 أ النشأة

46 ب تدوين القدر والتأليف معه

52 ج مهمة ناقد الحديث

57 المبحث الثاني: مفهوم العلة

58 أ العلة بين أهل اللغة وأهل الحديث

65 ب مفهوم العلة اصطلاحاً

75 المبحث الثالث: أصناف العلل

79 أ الصحيح

83 ب حسن

85 ج صحيح

87 د مستضعف

89 هـ معقول

89 و مرسل

91 ز مستظهر

91 ح مقبول

94 ط معروف

95 ي متبرع

97 ك شك

101 المبحث الرابع: طرق التعليل

102 الطريق الأول

111 الطريق الثاني

112 الطريق الثالثة

112 الطريق الرابعة

113	طريق الخامسة
113	طريق السادسة
114	طريق السابعة
114	طريق الثامنة
115	طريق التاسعة
116	طريق العاشرة
118	طريق احادية عشر
118	طريق الثمانية عشر
119	طريق الثالثة عشر
119	طريق الرابعة عشر
119	طريق الخامسة عشر

الفصل الثالث: التعلييل بالحكامة ودلالاتها القدية.....121

122	المبحث الأول: التعلييل بلفظ النكاره ودلالاته
125	أ. لا مأكبر الثقات
139	ب. مأكبر الضعفاء
161	المبحث الثاني: الملابس وأثرها في التعلييل بالنكاره
162	أ. لا الوهم وسوء الحفظ
169	أما: الحديث دون كتاب، لصباح أو نحو ذلك
174	ثالث: التعيين
176	رابعاً: حديث الراوي عن غير أهل بيته وهو غير حيز حديثهم
177	خامساً: فئة الراوي في الرواية
180	سادساً: عملة الصالح عن الحفظ والإتقان
183	سابعاً: الاشتغال بغير الحديث والاشتغال عنه
184	ثامناً: الاختلاط
187	تاسعاً: التدليس

197 الفصل الرابع: التعليل بالمحطأ والبطلان ومباررات التضعيف المختلفة

198 المبحث الأول: التعليل بألفاظ "خطأ"، وهم، غلط " ودلالاتها النقدية

204 أولاً: توهم الراوي في أسماء الشيوخ والرجال العرباء عن يده

207 ثانياً: التحديث من الخطأ في البلاد العربية دون كتاب

209 ثالثاً: الربادة في الإسناد والأصل فيه من غيرها

212 رابعاً: إسناد معنى الحديث باحتصاره مثلاً: أو تأوله

212 خامساً: تحريف لفظ من الحديث بمعنى وسئل

214 سادساً: وصل ما أنت مرسل

218 سابعاً: رفع الموقوف

221 ثامناً: دخول حديث في حديث

223 تاسعاً: إبدال الإسناد

228 عاذاً: قبح الإسناد على صريح ما لوقه

229 حادي عشر: الاحطاط أو سم، الخطأ بأخره

230 ثاني عشر: أصرت أخرى في التعليل بالخطأ

234 المبحث الثاني: التعليل بلفظ "لا أصل له" ودلالاته النقدية

235 المنهج العام في التعليل

257 المبحث الثالث: التعليل بألفاظ البطلان، والوضع ... ودلالاتها النقدية

258 - الطريقة في التعليل

261 - التعليل بالألفاظ "باطل"، "كذب"، "موضوع"، "مفتعل"

280 المبحث الرابع: التعليل بمباررات التضعيف ودلالاتها النقدية

281 أ - طريقة التضعيف وخصائصها

282 ب - عبارات التضعيف ودلالاتها

304	الفصل الخامس: دلائل العلة وأثرها في التعليل
305	تهديد
309	المبحث الأول: التفرد
310	أ - تعريفه
314	ب - ألقاط التمسس بالتفرد
318	المبحث الثاني: التعليل بالتفرد
339	المبحث الثالث: المخالفة
340	أ - تعريفها
341	ب - أصرب المخالفة القادحة
349	المبحث الرابع: التعليل بالمخالفة
350	المخالفة وقرائنها مولا ورد
341	أولاً: قرائن القول
357	ثانياً: قرائن الرد
358	1 - قرينة مخالفة الراوي من هو أوثق منه
358	أ - مخالفة الثقة للأوثق
369	ب - مخالفة الضعيف للثقة
375	2 - قرينة عدم وجود الحديث في كتب الراوي الذي روي الحديث عنه
376	المبحث الخامس: أسباب اختلاف الرواة
377	1 - الوهم والخطأ
382	2 - انكسار الضبط
385	3 - التدليس
385	4 - أسباب أخرى

391 الفصل السادس: القرائن وأثرها في تصحيح وتعليل الأسانيد

392 تمهيد

394 المبحث الأول: الترجيح بالأحفظية

403 المبحث الثاني: الترجيح بالعدد والكثرة

412 المبحث الثالث: الترجيح باعتبار الأعمار واتفاقها

418 المبحث الرابع: مصطلحات التصحيح في التعليل وال ترجيح

426 المبحث الخامس: قرائن تعليل الأسانيد

427 أولاً: قرينة الاحتياط

429 أ - الضابط في إبعاد الحديث من حديث

430 ب - الضع في نفس الحديث من حديث

431 ج - الصفات العامة في كتاب الحديث

438 ثانياً: قرينة لزوم الطريق

439 أ - ضيع استخدامه في الخبر عن هذه القرينة

444 ب - أسانيد ورواج الراوي في لزوم الطريق

453 الخاتمة

462 الفهارس

463 فهرس: الآيات القرآنية

464 فهرس: الأحاديث والآثار المدروسة

479 فهرس: الرواة المترجم لهم

484 ثبت المصادر والمراجع

497 مسرد المحتويات

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبي الهدى محمد بن عبد الله الأمين، وبعد فمن الجهود المبذولة في حقل علوم الحديث، دراسات المتكلمين في التعليل والتصحيح وانتقادات المحدثين النقاد في الأحاديث المعللة كأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي المتوفى سنة 277 هـ، وأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي المتوفى سنة 264 هـ وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة 327 هـ الذي نقل علم أبيه وأبي زرعة في المعلول من الحديث وصنفه في كتابه الخافل النافع المسمى "بعلل الحديث".

مبررات اختيار البحث

وإن هذا البحث الذي تقدمه اليوم في كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية في مرحلة الدكتوراه تحت عنوان:

"استخراج منهج التعليل والتصحيح من خلال كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي"

هو في حقيقة الأمر امتداد لدراسة سابقة كنت قد اشتغلت فيها خلال الأعوام الماضية إعداداً لشهادة الماجستير، حيث وقفت فيها على الآراء الحديثية في الرواية والدراية لإمام دار الهجرة مالك بن أنس - رحمه الله تعالى -، وعلى منهجه النقدي.

وإن ما يدفع لتناول هذا الموضوع الجديد، هو مادته العلمية النفيسة ذات الصلة بالتقدمين من علماء الحديث ونقاده. ولكونه يعتمد على المناقشة في مجال خطير وهو علم العلل والنقد الحديثي. ثم لما يتميز به المصدر وموضوعه - أي كتاب علل الحديث - باحتوائه على النصوص العلمية التي كان النقاد القدامى يتناولونها بالنقد والتعليل وكانت في شكل سوالات في حوالي 2840 مسألة معللة.

وفضلاً عن ذلك، أقدمية المصدر في العلل والتعليل، وخصوصية نفعه الطيب بأحكامه في للباحث الحديثية وتطبيقاتها، خلافاً لغيره من كتب علوم الحديث أو المصطلح التي تكاد تفتقر مباحثها منها.

وإن هذا العلم كما يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي (467/2) لما انتهى الكلام على ما ذكره الحافظ أبو عيسى الترمذي -رحمة الله عليه- في كتاب الجامع، وآخره كتاب العلل...: "أردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه، فإنه علم قد هجر في هذا الزمان...، وأنه علم جليل، قل من يعرفه من أهل هذا الشأن، وأن بساطه قد طوي منذ أزمان."

والمأمول من مثل هذه الدراسات هو محاولة استكمال المساعي المعاصرة في جهود الباحثين والمحققين ودراساتهم التي مازالت تنشد بلوغ المنهج العلمي عند المسلمين والمحدثين خاصة، وتقضي معالمة في مباحثهم وكتبهم المتعلقة بالمصطلح وربما لم تستوعب كل جوانبه بعد، لا سيما في القضايا الإنسانية، وذلك لما في نصوص النقاد الأوائل وتعبيرهم الفنية سواء في التصحيح أو التعليل، من تنوع في الأسلوب والمرمى، وغموض في كثير من المسائل غالباً.

إشكالية البحث:

وإن المتبع لنقد المرويات الحديثية، وهو يقف على التفاصيل في تعليلها من خلال نصوص المحدثين النقاد، ويستوعب مضامينها العلمية، سالكا المقارنة بين غيرهم يتبين له أن هناك منهجا في معالجة أنواع علوم الحديث ومسائلها العلمية. وذلك لأن فريق النقاد قد تناول تلك العلوم ضمن مسائل تحيط بقرائن متنوعة في مروي دون آخر، بينما ينطلق غيرهم ربما -أو غالبا- في معالجة تلك العلوم انطلاقا من أحوال الرواة الظاهرة، وقد لا تنطبق على الواقع العلمي في كثير من المسائل الحديثية بكتب العلل التي أظهرت علة الحديث بالمعنى الواسع والشامل والمعنى الاصطلاحي الخاص أيضا. والتي تتم عن مدى ما وصل إليه نقاد الحديث من دقة نقد، وسعة حفظ. وهو ما نلمسه بدقة في منهج النقاد من خلال نصوصهم وتعبيرهم الفنية في التعليل من خلال كتاب "علل الحديث" لابن أبي حاتم الرازي، أو في مقدمة الإمام مسلم التي وضعها لصحيحه، وكذا نلمسها في معرفة

علوم الحديث للحاكم النيسابوري وفي الكتب الأخرى المتقدمة التي تكلمت بالتعليل والتصحيح.

كما نلاحظ أن للتقاد اعتبارات علمية دقيقة مضافة إلى أحوال الرواة في معالجة المسائل الحديثية، أو تعليل المرويات وتصحيحها، بحيث شكلت مسائل علوم الحديث عندهم أصولاً علمية، وأساساً متينة في ذلك، منها على سبيل التحديد: مسألة التفرد، ومسألة المخالفة. وقد كان كل ذلك في ضوء الواقع الحديثي. ومنه، فإن حيثياتهم في النقد جديرة بدراسة معمقة سعياً إلى استخراج منهج النقد الذي يلمس من عملهم وطريقتهم. وعليه، تجب العناية بكلامهم في هذا المجال، وإبراز الواقع العلمي في نقدهم الحديث ونتائج عملهم، فكل ذلك ضروري للباحث في الحديث والمتصدي له، والمشتغل في علومه إذا أراد أن يصل إلى نتائج مرضية لاسيما في عصر نحن أحوج فيه إلى المنهجية العلمية الدقيقة في ميادين العلوم الشرعية.

وإن مجموعة النصوص المبثوثة في كتاب علل الحديث مسائل كافية للوقوف على الواقع بعون الله تعالى وتوفيقه، ومن ثمة التعرف على المنهج الأصيل الذي نخله بلا ريب من أفضل المناهج العلمية في التاريخ التي يدعي علماء الغرب أنهم بلغوها دون غيرهم.

ثم إن الناظر في تعريف المعل يلحظ أن هناك تفاوتاً في مفهومه من حيث ظهور العلة وغموضها. فقد تكلم عامة أهل الحديث وخاصتهم في المعل من حيث الصناعة الحديثية فلزم من كلامهم القدح في صحته تارة، وفي ضعفه تارة أخرى مما يفرض القيام بموازنة علمية تستبطن المنهجية المتبعة عند فرق أهل الحديث وفهم مصطلحاتهم بحسب استعمالهم لها عن طريق الاستقراء والدراسة وعلى ضوء تطبيقاتهم في المسائل.

إن التعليل عند الأئمة النقاد مبني - في الغالب - على الإجمال، والإيهام، والاختصار وربما الإشارة. فقد لا يذكرون الأسباب التي دعتهم إلى أن يقولوا "هذا حديث منكر" أو "هذا وهم" أو "الأشبه حديث فلان" ... وهكذا، ولكنهم إذا سئلوا عليها استحضروها وبينوها للطالب. وإنما - كما يقول الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص 241) - : "يحمل أهل الحديث هذه الأحاديث على تقدير صحتها على معرفة أئمة الحديث الجهابذة

بتعليل. وفي المبحث الثاني: خصصت الكلام على مفهوم العلة بين أهل اللغة وأهل الحديث ثم المفهوم الذي تناسب مع صنيع ابن أبي حاتم وتطبيقاته في كتابه "علل الحديث" وخلصت فيه إلى نتيجة علمية تخص حدود العلة عنده. ثم عرفت في المبحث الثالث: بأصناف العلل من خلال كتاب علل الحديث واستجليت طرق التعليل عند ابن أبي حاتم في هذا الكتاب عبر ثلاثة عشر ضرباً.

وفي الفصل الثالث: أدلفت في صلب موضوع الرسالة، فتعرضت من خلال مبحثين لبيان المنهج في التعليل بالنكارة ودلالاتها النقدية. وتركز الكلام في ذلك ابتداءً على دلالة الألفاظ المتعلقة بالنكارة، فدرستها من خلال النماذج في كتاب العلل وحللت مدلولها عند ابن أبي حاتم الرازي أثناء الكلام عن فحوى التعليل بها في تلك النماذج التي قسمتها إلى مناكير لثقات وأخرى لضعفاء.

ثم جاء المبحث الثاني ليتكلم عن الملاحظات وأثرها في التعليل بالنكارة فدرستها بعد استقراءها من ثانيا المسائل المعللة عند ابن أبي حاتم وحصرتها في تسعة عناصر.

ثم واليت بفصل رابع في التعليل بالخطأ والبطلان، وبعبارات التضعيف المختلفة الذي بينت في مستهله المنهج في التعليل بألفاظ الخطأ والوهم والغلط ودلالاتها النقدية عن ابن أبي حاتم الرازي، من خلال المعايير العلمية التي يكون قد بنى عليها نظريته نحو حديث الرواة صواباً وخطأً، والقرائن المنوطة برواياتهم. وتمثل البيان بعد ذلك في المحالات التي عللها ابن أبي حاتم بهم، وقد بلغت عندي اثني عشر مجالاً.

ثم تعرضت إلى التعليل بمصطلح "لا أصل له"، والكلام على دلالاته النقدية في المسائل المطروحة، وقد انصب البحث في هذا المبحث على فك دلالة التعليل بلفظ "لا أصل له".

ثم واليت ذلك بالكلام حول التعليل بألفاظ البطلان، والوضع ودلالاتها النقدية. فكان المبحث الثالث حول الطريقة في التعليل وأضرابه، من خلال النقد بلفظة "باطل" ولفظة "كذب"، ولفظة "موضوع" ولفظة "مفتعل" وعقدت الحديث في هذا الشأن في أربعة عشر حكماً. وختمت المبحث بخلاصة جامعة عن المنهج.

النقاد، الذين كثرت دراستهم لكلام النبي ﷺ وللكلام غيره لحال رواة الأحاديث ونقله الأخبار، ومعرفتهم بصدقهم وكذبهم وضبطهم وحفظهم، فإن هؤلاء لهم نقد خاص في الحديث مختصون بمعرفته كما يختص الصيرفي الحذق بمعرفة النقود جيدها ورديتها وخالصها ومشوبها...، وكل من هؤلاء لا يمكن أن يعبر عن سبب معرفته ولا يقيم عليه دليلاً لغيره، آية ذلك أنه يعرض الحديث الواحد على جماعة ممن يعلم هذا العلم، فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطأة، وقد امتحن منهم غير هذا مرة في زمن أبي زرعة وأبي حاتم فوجد الأمر على ذلك..." .

وصفوة القول: ستنبص اهتماماتي البحثية على استخراج الطريقة في نقد الحديث إظهاراً لقوائدها العلمية، وتحديدًا لبعض المفاهيم الدقيقة عند النقاد في شقي الحديث . فهذه - على وجه الإجمال - بعض التساؤلات التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع وأهداني منه، آملاً أن يكون منفذاً آخر رحباً بعد رسالة الماجستير، ونقطة تواصل راشد في الاختصاص في علم الحديث الشريف.

القيمة العلمية وجوانب التجديد المرجوة من البحث:

وإذا كانت آراء النقاد المتعلقة بالعلة والتعليل، تعد في مجال تمييز الصحيح من السقيم المرجع الثمين، أو تشكل المواد الأساسية لمباحث علوم الحديث، فإن دراسة نصوصهم وتحليلها في بحث علمي متخصص يعد أيضاً عملاً يستحق الاهتمام. وإن المعلومات العلمية المتوفرة، كما هو الشأن عند ابن أبي حاتم الرازي في كتابه "علل الحديث"، وما صنف من قواعد، يحتاج إلى ترتيب، وفهم لحدودها في العلول من الحديث ومن ثمة استخراج منهج النقد المتبع، وإبراز جوانبه العلمية وقواعده الخاصة. وأما عن الفائدة العلمية، فإن دراسة منهج التعليل والتصحيح عند علم من أعلام الإسلام، وفارس من فرسان الحديث وعلومه تنبع من شخصية ابن أبي حاتم نفسها وأثره في الدراسات الحديثية وما يشكله منهجه في مساهمة متقدمة كان لها ما بعدها مما يشكله كتابه من أهمية بالغة في النقد الحديثي تحليلها دراسة معمقة وجهد علمي

خطة البحث:

وتناولت موضوعي هذا بالدراسة وفق الخطة التالية:

فقد قسمته إلى مقدمة، وستة فصول تشمل اثنين وعشرين مبحثاً ثم خاتمة وفهارس. ولما كانت الرسالة تتناول بالبحث والتحليل "منهج التعليل والتصحيح من خلال كتاب علل الحديث للرازي" رأيت أن أصدرها بفصل أول عن صاحب الكتاب عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، وعن ديوانه الحافل كتاب "علل الحديث".

وقد جاء في الفصل الأول: التعريف بعبد الرحمن بن أبي حاتم مؤلف الكتاب وتطرق الكلام إلى بيان مظاهر شخصيته العلمية تحديداً، وخصائصه الفردية التي كان لها الأثر البالغ في مكانته، وإمامته في هذا العلم.

وحرصت كل الحرص على أن يكون التعريف به مختصراً مفيداً يخدم حدود ما له علاقة بالبحث - منعا لتكرار كلام من سبق ممن ترجم أو كتب في ابن أبي حاتم -. وقد تعرضت في فقرات جامعة إلى الآتي: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومولده، نشأته وطلبه العلم وفرحاته، فمشايخه، وإمامته وثناء العلماء عليه وعلى علمه، ثم تلاميذه، فآثاره ومؤلفاته ثم وفاته - رحمة الله تعالى عليه. ثم ثنيت بمبحث ثان أفردته لديوان علله، فبينت فيه اسم الكتاب، وموضوعه، ثم ناقشت موارد ابن أبي حاتم وأصالته فيه بإيراد ثلاث عشرة مسألة كان ابن أبي حاتم الرازي قد برز بالكلام عليها بخلفيته العلمية. ثم تطرقت إلى استجلاء القيمة العلمية للكتاب.

وأما الفصل الثاني: فعقدته لليلة وأجناسها في كتاب علل الحديث، وقد جاء الفصل في ثلاث مباحث، تطرق المبحث الأول منه إلى التحدث عن تاريخ نشأة علم العلل وأهم المصنفات فيه، فبينت تطور النقد من خلال ثلة العلماء النقاد الذين تكلموا فيه إلى عصر ابن أبي حاتم الرازي، وأبنت عن جهودهم التي سبقتها في الكلام على الرواة والمرويات وعرفت بالمؤلفات التي أنتجوها في الجرح والتعديل وعلل الحديث. وعتمت المبحث بعد ذلك بالكلام عن مهمة الناقد وأثره في الحكم على الأحاديث

وبعد هذا، فإنني أشكر أولاً وأخيراً الله تعالى على ما أنعم علي وتكرم به
ويسر من إتمام هذه الرسالة في هذا الصرح العلمي الشامخ، جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية التي منحتني فرصة البحث

كما لا يسعني إلا أن أتوجه بآيات الشكر والتقدير المتزايد، لسعادة أستاذي
الفاضل الدكتور محمد عبد النبي المشرف على هذا البحث، والذي له الفضل كل الفضل
في الإشراف. كما أسوق عرفاناً خاصاً لفضيلته، على لطيف عنايته ونصائحه
وإرشاداته الثمينة، وملاحظاته القيمة في منهجية البحث وخطته وفصوله، والتي كان لها
أعظم الأثر في إعداد هذه الرسالة، وإخراجها بهذا الشكل فإنه قد فتح لي صدره
ومنحني وقته، ولم يأل جهداً في متابعة العمل ومراجعته، وسهل مهمة تقديم هذه الرسالة
مرغم ما يعانیه من كثرة الأعباء فجزاه الله خير الجزاء.

كما ولا أنسى فضل الموجه السابق أستاذي الدكتور حمزة عبد الله المليباري
الذي استفدت من علمه وأفكاره، وقد سجلت البحث في البداية تحت إشرافه، فجزاه
الله عنا خير الجزاء وأبقاه ذخراً لأهل العلم وطلابه. كما أقدم شكري الخالص
لكل من أسدى لي نصحاً، أو قدم لي يد عون، فأثاب الله الجميع خير الثواب.

ثم انتقلت في مبحث رابع إلى دراسة التعليل بعبارات التضعيف ودلالاتها النقدية في المسائل، فاخترت منها إحدى عشرة لفظة فكانت محل دراسة.

الفصل الخامس: وهو جوهر البحث ولبه، حيث عقدته لدلائل العلة وأثرها في التعليل. وخلصت فيه بعد الاستقراء لمعالم التعليل بالتفرد والمخالفة إلى استجلاء المقصد من التفرد ومن المخالفة. ثم تطرقت إلى أسباب اختلاف الرواة، وأثرها في منهج التعليل من خلال نماذج كثيرة قد أظهرت من خلالها الطريقة عند ابن أبي حاتم في التعليل للحديث بالمخالفة، واشتمل كل ذلك في خمس مباحث.

وكانت وقفي الأخيرة في هذه الرسالة مع **الفصل السادس** الذي تضمن الحديث عن القرائن وأثرها في التصحيح وتعليل الأسانيد. حيث استوعبت الكلام على القرائن التي اعتمدها ابن أبي حاتم الرازي في التعليل والتصحيح، بما أمكن لي استخراجها من الطريقة في نقد أصول الحديث وتناول إسناده. وجاء الفصل في خمسة مباحث كاملة خصصت الأول منها للكلام على الترجيح بالأحفظية، والثاني على الترجيح بكثرة العدد، والثالث في الترجيح بالأمصار الحديثية، ثم الرابع في منهج التصحيح تعليلًا وترجيحًا بين وجوه الخلاف، وتناولت فيه الألفاظ المستخدمة في النقد وتطبيقاته في منهج ابن أبي حاتم. ثم المبحث الخامس في القرائن التي تعلل الأسانيد والذي استقرأت فيه كل النماذج المطروحة في كتاب العلل، والصيغ المستخدمة في التعليل بقرينة الإسناد عند ابن أبي حاتم الرازي.

وختمت هذا الجهد المتواضع بحوصلة أهم النتائج التي يمكن استخراجها من المدروس الذي اخترته من كتاب العلل في هذه الرسالة، أو يمكن استخلاصه علميًا من منهج ابن أبي حاتم الرازي في التعليل والتصحيح، ومن آرائه في علل أصول الحديث وروايته، فبينت أبرز المحاور المنهجية في هذا الشأن.

وبفهارس عامة لمحتوى هذه الرسالة أبرزت فيها مصادرنا ومراجعنا بعد الآيات والأحاديث.

علامات استفهام في طريق البحث لفتت نظري إلى أهم ما يجب أن يبحث عنه في موضوعي هذا بإجابات عن هذا الاستفهام.

وأهم مصادر النوع الأول:

- كتابا الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت 385هـ)، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" و "أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ" اللذان يعتبران من أهم المؤلفات المستقلة بعلل الأحاديث وغرائبها، ووجوه الخلاف فيها.

- ثم كتابا الإمام الناقد أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ) "العلل الكبير" الذي رتبه أبو طالب القاضي، و "العلل الصغير" - المطبوع بآخر كتاب السنن - وشرحه لعبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت 795هـ).

- وكتاب "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ)، وكتب أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ): "المعجم الصغير" و "المعجم الأوسط" و "المعجم الكبير".

وقد تمثلت ميزة هذه المؤلفات من جهة في إمداد رسالتي بكثير من أصول الحديث ووجوهه المعللة، كانت الداعم فيما جاء في كتاب علل الحديث للرازي من تعليل على الطرق - بمعنى كانت موازين وزنت بها مذهبه في التعليل.

كما تمثلت أهمية بعضها من جهة أخرى في مضمونها من ناحية النصوص والقواعد الماثورة عن النقاد، حيث استفدت من تلك المادة والشواهد التي سمحت حسب ما وصلت إليه اليد وبلغه الجهد، باستثمار الموجود في محل البحث والاستدلال.

مصادر النوع الثاني:

وانطبقت تلك الاستفادة أيضا على كتب الحديث والسنن، وكتب الرجال التي اعتمد عليها هذا العمل مثل الصحيحين، وسنن: الترمذي، وابن ماجه، والدارمي. ومسند أحمد، ومصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق. فكان لها دورها المهم في إبراز عملية النقد بما حظي به هذا البحث من توثيق على مذهب ابن أبي حاتم حين يعلل بعض الأحاديث بالصحيح الثابت، ويكون ذلك الصحيح مما أخرجه هذه الكتب وروته.

ثم كتب الرجال، وأبرزها كتاب "الكامل في ضعفاء الرجال" لأبي أحمد عبد الله ابن عدي الجرجاني، وكتاب أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي "الضعفاء الكبير" وكتاب ابن أبي حاتم الرازي "الجرح والتعديل"، وكتب محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" و "تذكرة الحفاظ" و "سير أعلام النبلاء"... وكتب الحافظ أحمد ابن علي بن حجر العسقلاني "كتقريب التهذيب" و "تهذيب التهذيب"، وكتاب "المجروحين من المحدثين الضعفاء والمتروكين" لمحمد بن حبان البستي.

تقويم بعض المصادر:

يمكن تقييم جملة من المصادر فيما يلي:

1- "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" للحافظ علي بن عمر الدارقطني، و"أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للدارقطني" لمحمد بن طاهر المقدسي (ت507هـ) لعل هاذين الكتابين أعظم كتب الغرائب والعلل التي وصلتنا، وأوثقها صلة بنقاد الحديث الذين عرفهم تاريخ السنة النبوية. وهما يزخران بنصوص التعليل أو مصطلحات العلة - كالتفرد والمخالفة - التي أصدرها الإمام الدارقطني. ثم إن أهميتهما بالنسبة لموضوعنا، تمثلت فيما احتواه الكتابان من مسائل تكلم فيها الدارقطني بدلالة التفرد والمخالفة، وهي المسائل التي قد تكلم فيها ابن أبي حاتم في كتاب العلل بنفس الحكم والتعليل. وفوائدهما غزيرة جدا قد لا توجد في كتاب آخر. وقد طبع كتاب "علل الدارقطني" في أحد عشر مجلدا، وطبع كتاب "أطراف الغرائب والأفراد" في خمس مجلدات.

2- "علل الترمذي الصغير" و"علل الترمذي الكبير"، لأبي عيسى محمد بن عيسى ابن سورة الترمذي سمران عظيم النفع، جامعان للحديث المعلول، وعلل الطرق والوجوه المختلفة في الرواية، امتن الله تعالى علي بالاستفادة منهما.

جمعت صفحتهما نصوص الترمذي، وشيخه الإمام الجهيد محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ) في علل الأحاديث. كما يرسخ هذان الكتابان عند الناظر موقع العلة في المسائل

التي ينتقدها الترمذي والبخاري وهي عند ابن أبي حاتم الرازي بكتاب العلل بمثل ذلك. والكتابان أساس كل بحث يدرس العلة، لم تكن علل النقل وأسبابها الواقعة بين طرق الأحاديث عند ابن أبي حاتم دون جدوى بالنسبة إلى دراستنا هذه، فهما يشيران إلى مواقع العلة، وإلى الاختلاف بين الرواة في وجوه الأحاديث، وبكل دقة علمية سواء تلك التي في السند أم التي في المتن.

3- "شرح علل الترمذي" لابن رجب الحنبلي:

أما شرح ابن رجب على علل الترمذي، فمصدر أصيل من مصادر قواعد علوم الحديث وأصول التعليل، لا غنى عنه في مثل هذا الباب الذي نحن بصدد، وقد استفدت منه في محل الاستشهاد لمنهج القدامى من النقاد في رسم حدود العلة، وممارستهم للتعليل.

4- "الكامل في ضعفاء الرجال" لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت365هـ) من أجود الكتب والمصادر الإسلامية في معرفة الضعفاء والمتكلم فيه بما يوجب رد بعض حديثه عند التفرد أو الاختلاف.

وفائدته تكمن في معرفة الأحاديث الغرائب والمناكير الواردة عن الرجال من طريق التي أخطئوا فيها. وتتميز تراجمه بذكر المؤلف لكل راوٍ في ترجمته حديثه الغريب والمنكر. واستفادتي من الكتاب كانت عظيمة، وخدمت موضوع البحث فيما حواه من الأحاديث المعللة بالتفرد والنعارة عن أولئك الرجال الذين يعلل ابن أبي حاتم حديثهم بكتاب علل الحديث.

5- "ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث" للدكتور رفعت فوزي عبد المطلب. ترجمة ودراسة لمؤلفات ابن أبي حاتم الرازي لم يسبق إليها المؤلف تزيد على (370 صفحة) أفاض فيها الكلام بأسلوب حديث ومنهج موفق على حياة ابن أبي حاتم الرازي: العلمية، والاجتماعية، وإمامته ومزله بين علماء عصره، وكل ما يتعلق بتاريخه وعصره الذي عاش فيه مع والده أبي حاتم وقرينه أبي زرعة الرازيين الجهينين، وعلمي علم العلل في المشرق. وقد كان لي السبيل المنير على درب وعطى استخراج منهج التعليل والتصحيح من كتاب العلل، بما أفادني به في الإجابة على بعض التساؤلات حول

منهج الرازي في التعليل. لكنه قد لا يفصل المنهج عند ابن أبي حاتم في كتابه علل الحديث إلا بالقدر الذي أعطى به الصورة عن أثره في علم العلل وعلوم الحديث، إذ أخذ عنده الكلام عن كتاب العلل بابا من أبواب البحث لم يتجاوز الخمسين صفحة، ولو أنه بلغ المقصود في الدراسة لجهود ابن أبي حاتم الأخرى كعلم الجرح والتعديل ونقد الرواة. وللتأليف الفضل على من يبحث في علل ابن أبي حاتم، ولقد أتيحت لي في بحثي منه إثراءات مختلفة متفرقة لا تخلو من فائدة أسعف فيها الفصل، والتحقيق....

المراجع الفرعية:

أتيحت للبحث إثراءات مختلفة من مصادر ومراجع متفرقة، حيث كان يسعف فيها البحث، أو المسألة، أو التحقيق حتى ولو كان عرضا قاصدا مادام يخدم بصورة أو بأخرى غرضا من أغراض هذه الرسالة.

وللمثال: فقد فصحت باهتمام لأستاذنا حمزة عبد الله الملياري "الحديث المعلول قواعد وضوابط"، و"علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد"، و"نظرات جديدة في علوم الحديث". كما اقتبست نتفا من تعليقاته العلمية الثمينة من "كتاب المعلول" واعتمدت عليه في تعزيز مفهوم العلة عند النقاد القدامى.

وفي توثيق التعليل بالظاهر عند علماء المغرب والأندلس عدت إلى كتاب الدكتور إبراهيم بن الصديق: "علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام لابن القطان الفاسي"، مع إثراءات أخرى في الباب. وكذا جوانب أخرى ذات العلاقة.

وأملني أن لا أكون نقلت نصا من هذه المراجع أو من غيرها على غير لفظه أو أخذت منها وسهوت عن العزو إليها.

يوجه جزئيات نقد الحديث وأسلوب النقاد في تناولهم له، والتعامل مع قرائنه المتنوعة توجيها سليما يحوله إلى نظرات تخدم العلم الحديثي وتنمي مجاله. وعليه تراءى لي طرح تلك النصوص على بساط البحث العلمي، ومعالجة قضاياها النقدية من خلال علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي وانتقاداته وشيوخه على مجموعة الأحاديث المعللة، استخراجا للملابسات النقد، وللمنهج عند مؤصليه. فالأهداف المتوخاة في هذا البحث عديدة ويتمثل بعضها فيما يأتي:

- الأول:** الكشف عن مسلك النقد، والجانب العلمي التطبيقي لمحتوى علوم الحديث في طريقة النقاد.
- الثاني:** حل ألباز العبارات النقدية التي كان النقاد يؤسسون عليها نقدهم الحديث ثم إبراز أحد ميادين علوم الحديث التي عنيت بها كتب النقد وهو التعليل ومصطلحاته.
- الثالث:** تحديد الدراسات الحديثة في جامعاتنا الإسلامية، وفي هذا الإطار نأمل السعي ببحثنا أن يكون خطوة تعزز مشروع دفع عملية البحث في منهج الحديث النقاد من خلال نصوصهم مباشرة، وتوفير مراجع المعرفة المتخصصة.
- الرابع:** الاستفادة المرجوة من مثل هذه الدراسات إسهاما في حل بعض المعضلات العلمية في موضوع التعليل والتصحيح، وضبط مصطلحات علوم الحديث.

حدود البحث:

1- استخراج المنهج:

أصل كلمة منهج: مأخوذ من مادة نهج (والنهج بفتح فسكون، الطريق الواضح البين وهو النهج، محركة أيضا. وطرق نهجة: واضحة كالمنهج، بالفتح. والمنهاج بالكسر. وفي التزويل «لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاج» [الآية 48]، والمنهاج: الطريق الواضح¹. وللجذر نهج الثلاثي أصلان منه: (النهج بالسكون وهو الطريق، نهج لي الأمر: أوضحه، وهو مستقيم المنهاج)¹.

وللمنهج ما يقوم به من ذاتية في التصور تظهر ضمن حدود مسلكية معينة، بحيث تشمل الناحية الضمنية في المادة المتعلقة بالبحث أي بالخلاصات والنتائج المتوصل إليها في نطاق البحث.

ومبلغ اهتماماتنا البحثية ينصب على توضيح مسالك النقد والتعليل، وخصائص تلك المسالك التي كان لها الأثر البالغ في كشف العلة وبيان المعلول من الحديث.

2- التعليل والتصحيح:

التعليل: صيغة تفعيل، وتعليل مصدر لفعل علل. ويتمثل التعليل والتصحيح في الجانب الذي استهدفه البحث تحت عنوان "استخراج منهج التعليل والتصحيح من خلال كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي" في الجانب الإجرائي للعلة ونفيها. والمسلكية في إجراء ذلك على الأحاديث، أي بمعنى استخراج المنهجية من تناول ابن أبي حاتم الرازي الحديث بالنقد والانتخاب والدراسة في كتاب علل الحديث، والطرق التي يستعملها في تعليله أو تصحيحه بما وقف عليه من العلة من عدمها.

ونولي العبارات النقدية، واجتهادات ابن أبي حاتم المباشرة في الموضوع اهتماما بالاعتماد عليها في إبراز منهج التعليل والتصحيح، والتي تأكدت أهميتها من ناحية أنها أصبحت مقاييس منهجية عند علماء الحديث في قبول الأخبار أو ردها.

ولا يجدر بي أيضا أن أتغاضى سلفا عن ضبط المقصود من الكلمتين الواردين في العنوان: بما يسنده ابن أبي حاتم الرازي في الأحاديث بحكم نهائي قد يرقى إلى مستوى القاعدة إن في الإسناد أو في المتن، والبحث كفيل بإيضاح هذا المقصد.

3- كتاب علل الحديث:

وهو ميدان دراستنا، ومرجع نتائجنا حول مسالك التعليل والتصحيح في الأحاديث المعللة.

ولقد تعاملت مع فصول هذا البحث بالمنهج التاريخي في الدراسة، ثم المنهج التحليلي والمقارن. كما أنني سلكت المنهج الاستقرائي (الناقص) في استخراج جزئيات المنهج في التعليل والتصحيح عند ابن أبي حاتم، في المسائل التي جمعتها وحققتها، إذ إن كتاب علل الحديث يتضمن 2840 مسألة معللة مما يتعذر على هذه الدراسة الوصول إلى استيعابه أو الإحاطة بكامل جزئياته. ناهيك عن صعوبة مادة العلل، ووعورة مسالكها وتشعب قواعدها. ودراسة كل ذلك يتطلب زمنا طويلا ومهارة فائقة وجهد متواصل. ولعل حرصي كان ينصرف إلى إبراز معالم الجهد الذي بذله ابن أبي حاتم ومفهوم النقد والتعليل عنده من خلال هذا الكتاب، إعطاء للصورة المبدئية لعلم العلل ولمنهجيته في تناول الخبر عند المسلمين.

وبعد، ولئن كنت وقفت فقط من مجرد لفت الأنظار إليه من هذه الزاوية فقد تغمرني متعة علمية لا نظير لها، فإن أنا وقفت فيما تناولته بالبحث والتمحيص فذاك مبتغاي، وتلك غايي، وإن أنا قصرت فتعويلي على تعديل وتصويب وترشيد أولى الاختصاص من أساتذتي المناقشين، وسأبقى بعد ذلك حريصا كل الحرص على تتبع مسائله لسد ما فيه من ثغرات، وإكمال ما يشوبه من هنات أو نقص عسى أن أحقق الأفضل.

نقد المصادر والمراجع:

إن طبيعة البحث في موضوع هذه الأطروحة على نهج الخطة المرسومة تقتضي الاستعانة بنوعين رئيسيين من المصادر، مصادر تتناول العلل ونقد الحديث، وأخرى تتناول السنة وعلم الرجال.

ولقد يسر الله تعالى مؤلفات تمثل النوعين لحل فقرات فصول هذه الرسالة ويحتوي بعضها على كثير من الأسس التي قام عليها نقد ابن أبي حاتم، ومنهج في التعليل والتصحيح. وامتنازت المقدمة منها على جملة من المصادر بوفرة المادة المتعلقة بالرسالة وإن كان للمراجع الحديثة والبحوث المعاصرة فضل الاسترشاد وإنارة السبيل، ووضع

المبحث الأول

التعريف بابن أبي حاتم

أ- اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومولده

ب- نشأته، وطلبه العلم

ج- رحلاته

د- مشايخه

هـ- إمامته، وثناء العلماء عليه وعلى علمه

و- تلاميذه

ز- آثاره ومؤلفاته

ح- وفاته

المبحث الأول

التعريف بابن أبي حاتم الرازي

أ- اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومولده

هو الحافظ الناقد، أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، الحنضلي، الرازي. المولود سنة أربعين ومائتين بمدينة الري¹.

ب- نشأته وطلبه العلم

تخير مصادر سيرة هذا الإمام الناقد أنه نشأ نشأة قد أهلته لأن يصبح من العلماء. ذلك أنه ترعرع في كنف أسرة ذات علم ودين، وتأثر بالمناخ العلمي الذي سادها آنذاك، وبكر في الطلب للعلم.

لكن والده آثر أن يتعلم ابنه القرآن الكريم ابتداء قبل أي شيء آخر من العلوم. يقول

ابن أبي حاتم:

"لم يدعني أبي أطلب الحديث حتى قرأت القرآن على الفضل بن شاذان الرازي، ثم كتبت الحديث"².

¹ - له ترجمته في:

الإرشاد للخليلي 683/2 (445) - تذكرة الحفاظ 829/3 (812) - والسير 263/13 - وميزان الاعتدال للذهبي 587/2 - طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي 17/3 (779) - طبقات الشافعية للسبكي 324/3 - البداية والنهاية لابن كثير 191/11 - لسان الميزان لابن حجر 432/3 - شذرات الذهب لابن عماد الحنضلي 2/308 - الأعلام للزركلي 324/3 - معجم المؤلفين لعمر كحالة 109/2 - تاريخ التراث العربي، لفؤاد سركين: المجلد الأول 351/1 - ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث، لرفعت فوزي عبد المطلب: وينقل الدكتور رفعت في هذا الكتاب اتفاق المؤرخين جميعاً على اسم ابن أبي حاتم وكنيته، ونسبه، لكن مع اختلاف في بيان سبب بعض هذه النسبة، وأن له كنيته: إحداهما: "ابن أبي حاتم" - ويقول: وهذه واضحة لأن أباه هو أبو حاتم فاكنتي بكنية أبيه. وثانيتهما: "أبو محمد" وهي كنية تثير تساؤلاً لما هنالك من رواية تدل على أنه لم ينحجب، ولم يكن أباً لأحد. والمؤرخون لم يكذبوا أن ابن أبي حاتم لم يعقب ذرية، ولم يذكر واحد منهم أنه كان له أبناء. أما نسبه إلى بلدته التي ولد فيها ونشأ بها وعاش فيها مدينة "الري"، فيقولون الرازي - نسبة على غير قياس.

² - سر الأعلام للزركلي 265/13 - تاريخ الإسلام: ص 207-208.

وذكر عن نفسه في كتابه "الجرح والتعديل" أنه كتب عن محمد بن عبد الله بن إسماعيل بن الثلج سنة أربع وخمسين ومائتين¹، مما يشير إلى بكونه في طلب الحديث وعمره لم يتجاوز الأربعة عشرة سنة إذ قد ولد سنة أربعين ومائتين. لكن مع ذلك نجد بدء الحياة الجادة في طلب الحديث والارتحال فيه في سنة خمسة وخمسين ومائتين، وقد بلغ سن التكليف، وأدرك حجة الإسلام. وبيان ذلك فيما يلي:

ج- رحلاته

يسجل لابن أبي حاتم في كتاب "تاريخ الإسلام" - وفیات (321-330) وفي كتاب "سير أعلام النبلاء" للذهبي رحلات طلب فيها العلم مع أبيه، أولها سنة خمس وخمسين ومائتين وهي الرحلة التي التقى فيها أبو حاتم وابنه بكثير من الشيوخ وخاصة أصحاب ابن عيينة ووکیع² وقد بلغ ابن أبي حاتم أثناء هذه الرحلة الحلم وهو في طريقه إلى مكة المكرمة وذلك بذي الحليفة، وفرح والده فرحاً شديداً عندما ذكر له أنه احتلم، لكونه أصبح في عمر التكليف وأدرك حجة الإسلام إذ كانا في طريقهما إلى مكة. يقول ابن أبي حاتم: "رحل بي أبي سنة خمس وخمسين ومائتين من الهجرة، وما احتلمت بعد، فلما بلغنا ذا الحليفة احتلمت فسر أبي حيث أدركت حجة الإسلام، فسمعت في هذه السنة من محمد بن أبي عبد الرحمن المقرئ..."³.

ولم يرجعوا إلى بلادهم الري إلا سنة ست وخمسين، وقد شارك والده في طلب الحديث وسماعه في هذه الرحلة.

ثم رحل إلى بعض الأمصار الإسلامية كالشام، ومصر، سنة اثنتين وستين ومائتين، فكتب في مصر عن يونس بن عبد الأعلى الصدفي، وأقام عليه سبعة أشهر. فقد ذكر ذلك

¹ - الجرح والتعديل 294/7 قاله أثناء ترحله لمحمد بن عبد الله بن إسماعيل بن أبي الثلج البغدادي. قال: "كتب عنه مع

أبي وهو صدوق سنة 254."

² - سير أعلام النبلاء 248/13.

³ - سير أعلام النبلاء 263/13.

بنفسه عن نفسه في كتابه "الجرح والتعديل"¹.

ثم انتقل إلى أصبهان، فأدرك بها يونس بن صبيب الأصبهاني راوي مسند الطيالسي وذلك سنة أربع وستين ومائتين. كما ذكر في كتابه "الجرح والتعديل" أثناء الحديث عن بعض الرواة الذين سمع منهم في بلدان مختلفة بأنه قد زار أثناء تلك الرحلات مدناً كثيرة وسمع فيها من كثير من الشيوخ².

د- مشايخه

أتاح البكور في الطلب، والرحلة إلى الأمصار لابن أبي حاتم وهو في ريعان شبابه والوفرة في السماع والتتلمذ عن كبار العلماء والشيوخ. و يبرز من بين شيوخه، الشيخان اللذين كانا لهما الفضل الأول في اختصاص ابن أبي حاتم الرازي بعلوم الحديث، وهما والده أبو حاتم الرازي وقريبه أبا زرعة الرازي. يقول الحافظ أبو يعلى الخليلي:

"أخذ علم أبيه وأبي زرعة"³.

فبعد الرحمن بن أبي حاتم يعرف بهذين الجهذين في المقام الأول، وكيف لا؟ وهما مورداه في كتاب علل الحديث خاصة. يقول الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب:

"إن التعريف بهذين الرجلين في وجه من وجوهه، تعريف بابن أبي حاتم نفسه، الذي هيأت له الأقدار أن يلازم هذين الرجلين، فيعب من حياضهما عباً، ويجعلهما منارا له في رحلة حياته العلمية، وسلوكه في الحياة، ويحمل علمهما بأمانة وصدق إلى من يليه من الأجيال، حتى يومنا هذا، وإلى ما شاء الله من أجيال قادمة"⁴.

- 243/9 وقال ذلك في ترجمة يونس الصديقي رقم 1022.

² - لقد قام الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب باستخراج شيوخ ابن أبي حاتم الذين ذكرهم في كتابه الجرح والتعديل فبلغ هم 346 شيخاً. وقد بينهم ضمن قائمة معجم شيوخ ابن أبي حاتم الحقها بأخر كتابه "ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث" فأنظر الملحق الذي خصصه لذلك في الصفحات 351 إلى 369.

³ - نقلا عن تذكرة الحفاظ 830/3.

⁴ - ابن أبي حاتم وأثره في علوم الحديث، ص 48.

وهذا تعريف موجز بأبي حاتم، وأبي زرعة:

أولاً: أبو حاتم الرازي:

هو الإمام الحافظ الكبير، الناقد شيخ المحدثين - كما يلقبه الذهبي - محمد بن إدريس ابن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي الرازي.

أحد الأئمة الحفاظ الأثبات المشهورين بالعلم، المذكورين بالفضل. ذو براعة في التجريح والتعديل، والتصحيح والتعليل.

ولد عام خمس وتسعين ومائة من الهجرة، وسمع الحديث سنة تسع ومائتين وله أربع عشرة سنة. يقول أبو حاتم:

"كُتِبَ الحديث سنة تسع ومائتين وأنا ابن أربع عشرة سنة"¹.

ويعد أبو حاتم من نظراء البخاري، ومن طبقته. وقد سمع من كبار محدثي زمانه. منهم: قبيصة بن عقبة، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وأحمد بن حنبل، وخلق سواهم من سائر علماء الأمصار، ومن أقرانه، ممن يتعذر استقصاؤهم لكثرتهم إذ أنهم بلغوا قريباً من ثلاثة آلاف رجل².

واستفاض ثناء العلماء والأئمة من معاصريه فمن بعدهم على حفظه ومعرفته بالحديث وعلمه ورجاله. وكتب ابنه خير شاهد على ذلك.

ولقد ذكر ابن أبي حاتم بترجمة مطولة في كتاب "تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل"³ ولا نكاد نطالع ترجمة رجل في هذا الكتاب إلا ولأبي حاتم فيه قول، كما لا تكاد تمر مسألة من مسائل كتاب العلل إلا وله في حديثها تعليل أو تصحيح.

ويقول عبد الرحمن بن خراش: "كان أبو حاتم من أهل الأمانة والمعرفة"⁴.

وقال علي بن إبراهيم القطان:

"ما رأيت مثل أبي حاتم"، فقالوا له: قد رأيت إبراهيم الحربي، وإسماعيل القاضي؟

¹ - مقدمة للمعرفة، ص 366.

² - ذكره الذهبي عن الخليلي عن أبي حاتم اللبان الحافظ، سير أعلام النبلاء 248/13.

³ - هبتوك: أبو حاتم الرازي، ومن الجهابذة النقاد من الطبقة الرابعة من أهل الري أبي (أبو حاتم). ص 349 إلى 368.

قال: ما رأيت أجمع من أبي حاتم ولا أفضل منه"¹.

وقال الخطيب البغدادي:

"كان أبو حاتم أحد الأئمة الحفاظ الأثبات"².

وقال النسائي: "ثقة"³.

وقال يونس بن عبد الأعلى:

"أبو زرعة وأبو حاتم إماما خراسان، ودعا لهما، وقال: بقاؤهما صلاح للمسلمين"⁴.

"واتسعت حياة أبي حاتم للاستفادة والإفادة، فاستغرقت حياته العلمية قرابة السبعين عاما

بدأها في سنة مائتين وتسع، واستمرت إلى أن وافاه أجله عام سبعة وسبعين ومائتين"⁵.

ولم يتركه ابنه دون الاستفادة منه حتى وهو في النزع الأخير، حيث دون ابن أبي

حاتم لحظاته الأخيرة مع أبيه تثير الدهشة والعجب.

يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"حضرت أبي رحمه الله، وكان في النزع - وأنا لا أعلم - فسألته عن عقبة بن عبد

الغافر يروي عن النبي ﷺ، له صحبة؟ فقال برأسه: لا، فلم أقنع منه فقلت: فهمت عني: له

صحبة؟

قال: هو تابعي.

قلت: فكان سيد عمله معرفة الحديث وناقلة الآثار فكان في عمره يقتبس منه ذلك

فاراد الله أن يظهر عند وفاته ما كان عليه في حياته"⁶.

¹ - سير أعلام النبلاء 250/13.

² - المصدر نفسه.

³ - سير أعلام النبلاء 250/13.

⁴ - المصدر نفسه 251/13.

⁵ - تذكرة الحفاظ 569/2، وانظر معه: ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث ص 55.

⁶ - مقدمة الجرح والتعديل، ص 367-368 - وذكره أيضا في أثناء ترجمة عقبة بن عبد الغافر في كتاب الجرح

والتعديل: 313/6 (1742) قال: "سألت أبي وهو في النزع عن عقبة بن عبد الغافر، هل له صحبة؟ فقال: لا،

بلسان مسكين". - وعلق عليه الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، فقال: "وإذا كان ابن أبي حاتم لا يعلم أن أباه في

النزع فهو أولى به من غيره، ولم يحل هذا بينه وبين الاستفادة من أبيه والتأكد من الجواب" ص 56.

ثانيا: أبو زرعة الرازي:

هو الإمام الناقد، سيد الحفاظ - كما يلقبه الذهبي -، أبو زرعة عبد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، مولى عياش بن مطرف القرشي المخزومي، الرازي. أحد الأئمة المشهورين، والأعلام المذكورين، والحفاظ المتقنين. ولد بعد نيف ومائتين¹.

عاصر أئمة كبارا مثل الإمام أحمد بن حنبل، والبخاري، ويعني بن معين وأبي حاتم الرازي وإسحاق بن راهوية، وغيرهم.

روى عنه الشيوخ، منهم الإمام الترمذي، والنسائي، وابن ماجه في كتبهم، وأبو عوانة، وسعيد بن عمرو البرذعي، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وخلق سواهم. وكان رحمه الله تعالى آية من آيات الله في الحفظ، ومعرفة علل الأحاديث وطرقها ورجالها. وذكره ابن أبي حاتم بذلك وزيادة في ترجمة مطولة في كتاب "تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل"².

ويظهر أثر أبو زرعة في ابن أبي حاتم بوضوح. واستفادة عبد الرحمن من علم أبي زرعة استفادته من علم أبيه أبي حاتم من خلال كتاب علل الحديث، فلا تكاد تخلو صحيفة منه دون أن يدون فيها أكثر من سؤال وجهه إلى أبي زرعة وحده، أو مع أبي حاتم عن علل الحديث، ثم جوابه وحده أو مع أبي حاتم كذلك. وتوفي أبو زرعة في مسقط رأسه مدينة الري في آخر يوم من شهر ذي الحجة سنة أربع وستين ومائتين³.

¹ - سير أعلام النبلاء 65/13.

² - بعنوان أبوزرعة الرازي، ومن العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الرابعة من أهل الري. ص 328 إلى 349. وكتب فيه الدكتور سعدي الهاشمي "أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية - مع تحقيق كتابه الضعفاء وأحويته على أسئلة البرذعي". وهو من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - سنة 1982.

³ - سير أعلام النبلاء 77/13.

ولقد أفاض الدكتور سعدي الهاشمي في الترجمة لأبي زرعة بكتابه "أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية" بما لا مزيد عليه البتة، وسرد قائمة بمصادر ترجمته، فانظر ذلك بين صفحات 48 إلى 242.

هـ- إمامة ابن أبي حاتم، وثناء العلماء عليه وعلى علمه

يثني العلماء، والأئمة على ابن أبي حاتم لعلمه وحفظه وورعه وتدينه. وأشهر ثناء فيه، ثناء والده- وهو أعرف الناس به-. يقول أبو حاتم:
"ومن يقوى على عبادة عبد الرحمن؟ لا أعرف لعبد الرحمن ذنباً -
وقال أيضاً: ابني عبد الرحمن ثقة -

وقال مرة: عبد الرحمن حجة قد شاركني ابني عبد الرحمن في مائة ألف حديث " ¹.
وأثنى عليه علي بن أحمد الفرضي - وهو من المعاصرين له - قال:
"ما رأيت أحداً ممن عرف عبد الرحمن ذكر عنه جهالة قط" ².

ويقول فيه أبو الوليد الباجي:
"عبد الرحمن بن أبي حاتم ثقة حافظ" ³.

وقال مسلمة بن القاسم الأندلسي:
"كان ثقة جليل القدر، عظيم الذكر، إماماً من أئمة خراسان" ⁴.
ويقول أبو يعلى الخليلي:
"وكان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال..." ⁵.

ويصفه الحافظ إسماعيل بن محمد الأصبهاني بالعلم والرحلة، ويقول:
"تربى بالمذاكرات مع أبيه وأبي زرعة، كانا يزقانه كما يزق الفرخ الصغير، ويعنيان به
ورحل مع أبيه فأدرك ثقات الشيوخ بالحجاز، والعراق، والثغور، وعرف الصحيح من
السقيم، ثم كانت رحلته الثانية بنفسه بعد تمكن معرفته" ⁶.
ويقول الذهبي: "عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الحافظ الثبت ابن الحافظ الثبت

¹ - سر أعلام النبلاء 265/16.

² - المصدر نفسه

³ - المصدر نفسه 267/13.

⁴ - لسان الليران 433/3.

⁵ - سر أعلام النبلاء 264/13.

⁶ - المصدر نفسه

من جمع علو الرواية ومعرفة الفن"¹ وقال: "الإمام الحافظ الناقد، شيخ الإسلام...، ولد سنة أربعين، وارتحل به أبوه فأدرك الأسانيد العالية"².

وقال: "هو الإمام بن الإمام، حافظ الري وابن حافظها له كتاب في الجرح والتعديل في عدة مجلدات يدل على سعة حفظ الرجل وإمامته..."³ - وقال: "العلامة الحافظ...، وكان بحرا لا تكدره الدلاء"⁴.

وقال السبكي:

"كان بحرا في العلم، وله المصنفات المشهورة، رحل مع أبيه صغيرا وبفسه كبيرا"⁵. ولقبه ابن كثير: بالحافظ الكبير"⁶ - وابن العماد: بالحافظ العلم الثقة"⁷.

وقال السيوطي:

"لم يعرف ذنب قط، ولا جهالة طول عمره، وكتاب الجرح والتعديل يدل على سعة حفظه وإمامته"⁸.

ويقول الطاهر الجزائري عن كتابه "علل الحديث":

"فرايته من الكتب الجليلة المقدار التي لا يستغني عنه الاطلاع عليها، وتكرار النظر إليها من أراد الإشراف على هذا النوع الذي هو من أغمض الأنواع فضلا عما يجب أن يعد نفسه لاتباع آثار الواقفين على أسرارها"⁹.

فلقد ذاع صيت هذا الإمام، بل وصار إماما في الحديث وعلله ويصحح ويعلل ويوثق ويضعف إلى أن قدم حتى على جماعة كبار الحفاظ في عصره.

¹ - ميزان الاعتدال 587/2-588.

² - تذكرة الحفاظ 829/3.

³ - تاريخ الإسلام، ص 207-208.

⁴ - سير أعلام النبلاء 264/13.

⁵ - طبقات الشافعية الكبرى .

⁶ - البداية والنهاية 191/11.

⁷ - شذرات الذهب 308/2.

⁸ - طبقات المفسرين، ص 17.

⁹ - توجيه النظر، ص 271.

ومما يدل على إمامته لأهل عصره ما يذكر به الخطيب البغدادي وغيره في ترجمة ابن عقدة. قال الخطيب:

"أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى الضماني، حدثنا صالح بن أحمد بن محمد الحافظ قال: سمعت أبا عبد الله الزعفراني يقول: روى ابن صاعد ببغداد في أيامه حديثاً أخطأ في إسناده، فأنكره عليه ابن عقدة، فخرج عليه أصحاب ابن صاعد، وارتفعوا إلى الوزير علي بن عيسى، فحبس ابن عقدة، ثم قال الوزير: من يرجع إليه في هذا؟ فقالوا: ابن أبي حاتم فكتبوا إليه في ذلك، فنظر وتأمل، فإذا الصواب مع ابن عقدة، فكتب إلى الوزير بذلك، فأطلق ابن عقدة، وعظم شأنه"¹.

قال المعلمي: "وقد كان في ذلك العصر جماعة من كبار الحفاظ ببغداد وما قرب منها، فلم يقع الاختيار إلا على ابن أبي حاتم مع بعد بلده"².

و - تلاميذه

إن إماما كابن أبي حاتم الرازي اشتهر، وارتفع ذكره، وعلا إسناده لا يكون إلا قد قصد إليه الطلاب، والتف حوله التلاميذ. وإذا كان المؤرخون لم يجمعوا تلاميذه، فقد ذكر الدكتور رفعت بعض مشاهيرهم.

"ومن هؤلاء التلاميذ: ابن عدي، وأبو الشيخ بن حبان، وأبو أحمد الحاكم، وأحمد ابن محمد البصير الرازي، وحسين بن علي التميمي، والقاضي يوسف المياحي، ومحمد بن يوسف بن محمد بن الجنيد الجرجاني، وأبو زرعة الرازي الصغير، وابن أبي ذهل محمد بن العباس بن أحمد، وصالح بن أحمد بن محمد بن أحمد بن صالح، وغيرهم"³.

ز- آثاره ومؤلفاته

كان ابن أبي حاتم على علم وافر بعلوم التفسير، والفقه، والحديث، حيث "كان من

¹ - تاريخ بغداد 18/5 - وانظر لسان الميزان 265/1.

² - عن مقدمة تحقيق الجرح والتعديل 1/ صفحة: و، ز.

³ - ابن أبي حاتم وأثره في علوم الحديث، ص 317-318.

نتائج رحلاته، وتحمله عن الشيوخ أن اجتمعت عنده حصيلة علمية وفيرة، ظهر بعضها واضحا جليا فيما تركه لنا من تراث في مؤلفاته.

ولم تظهر هذه الحصيلة العلمية كلها؛ لأنه لم يصل إلينا إلا بعضا من هذه المؤلفات وبعضها الآخر عدت عليه يد الزمن، فلا يدري أين هو؟¹.

ويذكر المؤرخون لابن أبي حاتم مؤلفات عدة، وتكلم عنها الدكتور رفعت بإسهاب ولا أرى ما يدعو إلى تكرار الكلام عنها وسأكتفي بسردها:

- 1- التفسير.
- 2- آداب الشافعي ومناقبه (مطبوع).
- 3- الرد على الجهمية.
- 4- المسند.
- 5- زهد الثمانية من التابعين (مطبوع).
- 6- السنة.
- 7- أصل السنة واعتقاد الدين.
- 8- حديث ابن أبي حاتم.
- 9- فضائل الإمام أحمد.
- 10- الكنى.
- 11- الفوائد الكبرى.
- 12- فوائد أهل الري.
- 13- فضائل أهل البيت.
- 14- فضائل مكة.
- 15- فضائل قزوين.
- 16- بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه (مطبوع).
- 17- مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل (مطبوع).
- 18- الجرح والتعديل (مطبوع).

¹ - ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث، ص 119.

19- علل الحديث (مطبوع) وهو كتاب هذه الرسالة وسيأتي الكلام عنه فيما بعد.

20- المراسيل (مطبوع).

21- ثواب الأعمال.

ولعل هذه المؤلفات - والله أعلم - ليست كل مؤلفاته خاصة وأنه قد وصف بإحاطة الواسعة بالعلوم المختلفة كعلوم الحديث والفقه والتفسير. يقول أبو يعلى الخليلي: "كان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال".

لكن ما تركه لنا وبقي مع الزمن يستنير بضوئها العلماء والدارسون منذ وفاته إلى يومنا هذا، فهي: "تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل"،

- "كتاب الجرح والتعديل"،

- "بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه"،

- "المراسيل"،

- "علل الحديث".

ويقول د. رفعت فوزي عبد المطلب: "وهذه الآثار تخدم ثلاثة علوم من علوم الحديث:

1- علم الجرح والتعديل: ويفيد في هذا العلم كتاب الجرح والتعديل وتقدمته.

2- علم تاريخ الرواة: ويفيد فيه كتاب الجرح والتعديل، وكتاب بيان خطأ البخاري في تاريخه، والمراسيل.

3- علم علل الحديث: ويفيد فيه كتاب علل الحديث"¹.

ح - وفاته

وتوفي - رحمه الله تعالى - بمدينة الري، في شهر محرم، سنة سبع وعشرين وثلاثمائة .

¹ - ابن أبي حاتم وأثره في علوم الحديث، ص 163.

المبحث الثاني

التعريف بكتاب علل الحديث

- أ- اسم الكتاب
- ب - موضوع الكتاب
- ج - موارد ابن أبي حاتم وأصلاته في هذا الكتاب
- د - القيمة العلمية لكتاب علل الحديث

المبحث الثاني

التعريف بكتاب علل الحديث

أ- اسم الكتاب

وضع عبد الرحمن بن أبي حاتم مصنفه، فجمع فيه المنتقى من الحديث المعلن. ويذكر المترجمون، والمقتبسون من كتابه، والمعددون لكتب العلل، تعريف كتاب علل الحديث باسم "علل ابن أبي حاتم"¹.

وينسب هذا الكتاب لمؤلفه أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي لأمر منها: أن المترجمين لابن أبي حاتم أدرجوه ضمن ذكرهم لمصنفاته، ومن أولئك: الحافظ الذهبي في "سير أعلام النبلاء"، وفي "ميزان الاعتدال"²، وابن كثير في "البداية والنهاية"³ وابن العماد الحنبلي في "شذرات الذهب"⁴ وابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي"⁵ والسخاوي في "فتح المغيث"⁶ والسيوطي في "تدريب الراوي"⁷، والطاهر الجزائري في "توجيه النظر إلى أصول الأثر"⁸، وغيرهم.

كما نوه إليه جماعة الفهارس في فهارسهم، كحاجي خليفة في "كشف الظنون"⁹ والكتاني في "الرسالة المستطرفة"¹⁰، وفؤاد سزكين في "تاريخ التراث العربي"¹¹.

¹ - وسماه الدكتور همام سعيد في كتابه: "علل الحديث وبيان ما وقع من الخطأ والخلل في بعض طرق الأحاديث المروية في السنن النبوية"، ص 80.

² - انظر السمر 124/19، والميزان 588/2.

³ - انظر البداية والنهاية 191/11.

⁴ - انظر شذرات الذهب 308/2.

⁵ - 805/2 قال: "وقد صنف في علم العلل كتب كثيرة مفردة، ومنها ما هو مرتب على الأبواب كعلل ابن أبي حاتم....".

⁶ - انظر فتح المغيث 378/2.

⁷ - ص 258.

⁸ - ص 271.

⁹ - 1440/2.

¹⁰ - ص 148.

¹¹ - المجلد الأول: الجزء الأول، ص 352.

وإضافة إلى نسبته لمؤلفه عند هؤلاء، يذكر كل العلماء الذين استفادوا منه، كابن التركماني (ت745هـ) في "الجوهر النقي" المطبوع بهامش سنن البيهقي¹. والذهبي في "السير"²، والزيعلی (ت762هـ) في "نصب الراية في تخریج أحادیث الهداية"³، والسبكي (ت771هـ) في "طبقات الشافعية الكبرى"⁴، والعراقي (ت806هـ) في "التقييد والإيضاح"⁵، وفي "المغني عن حمل الأسفار"⁶، والشوكاني (ت 1250 هـ) في "نيل الأوطار"⁷ وغيرهم كثير.

ب- موضوع كتاب علل الحديث

يتجلى موضوع هذا الكتاب من عنوانه ومقدمته. فهو كتاب "علل الحديث" وبيان ما وقع من الخطأ والخلل في طرق الأحاديث المروية في السنن النبوية. قد أودع فيه مؤلفه ما استفاده من إجابات أبيه وأبي زرعة للأئلة التي وجهها إليهما، أو ما سمع مما يلقي

¹ - 306/2. قال: "وفي علل ابن أبي حاتم: أن أبا أسامة روى عن الثوري كذلك..." - وهذا الكلام هو في كتاب علل الرازي في المسألة رقم 307.

² - 566/1. وقال: "روى جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني - وذلك في العلل لابن أبي حاتم - لما مرض سلمان خرج سعد من الكوفة يومه... وفيه: قال سعد: وما يبيحك بعد الثمانين؟... وإرساله أشبه. قاله أبو حاتم"، وهذا الحديث موجود في كتاب العلل المسألة رقم 1912. وانظر السير 275/3، ومعه علل الحديث المسألة 2575.

³ - لقد أكثر جمال الدين الريعي النقل جدا من كتاب العلل بقوله: "قال ابن أبي حاتم في العلل" و "في علل ابن أبي حاتم"، وهكذا. انظر مثلا: 138/1-195.....

⁴ - 114/3، وقال: "هكذا ذكره ابن أبي حاتم في كتاب العلل، من طريق يزيد بن هارون..." وهذا الحديث موجود في كتاب العلل المسألة رقم 1389. وانظر 287/3، ومثاله في العلل برقم 1428.

⁵ - ص 111، وقال: "ولذلك جزم أبو حاتم الرازي بأنه موضوع، فيما حكاه ابنه أبو محمد في "العلل" والله أعلم". يقصد الحديث: "من كثرت صلاته بالليل..." وهو موجود في كتاب العلل برقم 196.

⁶ - 264/1، وقال: "وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وحكى عن أبيه أنه منكر". يقصد الحديث: "أكثرُوا علي من الصلاة يوم الجمعة". والحديث موجود في كتاب العلل برقم 589. وينظر 355/1، ومثاله في العلل برقم 2550.

⁷ - 201/2، وذكر الكتاب أثناء كلامه على الحديث: لمي أن يصلي في سبعة مواطن، فقال: قال ابن أبي حاتم في "العلل". والحديث في كتاب العلل هو برقم 412. وينظر 207/3. حيث يقول الشوكاني: "وفي الباب عن أم سلمة عند ابن أبي حاتم في العلل بنحو حديث أبي رافع". يقصد الحديث: "النهي عن الصلاة والرأس مقصوص"، وهو في كتاب العلل برقم 289 رغم هذا كبير جدا....

عليهما من غيره هو، أو سأل غيرهما من شيوخه. وكلها قد تمحورت حول الأحاديث المعللة والأسانيد الخاطئة¹.

بل ابتدأ ابن أبي حاتم الكتاب بمقدمة توضح أهمية معرفة العلل، فروى بسنده عن عبد الرحمن بن مهدي قوله:

"لأن أعرف علة حديث عندي أحب إلي من أن أكتب حديثاً ليس عندي" - وعن أبيه قوله: "مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمة مائة دينار، وآخر مثله على لونه ثمة عشرة دراهم". وختم ذلك بسنده عن أحمد بن صالح قوله: "معرفة الحديث بمثلة معرفة الذهب والشبه، فإن الجوهر إنما يعرفه أهله، وليس للبصير فيه حجة إذا قيل له كيف قلت إن هذا يعني الجيد أو الرديء"².

ورتب الكتاب على أبواب الفقه - العبادات، ثم المعاملات وهكذا - وقد تميز بذلك على سائر الكتب التي ألفت في العلل.

وبعد المقدمة التي وضعها ابن أبي حاتم لهذا الكتاب قسم الأحاديث التي تضمنت كشف عللها وضعيفها من صحيحها، وخطئها وضوأيها، وراجحها ومرجوحها، وحال كثير من رجالها توثيقاً وتضعيفاً، وتقدم لبعضها على بعض عند الاختلاف، وبيان سبب

¹ - تمثلت عبارته في الصيغ التالية: سألت أبي، سألت أبا زرعة، سألت أبي وأبا زرعة، سمعت أبي، سمعت أبا زرعة، سئل أبو زرعة، ذكر أبي حديثاً...، سمعت أبي وذكر حديثاً، سمعت أبا زرعة وسئل عن حديث، سألت أبا زرعة وحديثاً، سمعت علي بن شهاب الرازي، وقول هؤلاء الشيوخ يسبق بعبارة "قال"، "قالا" في جواب التعليل.

- يقول الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب: "أحمد بن صالح يرى أن معرفة علل الحديث لا يضطلع بها إلا ذروا العناصر بالحديث ورواياته بحيث يستطيعون أن يميزوا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره ببصيرتهم التي استنارت بكثرة اشتغالهم بهذا الأمر، وإن كان حكمهم يبدو غريباً على من يجهل هذا الفن، وليس معنى قول أحمد بن صالح "وليس للبصير فيه حجة" أن علم علل الحديث لا يستند على أسس تمكن الناقد بها من تمييز الحديث صحيحه من زيفه، ولكن معناه أن العلة تكون خفية في الحديث ويحتاج كشفها إلى ما يشبه الإلهام، ويؤثر هذا كثيراً عن أئمة الحديث، فيقول عبد الرحمن بن مهدي: "معرفة الحديث إلهام".

ثم تأتي بعد هذا الإلهام مرحلة البحث عن العلة ومعرفة السبب الذي من أجله كان هذا الحديث أو ذاك معلولاً، وإذا قرأت كتباً من كتب العلل وجدت أن الأئمة لا يكتبون بقولهم: إن هذا الحديث فيه علة، ولكنهم يبينون من أين أتته العلة وسببها، عن ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث، ص 263.

ذلك وتحديد غرائبها والمحفوظ منها... إلى جانب ما تضمنته الكتاب من ذكر جملة من المصطلحات الحديثية كالصحيح والحسن والضعيف والموضوع والمنكر والمرفوع والمتصل والمرسل والموقوف وغير ذلك من المصطلحات أو الألفاظ النقدية الآخر التي سوف نبين المراد بها في مواضع هذه الرسالة.

ج - موارد ابن أبي حاتم وأصالته في هذا الكتاب

يعتمد ابن أبي حاتم في هذا الكتاب على علمي علم العلل في عصره، فالكتاب عبارة عن سوالات وجهها هو أو غيره إلى أبي حاتم، وأبي زرعة وإجابتهما على هذه الأسئلة. وفي الكتاب مسائل قليلة سأل ابن أبي حاتم عنها غيرهما أو سمع الجواب من غيرهما. لكن المؤكد هو أن ابن أبي حاتم الرازي صاحب فكرة تأليف هذا الكتاب، وجامع أبوابه ومسائله ومنتقيها - وهذا ينبئ عن معرفة واسعة أصيلة بهذا الفن وقواعده ورسومه قدم في هذا الاختصاص -.

ولقد طرح الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب في كتابه "ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث" السؤال حول الجهد في هذا الكتاب وأصالته مؤلفه فيه؟ وهل أنه مجرد طرح للأسئلة على أبي زرعة وأبي حاتم، وتسجيل جوابهما عنها بحيث يمكن أن يقال: إن الكتاب شبه رواية لآراء أبي زرعة وأبي حاتم في الأحاديث المعلولة؟¹ وأقول أيضا إن الذي ظهر لي بالتبع هو أن ابن أبي حاتم لا يمكنه أن يكون

¹ - لقد أحاب الدكتور رفعت بأن هناك جهدا كبيرا لابن أبي حاتم وأصالته في هذا الكتاب، وساق ما يمثل هذا الجهد فيما يلي: (أولا: تصنيفه وجمعه للأحاديث التي هي مواطن العلل...

ثانيا: أنه لا يأخذ الأحكام التي يصدرها أبو زرعة أو أبو حاتم على الأحاديث قضية مسلمة ويدونها فقط ولكنه في بعض المواضع يناقش ويحرر الحوار بينه وبين أحد الإمامين حتى يصل إلى حكم تظمن إليه نفسه. ثالثا: أنه في بعض المواضع يكمل ما حكم به أبوه أو أبو زرعة.

رابعا: أنه يبين بعض الأخطاء التي لم يبينها أبوه أو أبو زرعة. خامسا: أنه كانت له في بعض المواضع وجهة نظر مستقلة تخالف ما ذهب إليه أبوه، كان يحكم أبوه على طريق بأنه هو الصحيح ويحكم هو بأن غيره هو الصحيح".

والله أبوه الله كثر على هذه العناصر خمسة أمثلة من كتاب العلل . انظر ص 307 إلى 310.

قد اقتصر دوره فقط على نقل ما سمعه أو دونه من إجابات أبيه وأبي زرعة حول علل الحديث، بل ألقيناه يدون ذلك العلم بعد أن يقتنع به ويدركه بما آتاه الله تعالى من فهم ومعرفة وذوق.

والدليل في ذلك ما وجدناه عليه من عدم التسليم ببعض الإجابات في ثنايا المسائل التي كان يسمعها وخاصة تلك المسائل التي يقول فيها "سئل أبو زرعة" - أي لا يسلم من دون أن يناقشه فيها، أو يتعقب بما عنده من خلفية علمية.

وكما يتجلى من إضافاته بتفسير، أو بيان لتفاصيل حول العلة، أو تعيين من وقع منه الخطأ والوهم في الحديث، أو استدراك بوجه من وجوه الخلاف يحفظه في المسألة لم يتعرض له أبو حاتم أو أبو زرعة. وغير ذلك من تدخلات أخرى يتجلى منها في حواراته معهما معرفته بأسس نقد الحديث وتعليقه. وسأذكر فقرا من ذلك التدخل العلمي فيما يلي:

1 - إكمال ما لم يشبعه أبوه بإعلال في مسائل شتى

ومن ذلك المسألة (397) حيث تعقب فيها والده بما عنده فقال:

"... روى هذا الحديث حسين بن حفص، عن سفيان في جامعه الكبير عن مسلم الجهني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان رسول الله. مرسل. وروى عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، عن مسلم الجهني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رسول الله أنه كان قيامه وركوعه وسجوده متقارب، وكان إذا ركع لو صب على ظهره ماء لا يستقر، وليس في متن حديث عبد الرحمن بن مهدي "وكان لا يخفض رأسه ولا يرفعه" ¹.

وقال في المسألة (191): "... فقال أبي: هو خطأ، ولم يبين الصواب ما هو؟ وما علة ذلك؟ والذي عندي أن الصحيح ما رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه موقوف. ورواه شعيب بن أبي حمزة، وعبد الرحمن بن إسحاق، وابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عمر ابن عبد العزيز، عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ².

¹ - انظر علل الحديث 142/1. وانظر معه المسائلين 1069 - 1179.

² - انظر علل الحديث 71/1.

وقال في المسألة (508):

"... قال أبو زرعة: هذا الحديث من حديث أبي هريرة وهم. قلت: ولم يشع الجواب، ولم يبين علة الحديث بأكثر مما ذكر، والذي عندي أن الصحيح على ما رواه أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عمرو عن أسماء بنت يزيد بن السكن عن النبي، وعن يحيى عن محمود بن عمرو عن أبي هريرة، موقوف، وسمعت أبي يقول: هو محمود بن عمرو بن يزيد بن السكن"¹.

وقال في المسألة (2079):

".... قال أبي: فما أدري ما هذا ! نفس إسماعيل ليس براويه عن سهيل، إنما روى عنه أحاديث يسيرة.

قال أبو محمد: "قد رواه عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال، عن المقبري عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وروى أيضا عمرو بن الحارث قال حدثني سعيد بن أبي هلال بنفسه عن سعيد المقبري عن عبد الله بن عمرو. موقوف-

قلت: وهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو، موقوف أصح. ولهذا قال أبي: لا أعلم رواية أبي هريرة عن النبي، لأنه لم يصحح رواية عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال"².

وقال في المسألة (280):

"سألت أبي عن حديث رواه قبيصة عن سفيان عن أبي إسحاق عن السائب بن مالك عن النبي ﷺ في صلاة الكسوف ركعتين، قال أبي: هذا الصحيح. قلت: لأن بعض الناس روى عن أبي إسحاق عن السائب بن مالك عن عبد الله بن عمرو عن النبي والصحيح هذا الذي رواه الثوري، والسائب وهو والد عطاء بن السائب، وليس له صحبة وأراد أبي أن الصحيح من حديث أبي إسحاق مرسل"³.

¹ - انظر علل الحديث 178/1.

² - انظر علل الحديث 196/2.

³ - انظر علل الحديث 104/103/1.

وقال في المسألة (505): ".... قلت وفق أبو زرعة لما قال وحكم لمسدد بما أتى عن أبي عوانة بزيادة رجل في الإسناد، وقد حدثنا أحمد بن سنان عن يزيد عن شعبة عن أبي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان"¹.

وقال في المسألة (511): "سئل أبو زرعة عن حديث رواه المقرئ عن حيوة عن يزيد ابن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن شماس قال صلى عمرو بن العاص بالناس.... الحديث: قال أبو زرعة: هذا خطأ إنما هو عن عقبة بن عامر، قلت أنا: الذي يروي هذا الحديث هو الليث ابن سعد، روى عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن شماس عن عقبة عن النبي ﷺ"².

ويقول بعد قول أبي زرعة في حديث سئل عنه في المسألة (530) "هذا وهم عندي": "قلت لم يبين ما الصحيح، والذي عندي أن الصحيح ما رواه شعبة وسفيان وهشام ابن حسان وحماد بن سلمة وأبو عوانة وشريك وهشيم عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد الأسود عن أبيه عن النبي ﷺ"³.

وقال بعد قول أبي زرعة في حديث سئل عنه في المسألة (533) "هذا حديث وهم. وهم فيه أبو معاوية": "قلت: لم يبين الصحيح ما هو، والذي عندي أن الصحيح ما رواه وهيب وخالد الواسطي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ"⁴.

وقال بعد قول أبي زرعة في حديث سئل عنه في المسألة (534) "الصواب ما رواه الثوري": "قلت: اختلف عن ابن عيينة، فأما يونس بن عبد الأعلى وسليمان القزاز فحدثاني عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد حدث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وروى الحميدي وعلي بن المديني وابن المقرئ علي ما بينا"⁵.

¹ - انظر علل الحديث 177/1.

² - انظر علل الحديث 179/1.

³ - انظر علل الحديث 185/1.

⁴ - انظر علل الحديث 186/1.

⁵ - انظر علل الحديث 187/1.

ويقول في المسألة (561):

"سمعت أبا زرعة وحدثنا عن محمد بن بكار عن يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن ابن أبي ليلى وعن أبي إدريس الأودي كلاهما عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال قال سجد بنا رسول الله ﷺ في "إذا السماء انشقت" فقال أبو زرعة: هذا حديث منكر خطأ إنما هو عاصم عن زر قال قرأ عمار على المنبر إذا السماء انشقت فترل فسجد، ويحيى ضعيف الحديث. قلت: روى الثوري وحماد بن سلمة وأبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عمار موقوف"¹.

2- التصحيح للمسائل، وتصويب إعلال أبيه بما عنده هو من الأسانيد في الحديث

ومن ذلك قوله في المسألة (1436):

"... كان رواية عبد الرحيم بن مطرف عن عيسى بن يونس عن سعيد عن قتادة عن الحسين عن سمرة عن النبي ﷺ بنحوه هو الصحيح. أخبرنا أبي أحمد بن جناب عن عيسى بن يونس عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي"².

ويقول في المسألة (1720):

"... قال أبي الصحيح ما يرويه يونس عن الزهري عن عروة فقط."

قال أبو محمد: "وحدثني علي بن الحسين بن الجنيد عن ابن أبي زرعة عن سلمويه المروزي عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة وذكر الحديث، وحدثني أبي عن عبدة بن سليمان عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة فقط، فدل أن الصحيح ما قاله أبي ﷺ، عن الزهري عن عروة فقط"³.

3- مخالفة وجهة نظر أبيه في بعض التعليل:

وفعل ذلك في المسألة (2132). قال:

"سألت أبي عن حديث رواه الحميدي عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال أخبرني

¹ - انظر علل الحديث 195/1.

² - انظر علل الحديث 480/1، وانظر معها 1437.

³ - انظر علل الحديث 76/2.

يزيد بن جعدية الليثي أنه سمع عبد الرحمن بن خرقا يحدث عن أبي ذر قال: قال رسول الله... الحديث. فسألت أبي عن يزيد بن جعدية هذا الذي روى هذا الحديث، من هو؟ قال: لا أدري هذا، هو يزيد بن عياض بن جعدية عن أبي ذر، موقوف، قال أبي: هذا عندي من ابن عينة، وابن الطباع ثبت.

قال أبو محمد: قلت أنا، حدثنا ابن المقري عن ابن عينة كما رواه الحميدي. وحدثنا سعد بن محمد البيروني قال حدثنا حامد بن يحيى عن ابن عينة كما رواه الحميدي. فدل لاتفاق هؤلاء الثلاثة أن الخطأ من ابن الطباع¹.

4- المخالفة لإعلال أبي زرعة، واستدراك ابن أبي حاتم عليه بما عنده من حيثيات:

وفعل ذلك في المسألة (2064). قال:

"... فسمعت أبا زرعة يقول: الصحيح حديث شعبة.

قال أبو محمد: "حكم أبو زرعة لشعبة، وذلك لم يكن عنده أحد تابع هشام الدستوائي ووجدت عندي، عن يونس بن عبد الأعلى، عن يزيد بن وهب، عن أبي سعيد التميمي يعني شبيب بن سعد، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف عن النبي. مثل حديث هشام الدستوائي، وأشيع متنا. وروح بن القاسم ثقة يجمع حديثه، فاتفق الدستوائي وروح ابن القاسم يدل على روايتهما أصح"².

وربما يعزز الإعلال أيضا بإضافة شيء علي إعلال أبي زرعة، فقد فعل ذلك في

المسألة (498). قال:

"وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث وعن ما يرويه يزيد بن زريع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود عن النبي ﷺ بلا علقمة. فقال أبو زرعة يزيد ابن زريع أحفظ.

¹ - انظر علل الحديث 215/2، وانظر معها 509-2165.

² - انظر علل الحديث 190/2.

قال أبو محمد: وحدثنا هارون بن إسحاق عن عبدة بن سليمان عن أبي عروبة كما يرويه يزيد بن زريع بلا ذكر علقة في الإسناد¹.

ثم في المسألة (161) عندما يقول أبو زرعة: "وهم وكيع في الحديث، والصحيح حديث ابن وهب وسالم بن النعمان" قال أبو محمد: "يعني أن وكيعا قال عن النعمان بن حربوذ، فهذا الذي وهم فيه"².

5- الإتيان بوجه آخر في الاختلاف:

وذلك حيث قال في المسألة (269):

"... قال أبو زرعة: يقولون عن جصرة عن أم سلمة، والصحيح عن عائشة. فقال أبو محمد: "قد روى أفلت بن خليفة عن جصرة عن عائشة عن النبي هذا الحديث، غير أنه لم يذكر فيه إلا للنبي ولأزواجه، وإنما يدل لا يصلح لجنب ولا حائض فقط"³.

6- استدراكه والده فيما لم يتعرض ببيان الاختلاف فيه :

فقد فعله في المسألة (315) فقال:

".... سألت أبي عن حديث رواه يونس عن الزهري عن أنس عن أبي ذر عن النبي في المعراج، ورواه قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النبي. ف قيل لأبي: أيهما أشبه؟ قال: أنا لا أعدل بالزهري أحدا من أهل عصره. ثم قال: أي أرجو أن يكونا جميعا صحيحين، وقال مرة: حديث الزهري أصح.

قلت لأبي: وقد اختلفوا على الزهري؟ قال: نعم، منهم من يقول: عن الزهري عن أنس عن أبي بن كعب، والزهري عن أنس عن أبي ذر أصح"⁴.

¹ - انظر علل الحديث 174/1.

² - انظر علل الحديث 61/1.

³ - انظر علل الحديث 99/1.

⁴ - انظر علل الحديث 117/1.

7- تعقيبات مختلفة على قول أبيه وأبي زرعة:

كالشأن في المسألة (1176) حيث قال أبوه: "محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم وليس لأبيه صحبة" قال أبو محمد: "قد غلط جماعة صنفوا مسند أبي بكر فظنوا أن هذا محمد بن أبي بكر الصديق فأدخلوه فيه، منهم محمد بن عون الحمصي وإبراهيم بن يوسف المسنجاني وغيرهما"¹.

ثم تعقيبه على المسألة (160):

"... قلت: يعني أنهم رَوَوْا الحديث عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن المغيرة، وليس لإبراهيم بن أبي موسى ههنا معنى"².

وتعقيبه على المسألة (1076) حيث قال:

"سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي إبراهيم الأنصاري رجل من بني عبد الأشهل قال حدثني أبي أنه سمع رسول الله يقول في الصلاة على الميت... الحديث، قال أبي: أبو إبراهيم هو مجهول هو وأبوه. فقال أبو محمد: "وتوهم بعض الناس أنه عبد الله بن أبي قتادة، وغلط فإن أبا قتادة من بني سلمة، وأبو إبراهيم رجل من بني عبد الأشهل"³.

وقوله بعد قول ابن الجنيد الحافظ في المسألة (1858) "هذا الحديث قد أفسد علينا حديثنا" قال أبو محمد: "فصدق، فإنه لو كان عنده عن أمه عن أبيها عن جدها علي عن النبي، لم يرو أنه بلغه عن رسول الله ﷺ"⁴.

وقوله في المسألة (282) بعد أن أجاب ولده "هذا يرويه بعض الثقات عن موسى

¹ - انظر علل الحديث 392/1، وانظر معها 2370.

² - انظر علل الحديث 61/1.

³ - انظر علل الحديث 363/1.

⁴ - انظر علل الحديث 122/2.

ابن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن رجل من أهل البصرة... ولا يختلف أهل العلم أن من قال موسى بن أبي عائشة عن جابر أنه قد أخطأ - "قلت: الذي قال عن موسى بن أبي عائشة عن جابر فأخطأ هو النعمان بن ثابت" قال - يعني أبو حاتم: "نعم"¹.

8- ذكره اسم الراوي علة الحديث:

قال في المسألة (1936):

"قال أبو سعيد هذا هو الحسن بن دينار" - "فذكرت هذا الحديث لابن الجنيّد الحافظ فقال: كان إسحاق بن أبي كامل الباوردي ببغداد يسأل عن هذا الحديث، وكنا نرى أنه غريب، فقد أفسد علينا أبو حاتم رحمه الله لما بين أنه الحسن بن دينار... فقال أبو محمد: "الحسن بن دينار متروك الحديث"².

9- محاورته أباه في علل الحديث:

وذلك بقوله في مسألة (1392):

"... قيل لأبي يصح حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في اليمين مع الشاهد؟ فوقف وقفة فقال: ترى الدراوردي ما يقول يعني قوله. قلت: لسهيل فلم يعرفه. - قلت: فليس نسيان سهيل دافعا لما حكى عنه ربيعة، وربيعه ثقة، والرجل يحدث بالحديث وينسى؟

- قال: أجل، هكذا هو، ولكن لم نر أن يتبعه متابع على روايته، وقد روى عن سهيل جماعة كثيرة ليس عند أحد منهم هذا الحديث.

- قلت: إنه يقول بخبر الواحد.

- قال: أجل غير أبي لا أدري لهذا الحديث أصلا عن أبي هريرة أعتبر به، وهذا أصل من الأصول لم يتابع عليه ربيعة"³.

¹ - انظر علل الحديث 104/1.

² - انظر علل الحديث 147/2.

³ - انظر علل الحديث 464/1.

10- محاورته أبيه في علل الحديث:

وذلك في المسألة (281)، فبعد تعليل أبيه حديثاً رواه عمر بن علي عن أشعث بن سوار بقوله: "أما عمر فمحلله الصدق، وأشعث هو أشعث. قال أبو محمد: "يعني أنه ضعيف الحديث، وهو أشعث بن سوار".¹

11- تفسيره نقد أبيه في المسألة (1073) "بالكوفيون لا يرفعونه":

وفسره ابن أبي حاتم بما يعرفه هو من حديثهم. قال: ".... قال أبي الكوفيون لا يرفعونه. فقال أبو محمد: "هذا الحديث معروف بعمر بن علي ابن مقدم، تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد، وتابعه على روايته محمد بن خالد الوهبي".²

12- بيان المتفق والمفترق في الأسماء:

وذلك لقوله في المسألة (2079):

"أبو مودود اثنان، أحدهما اسمه فضة، والآخر عبد العزيز بن أبي سليمان".³

13- تعليله حديثاً بالنكارة في الإرسال حيث لم يجبه أبوه فيه بشيء شاف:

وذلك في المسألة (2710): حيث يقول:

"قال أبي هو عمر بن الحكم بن ثوبان، فقال أبو محمد: "بين عمر بن الحكم، وبين النبي رجل، وهو مرسل وهو حديث منكراً".⁴

وهذا الذي سقناه هنا من النماذج هو بعض من كل يدل على أصالة ابن أبي حاتم الرازي في العلل من دون شك.

¹ - انظر علل الحديث 104/1.

² - انظر علل الحديث 362/1.

³ - انظر علل الحديث 197/2.

⁴ - انظر علل الحديث 401/2.

د- القيمة العلمية لكتاب علل الحديث

أما عن مكانة كتاب علل الحديث، فإن الذي يحددها هو ما تضمنه من مادة علمية فضلا عن مكانة مؤلفه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في هذا الفن الذي صنف فيه. فلقد لاق هذا الكتاب القبول لدى من جاء بعده، حيث توالى إفادتهم من مادته ونقلوها في كتبهم على سبيل التسليم لما جاء من أحكام على أحاديثه المعللة.

بل لا يكاد يخلو كتاب من كتب التخريج، وكتب شروح الحديث والأحكام عن الاستفادة من موارده الموثقة فيه، وخاصة أنه يعتبر مصدرا أصيلا في نقل علم إمامين جهبذين في علوم الحديث، وهما أبو حاتم، وأبو زرعة، واللذين قد تكفل ابن أبي حاتم بعدهما بنقل علمهما وآرائهما النقدية التي استوعبها وأحاط بها، وكان على كل من يريد أن يستفيد من علم هذين الرجلين أن يرجع إلى آثار ابن أبي حاتم.

وإذا كان هذا هو الحظ لكتاب العلل، فإن منهج عرضه الحديث، وبيان علله قد ساهم أيضا في الخطوة بتلك المكانة المرموقة، فهو إلى جانب ذلك كله يقدم زبدة الكلام في علل الحديث، ويسر الوصول إلى الحديث حيث هو مقسم على أبواب الفقه، وعلى ما لا يدخل في الفقه على اصطلاح الفقهاء أيضا كأبواب التفسير، والزهد، والعرض والحساب، والفضائل، وصفة الجنة والنار... مما يعطي الكتاب بترتيبه ذاك ميزة أخرى على كثير من الكتب التي ألفت في هذا المجال¹.

واعتنى بعض العلماء بكتاب علل الحديث فقام الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي (ت744هـ) بشرحه شرحا رائقا، لكنه لم يتمه، إذ احترمته المنية رحمه الله تعالى بعد أن أعد فيه جزءا.

وعلى أية حال، فكتاب ابن أبي حاتم الرازي، من أقدم وأهم الكتب الحديثية في باب

¹ - ككتاب الإمام الحافظ الدارقطني، فهو على جلالة قدره في هذا الشأن، لكنه مرتب على طريقة المساند، مبدد جدا لا يكاد يهتدي الإنسان إلى مطلوبه - كما يقول الحافظ ابن كثير في اختصار علوم الحديث بعد أن أثنى على كتاب الدارقطني إذ قال: "إنه مبدد جدا لا يكاد يهتدي الإنسان إلى مطلوبه منه بسهولة". انظر الباحث الحديث ص 65.

والمرجع الأصيل لكل من جاء بعد وتأثر به وانتفع من منهجه ومادته العلمية، فوفر بذلك على الباحثين عناء التفتيش في أكثر من حديث وخاصة لما تميز به من علو الرواية والأسانيد حيث كان لابن أبي حاتم بينه وبين بعض الصحابة في كثير من الروايات بضعة رجال بين ثلاثة أو أربعة، وهذا في منظور علم العلل يعين الباحث على تحديد من وقع منه الخطأ وعلة هذا الحديث.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث

مواد كتاب علل الحديث

أولاً: أحاديث الثقات والضعفاء

ثانياً: التجريح والتعديل

ثالثاً: طرق التعليل

رابعاً: القرائن

المبحث الثالث

مواد كتاب علل الحديث

يعد كتاب "علل الحديث" كتاب رواية ودراية بما تضمنه من مادة علمية غزيرة في شتى مباحث علوم السنة والحديث، ولما احتوت عليه تلك المادة من المصطلح وتطبيقاته المباشرة في المسائل التي بلغت في هذا الكتاب حوالي ثلاثة آلاف حديث ذكر ابن أبي حاتم الرازي عللها. وأبرز المواد لهذا الكتاب أصناف التعليل التي هي موضوع الكتاب وميدانه وإني أشير هنا إلى بعض الموضوعات التي شكلت نسق الكتاب إجمالاً، إعطاء للصورة المبدئية لعلم العلل في كتاب علل الحديث لتكون مدخلاً لدراسة مفصلة لمنهج تعليل تلك المواد.

أولاً: أحاديث الثقات والضعفاء

إذا كان ميدان العلة هو أحاديث الثقات، فإن كتاب "علل الحديث" كسائر كتب العلل الأخرى قد تضمن فيه البحث إلى جانب أحاديث الثقات أحاديث الضعفاء. وإذا كانت العلة قد اقتصر على أحاديث الثقات في الغالب وما فيه خفاء، فإن الواقع التطبيقي لهذا الكتاب يدفع قصر العلل على أحاديث الثقات، ويوسع الأمر إلى غير الثقات. فالتأمل للمادة العلمية المبثوثة في كتاب "علل الحديث" للرازي من خلال محاور التجريح والتعديل، والأوجه المختلفة للتعليل بالظاهر... يلحظ وساعة في مفهوم العلة¹ ويبدو من ذلك أن معنى علة الحديث عند ابن أبي حاتم: «هو أن يكون الحديث فيه شيء يثير الشك أو الإبهام ويحتاج إلى توضيح وبيان»²، غير أن التميز في موضوع العلة يبقى بمعرفة ما وقع في الأحاديث من أخطاء وأوهام التي لا تنكشف إلا لذي مهارة بالعلل.

1- انظر على سبيل المثال، علل المسائل التالية بالأرقام: 125، 129، 1529، 1530.

2- وهو الحال للملحوظ أيضاً في المواد العلمية لكتب العلل الأخرى، كعمل الحديث ومعرفة الرجال لعلی بن المدینی؛ حيث أن هناك انتقادات لأحاديث الثقات ولأحاديث الضعفاء برواية المجهولين وغيرهم. راجع ص 105.

وممارسة فائقة بالطرق بغض النظر عن كون الحديث من رواية ثقة أم من رواية ضعيف¹ وفي هذا يقول الدكتور حمزة عبد الله الملياري:

«فما أخطأ فيه الضعيف لا يكون ظاهراً إلا لمن درس روايته دراسة علمية ووازنها موازنة موضوعية، وعليه نقول: فإن ما أخطأ فيه الضعيف معلول، وداخل في تعريف العلة ومن هنا كان نقاد الحديث يذكرون في كتب العلل أحاديث الضعفاء التي أخطأوا في روايتها سنداً ومتناً»².

وهذا كلام من دون شك يتفق مع صنيع ابن أبي حاتم الرازي وشيوخه أبي حاتم وأبي زرعة وغيرهما في التعليق بكتاب علل الحديث؛ فالأول كان يسألهم عن الأحاديث بأصنافها وهم يجيبون بتصحيح وتعليل.

ثانياً: التجريح والتعديل

تتجلى مادة التجريح والتعديل في كتاب "علل الحديث" وبشكل لافت من خلال مادة الرجال الموثقة خلال كلام ابن أبي حاتم وشيوخه عن الأحاديث وأسانيدها، والتطرق للجرح في غير ماموضع؛ نحو الجرح بالكذب، أو سوء الحفظ، أو الجهالة، أو الوصم بالاختلاط أو التدليس أو التلقين،... وغير ذلك من الأسباب المدرجة في باب الجرح والغمز للرواة. فلا تكاد تغيب لفظة من ألفاظ التجريح إلا وتجد لها مثالا وأكثر في هذا الكتاب، وكذا التعديل³. ولا غرو في ذلك؛ حيث أن كتب العلل هي الكتب الأولى لعلوم الحديث.

¹ - لأن إدراك الخطأ في الرواية الحديثة لا يتم إلا بالبحث عن القرائن التي تدل على إصابة الراوي أو خطئه، وهنا يستري في الأمر كل راوٍ روى حديثاً. غير أنه يبقى الأصل في الثقة أن يكون حديثه صحيحاً ودخول العلة عليه هو أمر إستثنائي طارئ اختصت كتب العلل ببيانها - أي بذكرها لأحاديث الثقات التي أخطئوا فيها - وإدراج رواية الضعفاء في باب العلل هو من حيث أن بعض مروياتهم غير دالة بمجرد أنها أيضاً على خطئهم وروهمهم؛ فقد يصيب الضعيف ويخطئ، والوقوف على ذلك ليس أمراً هيناً، فقد يكون غامضاً يحتاج إلى سر وتفتيش وعليه فالدال على خطأ الضعيف أمر غامض أيضاً. فوجود مثل راوٍ ضعيف في رواية ما لا يكون بالضرورة دليلاً على خطئها أو ضعفها إلا بعد النظر والتفتيش في حالها: هل هي مما تفرد به ولم يعرف لها وجه إلا من جهة ذلك الضعيف، أم مما شاركه فيه غيره فوافقه؛ لأن الأمر في ميدان العلل ليس بمجرد حكم على الأسانيد بمفردها. وهذا الكلام خلاصة بحوث الدكتور الملياري في هذا الشأن.

² - الحديث للمعلول، ص 14-15.

³ - انظر: علل الحديث: 109، 1576، 1743، 2352، 2502، 1990، 668، 125، 129، 1529.

ثالثاً: طرق التعليل

برزت هذه الصنعة في هذا الكتاب من خلال أوجه التعليل المختلفة التي أكدت على سعة علم ابن أبي حاتم وشيوخه بالعلل وتمرسهم بهذا الفن، منها:

التعليل بالاتصال¹: وذلك ببيان الخطأ في الرواية الموقوفة أو المرسلة باعتبار أن رفع الحديث هو الثابت والأصح.

والتعليل بالوقف²: وذلك ببيان الخطأ في الرواية المرفوعة أو المرسلة باعتبار أن وقف الحديث على الصحابي هو الراجح والأصح.

والتعليل بالإرسال³: وذلك ببيان الخطأ في وصل الرواية أو رفعها إلى النبي ﷺ باعتبار أن عدم الاتصال هو الأصح في الرواية.

والتعليل بسلوك الجادة⁴: وذلك بتخطئة الراوي للحديث بالطريق المألوفة والحديث ليس منها. والتعليل بنقد الحديث على أنه موضوع لا أصل له⁵.

والتعليل بنقد لزيادة في المتن ليست منه لأنها غير محفوظة⁶.

والتعليل ببيان الناسخ والمنسوخ⁷.

والتعليل بالتصحيح في المتن⁸. وغير ذلك مما سوف نبينه بالدراسة في هذا الرسالة.

-
- 1- انظر: علل الحديث، الأرقام: 1562، 554، 751، 1615، 1499، 1759، وغيرها كثير.
 - 2- انظر: علل الحديث، الأرقام: 215، 145، 165، 215، 238، 259، 261، 647، 650، 1524، 1577، 1586، 1614، 1763، 2007، وغيرها كثير.
 - 3- انظر: علل الحديث، الأرقام: 119، 138، 163، 164، 274، 275، 280، 623، 586، 626، 642، 673، 680، 719، 765، 721، 1826، 1794، 1849، 2071، وغيرها كثير.
 - 4- انظر: علل الحديث، الأرقام: 46، 288، 582، 1286، 2237.
 - 5- انظر: علل الحديث، الأرقام: 180، 172، 280، 286، 337، 374، 584، 590، 724، 783، 1114، 1160، 1253 وغيرها كثير.
 - 6- انظر: علل الحديث، الأرقام: 364، 172، 1288، 1397، 1442، 1961، 1941، 2620، 2778.
 - 7- انظر: علل الحديث، وهو في حديث وحيد برقم 114، 246.
 - 8- انظر: علل الحديث، الأرقام: 485، 1549، 2725، 1699.

رابعاً: القرائن

أما وهذا الجانب، فقد برزت في كتاب العلل وسائل شتى في تحليل الروايات عند المخالفة بين الرواة في الرواية الواحدة متى كان الاختلاف غير محتمل.¹ والنصوص في هذا الجانب كثيرة جداً، ومن أبرز القرائن المستخدمة في الترجيح نقف على الآتي:

أ- الترجيح بالأحفظية:

كمثل قول ابن أبي حاتم عند التعليل: "...قلت لأبي زرعة إن شعبة يروي عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة موقوف، وأسنده قتادة فأيهما أصح؟ قال: حديث قتادة مرفوع أصح، وكتادة أحفظ ويزيد الرشك ليس به بأس"².

- وقوله في حديث آخر: "...قلت لأبي أيهما أشبه؟ قال: عمرو بن مرة أحفظ"³.

- وقوله في آخر: "...فقلت لأبي، حديث ابن داود صحيح؟ قال: لا أبو نعيم أثبت"⁴.

- وقوله في آخر: "...فقال أبو زرعة حديث أبي إسحاق عن جرير مرفوع أصح من موقوف ولأن زيد بن أبي أنيسة أحفظ من مغيرة بن مسلم"⁵.

- وقوله في آخر: "...فقلت لأبي أيهما أصح؟ فقال أيوب وسليمان بن المغيرة أحفظ من جرير بن حازم"⁶.

- وقوله في آخر: "...قال أبي رواه حماد بن سلمة عن ثابت عن عائشة عن النبي وهو أشبه بالصواب وحماد سلمة أثبت الناس في ثابت وعلى بن زيد"⁷.

- وقوله في آخر: "...قال أبي، أبو نعيم أحفظ وأتقن، قلت لأبي: يحيى بن حمزة أفهم

1- انظر: علل الحديث، الأرقام: 228، 241، 277، 375، 745، 776، 834، 840.

2- علل الحديث 42/1 (91).

3- علل الحديث 100/1 (271).

4- علل الحديث 111/1 (301).

5- علل الحديث 267/1 (785).

6- علل الحديث 353/1 (1043).

7- علل الحديث 405/1 (1213) ومطهر (2004).

- بأهل بلده قال: أبو نعيم في كل شيء أحفظ وأتقن".¹
- وقوله في آخر: "...فقلت لأبي زرعة أيهما أصح؟ فقال: موسى بن أعين أحفظ".²
- وقوله في آخر: "...قال أبي لم يرفعه حصين ورواه منصور وفطر فرغاه، قلت: فأيهما أصح؟ قال: منصور أحفظ الثلاثة وأثبتهم وأتقنهم".³
- وقوله في آخر: "...قال أبي هذا الصحيح، لأن عمرا أحفظ من ابن لهيعة وأتقن".⁴
- وقوله في آخر: "...قلت لأبي أيهما أصح؟ فقال: إن موسى أحفظ من ذاك".⁵
- وقوله في آخر: "...فسمعت أبي يقول: ما يرويه النفيلى أصح، والنفيلى أحفظ...".⁶
- وقوله في آخر: "...سئل أبي أيهم أشبه؟ قال: سمعان أحفظ ولا أقدم على سمعان في الحفظ أحدا من أشكاله".⁷

ب- الترجيح بالعدد الأكثر على الأقل:

- كمثل قول ابن أبي حاتم عند التعليل: "...وروى هذا الحديث عن عاصم بن كليب جماعة فقالوا كلهم: أن النبي افتتح فرفع يديه ثم ركع فطبق وجعلها بين ركبتيه، ولم يقل أحد ما رواه الثوري".⁸
- وقوله في آخر: "...فقالا، روى هذا الحديث جماعة من الحفاظ: عن الأعمش عن يعقوب بن بحير عن ضرار بن الأزور بدلا من عبد الله بن سنان وهو الصحيح. قال أبي: خالف الثوري في هذا الحديث، وقال غير سفيان؛

¹ - علل الحديث 52/2 (1642).

² - علل الحديث 59/2 (1664).

³ - علل الحديث 187/2 (2057).

⁴ - علل الحديث 264/2 (2288).

⁵ - علل الحديث 280/2 (2343).

⁶ - علل الحديث 346/2 (2562).

⁷ - علل الحديث 372/2 (2632).

⁸ - علل الحديث 96/1 (258).

- الأعمش عن يعقوب بن بحير عن ضرار بن الأزور¹.
- وقوله في آخر: "...قال أبي: إنما يروونه عن أبي إسحاق عن طلحة عن عبد الرحمن ابن عوسجة عن النبي ﷺ"².
- وقوله في آخر "...فقال أبي عندي خطأ، وحديث يحيى بن سعيد هو ما يرويه عامة الثقات عن يحيى عن حفص بن عبيد الله عن أنس عن جابر عن النبي ﷺ وهو الصحيح"³.
- وقوله في آخر: "...فقال أبي الناس يروون عن ابن عون عن محمد بن سيرين يوقفونه أن أبا موسى كان يدعو"⁴.
- وقوله في آخر: "...قال أبي هذا خطأ والصحيح حديث يونس بن يزيد وجماعة عن الزهري عن أبي أمامة عن النبي ﷺ بلا أبيه"⁵.
- وقوله في آخر: "...قلت لأبي: أبو هريرة أشبه أو سعد؟ قال: قد اتفق نفسان على عامر بن سعد عن أبيه وهو أشبه"⁶.
- ج- الترجيح بالأمصار الحديثية: كأن ترجح رواية المصريين في الليث بن سعد أو الشاميين في إسماعيل بن عياش⁷، وهكذا. ومن ذلك يقول ابن أبي حاتم الرازي عند التعليل: "...الكوفيون لا يرفعونه، وقال أبو محمد: هذا الحديث معروف بعمر بن علي ابن مقدم، تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد، وتابعه علي روايته محمد بن خالد الوهبي"⁸.
- وقوله في حديث آخر: "...فقال أبي رواه بعض أصحاب الأوزاعي عن من سمع

¹ - علل الحديث 245/2 (2225).

² - علل الحديث 146/1 (406).

³ - علل الحديث 199/1-200 (573).

⁴ - علل الحديث 349/2 (2567).

⁵ - علل الحديث 163/1 (463).

⁶ - علل الحديث 164/1 (462). وانظر أمثلة أخرى من كتاب العلل في (1677-2709-2026).

⁷ - انظر: علل الحديث، الأرقام: 713، 942، 970، 1029، 1073، 1455، 1667، 1725، وغيرها.

⁸ - علل الحديث 362/1 (1073).

يزيد بن الأصم عن ميمونة عن النبي ﷺ، ولم يسم أحدا، فكان التفيلي يمتنع من تحديث حديث مسكين هذا ويقول: لم أتابع عليه، والذي يرويه الدمشقيون عن الأوزاعي عن من سمع يزيد بن الأصم أشبه، لأن الأوزاعي لو كان سمع من إسماعيل بن عبيد الله لم يكن عنه" ¹.

- وقوله في آخر: "...وأشبههما حديث بلال لأن أهل الشام يروون عن بلال هذا الحديث..." ².

- وقوله في آخر: "...غلط ابن المبارك فظن أن هذا مما يروي عن أبي إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا الحديث بسر من واثلة نفسه، لأن أهل الشام أعرف بحديثهم" ³.

- وقوله في آخر: "...الكوفيون سوى حجاج لا يسندونه، ومرسل أشبه" ⁴.

- وقوله في آخر: "...قد تابع عبد الرحمن بن إسحاق صالح بن كيسان على هذه الرواية، وتابع معمر بعض الشاميين عن الزهري ومعمر كان ألزم للزهري" ⁵.

- وقوله في آخر: "...المصريون يروون هذا الحديث عن زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ" ⁶.

- وقوله في آخر: "...عن زياد بن حصين عن أبي العالية عن ابن عباس، ورواه الكوفيون عن زياد عن أبيه عن ابن عباس، والمصريون أعلم بزياد بن حصين" ⁷.

- وقوله في آخر: "...ومما يدل على أن هذا الحديث صحيح، أن هذا الحديث يرويه الحمصيون عن عبد الرحمن بن جبير عن عقبة..." ⁸.

¹ - علل الحديث 311/2 (2450).

² - علل الحديث 39/1 (82).

³ - علل الحديث 80/1 (213) ذكره في (1029).

⁴ - علل الحديث 314/1 (942).

⁵ - علل الحديث 325/1 (970).

⁶ - علل الحديث 244/1 (713).

⁷ - علل الحديث 277/1 (819).

⁸ - علل الحديث 60/2 (1667).

الفصل الثاني

العلة، وأجناسها في كتاب علل الحديث

المبحث الأول: لمحة في تاريخ نشأة علم العلل وأهم المؤلفات فيه

المبحث الثاني: مفهوم العلة

المبحث الثالث: أصناف العلل

المبحث الأول

لمحة في تاريخ نشأة علم العلل وأهم المؤلفات فيه

أ - النشأة

ب - تدوين النقد والتأليف فيه

ج - مهمة ناقد الحديث

المبحث الأول

لمحة في تاريخ نشأة علم العلل وأهم المؤلفات فيه

أ- النشأة

تكفل الله تعالى بحفظ كتابه فقال في محكم تنزيله: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾¹.

وجعل لسنة نبيه عليه الصلاة والسلام قدسيته حين بين أن النبي لا ينطق باطلا فقال: ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾² فكان تعهده سبحانه بحفظ (الذكر) يتضمن حفظه السنة أيضا لدخولها في حيز الذكر.

وحيث قال: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾³، قال رسول الله ﷺ: «... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور»⁴، وحث أمته بتبليغ هذه السنة، ونقلها إلى البشرية فقال: «نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه»⁵، وقيد ذلك بالصدق فيه فقال: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»⁶.

اهتمت الأمة المحمدية بحديث نبيها اهتماما زائدا، واعتنت به عناية فائقة صونا للسنة من التبديل والتحريف والزيادة والنقص بما لم يوجد عند أي أمة أخرى.

¹ - سورة الحجر، آية (9).

² - سورة النجم، آية (3، 4).

³ - سورة الحشر، آية (7).

⁴ - رواه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب لزوم السنة 200/4-201 (4607) واللفظ له. والترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واحتساب البدع 44/5 (2676).

⁵ - رواه الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع 33/5-34 (2565).

⁶ - رواه الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ 35/5 (2659).

لكن ولعوامل شتى معلومة من مراحل حياة المسلمين نتج من يخطئ في الحديث، ومن يدس على قول الرسول ما لم يقله. فقيض الله تعالى لصد ذلك، ولييان عواره من انبرى من الجهابذة والعلماء الحفاظ للتنقيب عن خلل الحفظ والضبط في الحديث، فكافحوا الخلل والوضع بما حفظوا، وعرفوا، ووعوا من الحديث الصحيح لفظا ورجالا، ومدخلا ومخرجا. وبينوا للناس صحيحه من سقيم، ومعلوله من سليمه بوسائل البحث في الأسانيد، وفحص الرواة، والاحتياط لسماع الحديث ونقله إلا عن أصحابه من أهل الورع والتقوى، وقد كان شعارهم: "إنما هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذونها"¹.

وأول من اشتهر في الكلام بنقد الحديث بعد الصحابة من التابعين محمد بن سيرين (ت110هـ)، ثم خلفه أيوب السختياني البصري أحد الحفاظ الأعلام (ت131هـ) وتلاه أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج (ت160هـ)، أحد المؤسسين لهذا العلم والذي كان يأتي شيخه فيسمع منه الحديث، فإذا عنعن أوقفه وسأله عن سماعه لهذا الحديث، فإن بين حمله عنه وإن لم يبين السماع ترك ذلك الحديث، حتى جاء عنه قوله: "كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة"². وروى ابن أبي حاتم الرازي عن صالح بن أحمد بن حنبل عن علي ابن المديني قال: "سمعت يحيى بن سعيد (القطان) يقول: كل ما حدث به شعبة عن رجل فقد كفاك أمره فلا تحتاج أن تقول لذلك الرجل: سمع من حدث عنه"³.

وأخذ عن شعبة الحفاظ الناقد يحيى بن سعيد القطان (ت198هـ) فاعتنى بنقد الرجال وتمييز الأحاديث - وله كتاب في علله . "ومهد بذلك لأهل العراق رسم الحديث وأمعن في البحث عن النقلة وترك الضعفاء، ومنه تعلم علم الحديث: أحمد بن حنبل، ويحيى ابن معين، وعلي بن المديني"⁴.

¹ - رواه ابن أبي حاتم بسنده عن ابن سيرين. الجرح والتعديل: باب في الأخبار أنها من الدين والتحرز والتوقي فيها 15/2.

² - مراتب للدلسين لابن حجر، ص 151.

³ - الجرح والتعديل، باب التيقظ في أخذ العلم والتثبت فيه 35/2.

⁴ - لقد أفرد ابن أبي حاتم لشعبة موضوعا في معرفته بعلل الحديث في كتابه الجرح والتعديل، ونقل من كلامه في هذا الفن ونقده الأحاديث بعض الثقات وبيان ما فيها من خفايا العلل من انقطاع واختلاف في الإسناد وغيره. انظر: مقدمة المعرفة

وشاركه عصريه، الحافظ المتقن عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ) وقد كان بصيرا بنقد الرجال ومعرفة علل الحديث، وأتقن هذا العلم وبرز فيه، وكان يقول: "لا يجوز أن يكون الرجل إماما حتى يعلم ما يصح مما لا يصح"¹.

"وكان هو ويحيى القطان قد انتدبا لنقد الرجال فمن جرحاه لا يكاد يندمل جرحه ومن وثقاه فهو الحجة المقبول، ومن اختلفا فيه اجتهد في أمره، وقد وثقا خلفا كثيرا وضعفا آخرين"². ومنه ومن يحيى بن سعيد تعلم علم الحديث: أحمد بن حنبل (ت241هـ) وعلي بن المديني (ت234هـ)، وابن معين (ت233هـ). وأخذ عن هؤلاء مثل البخاري وأبي داود وأبي زرعة وأبي حاتم.

كما تكلم في هذا العلم الإمام الكبير سفيان بن عيينة (ت198هـ) شيخ مكة في عصره - وله كتاب في العلل يرويه عنه علي بن المديني.

ثم اتسع الكلام في هذا الفن من أخذ عن تقدم، فكان الإمام الحافظ الجهيز علي ابن المديني البصري (ت234هـ) حافظ العصر وقدوة أرباب هذا الشأن وعليه تخرج الإمام البخاري (ت256هـ) الذي كان يقول: "ما أستصغر نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني"³.

وكذا شيخه محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري (ت258هـ) حافظ حديث الزهري، وله كتاب في علل حديث الزهري وغيره.

وكذا الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج (ت261هـ) تلميذ البخاري، وله مؤلفات في العلل، وفي تمييز الحديث.

وكذا فارسا هذا الشأن الناقدان الرازيان⁴: أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم (ت264هـ)

¹ - شرح علل الترمذي 470/1، وترجم له ابن أبي حاتم من حيث كونه أحد الأعلام في الجرح والتعديل، وخصص له موضوعا - فيما ذكر من علمه بعلل الحديث - انظر الجرح والتعديل: المقدمة (258-261).

² - وترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وخصص له موضوعا جمع فيه بعض كلامه في علل الحديث ونقل بعض نقده لمرويات بعض الثقات وما فيها علل. انظر: مقدمة الجرح والتعديل (235-242).

³ - تذكرة الحفاظ 428/2.

⁴ - سيأتي التعريف بهما

وأبو حاتم محمد بن إدريس (ت277هـ) وهما عمدة ابن أبي حاتم في كتاب علل الحديث موضوع هذه الرسالة.

وكان في زمانهما-أيضا- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ) محمد بن عيسى الترمذي (ت279هـ) صاحب العلل الكبير والعلل الصغير.

ثم نهض بهذا العلم من الكبار بعد هؤلاء، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت292هـ) صاحب المسند الكبير المعلن، المسمى بالبحر الزخار.

والإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت331هـ)، وقد صنف في المزارعة مسألة ذكر فيها علل الأحاديث التي ورد فيها¹.

وأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت322هـ) فقد أودع في تراجم كتابه الضعفاء الكبير ما أودعه من الكلام على الأحاديث المعللة.

وأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت328هـ) بمؤلفه الحافل "علل الحديث". ثم توالى الأئمة فيرزم منهم أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت354هـ) وله غير ما كتاب في العلل.

وأبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت365هـ) صاحب كتاب الكامل في ضعفاء الرجال وقد ذكر فيه في أثناء تراجمه كثيرا من الأحاديث المعلولة مع بيان عللها.

وأبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت385هـ) خاتمة جهابذة هذا الفن، والمبرز فيه وألف أكبر كتاب في بيان علل كثير من الأحاديث التي سئل عنها.

ثم أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ)، وله كتاب في العلل. ثم تلاهم غير ما واحد من الحفاظ.

ولقد استوعب الحفاظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت354هـ) حقبات نشأة هذا العلم ومراحل تطوره، ونمائه منذ عهد الصحابة إلى غاية نهاية القرن الثالث تقريبا.

فقال بعدما سرد تفتيش الرعيل الأول من الصحابة عن الرجال في الرواية، والبحث عن النقل في الأخبار:-

"ثم تبعهم الناس على ذلك، فأخذ مسلكهم، واستن بسنتهم واهتدى بهديهم فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين منهم: سعيد ابن المسيب (ت93هـ)، والقاسم بن محمد بن أبي بكر (ت93هـ)، وسالم بن عبد الله ابن عمر (ت106هـ)، وعلي بن الحسين بن علي (ت93هـ) وأبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف (ت94هـ)، وعبيد الله بن عتبة بن مسعود (ت98هـ)، وخارجة بن زيد ابن ثابت (ت98هـ) وعروة بن الزبير العوام (ت94هـ)، وأبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام (ت94هـ)، وسليمان بن يسار. فجدوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش عنها والتفقه فيها، ولزموا الدين ودعوة المسلمين.

ثم أخذ عنهم العلم وتبع الطرق وانتقاء الرجال، ورحل في جمع السنن جماعة بعدهم منهم: الزهري (ت124هـ)، ويحيى بن سعيد الأنصاري (ت144هـ)، وهشام بن عروة ابن الزبير (ت145هـ)، وسعد بن إبراهيم (ت125هـ)، في جماعة معهم من أهل المدينة إلا أن أكثرهم تيقظا، وأوسعهم حفظا، وأدومهم رحلة، وأعلاهم همة الزهري رحمه الله...

ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث وانتقاد الرجال، وحفظ السنن والقدح في الضعفاء جماعة من أئمة المسلمين والفقهاء في الدين منهم: سفيان بن سعيد الثوري (ت161هـ) ومالك بن أنس (ت179هـ)، وشعبة بن الحجاج (ت160هـ) وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت156هـ)، وحامد بن سلمة (ت167هـ)، والليث بن سعد (ت175هـ)، وحامد ابن زيد (ت179هـ)، وسفيان بن عيينة (ت198هـ)، في جماعة معهم. إلا أن من أشدهم انتقاء للسنن وأكثرهم مواظبة عليها حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشوبونها بشيء آخر ثلاثة أنفس: مالك، والثوري، وشعبة...

ثم أخذ عن هؤلاء بعدهم الرسم في الحديث والتنقيح عن الرجال والتفتيش عن الضعفاء، والبحث عن أسباب النقل جماعة، منهم: عبد الله بن المبارك (ت181هـ)، ويحيى ابن سعيد القطان (ت198هـ)، ووكيع بن الجراح (ت197هـ)، وعبد الرحمن ابن مهدي

(ت198هـ)، ومحمد بن إدريس الشافعي (ت204هـ)، في جماعة معهم إلا أن من أكثرهم تنقيرا عن شأن الحديثين، وأتركهم للضعفاء والمتروكين حتى جعلوا هذا الشأن صناعة لهم لم يتعدوها إلى غيرها مع لزوم الدين والورع الشديد والتفقه في السنن رجلا: يحيى ابن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي...

ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث والاختيار، وانتقاء الرجال في الآثار، حتى رحلوا في جمع السنن إلى الأمصار وفتشوا المدن والأقطار، وأطلقوا على المتروكين الجرح وعلى الضعفاء القدح، وبيّنوا كيفية أحوال الثقات والمذلسين والأئمة والمتروكين، حتى صاروا يقتدى بهم في الآثار، وأئمة يسلك مسلكهم في الأخبار جماعة منهم: أحمد ابن حنبل رحمته الله (ت241هـ)، ويحيى بن معين (ت233هـ)، وعلي بن المديني (ت234هـ) وأبو بكر بن أبي شيبة (ت235هـ)، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (ت238هـ) وعبد الله بن عمر القواريري (ت235هـ)، وزهير بن حرب أو خيثمة (ت234هـ) في جماعة من أقرانهم، إلا أن من أورعهم في الدين وأكثرهم تفتيشا على المتروكين والزمهم لهذه الصناعة على دائم الأوقات منهم كان أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني رحمة الله عليهم أجمعين...

ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال في الآثار جماعة منهم: محمد ابن يحيى الذهلي النيسابوري (ت258هـ)، وعبد الله الدارمي (ت255هـ)، أبو زرعة عبيد الله ابن عبد الكريم الرازي (ت264هـ)، ومحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري (ت256هـ)، ومسلم ابن الحجاج النيسابوري (ت261هـ)، وأبو داود سليمان بن الأشعث (ت275هـ)، في جماعة من أقرانهم أمعنوا في الحفظ وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا في الرحلة وواظبوا على السنة والمذاكرة والتصنيف والمدارسة حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهب، وسلكوا هذا المسلك ولولاهم لدرست الآثار، واضمحلت الأخبار، وعلا أهل الضلال والهوى، وارتفع أهل البدع والعمى...¹.

ب - تدوين النقد والتأليف فيه

تدرج النقد كغيره من علوم الحديث مع تدرج رواية الحديث وتدوينها، ولو أنه ملازم لها. ولكنه اتسع بعد اتساع رواية الحديث، وانتشارها وبعدها كان قائما على الرواية والمشافهة، ولم يصنف فيه إلا في وقت متأخر عن بدء التدوين في رواية الحديث فلم تظهر كتب الرجال إلا من بعد منتصف القرن الثاني الهجري¹، وكذا كتب العلل. وتنوعت مناهج التصنيف في الرجال فكان منها في الثقات فحسب، ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء، ومنها ما أفرد للضعفاء.

وأشهر ما صنف في ذلك إلى غاية عصر ابن أبي حاتم الرازي يتمثل في الآتي:

أولاً: مصنفات الثقات:

- "الثقات والمثبتون"² لأبي السحن علي بن عبد الله المديني (ت234هـ).
- "الثقات"³ لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت261هـ) وهو مطبوع ومحقق.
- "الثقات"⁴ لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي الأفريقي (ت333هـ).

ثانياً: ما صنف في الجمع بين الثقات والضعفاء:

- "الطبقات الكبرى" لمحمد بن سعد (ت230هـ) وهو مطبوع.
- "التاريخ"⁵ ليحيى بن عبد الله بن بكير (ت231هـ).
- "التاريخ"⁶ لأبي زكريا يحيى بن معين (ت233هـ) وهو مطبوع في روايات.

¹ وانظر دراسة الدكتور محمد بن مطر الزهراني في كتابه "علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع"، وقد استعنت في إعداد قائمة المصنفات بما كتبه ولن أثير إليه إلا في حالة عدم استطاعتي توثيق ما ذكره من كتب. وقد رجعت إلى عض ما رجع إليه.

² يذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص 71، وابن رجب في شرح علل الترمذي 216/1.

³ حققه عبد العليم بن عبد العظيم البستوي (انظر علم الرجال نشأته وتطوره هامش ص 143).

⁴ يذكره السخاوي في "الإعلان بالتاريخ"، ص 109.

⁵ وذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب 238/11.

⁶ مطبوع في روايات تلاميذه: عثمان الدارمي، بعنوان "تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجميع الرواة وتعديلهم". ورواية أبي خالد الدقاق يزيد بن المهتم البادي، بعنوان "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال"، ورواية عباس الدوري، بعنوان "التاريخ" ورواية أحمد بن القاسم بن محرز بعنوان "معرفة الرجال" وغيرهم. وقد حققها الدكتور أحمد نور سيف ونشرها ضمن سلسلة إحياء آثار يحيى بن معين في المرح والتعديل.

- "التاريخ"¹ لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت235هـ).
- "التاريخ"² لأبي أحمد محمود بن غيلان المروزي (ت293هـ).
- "التاريخ" لخليفة بن خياط (ت240هـ) وهو مطبوع.
- "العلل ومعرفة الرجال" لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت241هـ) وهو مطبوع.
- "علل الحديث ومعرفة الشيوخ"³ لمحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي (ت242هـ).
- "التاريخ"⁴ لأبي حفص عمرو بن علي الفلاس (ت249هـ).
- "التاريخ الكبير" لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ) وهو مطبوع.
- "التاريخ"⁵ للمفضل بن غسان الغلابي (ت256هـ).
- "التاريخ"⁶ لحنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني (ت273هـ).
- "التاريخ"⁷ لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت273هـ).
- "المعرفة والتاريخ" ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت277هـ) وهو مطبوع.
- "التاريخ الكبير"⁸ لأحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي (ت279هـ).
- "التاريخ" لعبد الرحمن بن عمرو النصري الدمشقي (ت281هـ) وهو مطبوع.
- "التاريخ"⁹ لأبي العباس أحمد بن علي بن مسلم الأبار (ت290هـ).
- "التاريخ"¹⁰ لأبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت297هـ).
- "التاريخ"¹¹ للحسين بن إدريس الأنصاري الهروي (ت301هـ).

¹ - ويذكره الداودي في طبقات المفسرين 448/1، والذهبي في تاريخ الإسلام 68/1.

² - ويذكره الخليلي في "الإرشاد".

³ - ويذكر به الذهبي في "تذكرة الحفاظ" 494/2.

⁴ - ويذكره الباجي في "التعديل والتحريج" 277/1.

⁵ - ويذكره الذهبي في "تاريخ الإسلام" 68/1.

⁶ - ويذكره الذهبي في "تذكرة الحفاظ" 601/2.

⁷ - ويذكره الداودي في "طبقات المسافرين" 273/2.

⁸ - ويذكره الكنان في "الرسالة المستطرفة"، ص 130.

⁹ - ويذكره الكنان، المرجع السابق، ص 111.

¹⁰ - ويذكره الذهبي في "سمر أعلام النبلاء" 121/14.

¹¹ - المصدر السابق 114/14.

- "التمييز"¹ لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت303هـ).
- "التاريخ"² لأبي العباس محمد بن إسحاق السراج الثقفي (ت313هـ).
- "الجرح والتعديل" لأبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت327هـ) وهو مطبوع.

ثالثاً: ما أفرد للضعفاء:

- "الضعفاء"³ ليحيى بن سعيد القطان (ت198هـ).
- "الضعفاء"⁴ لأبي زكريا يحيى بن معين (ت233هـ).
- "الضعفاء"⁵ للإمام علي بن عبد الله المديني (ت234هـ).
- "الضعفاء"⁶ لمحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي الزهري (ت249هـ).
- "الضعفاء الكبير"⁷ و "الضعفاء الصغير" للإمام البخاري (ت256هـ).
- "أحوال الرجال" لإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت259هـ) وهو مطبوع.
- "الضعفاء والمتروكون" لأبي زرعة الرازي (ت264هـ) وهو مطبوع.
- "الضعفاء"⁸ لأبي حاتم الرازي (ت277هـ).
- "الضعفاء والمتروكون" لأحمد بن شعيب النسائي (ت303هـ) وهو مطبوع.
- "الضعفاء"⁹ لعبد الله بن الجارود (ت308هـ).
- "الضعفاء" لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت322هـ) وهو مطبوع.

¹ - ويذكره السخاوي في "فتح المغيث" 353/4.

² - ويذكره الذهبي في "تذكرة الحفاظ" 731/2.

³ - ويذكره الذهبي في "السير" 183/9.

⁴ - ويذكره السخاوي في "الإعلان بالتبويب"، ص 109.

⁵ - ويذكره الحاكم في "معرفة علوم الحديث"، ص 71.

⁶ - ويذكره الكتاني في "الرسالة المستطرفة"، ص 144.

⁷ - ويذكرهما السخاوي في "الإعلان بالتبويب"، ص 1096، والصغير مطبوع في جزأين.

⁸ - ويذكره الذهبي في "المغني في الضعفاء" 4/1.

⁹ - ويذكر به عند ابن حجر في "مغيب التهذيب" 125/2 - 222/3.

رابعاً: التأليف في العلل

أما التصنيف في العلل بعدما كان الكلام فيها يتناقل شفاهاً ورواية على ألسنة الأئمة النقاد، فقد تزامن مع انتشار التدوين وجمع الأحاديث. ويعد كل من (يحيى بن معين، وابن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، وأبو زرعة الرازي) أشهر علماء العلل يصنف قبل ابن أبي حاتم الرازي في علل الحديث.

وتتميز مصنفاتهم بما اتخذته من أشكال عديدة ومناهج مختلفة في الترتيب والتبويب وذكر علل الأحاديث. وبيان ذلك فيما يلي:

- 1- جمع الأحاديث المعللة من غير ترتيب، أي سرد الأحاديث بالكلام على كل حديث بما فيه من علل. كما عند ابن المديني (ت234هـ) ومسلم بن الحجاج (ت261هـ).
 - 2- ذكر الأحاديث المعللة عقب تراجم الرواة للحديث. ومثل هذه المصنفات تجمع بين العلل وعلم الرجال، كما عند يحيى بن معين (ت233هـ)، وأحمد بن حنبل (ت241هـ) وكان غايتهم من مصنفاتهم هي تراجم الرجال، أما الكلام في العلل فهي تبع له.
 - 3- ترتيب الأحاديث المعللة على المساند، وهو عند البزار (ت292هـ) في المسند الكبير المعلل فقد رتب الأحاديث فيه على مساند الصحابة، وفي مسند كل واحد منهم يذكر بعض ما روى عنهم من الأحاديث التي فيها علة.
 - 4- ترتيب الأحاديث على الأبواب الفقهية، ككتاب علل الترمذي الكبير. فقد رتب أبو طالب القاضي حسب الأبواب الفقهية كترتيب الترمذي لسنته.
- وكذلك كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي الذي جمع فيه ما استفاده من أبيه وأبي زرعة على الأسئلة التي وجهها إليهما في الأحاديث المعللة.
- هذا، وأشار إلى أن تلك المصنفات التي أشرنا إليها بعضها من جمع تلامذتهم، والبعض الآخر من تصنيف شيوخهم أنفسهم. وسأذكر قائمة المؤلفات في العلل حسب وفيات مؤلفيها ولعل أقدم من نوت به المصادر وذكرته أنه أول من ألف في علم العلل هو:
- 1- يحيى بن سعيد القطان (ت198هـ).¹

¹ - ذكره ابن رجب في شرح العلل 33/1..

- 2- العلل عن سفيان بن عيينة (ت 198هـ).¹
- 3- علل الحديث للحسن بن محبوب الشراء البجلي (ت 224هـ).²
- 4- العلل في الحديث لأبي الحسن المدائني علي بن محمد (ت 225هـ).³
- 5- العلل المنقولة عن يحيى بن معين (ت 233هـ).⁴
- 6- العلل عن ابن المديني - وقد ذكرت عنه كتب في العلل كثيرة منها:
 - أ- العلل لإسماعيل القاضي - وذكر أنه في 14 جزءاً.⁵
 - ب- العلل المتفرقة - وذكر أنه في 30 جزءاً.⁶
 - ج- علل المسند - في ثلاثين جزءاً.⁷
 - د- علل حديث ابن عيينة.⁸
- 7- العلل ومعرفة للرجال للإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) وفيه روايات عديدة.
- 8- علل الحديث ومعرفة الشيوخ، لأبي جعفر محمد بن عبد الله الموصلي (ت 242هـ).⁹
- 9- كتاب العلل لعمر بن علي الفلاس (ت 249هـ).¹⁰
- 10- كتاب العلل للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ).¹¹
- 11- علل حديث ابن شهاب الزهري لمحمد بن يحيى الذهلي (ت 258هـ).¹²
- 12- وعلل حديث سفيان للذهلي أيضاً.¹³

¹ - يذكره الخاكم في معرفة علوم الحديث ص 71 ابن رجب في شرح علل الترمذي. 33/1

² - يذكره ابن النديم في الفهرست، ص 310.

³ - هدية العارفين لإسماعيل باشا 672/1.

⁴ - يذكره ابن رجب في شرح علل الترمذي. 33/1

⁵ - ذكر ذلك الخاكم في معرفة علوم الحديث ص 71

⁶ - المصدر نفسه.

⁷ - معرفة علوم الحديث ص 71.

⁸ - المصدر نفسه. وانظر ما قاله السخاوي في تصنيف ابن المديني في العلل والرجال بالإعلان بالتوبيخ ص 342.

⁹ - تهذيب التهذيب 265/9.

¹⁰ - المصدر السابق 81/8.

¹¹ - شرح عل الترمذي 33/1، والرسالة المستطرفة، ص 111.

¹² - تذكرة الحفاظ للذهبي 531/5، وهدي الساري لابن حجر، ص 345.

¹³ - هدي الساري، ص 345.

- 13- العلل لأبي بكر الأثرم أحمد بن محمد بن هاني (ت 261هـ).¹
- 14- كتاب العلل لمسلم بن الحجاج (ت 261هـ).²
- 15- وكتاب التمييز له أيضا³ مطبوع.
- 16- المسند المعلن، ليعقوب بن شيبه (ت 262هـ).⁴
- 17- كتاب العلل، لأبي بشير إسماعيل بن عبد الله الأصبهاني (ت 267هـ).⁵
- 18- العلل لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت 264هـ).⁶
- 19- العلل الكبير للترمذي - رتبهُ أبو طالب القاضي. وهو⁷ مطبوع.
- 20- كتاب العلل لأبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي (ت 280هـ).⁸
- 21- العلل لإبراهيم بن إسحاق الحربي (ت 285هـ).⁹
- 22- المسند الكبير المعلن المسمى بالبحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت 292هـ).¹⁰ (مطبوع).
- 23- العلل في الحديث لإبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح النيسابوري الخراساني (ت 295هـ).¹¹
- 24- العلل لزكريا بن يحيى الساجي البصري (ت 307هـ).¹²
- 25- العلل لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال (ت 311هـ).¹³ مطبوع.

¹ - الرسالة المستطرفة، ص 111.

² - كشف الظنون 1160/2.

³ - وهو في الرسالة المستطرفة باسم كتاب العلل لمسلم ص 111.

⁴ - تذكرة الحفاظ 577/2 وقد طبع منه مسند عمر فقط.

⁵ - فتح المغيب 334/2.

⁶ - شرح علل الترمذي 33/1.

⁷ - طبع بتحقيق صبحي السامرائي وآخرين، سنة 1989.

⁸ - كشف الظنون 1140/2.

⁹ - ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب 207/74 و 193/11.

¹⁰ - تذكرة الحفاظ 653/2-654.

¹¹ - المصدر السابق 638/2-639.

¹² - الرسالة المستطرفة، ص 111.

¹³ - شرح علل الترمذي 33/1، والرسالة المستطرفة، ص 111.

26- علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج لأبي الفضل بن عمار الشهيد (ت317هـ)¹ مطبوع.

فهذه هي جملة المصنفات في العلل إلى عصر ابن أبي حاتم الرازي. وهي مصنفات تتميز بالتقدم في الزمن، وتناول نقد الرواة والمرويات معاً، مما يجعلها تعبر عن أصالة في النقد والتمحيص، فضلاً عن كون مؤلفيها من الأئمة الكبار المعتمدين في هذا الشأن.

ج - مهمة ناقد الحديث

تعتبر علوم الحديث ثروة نقد علماء الحديث والعلل للرواة والمرويات. ويعرف النقد اصطلاحاً "بتمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والحكم على الرواة توثيقاً وتجريراً"². والحكم على الأحاديث ليس بالأمر السهل الهين، فالكشف عن الخطأ والصواب في أداء المروي يحتاج إلى اطلاع، ومعرفة واسعتين بعلوم الحديث. وكل ذلك يحتم على المتكلم في هذا الفن ممارسة فائقة، وفهما غائراً، وإحاطة بالقرائن والملابسات المنوطة بالرواية الحديثية. ولصعوبة هذا الفن قل المختصون فيه بالنسبة إلى غيرهم من العلماء في فروع علوم الحديث الأخرى³.

ذلك لغموض العلة وتعدد مواطنها، ثم تبعيتها لظروف الرواة الخاصة وتصرفاتهم التي لا يضبطها ضابط. ومن ثمة اشترط في عالم العلل إلى جانب مشاركته في علوم الحديث خبرة تامة بالرواة، مع نباهة وتيقظ، وتمتع بخاسة الماهر في كل صناعة بالنسبة إلى صناعته...

¹ - مطبوع بتحقيق وتعليق علي بن حسن الحلبي الأثري دار الهجرة سنة 1991. ويعد هذا الكتاب من أنفس الكتب في العلل المختصة بالصحيحين وأقدمها مما وصل إلينا إذ إن طبعة مؤلفه أقدم من الإمام الدارقطني (ت385هـ)، وكذا الإمام أبي مسعود الدمشقي (ت400هـ) وهما أشهر من تكلم في علل أحاديث "الصحيحين". وقد تكلم فيه مؤلفه على أحاديث لم يسبق إليها وكذا لم يلحق فيها - يقول محققه - وفيه ثلاثة أحاديث معزوة إلى صحيح مسلم وليست في نسختنا منه وإنما هي في بعض نسخه، وهي فائدة هامة جدا. عن محققه في مقدمته، ص 17-18.

² - منهج النقد عند المحدثين لمصطفى الأعظمي، ص 5.

³ - يقول الشيخ أحمد شاكر - عن علم العلل -: "هذا الفن من أوقد فنون الحديث وأعوصها بل هو رأس علومه وأشرفها، ولا يتمكن منه إلا أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، ولذلك لم يتكلم فيه إلا القليل". الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، ص 65.

ولقد انصبت مقالات علماء الحديث على أنه لا يتأتى الحكم على الحديث إلا بتلك المعرفة الواسعة بأحوال الرواة المختلفة، ومروياتهم وطرقها حتى يتمكن من التمييز بين الصحيح والمعلول، وأنه ليس من الوسع التمكن بذلك إلا بصفات، وبوسائل يملكها الناقد للخوض في غمار عملية النقد والتعليل، ومنها:

- معرفة المدارس الحديثية.

- معرفة من دار عليهم الإسناد.

- معرفة الأبواب.

- معرفة مواطن الرواة، ومن دلس، ومن أرسل، ومن اختلط. وهكذا.

وجسد الحافظ ابن حبان هذه المعالم في كلامه في مقدمة كتاب "المجروحين" وهو يتحدث عن خيرة بالجهاذة أمثال: سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم إذ قال - رحمه الله تعالى -:

"ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار، وانتقاء الرجال في الآثار جماعة منهم.... في جماعة من أقرانهم أمعنوا في الحفظ وأكثروا في الكتابة وأفرطوا في الرحلة وواظبوا على السنة والمذاكرة والتصنيف، والدراسة حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم وسلكوا هذا المسلك، حتى أن أحدهم لو سئل عدد الأحرف في السنن لكل سنة منها عدها عدا، ولو زيد فيها ألف، أو واو لأخرجها طوعا، ولأظهرها ديانة...

حتى إذا قال وكيع بن الجراح: حدثنا النضر عن عكرمة؛ ميزوا حديث النضر بن عربي من النضر الخراز، أحدهما ضعيف والآخر ثقة. وقد روي جميعا عن عكرمة، وروى وكيع عنهما. وحتى إذا قال حفص بن غياث: حدثنا أشعث عن الحسن؛ ميزوا حديث أشعث بن عبد الملك، من أشعث بن سوار، أحدهما ثقة، والآخر ضعيف، وقد روي جميعا عن الحسن، وروى عنهما حفص بن غياث.

وحتى إذا قال عبد الرزاق: حدثنا عبيد الله عن نافع، وعبد الله عن نافع، ميزوا حديث هذا من حديث ذاك، لأن أحدهما ثقة، والآخر ضعيف، فإن سقط من اسم عبيد الله (الياء) علموا إنه من حديث عبد الله بن عمر، وإذا زيد في اسم عبد الله (ياء) قالوا: هذا من حديث عبيد الله، حتى خلصوا الصحيح من السقيم...

وإذا كان الحديث عند ابن أبي عدي، ويزيد بن زريع، وغندر عن سعيد وشعبة جميعاً عن قتادة، ميزوه حتى خلصوا ما عند يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة مما عند غندر عن شعبة عن قتادة لأن سعيد اختلط في آخر عمره فليس حديث المتأخرين عنه يستقيم، وشعبة إمام متقن ما اختلط ولا تغير¹. وإذا قال عبيد الله بن موسى حدثنا سفيان عن منصور، وحدثنا شيبان عن منصور ميزوا بين ما انفرد الثوري عن منصور، وبين ما انفرد شيبان عن منصور حتى إذا صغرت الفاء في

¹ - ولقد ميز ابن أبي حاتم الرازي هذه المسألة في كتاب علل الحديث، وذكر علل سعيد بن بشير (الدمشقي) في 25 مسألة، منها 21 مسألة في عمر المستقيم من حديثه عن قتادة معللة بالنكارة، وبالخطأ والنهيم في الإسناد والمعن. وبغير ذلك من العلل الأخرى. (انظر المسائل التالية: من الجزء الأول: 596-108-210-426-589-684-721-742-747-748-771-839-979-1238-1451-1463. ومن الجزء الثاني: 1609-1846-2158-2284-2362-2462-2607-2758-2783). وما استشهد به ابن حبان هنا قد انتقده ابن أبي حاتم بمهج المعارضة بين أوجه الاختلاف عن (قتادة) بين (سعيد، وشعبة) ومن يرويه عنهما. وإليك نص المسألة وتعليقها من كتاب علل الحديث: قال ابن أبي حاتم:

(سئل أبو زرعة عن حديث رواه قتادة، واختلف عن قتادة، وروى عن قتادة شعبة واختلف عليه، ورواه ابن أبي عروبة، ورواه سعيد بن بشير. فأما اختلافهم على شعبة: فروى محمد بن المنهال الضريز عن يزيد بن زريع فيما حدثنا أبي عن محمد ابن المنهال الضريز عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه أن أسلم أتى النبي ﷺ يوم عاشوراء فقال: أصمتكم يومكم هذا؟ قالوا: لا. قال: فأتموا بقية يومكم.

ورواه أبو زرعة عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه عن النبي ﷺ.

ورواه أبو زرعة عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه عن النبي ﷺ.

ورواه أبو زرعة عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن المنهال بن مسلمة الخزاعي عن عمه عن النبي.

ورواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن قتادة عن ابن المنهال عن عمه عن النبي.

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: وحدثنا أبي عن هشام بن عمار عن شعيب بن إسحاق عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ.

وحدث أبو زرعة عن هشام بن عمار عن شعيب بن إسحاق عن سعيد عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه قال: غلونا على رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وقد تغدينا، فقال: هل صمتتم اليوم؟ قلنا: لا لقد تغدينا، فقال: صوموا بقية يومكم.

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: حدثنا أبي قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي سلمة الأسلمي عن عمه عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: "الصحيح عندنا حديث غندر" اهـ 261/1 (771).

وبما جاء أيضاً في تمييز مواطن الرجال ما رواه:

ابن أبي حاتم في "تقدمة الجرح والتعديل" 355/1: "قال سمعت أبي يقول: تعجبت من غفلة أبي نعيم الفضل بن دكين حيث جعل يزيد بن خصيفة في الكوفيين وهو مدني، وأدخل عمرو بن يحيى المازني في الكوفيين وهو مدني، وجعل عثمان البتي في الكوفيين وهو بصري" وانظر أمثلة أخرى وهي عديدة في ص 356 وما بعدها.

سفيان في الكتابة، واشتبهت بشيخان ميزوا وقالوا: هذا من حديث سفيان لا شيخان، وإذا عطمت الياء من شيخان حتى صار شبيها بسفيان قالوا: هذا من حديث شيخان لا سفيان، وميزوا بين ما روى عبيد الله بن موسى عن شيخان عن معمر، وبين ما روى سفيان عن معمر في أشباه هذا مما يكثر ذكره.

ومن كانت همته في هذا الشأن، ومواظبته على هذه الصناعة بحسب ما ذكرت لم ينكره لواحد منهم أن يجرح الضعيف، ويقدح في الواهي من الرواة والمحدثين.

ومن لم يطلب العلم من مظانه، ولا دار في الحقيقة على أطرافه يعيهم إذا قالوا: فلان ضعيف، وفلان ليس بشيء، لجهلهم بصناعة الأخبار، وقلة معرفتهم بالطرق للآثار، ولو أنهم وفقوا لإصابة الحق علموا أن السنة تصرح بإباحة ما ذهبوا إليه من الإطلاق على من صح عندهم الجرح والقدح¹ اهـ.

ومن ذلك، فقد يحكم على الحديث بالسلامة من أي قادح، وهو في الواقع قد اشتمل على آفة أو أكثر تخل بشرط القبول لا تظهر إلا بمعاناة خاصة يكون فارسها العارف المتأهل للتفتيش والكشف عن الغامض، أو عن الخفي القادح من ثنايا طرق الحديث ورواياته. وبذلك عظم شأن هذا الفن، وجل خطبه، فلم يتكلم فيه إلا القليل.

ويقول الحافظ ابن رجب في جامع العلوم الحكم² وهو يتكلم عن أهمية علم العلل ونشأته وتطوره وأهم المتكلمين فيه وهم يعدون قلة:

"وبكل حال، فالجهاذة النقاد، والعارفون بعلم الحديث أفراد قليل من أهل الحديث جداً... وكان أبو زرعة في زمانه يقول: من قال يفهم هذا؟ وما أعزه؟ إذا رفعت هذا عن واحد أو اثنين فما أقل من تجد من يحسن هذا، ولما مات أبو زرعة قال أبو حاتم: ذهب الذي كان يحسب هذا المعنى - يعني أبا زرعة - ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا، وقيل له بعد موت أبي زرعة: تعرف اليوم واحد يحسن هذا؟ قال: لا".

ويؤيد ذلك أيضاً الحوار التالي بين أبي زرعة وأبي حاتم، يقول ابن أبي حاتم الرازي في

¹ - ح 1/ص (57 إلى 60).

² ص 186.

"تقدمة الجرح والتعديل"¹:

"سمعت أبي يقول: جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها، وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها، وخطأ الشيوخ. فقال لي: يا أبا حاتم قل من يفهم هذا؟ ما أعز هذا؟ إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقل من تجد من يحسن هذا، وربما أشك في شيء أو يتخالفني شيء في حديث فألى أن ألتقي معك لا أجد من يشفيني منه. قال أبي: وكذك كان أمرى".

مكتبة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني

مفهوم العلة

العلقة بين أهل اللغة وأهل الحديث

أ- العلة في اللغة العربية

ب - مفهوم العلة اصطلاحاً

المبحث الثاني

مفهوم العلة

العلة بين أهل اللغة وأهل الحديث

أ- في اللغة العربية:

تطلق العلة في اللغة على معان، فالعلة بالكسر: معنى يحل بالحل فيتغير به حال المحل، ومنه سمي المرض علة لأنه يحلوه يتغير الحال من القوة إلى الضعف¹. والفعل (عل) الرجل، (يعل) بكسر العين (علا) فهو عليل، ويتعدى بالهمزة فيقال: أعله الله، ولا أعلك الله، أي لا أصابك بعله. واسم المفعول: معل، وعليل. كما وتطلق العلة على الحدث يشغل صاحبه عن حاجته، فيقال: لم أفعل كذا لعله كذا. كما تطلق على السبب، فيقال: هذه علته، أي سببه، وهذا علة هذا، أي سبب له. وذكر ابن فارس في معجم مقاييس اللغة أن لكلمة عل، أصولا ثلاثة صحيحة، قال: "عل: العين واللام أصول ثلاثة صحيحة:

أحدهما: تكرار وتكرير. والثاني: عائق يعوق. والثالث: ضعف في الشيء. فالأول: العلل، هو الشربة الثانية، ويقال: علل بعد نهل، ويقال: أعل القوم، إذا شربت إبلهم عللا... وإنما قيل هذا، لأنها إذا كرر عليها الشرب كان أقل لشربها الثاني. والثاني: العائق يعوق، فتكون العلة الحدث الذي يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال: أعله عن كذا، أي أعاقه، وشغله، وألهاه - قال الخليل: فأعله الدهر وللدهر علل. والثالث: العلة المرض، وصاحبها معتل - قال ابن الأعرابي: عل المريض يعول فهو عليل². ومن هذا المعنى اللغوي يقتبس لفظ العلة عند أهل الحديث، ويستعمل في الحديث

¹ - القاموس المحيط 32/8.

² - معجم مقاييس اللغة 13/4-15، وانظر القاموس 21/4، وتاج العروس 32/8.

الذي تخللته آفة توهم صحته وتحيله إلى الضعف والرد. وذلك حيث ترجع العلاقة بين المعنى اللغوي المذكور، والمعنى الاصطلاحي عند المحدثين إلى الآتي:

- 1- العلل، إذ أن العلة ناشئة عن إعادة النظر في الحديث وتفتيشه مرة بعد مرة.
- 2- العائق، إذ أن الحديث المعلل هو الحديث الذي عاقته علة ما وشغلته فلم يعد مقبولا أو صالحا للأخذ به.
- 3- المرض، إذ أن العلة إذا طرأت على الحديث صار بمثابة السقيم الذي ضد الصحيح. لكن اختلفت أيضا فهوم العلماء فيما هو القياس في مسمى الحديث الذي تخللته العلة، هل هو "معل أم معلول أم معلل"؟

قال الفيروز أبادي:

"العلة بالكسر: المرض، عل، يعل، واعتل، وأعله الله تعالى، فهو معل وعليل ولا نقول معلول، والمتكلمون يقولونها وليست منه على تلج"¹.

وجاء في لسان العرب:

"والمتكلمون يستعملون لفظة "المعلول" كثيرا، قال ابن سيده: وبالجمله فلست منها على ثقة ولا تلج، لأن المعروف إنما هو: أعله الله، فهو معل..."².

وزعم الحريري أن إطلاق "المعلول" على الذي أصابته العلة وهم، وأنه إنما يقال لذلك معل من أعله الله³.

ومنه يكون "المعلول" على رأي أهل اللغة خلاف القياس، لأن القياس أن يقال: "معل" من أعل.

¹ - القاموس المحيط 21/4.

² - لسان العرب 471/1، وانظر المحكم والمحيط الأعظم في اللغة 61/1.

³ - عن توجيه النظر، ص 264.

وإلى هذا نبه أيضا بعض علماء الحديث، حيث يقول ابن الصلاح:
 "ويسميه أهل الحديث "المعلول"، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب
 القياس العلة، والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة"¹. وانساق وراءه النووي في
 ذلك، وقال: "إنه لحن"².

لكنه يتعقب بورود المعلول بلغة العرب، وبكتب اللغة، واستعمال الأئمة له أيضا- أي
 عل الشيء إذا أصابته علة، فيكون لفظ "معلول" هنا مأخوذاً منه.
 فلقد حكى استعماله عن جماعة من أهل اللغة منهم: قطرب، والجوهري، والمطرزي
 وابن القوطية³.

وجوزه العلامة طاهر الجزائري إذ نقل عن ابن القوطية قوله:
 "عل الإنسان: مرض، والشيء أصابته العلة، فيكون استعماله بالمعنى الذي أرادوه غير
 منكر، بل قال بعضهم: استعمال هذا اللفظ أولى لوقوعه في عبارات أهل الفن مع ثبوته
 لغة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ....".

ثم أورد على قول كعب بن زهير في قصيدته بانت سعاد:

(تخلو عوارض ذي ظلم إذا ابتسمت كأنها منهل بالراح معلول)

وشرحه بحيث: "قوله معلول اسم مفعول، كما أن منهلاً كذلك، إلا أن فعله ثلاثي
 مجرد، يقال عله يعله بالضم على القياس، ويعله بالكسر إذا سقاه ثانياً، وأصل ذلك أن
 الإبل إذا شربت في أول الورد سمي ذلك نهلاً، فإذا ردت إلى أعطانها ثم سقيت الثانية
 سمي ذلك العلل- ورد بعد ذلك الشيخ طاهر الجزائري على من لحن المحدثين

¹ - علوم الحديث، ص 79.

² - التقريب للتوحي مع التدريب 251/1، ويقول السيوطي: "لأن اسم مفعول من أعل الرباعي لا يأتي على مفعول، بل
 والأجود فيه معل بلام واحدة، لأنه مفعول أعل قياساً وأما معل فمفعول علل، وهو لغة بمعنى أهاه بالشيء وشغله، وليس
 هذا الفعل مستعمل في كلامهم.

³ - التقييد والإيضاح، ص 116.

في القول "حديث معلول": والصواب معل أو معلل، فقال: "الصواب أنه يجوز أن يقال عله فهو معلول من العلة، إلا أنه قليل"¹.

كما وجاء عند ابن الأثير الجزري في "النهاية": "وفي حديث علي "من جزيل عطائك المعلول" يريد أن عطاء الله مضاعف، يعل به عباده مرة بعد أخرى- وقال: ومنه قصيدة كعب "كأنه منهل بالراح معلول"².

وإذ استعمل المحدثون "معلل" أو عتوا به مبحث العلة وأبى اللغويون هذا الإطلاق في المعنى الذي يريده المحدثون، فقد ذهب الحافظ السخاوي إلى أن الوجه في استعمال أهل الحديث له حيث يقولون: علله فلان، فعلى طريق الاستعارة³.

كما التمس لهم علي القاري مخرجا لغويا يتناسب مع الوجه الاصطلاحي عندهم فقال: "وجه الشبه: الشغل - حيث لم يكن المعلل إلا بمعنى ألهاه بالشيء وشغله به، ومنه تعليل الصبي بالطعام - فإن المحدث يشغل بما فيه من العلل"⁴.

وعليه، فمعلول هنا موافق للغة إذن ومنسجم مع قواعدها، بحيث هو مشتق من عله بمعنى سقاه الشربة الثانية، وهو معنى "معلول" للشاهد الذي عند ابن هشام في قصيدة كعب. إذ المعلول في عجز البيت مرتبط بمنهل، والمنهل هو المورد في المرة الأولى، والمعلول هو المورد في المرة الثانية. وبذلك تكون لفظه "المعلول" الاسم المفعول القياسي لعلله بمعنى سقاه مرة بعد أخرى.

ولقد حل الشيخ أحمد الفيومي صاحب "المصباح المنير" هذا الإشكال وفصل في التراجع، فأجاز استعمال "معلول" فيما قصده المحدثون والفقهاء استعمالا لغويا صحيحا حتى أنه يفهم منه أن "معلول" هو الأكثر استعمالا عند أهل اللغة من "معل". فقد

¹ - تروجه النظر، ص 264-265، وانظر شرح قصيدة كعب بن زهير لابن هشام، ص 86-87.

² - النهاية في غريب الحديث 290/3 (مادة علل).

³ - فتح اللغيت 244/1.

⁴ - شرح نخبه الفكر، ص 132.

قال: "عل الإنسان بالبناء للمفعول مرض، ومنهم من ينيه للفاعل، من باب ضرب فيكون المتعدي من باب قتل، فهو عليل، والعلة: المرض الشاغل، والجمع علل مثل سدره وسدر وأعله الله، فهو معلول، قيل: من النوادر التي جاءت على غير قياس، وجاء معل على القياس لكنه قليل الاستعمال"¹.

بل وقال الشيخ زكريا الأنصاري أيضا: "أما معلول فموجود، وبه عبر شيخنا بل قال: إنه الأولى، لأنه وقع في عبارات أهل الفن مع شيوعه في اللغة، أي ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، لكن الأعراف أن فعله ثلاثي مزيد، فالأجود "المعل" كما قاله الناظم أي العراقي: وإن كان المعلول أولى كما مر"².

وبالتالي يمكن تلخيص معاني هذا الفعل واستعمالاته على النحو التالي:

فعل (عل)، (يعل) بالكسر والضم: يستعمل متعديا ولازما، ومعناه: سقاه الثانية ومنه العلل: وهو الشرب الثاني. يقال علل بعد نخل.

وأما (أعله) أي أصابه بعله، والعلة المرض، وهو فعل متداول عند أهل الحديث، فيراد منه: أن الحديث به علة أي آفة وخلل، فيصح أن يقال فيه: معلول في مقابل السليم الصحيح.

وأما (علله) الذي بمعنى ألماه وشغله، فاستعمال المحدثين لهذا الفعل ولو أنه قليل، فإنه استخدام على سبيل الاستعارة، أي كأن المحدث شغل بالتفتيش في علة الحديث والنظر فيه.

ولما كان من معاني (عل) في أصل اللغة الشربة الثانية - كما يذكر ابن فارس في معجمه اللغوي في معنى هذه المادة - فيكون هذا الاستعمال لا غبار عليه لا في اللغة، ولا في الاصطلاح. وتكون العلاقة بينهما أيضا: أن العلة ناشئة عن إعادة النظر والتفتيش في الحديث مرة بعد مرة.

وكما يقال "معلول" بهذا المعنى، فإنه يقال أيضا "معل" لما دخل على الحديث من العلة بمعنى المرض.

¹ - المصباح المنير، ص 426.

² - فتح الباقي 1/225-226.

وأما استعمال "معلل" فلا تمنعه القواعد كذلك إذا كان مشتقا من "علله" بمعنى سقاه الشربة الثانية، وبمعنى ألهاه بالشيء وشغله به. ويكون معنى "الحديث المعلل" هو ذلك الحديث الذي عاقته آفة العلة وشغلته فلم يعد صالحا للعمل به¹.

ولو أن هناك من المحدثين من لم يرض به كالعراقي الذي يقول: "والأحسن أن يقال فيه معل بلام واحدة لا معلل. فإن الذي بلامين يستعمله أهل اللغة بمعنى ألهاه بالشيء وشغله به، من تعليل الصبي بالطعام. وأما بلام واحدة فهو الأكثر في كلام أهل اللغة، وفي عبارة أهل الحديث أيضا، لأن أكثر عبارات أهل الحديث في الفعل أن يقولوا: أعله فلان بكذا، وقياسه معل².

وكما عقب عليه الشيخ زكريا الأنصاري فوافقه عليه فقال: "وقوله والأجود المعل أي: أجود من المعلول أو منه ومن المعلل تغليبا. وإلا فالمعلل لا جودة فيه، فإنه لا يجوز أصلا، إلا بتجاوز، لأنه ليس من هذا الباب، بل هو من باب التعلل الذي هو التشاغل والتلهي، ومنه تعليل الصبي بالطعام"³.

ومنه استنكره السخاوي وقال: لا يقال معلل، فإنهم إنما يستعملون من علله بمعنى ألهاه بالشيء وشغله به. ثم التمس لهم مخرجا لغويا من ذلك فقال: "وما يقع من استعمال أهل الحديث هل حيث يقولون عله فلان، فعلى طريق الاستعارة" - كما نوهنا به سابقا.

وبهذا يتلخص مما ذكر أن استخدام "معل" "معلل" "معلول" من طرف المحدثين هو استخدام صحيح من الوجهة اللغوية وإن كان البعض فيها أصح وأقرب.

وإذا أخذنا في الاعتبار التخريج للفظ "معلل" على أنها استعارة من (علله) بالشيء إذا شغله به، فهو على الذي خرج السخاوي والتمسه تصحيحا لاستعمال المحدثين له.

والتعبير بمعلل ومعلول مستعمل كثيرا في كلام المحدثين قدامي ومتأخرين فقد جعل

¹ - أنظر العلل في الحديث لهمام سعيد، ص 16.

² - التقييد والإيضاح، ص 117 - وانظر شرح ألفية الحديث 225/1.

³ - فتح الباقي 226/1.

الحافظ ابن الصلاح "الحديث المعلل" اصطلاحاً لمباحث العلة في كتابه علوم الحديث¹ ثم النووي في التقريب²، وابن كثير في اختصار علوم الحديث³، والذهبي في الموقظة⁴، وابن حجر في نزهة النظر⁵...

وعبر بالمعلول من القدامى: الإمام الترمذي⁶، وأبي عبد الله الحاكم⁷، والإمام البخاري⁸، وابن عبد البر⁹، والخليلي¹⁰ والبيهقي¹¹، وغيرهم. وتكلم به من بعدهم الحافظ الذهبي¹²، وسمى الحافظ ابن حجر العسقلاني كتاباً له "بالزهر المطلول في معرفة المعلول"¹³.

¹ - انظر، ص 89.

² - انظر تقريب النووي مع التدريب، ص 134.

³ - انظر الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص 63.

⁴ - انظر الموقظة، ص 51.

⁵ - انظر النزهة، ص 89.

⁶ قال: "...وهذا حديث معلول لم يستنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم..." السنن 163/1 في الحديث 97

وقال: "حديث علي وجابر حديث معلول..." السنن 428/3 في الحديث 1119.

وقال: "هذا حديث معلول". انظر العلل المتناهية لآمن الجوزي 359/1 و 647/2.

⁷ قال: "وهذا الحديث تداوله الثقات هكذا وهو في الأصل معلول واه..." انظر معرفة علوم الحديث، ص 59 و 115.

⁸ ذكره عنه الحاكم في معرفة علوم الحديث في حديث كفارة المجلس. قال: "قال محمد بن إسماعيل: هذا حديث ملبع

ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد إلا أنه معلول..." 114/1.

وذكره عنه الترمذي في علله الكبير، قال: "سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال هو عندي حديث معلول، ولم يذكر

علته ولم يعرفه حسناً..." 206/1 في الحديث رقم 365.

⁹ قال به في التمهيد: "وحيث علتشة معلول" انظر 237/16.

¹⁰ قال في كتاب الإرشاد: "واعلموا أن الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ على أقسام كثيرة، صحيح متفق عليه، وصحيح

معلول، وصحيح مختلف فيه..." 157/1 - وانظر المواضع الأخرى في 322/1 - 378/1 - 809/2 - 961/3

¹¹ - قاله في السنن الكبرى: "وهذا الحديث معلول برواية الثوري". انظر 257/10. وقال: "فرد به جرير بن حازم عن

قتادة عن أنس والحديث معلول" 143/4، وانظر 198/3

¹² - قاله في ميزان الاعتدال: قال به في خير بترجمة "الوليد بن عتبة" 341/4 (9381).

¹³ - قال السيوطي في التدريب: "وقد صنف شيخ الإسلام فيه - أي في المعلل من الحديث - "الزهر المطلول في الخبر

المعلول" 258/1، وانظر فتح المغيب للسخاوي: 260/1. والرسالة المستطرفة للكتاني 111 وكما استعمل الحافظ ابن

حجر كثيراً لفظ "معلول" في مواضع عدة في كتبه الأخرى منها "النكت" 710/2 - 745 - 746 - 771 وغيرها.

ب - مفهوم العلة اصطلاحاً

يتجاذب التعريف للعلة عند علماء الحديث - مغاربة ومشاركة - منهجين اثنين هما تعليل الحديث بالظاهر، وتعليل الحديث بالخفي.

ويستشف منه التضييق لمفهومها من خلال أول تعريف وضع لها بحيث يفصل ذلك التعريف بين ما هو علة ظاهرة، وعلة خفية، ويجعل علم العلل قسيماً لعلوم الحديث الأخرى كالصحيح والسقيم، والجرح والتعديل.

وكذا التوسع في مدلولها من حيث إطلاقها - خاصة في كتب العلل الأولى - على ما يقدح في الحديث من أسباب. يقول الصنعاني (ت1182هـ): "... إن الحديث قد يعمل بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، وقد يعمل بما لا يؤثر في صحة الحديث"¹. والخبر المعلل - كما نقل البقاعي في نكته على ألفية العراقي²:

"خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح". وإشارة البقاعي إلى القدح فيها "تعميم لأسباب التعليل لتشمل العلل الظاهرة التي مدارها الجرح. وتلك الناشئة عن أوهام الثقات، وما يلتبس عليهم ضبطه من الأخبار"³.

وهذه الصيغة تحتمل في إطلاقها وجهين:

الوجه الأول: إجراء العلة على الحديث، بمعنى تعليله بما وقف عليه من علة سواء كانت قادحة في صحته أم غير قادحة.

الوجه الثاني: الحكم على الحديث، بمعنى دراسة رجاله، ومعرفة طرقه، والنظر في اختلاف رواته.

و("التعليل بالظاهر هو مذهب أغلب الأندلسيين والمغاربة، وشخصية مستقلة عن المنهج المشرقي من بعض النواحي". "ولعل أول مظاهر هذا الاستقلال: أخذهم بالمفهوم

¹ - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الآثار 27/2.

² - فتح الباقي 226/1.

³ - العلل في الحديث دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، للدكتور همام سعيد، ص 19.

اللغوي للعلة، وعدم اعتبارهم للمفهوم الاصطلاحي إذا كان تعريف العلة في اصطلاح أهل الحديث هو "أمر خفي يقدح في صحة الحديث"¹.

لكن لا يفهم أنه لا يهتمون بالتعليل الخفي اهتماما زائدا، أو لا يضعونه في مكانته اللائقة به، بل هم في هذه الناحية كبقية المحدثين يتفاخرون بالتعليل الخفي ويمتدحون بالبراعة فيه، ويتنافسون في اكتشافه².

غير أن المحدثين الأندلسيين ومعهم المغاربة، أخذوا بأحد شطري التعريف الاصطلاحي - السابق - فلم يلتفتوا إلى كون القادح لابد أن يكون خفيا - فقط - حتى يسمى علة، بل اعتبروا كل ما ينافي شروط القبول سواء أكان ظاهرا أم خفيا علة فالإرسال والانقطاع والإعضال والتدليس والاضطراب كل ذلك يعتبر علة³.

ومن ذلك ما اصطلاح عليه الحافظ ابن عبد البر الأندلسي، إذ يقول: "الانقطاع في الأثر علة تمنع من وجوب العمل به"⁴.

"كما أن قسم العلل من كتاب "تقييد المهمل" لأبي علي الجياني (ت498هـ) لا يفرق بين الظاهر والخفي.

كما اعتبر هذا الاصطلاح الأندلسي المغربي أكثر استعمالا عند عبد الحق الأشبيلي (ت581هـ)⁵، وابن القطان الفاسي (ت628هـ)¹، فبعد الحق يقول:

¹ - عن الدكتور إبراهيم بن الصديق من كتابه الماتع: "علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام لأبي الحسن بن القطان الفاسي" 101/1. وقد استفدت منه ما كتبه هنا عن أمر العلل والتعليل بالظاهر عند الأندلسيين والمغاربة.

² - المرجع نفسه (103/1) و (308/2).

³ - المرجع نفسه، 101/1.

⁴ - التمهيد 5/1.

⁵ - هو أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن سعيد بن إبراهيم الأزدي، من أهل إشبيلية، ويعرف بابن الخراط. ولد بإشبيلية سنة 510 هـ، له عدد وافر من الشيوخ بالأندلس وبجاية، واتفق المترجمون له على أنه حافظ الحديث، عالم بعلوم الرجال، ووصفه الذهبي "بالحافظ العلامة الحجة". وروى عنه عدد من الجلة بالأندلس وبجاية. ويصف تلميذه أحمد بن عمرو الضبي صاحب "بغية الملمس" حاله بعد استقراره بجاية فيقول: "فقيه محدث مشهور حافظ زاهد

"وأكثر ما ذكر من العلل ما يوجب حكما ويثبت ضعفا ويخرج الحديث من العمل به إلى الرغبة عنه والتترك له أو إلى الاعتبار بروايته، مثل القطع، والإرسال، والتوقيف وضعف الراوي والاختلاف الكثير في الإسناد... وليس الإرسال أيضا علة عند قوم إذا كان الذي يرسله إماما ولا التوقيف علة عند آخرين إذا كان الذي يسنده ثقة، وضعف الراوي علة عند الجميع"².

وأول من سطر تعريفا للعلة مضيقا لمدلولها هو الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ) في كتابه الشهير "معرفة علوم الحديث" فقال:

"معرفة علل الحديث هو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل، وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولا...."³.

وسار على هذا مضمون بعد الحاكم في تعريف العلة بعض المتأخرين من علماء الحديث فضمن العلة ما نص عليه تعريف الحاكم. ووسع آخرون فأرسلوها على كل سبب قادح خفيا كان أم ظاهرا.

فاضل أديب شاعر، له تواليف حسان قرأت عليه بعضها، وناولني أكثرها وكان رحمه الله متواضعا، متقللا من الدنيا... صحبته مدة مقامي ببجاية، وسامرته. - انظر الديباج المذهب، ص 176، وتذكرة الحفاظ 1350/4، وطبقات الحفاظ للسيوطي 479، وعلم علل الحديث 121/1 وما بعدها وقد استفدت منه.

¹ - هو أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن محمد بن إبراهيم بن خلیصة بن سماعة الحميري، الكتامي الأصل الفاسي المولد والمنشأ، نزيل مراكش المعروف بابن القطان، ولد سنة 562 هـ، والمتبع لكتب الحديث والرجال يتمتع بالنقل عن ابن القطان في التصحيح والتضعيف والتعليل والتحريج والتعديل. وكانت أغلب آرائه مسلعة من النقاد ورجع إليه غير واحد منهم في الأحكام على الأحاديث، منهم الذهبي، وابن حجر - انظر الديباج المذهب، ص 200 والأعلام للزركلي 331/4 - وميزان الاعتدال 420/1 - والتلخيص الخبير 13/1، ونصب الراية 62/2، وانظر ما كتب في علمه بهلل الحديث، عند د/إبراهيم بن الصديق، في كتابه علم علل الحديث 240/1-241 وقد استفدت منه.

² - علم علل الحديث 103/1.

³ - معرفة علوم الحديث، ص 112-113، وتعريف الحاكم هنا يجعل العلة لا تشمل الحديث للنقطع ظاهرا، ولا الذي في إسناده ضعفا أو مجهولون ونحو ذلك ويجعل الحديث بذلك لا يسمى معلولا لأن معنى للمطلوب أسبابه خفية غامضة ليس للجرح فيها مدخل.

فأبرز من تكلم عن العلة بتعريف اصطلاحى بحيث يمكن تصورها تصورا منهجيا- بعد الإمام الحاكم- هو الحافظ ابن الصلاح الشهرزوري (ت643هـ) في كتابه "علوم الحديث" الشهير "بالمقدمة"¹ حيث يقول معرفا ومحررا أيضا لكلام الحاكم: "وهي عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة فيه"- ثم أسقط ذلك على تعريف الحديث "المعلل" فقال:

"فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها"- ولم يقتصر على هذا حتى ربطه بمنهجية التعليل للمعلل في السند أولا فقال: "ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع لشروط الصحة من حيث الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنظم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم وإهم بغير ذلك... وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"- ثم ثنى بعلة المتن فقال:

"ثم قد تقع العلة في إسناد الحديث وهو الأكثر، وقد تقع في متنه، ثم ما يقع في الإسناد قد يقدر في صحة الإسناد والمتن جميعا...". ثم نبه إلى مدلول العلة عند آخرين في الحديث المعلول الذي يشمل التعليل بالظاهر فقال:

"ثم اعلم أنه يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القاذحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل. ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح². وسمى الترمذي النسخ

¹ - في النوع الثامن عشر "معرفة الحديث المعلل"، ص 81-82-83-84.

² - ومعنى أن العلة قد تشمل جميع الأحاديث التي توجد فيها سبب يقدر فيها كالاتقطاع والضعف ونحو ذلك.

علة من علل الحديث¹. ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال: "من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول..."².

وهذا الكلام الأخير يدل على أن العلة قد تكون عامة تشمل جميع الأسباب التي تكون سببا لوهن الحديث أو عدم العمل به.

وعليه، فهناك اختلاف إذن في تصور العلة ومدلولها. ولقد جنح الحافظ ابن حجر إلى التوفيق بين تعريفها المذكور عند ابن الصلاح، وأنها أسباب خفية قادحة، وبين إطلاقها على ما يخالف ذلك التعريف فيين: "أن اسم العلة إذا أطلق على حديث لا يلزم منه أن يسمى الحديث معلولا اصطلاحاً إذ المعلول ما علته قادحة خفية، والعلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة، خفية أو وواضحة، ولهذا قال الحاكم: "وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل"³.

ومنه يمكن القول بصفة عامة: أن الحديث الذي تخلل متنه أو إسناده آفة تمنع من قبوله والأخذ به، سواء رد أو توقف فيه، هو حديث معلل باعتبار الإطلاق اللغوي. غير أن تلك الآفة تكون أحيانا ظاهرة جلية قد يدركها حتى غير المشتغلين بالحديث، فضلا عن

¹ - مذهب الإمام الترمذي بهذا معناه أن النسخ علة في العمل بالحديث. وهو كلام صحيح ما لم يرد أنه علة في صحة نقله، فقد علق عليه العراقي في شرح الألفية فقال: "لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة" - وأضاف الشيخ زكريا الأنصاري في فتح الباقي: وقد صحح الترمذي منه جملة وافرة فمراده الأول، أي أن النسخ علة في العمل بالحديث. كما علق الحافظ ابن حجر على تسمية النسخ علة قال: "إن مراد الترمذي أن الحديث المنسوخ مع صحته إسناده ومناطراً عليه ما أوجب عدم العمل به وهو النسخ، ولا يلزم من ذلك أن يسمى المنسوخ معلولا اصطلاحاً". النكت 771/2. وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله -: "والذي أحزم به أن الترمذي إن كان سمي النسخ علة، فإنما يريد به أنه علة في العمل بالحديث فقط، ولا يمكن أن يريد أنه علة في صحته، لأنه قال في سننه (1/ص 24/23): "وإنما كان (الماء من الماء) في أول الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك - فلو كان النسخ عنده علة في صحة الحديث لصرح بذلك". الباحث الحديث: ص 72.

² - وهو مذهب الخليلي (ت 447هـ) في كتابه "الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث". قال: "فأما الحديث الصحيح المعلول، فالعلة تقع للأحاديث من أنحاء شتى لا يمكن حصرها، فمنها: أن يروي الثقات حديثاً مرسلًا، وينفرد به ثقة مسندًا. فالسند صحيح وحجة ولا تضره علة الإرسال". 160/1 و 163. وعليه يكون هذا المذهب في المعلول عكس تعريف ابن الصلاح، لأن المعلل حسب ابن الصلاح ما ظاهره السلامة فاطلع فيه بعد التفتيش على قادح، بينها هذا الذي عند الخليلي كان ظاهره الإعلال بالإرسال فلما قتش تبين وصله. وانظر الباحث الحديث، ص 71.

³ - انظر النكت على كتاب ابن الصلاح 771/2.

المحدثين. وأحيانا تكون الآفة خفية غامضة، بحيث لا يشك المحدث العادي بله غير المحدث في أن الحديث صحيح سالم من كل ما يقدح، والواقع أنه قد اشتمل على خلل يمنع من قبوله، ولا يكتشفه لحفائه إلا النقاد من المحدثين¹.

فقد اصطالحوا على إطلاق اسم "علة" على هذا القادح الخفي، وربما توسعوا في إطلاقهم فأخذوا يعللون حتى بالقوادح الظاهرة اعتبارا للمعنى اللغوي، فيقولون: هذا الحديث معلول بالانقطاع، أو بالراوي فلان وهو ضعيف وهكذا. غير أنه إن كان ذلك الانقطاع أو غيره من الموانع الظاهرة من قبول الحديث كالمدلس والشاذ والمنكر، ورواية الكذاب وسبب الحفظ... خفيا غير ظاهر، هو العلة في اصطلاح أهل الحديث.

فهذا هو الذي استقر عليه الاصطلاح: أن العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة في الحديث، وأن المعلن من الحديث: هو ذلك الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها، وأن ذلك يتطرق إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع لشروط الصحة من حيث الظاهر - كما هو تعريف ابن الصلاح في "المقدمة"، و في عبارة النووي (ت676هـ) أيضا: "عبارة عن سبب غامض مع أن الظاهر السلامة منه"².

ثم في تعريف الحافظ العراقي (ت806هـ) في شرح الألفية لليلة والحديث المعلن: "علة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأثرت فيه، أي قدحت في صحته"³، "والمعلن خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قاذح"⁴. وعبارة الحافظ ابن حجر (ت852هـ) أيضا حيث يقول:

"وأحسن منه أن يقال: هو حديث ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قاذح"⁵.

¹ - علم علل الحديث لإبراهيم بن الصديق 28/1.

² - التفریب - مع التلريب 252/1.

³ - شرح ألفية العراقي 226/1.

⁴ - شرح نخبه الفكر لعلی القاري، ص 130.

⁵ - فتح الباقي 227/1، وفتح المغيب 222/1.

وتعريف السخاوي (ت902هـ) للمعلل بأنه أيضا: "هو خير ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قاده"¹.

أي كل ذلك بشرطين رئيسيين يقيدان "علة" لابد منهما. وهما مما يؤخذ من تعريفها وتعريف المعلول:

الأول: قيد والغموض في السبب.

الثاني: وأن يكون السبب بقيد القدر والتأثير في صحة الحديث.

فعلى هذا كان تعريفهم المعلل من الحديث اصطلاحا- أي على ما قال به ابن الصلاح ونقله كل من جاء بعده.

وإذا كان هذا الذي قد استقر عليه الاصطلاح لا يعني القصر على ذلك المعنى، لأن دائرة الإعلال أو إطلاق العلة على الأحاديث كانت أوسع بكثير في أعراف آخرين من علماء الحديث حيث كانوا يعللون بالأسباب الظاهرة القادرة- وقد يستأنس في ذلك بتنبية ابن الصلاح السالف الذكر²، فإننا نقول:

إن ما علته ظاهرة قد يتقاطع مع العلة الخفية، وذلك بالقدر والتأثير في الحديث. بل ويتقاسم الظاهر والخفي المعنى من صفات العلة في الأصل وهو الغموض، إذ أننا قلنا سابقا أن ما قد يكون ظاهرا بالانقطاع أو بموانع أخرى ظاهرة فإن سبب علته بذلك غامض لدى المحدثين إلا على من يملك فك الإعضال فيه بحجة، والحجة في ذلك "الحفظ، والفهم والمعرفة لا غير"- كما يقول الحاكم، ونوه إليه أهل هذا الشأن من حيث خفاء هذا العلم وغموضه، وأنه أغمض أنواع علوم الحديث، وأدقها، ولا يقوم به إلا من منحه الله تعالى

¹ - فتح المغيث 222/1.

وهذا التعريف قد اختاره من المعاصرين الدكتور همام سعيد في كتابه "العلل في الحديث" وقال بأنه جامع مانع بحيث أنه يشمل العلل الذي مدارها الجرح، وتلك الناشئة عن أوهم الثقات وما يلتبس عليهم ضبطه من الأخبار. وأن هذا التعريف يكون مطابقا لواقع كتب العلل التي اشتملت على أحاديث كثيرة أعلت بجرح راو من رواها. ص 19.

² - انظر الصحيفة 68 من هذه الرسالة.

فهما غائضا، واطلاعا حاويا، ومعرفة ثاقبة.

ويقول الحافظ ابن رجب:

"حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم: لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان. فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصصوا بها عن سائر أهل العلم".¹

وهذا المقول ينسجم مع مدلول العلة في الاصطلاح، وهو الواقع لكتب العلل عامة وكتاب الرازي خاصة، والأقرب إلى ممارسات الأئمة النقاد أيضا.

ثم إن أغلب العلل الظاهرة منها والخفية مرتبط برواية الثقات، فهم ميدان علم العلل مما يكون سببا في غموض العلة.

ولنا في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي التطبيق العملي لهذا المنهج فهو كتاب يتضح لنا فيه الوساعة لمفهوم العلة في الحديث المعلل- كما سوف تظهره مباحث هذه الرسالة.

فلقد استوعب ابن أبي حاتم في كتابه ما يتعلق بالأحاديث المعللة في مطلق القدر ظاهرا كان أم خفيا، وسواء أكان ذلك من الجوانب التي شملتها الإطلاقات السابقة للعلة أم من النواحي المختلفة الأخرى التي فيها نوع من أنواع الغموض، حتى أنه يبدو أن معنى وجود علة في الحديث عند ابن أبي حاتم في كتابه: هو أن يكون فيه شيء يثير الشك أو الإبهام، ويحتاج إلى توضيح وبيان².

ومنه إن دل هذا على شيء علمي، فإنما يدل على أن العلة كلها قاذحة أي تقدر في صحة ما يقوله الرواة إذا كان خطأ، بغض النظر عن كون الحديث علل بالظاهر أم بالخفي.

¹ - شرح علل الترمذي 758/2.

² - انظر ابن أبي حاتم وأثره في علوم الحديث ص 263.

أي ما دامت العلة عبارة عن سبب غامض يدل بعد الفحص والتفتيش، وجمع الطرق على وهم الراوي وخطئه في الحديث، وحيث تدل القرائن والملابسات المنوطة بروايته على ذلك أو تحدده. يقول ابن حجر في تعريف المعلل أثناء كلامه على أنواع الضعيف:

"ثم الوهم إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل"¹.

ثم إن بعض الإعلال بالظاهر من خلال كتاب العلل - هو في الأصل إجابات عن علل أحاديث كانت خفيت عن ابن أبي حاتم أصلاً فأخبر بها حتى وإن كان هو يعلم ما في تلك الأحاديث من انقطاع أو إرسال أو رجال ضعفاء أو مجاهيل... لكنه ما كان يسأل أباه وأبا زرعة إلا عن فحوى العلة وأسبابها الغامضة عنه.

هذا، كما أن اشتغال كتاب العلل على علل مرويات برواية ضعفاء ونحوهم، يدل على ذلك ويدخل أحاديث الضعفاء في مدلول العلة أيضاً. ولقد عرف الأستاذ الدكتور حمزة المليباري العلة بما يدخل أحاديث أولئك في مدلول العلة بقوله:

"العلة عبارة عن سبب غامض يدل على وهم الراوي سواء أكان ثقة أم ضعيفاً. سواء أكان الوهم فيما يتعلق بالإسناد أم فيما يتعلق بالمتن"².

وإن قيل: إن ضعف الراوي سبب ظاهر، فكيف يدخل في المعلول ما رواه الضعيف بناء على أنه خارج عن التعريف بقيد الغموض فيه؟

فقد أجاب عنه الدكتور: بأن خطأ الراوي الضعيف فيما رواه لا يدرك إلا بالبحث عن القرائن التي تدل على إصابته أو خطئه، وعليه فالدال على خطأ الضعيف أمر غامض ولا تكون رواية الضعيف دالة بمجرد ما عن خطئه ووهمه، فقد يصيب الضعيف ويخطئ فالوقوف على ذلك ليس أمراً هيناً. ولأن ما أخطأ فيه الراوي الضعيف لا يكون ظاهراً

¹ - نزهة النظر شرح نخب الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص 45.

² - الحديث للمعلول قواعد وضوابط، ص 13.

إلا لمن درس روايته دراسة علمية ووازنها موازنة موضوعية، وعليه - يقول الدكتور - فإن ما أخطأ فيه الضعيف معلول وداخل في تعريف العلة¹.

ومن هنا استوعب ابن أبي حاتم الرازي أنواع الحديث المعلول برواية الثقات ورواية الضعفاء وأدرج في كتابه أحاديثهم التي أخطئوا في روايتها سنداً، ومتناً، فشمل بذلك التطبيق عنده العلة الاصطلاحية وما عرفها به الدكتور حمزة أيضاً.

فابن أبي حاتم كان يسأل أباه وأبا زرعة عن علل الحديث، ويكون الحديث بإسناد ضعيف أو مدلس أو مجهول... فيجيبانه أو إحداهما بعد النظر في حال هذه الرواية بأنها مما يتفرد به ذلك المعين أو لم تعرف إلا من جهته، وإن سأل ابن أبي حاتم عن فلان صاحب الإسناد ربما قالوا له: وهو ضعيف أو مجهول أو متروك وهكذا. كما سوف يأتي بيانه والكلام عليه في مباحث هذه الرسالة.

إذن، فليس العبرة في التعليل البيان للأسباب الظاهرة من خلال الأحكام كفسق الراوي وكذبه، أو انقطاع الإسناد وإرساله وشبه ذلك، وإنما العبرة بمصدر العلة وسببها الذي يبقى خفياً وغامضاً في أنواع الحديث المعلول لا يكتشفه إلا من جمع بين الحفظ والفهم والمعرفة الفائقة.

¹ - الحديث المعلول قواعد وضوابط، ص 14-15.

المبحث الثالث

أصناف العلل

- الصحيح - الحسن - الضعيف

- المتقطع - المعضل - المرسل

- المضطرب - المقلوب - الموقوف

- المدرج - المنكر

المبحث الثالث

أصناف العلل

نعلم في هذا الميدان العلمي الدقيق أن أول من نوه بأجناس العلل، وقسم علل الحديث إلى أجناس هو الإمام محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ) في كتابه "معركة علوم الحديث"¹؛ بحيث قد ساق لكل جنس مثالا عليها بلغت عنده عشرة أجناس وعلى سبيل المثال لا الحصر؛ إذ قال بعد ذكرها: «وبقيت أجناس لم نذكرها، وإنما جعلتها مثالا لأحاديث كثيرة معلولة ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم»².

غير أن اللافت، هو أن الإمام الحاكم لم يعرف بتلك الأجناس العشرة، ولم يبين الأساس أو القاعدة التي بنى عليها تقسيمه؛ حيث اكتفى بذكر المثال على كل جنس لا غير³. كما أن سياقه لها لا يدخل إلا ضمن العلل الخفية دون الظاهرة، وهذا لمذهبه المعروف في هذا الميدان، فهو الذي يقول:

«وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل؛ فإن حديث المجروح ساقط واه، وعله الحديث تكثر فيه أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولا»⁴.

ثم لاعتباره علم العلل علما قائما بذاته قسيما لبقية علوم الحديث الأخرى حيث أنه يقول أيضا: "وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل"⁵. بينما شمل

¹ - من ص 113 إلى ص 119.

² - معرفة علوم الحديث، ص 119.

³ - لقد نقل غير الإمام الحاكم هذه الأجناس، واستخرج عرف كل جنس بناء على أمثلة الحاكم مع شيء من البيان والتوضيح، كالبلقيني في محاسن الاصطلاح، ص 198 وما بعدها، والسيوطي في تدريب الراوي، 139/1-140. كما لخصها الإمام

الصنعاني صاحب توضيح الأفكار 29/2 وفصل فيها الشيخ أحمد شاكر في الباعث الخفي، ص 64-67.

⁴ - معرفة علوم الحديث، ص 112.

⁵ - المصدر نفسه

كتاب "علل الحديث" للرازي على التعليل بالخفي و التعليل بالظاهر.

وإن هذا الواقع ليجعلنا ونحن نبتغي بيان أنواع علل أصناف الحديث من خلال كتاب علل الرازي انتهاج تقسيم مخالف في العموم نراه يتناسب مع المادة العلمية المتاحة لهذا الكتاب والطريقة في ذكره لأنواع العلل. وذلك باتباع اصطلاح المعروف لمباحث علوم الحديث في ذكر أنواع الأحاديث وأصنافها من حيث القبول والرد والصحة والضعف؛ لأننا عند التأمل في المعل من الأحاديث سنجد أمره قد آل إلى صنف من تلك الأصناف الحديثية المعروفة. فالمعلوم أن أنواع الحديث الرئيسية هي: مقبول ومردود، مع ما يندرج تحت الضعيف من أنواع كالمرسل والمدرج، والمقلوب، والمضطرب والمصحف، والمنكر، والشاذ.

وأما اندراج المعل اصطلاحاً تحتها فلأن الاصطلاحات التي أطلقت على هذه الأنواع قد شملها الحديث المعلول في كتاب الرازي واسعملها أبو حاتم وشيوخه في التعليل أو في بيان خطأ الرواية وصوابها، أي تصحيحاً وتعليلاً. وإن هذا الأسلوب ليتيح لنا الإمام بأنواع علل أصناف أحاديث كتاب العلل، والإحاطة بمنهج التعليل وأساليبه.

وقبل هذا وذاك، أشير إلى حقيقة أخرى متعلقة بعملية النقد، ألا وهي النظرة الشاملة من الناقد إلى النص المسمى حديثاً، وذلك بتناول الحديث عند النقد والتعليل بشقيه - إسناداً ومقتناً معاً - دونما اعتبار لاتفاق المتن المتعدد الطرق على أنه حديث واحد؛ وهذا على أساس أن لكل طريق نقداً خاصاً به لا يتشارك مع غيره من الطرق الأخرى في التعليل أو الحكم ولو اتحد المتن.

ثم لما هنالك من الأحاديث الوافرة التي أعلنت وقد خرجت متونها في الصحاح، إذ هي تجميء بطرق أخرى خاطئة ليست من شرط الصحيح الثابت. فمن هذا نلقي ذلك التنوع في كتب العلل وإيرادها لأصناف العلل، واتسام الكلام فيها على الأحاديث وطرقها ببيان راجحها من مرجوحها. وفي هذا المعنى يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي:

"وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن يروي

الثقات خلاف، إنه لا يتابع عليه ويجعلون ذلك علة فيه...، وربما يستتكرون بعض تفردات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه¹. أي قد يجهل الحديث معلولاً من طريق، ويكون صحيحاً من طريق أو طرق أخرى، أو عن صحابي آخر، وهكذا... . فعندما يسأل رجل العلل عن علة حديث ما، فإنه يسأل عن الحديث بإسناده المعين أو بأسانيد محددة، وتعليله لا يعني أن الحديث معّل من جميع طرقه، إلا إذا نص على ذلك بعبارة صريحة. وهذه جمل من ذيول التعليل مما نص عليه ابن أبي حاتم بتعليل على بعض الأحاديث مقيد بإسناد: «قال أبي هو حديث منكر يعني بهذا الإسناد» «قال أبي هذا حديث منكر بهذا الإسناد» - «قال أبي هذا حديث منكر قال بهذا الإسناد هو منكر»² - «فسمعت أبي يقول هذا حديث باطل بهذا الإسناد» - «وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد» - «قال أبو زرعة هذا حديث باطل، يعني بهذا الإسناد، وامتنع أن يحدثنا وقال: اضربوا عليه»³ - «قال أبي هذا حديث عندي موضوع بهذا الإسناد»⁴

هذا، وتنوعت أصناف الحديث إلى صحيحة، وأخرى حسان، وضعاف. واستخدمت في التعليل على بعضها مصطلحات عدة؛ منها لفظ: "الصحيح" وأريد به لا علة، كالحكم على زيادة محفوظة في الحديث مثلاً، ومن ذلك قول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه منصور عن مجاهد عن أبي عياش عن النبي في صلاة الخوف. يزيد فيها جرير: فزلت آية القصر بين الظهر والعصر. هذه

¹ - شرح علل الترمذي 352/1.

² - علل الحديث المسائل رقم: (1612 - 1888 - 1953). وانظر مثلاً في: 1697 - 1125، 1949، 1126، 2549، 2570، 2571، 2607 - 2414 ... وغيرها كثير.

³ - علل الحديث، المسائل رقم: (1378 - 1500 - 1677). وانظر مثلاً في: 1840، 1841، 2014، 2577...

³ - علل الحديث، 236/2 رقم 2197.

⁴ - انظر علل الحديث 236/2 رقم 2197.

الزيادة محفوظة؟ قال: «نعم هو صحيح»¹. ونحو ذلك من التعليل بـ: «... وكلاهما صحيحين»² أو «... أرجو أن يكونا جميعا صحيحين»³.

وقابل هذا التصحيح، تصحيح غير اصطلاحى، وأريد به ترجيح الثابت من الروايات عند تصحيح أحد الوجوه الخلافية كالجواب عنها بـ: «وهو الصحيح»، أو «وهذا الصحيح» على الرغم من أن الحديث من نوع المرسل، أو ما في إسناده من لا تقوم به حجة⁴. أو لمعنى يقصد به أن وجهها أرجح من غيره فيقال: «هذا أصح» أو «هذا أشبه أصح»⁵ أو «هذا حديث حسن إن كان محفوظا» أو: «هو صحيح حسن غريب» أو: «صحيح حسن»⁶....

ثم عندما نستعرض الأحاديث، ونتأمل منهجية التعليل عليها، نقف على الأجناس التالية:

الصحيح

من يتأمل في منهج ابن أبي حاتم في العلل، يجد أنه يطرح في معرض السؤال عن العلة مجموعة من الأحاديث الصحيحة قد أنبأت أجوبة المعلل عنده - كأبي حاتم أو أبي زرعة - أن جميعها صحيح لكن بعد النظر إلى سياق تلك الأحاديث قد نلاحظ احتمالات عدة في عرض ابن أبي حاتم لمثل هذه الأحاديث الصحيحة في كتابه العلل، منها أنه قد يشك في الحديث المعين أن فيه علة في بعض طرقه الواردة. والصورة لهذا المجال، هي:

أولاً: عندما يجيء الحديث عن طريق الواحد من الرواة بطرق مختلف، مع تفاوت الرواة عنه حفظاً وإتقاناً، فيسأل عن كل حديث تبعا لمراتب بعضهم في الحفظ عن بعضهم

¹ - انظر: علل الحديث، المسألة رقم 272.

² - انظر: علل الحديث، المسألة رقم 241.

³ - انظر: علل الحديث، المسألة رقم 1396.

⁴ - انظر: علل الحديث، المسائل 259، 261، 269، 276، 280، 294، 357، 377 ...

⁵ - انظر: علل الحديث، المسألة رقم 369 والمسائل 256، 261، 315، 316، 324، 334، 335 ...

⁶ - انظر: علل الحديث، المسألة رقم 1873 - 1360 - 1001....

الآخر. ومن ذلك الحديث الذي يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حلاس بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فيمن أدرك من صلاة الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فطلعت الشمس فليصل إليها أخرى، فقلت له: ما حال هذا الحديث؟ قال أبي: قد روى هذا الحديث معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عذرة بن تميم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ورواه همام ابن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن فهم عن أبي هريرة عن النبي. قال أبي: أحسب الثلاثة كلها صحاح، وقتادة كان واسع الحديث وأحفظهم سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط، ثم هشام، ثم همام»¹.

ثانيا: أوروبما لزيادة أو لنقصان يكون أحدهما علة، بحيث يجيء الحديث عن الراوي

الواحد بطريقتين في أحدهما زيادة.

ومن ذلك الحديث الذي يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه الحكم بن عتيبة عن يحيى بن الجزار عن صهيب أبي الصهباء عن ابن عباس قال: كنت راكبا على حمار فمررت بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي². قال أبي: رواه عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس، ولم يذكر

¹ - علل الحديث، 85/1 رقم 228. وحديث أبي هريرة في الصحيح عند البخاري كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك من الفجر ركعة وبسنده قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج يحدثون عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح... الحديث. وانظر فتح الباري 56/2 وذكره أيضا في الشرح بلفظ: "من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فليصل إليها أخرى" 59/2. وذكره عن البيهقي فقال: "...وللبهقي من وجه آخر من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فليصل إليها أخرى 56/2

² - وحديث ابن عباس في صحيح البخاري. قال: كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال ثم أقبلت وراكبا على حمار أنان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بحني حمار فمررت بين يدي بعض الصف وأرسلت الأتان ترتع فدخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي. وانظر فتح الباري 171/1 حديث 76. ورواه في كتاب الصلاة، باب مترة الإمام مترة من خلفه من طريق عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك... إلخ حديث عبد الله ابن عباس... - وزاد في آخره، "...أحد" وانظر فتح الباري 570/1 حديث 493.

صهيباً، قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: هذا زاد رجلاً، وذاك نقص رجلاً، وكلاهما صحيحين¹.
 ثالثاً: أو يأتي الخبر بطريقتين عن الراوي الواحد مع الاختلاف في الصحابي الذي رواه
 عن رسول الله ﷺ، ويكون فيمن رواه عن ذلك الواحد أحفظ من الآخر مما يشك في
 وجود علة خفية في أحد هذين الطريقتين.

ومن ذلك الحديث الذي يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبا عن حديث رواه أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن سعد بن هشام عن
 عائشة أن النبي ﷺ هُي عن التبتل. ورواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن
 سمرة أن النبي ﷺ هُي عن التبتل، قلت: أيهما أصح؟ قال أبي: قتادة أحفظ من أشعث
 وأحسب الحديثين صحيحين؛ لأن لسعد بن هشام قصة في سؤاله عائشة عن ترك النكاح،
 يعني التبتل»².

رابعاً: كما قد يرد الحديث في الباب المعين من أبواب الفقه فيكون جواب التعليل
 قاعدة على غيره من الأحاديث في موضوع ذلك الباب المعين من الفقه؛ إما بالتنصيص
 على ما هو "أصح فيه" أو على أنه "لم يصح فيه شيء من الأحاديث"، حتى يكون
 ذلك حاكماً على أحاديث أخرى قد تروى في الباب، وهذا قد يوصل لإدراك علة ما يرد
 في الباب المعين والأخبار الأخرى المحتملة.

وأشير - قبل سردي للأمثلة - إلى أن قول النقاد: أصح شيء في الباب وحتى الصحيح
 كذا، لا يدل على أن الحديث صحيح دائماً؛ إذ: «لا يلزم من هذه العبارة - يعني أصح
 شيء في الباب كذا - صحة الحديث، فقد يقال "هذا أصح ما جاء في الباب" وإن كان
 ضعيفاً، والمراد أقله ضعفاً»³. وقولهم أيضاً: إن الصحيح كذا أو الأصح كذا، لا يعني أنه
 صحيح محتج به، ولكن يعني أنه معروف عند المحدثين، وأن الطريق الأخرى ليست

¹ - علل الحديث 90/1 رقم 241

² - علل الحديث 402/1 رقم 1203

³ - قاله النووي. انظر: قواعد التحديث للقاسمي، ص 82، 212.

معروفة عندهم. ومن الأمثلة ما جاء من قول ابن أبي حاتم:

"سمعت أبي يقول: أصح حديث في هذا الباب يعني في باب الدعاء عند الخروج من الخلاء حديث عائشة، يعني حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة"¹.
وقوله في حديث آخر:

«سمعت أبي يقول في حديث رواه ابن لهيعة² عن عبد الله بن هبيرة عن حنش³ الصنعاني عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يخرج فيقول فيتمسح بالتراب، فقال: يا رسول الله الماء منك قريب، فقال: ما أدري لعلني لأبلغ. فقال أبي: لا يصح هذا الحديث، ولا يصح في هذا الباب حديث»⁴.

وقوله في حديث آخر:

«وسئل أبو زرعة عن حديث اختلف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى والثوري عن عبد الكريم أبي أمية فقال سفيان عن عبد الكريم عن عمرو بن سعيد عن عائشة أن النبي ﷺ دخل عليها واختبأت مولاة له، فقال النبي ﷺ: حاضت؟ فقالت: نعم، فشق لها من ثوبه وقال: اختمري بهذا. وروى ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن سعيد بن عمرو عن عائشة. فقال أبو زرعة: ما يرويه الثوري أصح. وسألت أبي عنه فقال: هو عمرو بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن المعلى»⁵. فهذا قد قال فيه: "... ما يرويه الثوري أصح " رغم ما فيه عن عبد الكريم، وهو أبو أمية بن أبي المخارق؛ وهو ضعيف⁶.

¹ - علل الحديث 43/1، رقم 93 والحديث في سنن أبي داود، 30/1؛ ورواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة، ولا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة -رضي الله عنها- عن النبي -

² - وهو الصحيح، وكتب في إسناده الحديث بكتاب العلل "لهيعة" بدل ابن لهيعة.

³ - وهو الصحيح، وكتب في إسناده الحديث بكتاب العلل "حنش" بدل "حنش" فهو حنش السبائي الصنعاني الدمشقي... يكنى أبا رشدين، نزيل إفريقية، توفي سنة مائة بإفريقية. ميزان الاعتدال للذهبي 620/1 رقم 2369.

⁴ - علل الحديث 620/1، رقم 94 وقوله: لا يصح في هذا الباب حديث، معناه لا يصح فيه شيء، أن الرسول فعله. لأن هذا الفعل كان من ابن عمر، وانظر ما كتبناه عن هذا الحديث عند كلامنا

⁵ - علل الحديث 186/1، رقم 532

⁶ - انظر: تحريروا تقریب التهذيب 387/2 رقم 4156.

وقوله في حديث آخر:

«سألت أبي عن حديث حدثنيه أبي عن رضوان بن إسحاق عن إسحاق بن عيسى عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن عمر أنه نهي عن العزل عن الحرة إلا بإذنها. قال أبي: حدثنا أبو صالح كاتب الليث عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن حمزة ابن عبد الله عن أبيه عن عمر. قال أبي: حديث أبي صالح أصح، وهذا من تخاليط ابن لهيعة»¹. والحديث هذا كما ترى يدور على ابن لهيعة وهو رجل ضعيف².

الحسن

يرد إطلاق الحسن في كتاب العلل في أمثلة قليلة، منها: "...هذا حسن"³، "...صحيح حسن"⁴، "...حسن إن كان محفوظاً"⁵. وهي مواضع قد لا تعطي قاعدة يمكن الاستناد عليها في استخراج منهجية إيرادها في علل الحديث أو في بيان المقصد من التعليل بالتحسين ودلالته بشكل خاص، غير أننا نعلم أن "الحسن" عند أبي حاتم الرازي خاصة هو من أقسام الضعيف وغير محتج به عنده، لقول السيوطي في تدريب الراوي:

"عن ابن أبي حاتم الرازي أنه قال: سألت أبي عن حديث فقال: إسناده حسن، فقلت: يحتج به؟ فقال: لا"⁶.

أما الأمثلة الواردة في كتاب العلل فيقول ابن أبي حاتم الرازي:

«سألت أبي عن حديث رواه شعبة والليث عن عبد ربه بن سعيد واختلفا كيف

¹ - علل الحديث 412/1. رقم 1234 وانظر رقم 1395، 1576، 1628، 1664، 2186، 2484، 2732.

² - قال صاحباً تقرير تقريب التهذيب، 258/2 (رقم 3563): «ضعيف يعتب به، وحديثه صحيح إذا روى عنه

العبادة: ابن المبارك وابن وهب وابن يزيد المقرئ وابن مسلة القعني؛ فإنهم كانوا يتبعون أصوله فيكتبون منها».

³ - انظر: علل الحديث رقم 365.

⁴ - انظر: علل الحديث رقم 1873.

⁵ - انظر: علل الحديث رقم 1360.

⁶ - تدريب الراوي 154/1.

اختلافهما؟ فقال أبي: اتفقا في عبد ربه بن سعيد، واختلفا: فقال الليث: عن عمران بن أبي أنس، وقال شعبة: عن أنس ابن أبي أنس، واختلفا: فقال الليث: عن ربيعة بن الحارث وقال شعبة: عن المطلب عن النبي ﷺ قال: الصلاة مثني مثني تخشع وتضرع وتمكس وتقع بيدك، يقول: يرفعهما وتقول: يا رب يارب، فمن لم يفعل ذلك فهي خداج. قال أبي: ما يقول الليث أصح؛ لأنه قد تابع الليث عمرو بن الحارث وابن لهيعة، وعمرو والليث كانا يكتبان، وشعبة صاحب حفظ، قلت لأبي: هذا الإسناد عندك صحيح؟ قال: حسن. قلت لأبي: من ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب؟ قلت: سمع من الفضل؟ قال: أدركه. قلت: يحتج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: حسن. فكررت عليه مرارا فلم يزدني على قوله "حسن"، ثم قال: الحجة سفيان وشعبة، قلت: فعبد ربه بن سعيد؟ قال: لا بأس به، قلت: تحتج بحديثه؟ قال: هو حسن الحديث. قال أبي: ويدل على أن هذا الكلام في صلاة التطوع أو السنن وليس هذا الكلام في شيء من الحديث»¹.

ويبدو من حمل ما ورد هنا على صلاة التطوع والنوافل لا في الفرائض، لما في سند الحديث من الضعف، وأهل العلم يقبلون في فضائل الأعمال ما لا يقبلونه في غيرها كالقضاء والحلال والحرام كما هو معلوم، والله أعلم.

ويقول ابن أبي حاتم الرازي:

«سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن حمزة عن زيد بن واقد عن مغيث بن سمي عن عبد الله بن عمرو قال: قيل: يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ قال: محموم القلب صدوق اللسان، قالوا: صدوق اللسان نعرف، فما محموم القلب؟ قال: هو التقى النقي لا إثم فيه ولا غل ولا حسد. قالوا: من يليه يا رسول الله؟ قال: الذي يشنأ الدنيا²، ويحب الآخرة قالوا: ما نعرف هذا فإنا إلا رافع مولى رسول الله ﷺ، فمن يليه؟ قال: مؤمن في خلق حسن. قال أبي: هذا حديث صحيح حسن وزيد محله الصدق وكان يرى رأي القدر»³.

¹ - علل الحديث 132/1، رقم 365

² - أي ينفذها.

³ - علل الحديث 127/2، رقم 1873

وهذا قد وصفه بالصحة والحسن وفيه الصدوق الموسوم عنده برأي القدر، ولعله بذلك يرى حسن الحديث فيما إذا رواه العدل الذي هو أقل من الثقة بقليل، أي من أولئك الرواة الذين لا يحتاج بحديثهم إلا بعد النظر.

ويوضحه أيضا الحديث الآخر في كتاب العلل في قول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن يحيى الجشني عن زيد بن واقد عن مكحول عن جبير بن نفيل عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: أقيموا الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد، ولا تأخذكم في الله لومة لائم. ثم قال أبي: هذا حديث حسن إن كان محفوظا»¹.

فهذا الحديث والذي قبله فيه زيد بن واقد الذي نعتة أبو حاتم بأن محله الصدق وكان يرى رأي القدر، وقد حسن أيضا حديثه بقيد إن كان محفوظا، والمحفوظ - فيما يعلم - ما يقابل الشاذ الذي يرويه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه، وعلى هذا يكون المحفوظ هو الراجح الذي خالف فيه المقبول وبه يكون تحسين أبي حاتم إذن بمعنى: أن الحديث الحسن إذا كان هناك رواة آخرون يتابعون هذا الراوي في روايته لهذا الحديث - وعليه لا يكون إلا أراد عدم الاحتجاج به² والله أعلم.

مع العلم أيضا بأن زيد بن واقد هذا وإن كان في رتبة من مراتب التعديل وهي "الصدوق" فهي مرتبة لا يحتاج بأهلها إلا بعد النظر كما قلنا.

الضعيف

الضعيف من حيث المصطلح في كتاب علل الحديث؛ أنواعه متعددة بتعدد الآفات

¹ - علل الحديث 453/1. ورواه ابن ماجه عن عبادة بن الصامت في كتاب الحدود باب إقامة الحدود، قال: حدثنا عبد الله ابن سالم اللؤلؤي ثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة ابن ناخذ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ لم أقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم. 849/2 رقم 2540.

² - ويقول المناوي في شرح هذا الحديث: «...عن عبادة بن الصامت قال النعمي إسناده واه جدا، وقال المنري رواه ثقات إلا أن ربيعة بن ناخذ لم يروه عنه إلا أبو صادق». انظر فيض القدير 74/2-75.

التي تؤدي بالحديث إلى الضعف: كانقطاع أو إعضال أو وقف أو إرسال... الخ. وقبل سرد بعض الأمثلة التي تندرج تحت نوع الضعيف نبداً بذكر ما أطلق عليه مصطلح "الضعيف" لقلته في كتاب العلل؛ حيث لا نقف عليه إلا في ثلاثة أحاديث: إقترن ضعفها ببيان حال بعض رواها في حديثين، وأطلق مجرداً عن بيان سببه في حديث واحد.

الأول: قال ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك عن يحيى بن أبي خالد عن يحيى بن أبي سعد عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: إني لأكره المرأة المرهاء السلطاء... الخ قال أبي: يحيى بن أبي خالد مجهول، وابن أبي سعيد¹ مثله، وهو حديث ضعيف»².

الثاني: قال ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك عن يحيى بن أبي خالد عن ابن أبي سعد عن أبيه عن النبي ﷺ قال: الندم توبة والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ومنك من أعتبك. قال أبي: يحيى بن أبي خالد مجهول، وابن أبي سعيد مثله، وهو حديث ضعيف»³.

الثالث: قال ابن أبي حاتم:

«قرأ علينا أبو زرعة كتاب الأطعمة فأنتهى إلى حديث كان قد حدثهم به قديماً إسماعيل بن أبي الوراق عن عنبسة بن عبد الرحمن عن علاق بن مسلم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: تعشوا ولو بكف من حشف؛ فإن ترك العشاء مهزمة. قال أبو زرعة: هذا حديث ضعيف ولم يقرأ علينا»⁴.

¹ - تقدم في السند "ابن أبي سعد"، وهنا "ابن أبي سعيد" فلعله تحريف في أحدهما.

² - علل الحديث 1262/419/1 وفي طباعة الرقم خطأ بكتاب العلل؛ إذ كتب 1622، وما أثبتناه هو الصحيح.

³ - علل الحديث 132/2 رقم 1889

⁴ - علل الحديث 11/2 رقم 1505 وحديث أنس هذا أخرجه الترمذي عن أنس، قال: «باب ما جاء في فضل العشاء حدثنا يحيى بن موسى حدثنا محمد بن يعلى الكوفي حدثنا عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن عبد الملك بن علاق عن أنس بن مالك قال قال النبي ﷺ: ثم تعشوا ولو بكف من حشف فإن ترك العشاء مهزمة، قال أبو عيسى هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعنبسة يضعف في الحديث، وعبد الملك بن علاق مجهول». سنن الترمذي 287/4 حديث رقم 1856.

أما الأنواع الأخرى من أنواع الضعيف (المعلول) في كتاب العلل، فالمرجع فيها إما لوجود الراوي المطعون فيه، أو المجهول الذي لا يعرف، أو لخلل ظاهر في السند كالانقطاع، أو الإرسال، أو الإعضال أو القلب، أو التدليس، أو الاضطراب. وكان وجود مثل هذه الأنواع في كتاب العلل جاء ليشمل كل حديث لم يصح ولم يثبت سواء أكان منكراً، أم شاذاً، أو معلولاً. ولأنه ليس كل المحدثين يعرفون في سندها إرسالاً أو انقطاعاً وهكذا. وهذه بعض منها من كتاب العلل مع شيء من التوضيح والتفسير.

المنقطع¹

يقول ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن المنذر عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي ﷺ قال: من حافظ على ثني عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بيت في الجنة. فقال أبي: لهذا الحديث علة. رواه ابن لهيعة عن سليمان بن موسى عن مكحول عن مولى لعنبسة بن أبي سفيان عن عنبسة عن أم حبيب عن النبي ﷺ. قال أبي: هذا دليل أن ابن مكحول لم يلق عنبسة، وقد أفسده رواية ابن لهيعة. قلت لأبي: لم حكمت برواية ابن لهيعة؟ فقال: لأن في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل كان أسهل على ابن لهيعة حفظه»².

وقوله في الحديث: «لهذا الحديث علة» إشارة إلى علة الانقطاع بين مكحول وعنبسة بن أبي سفيان وهي العلة التي دلت عليها رواية ابن لهيعة الذي أوصل فأفسد الرواية الأولى أي بين عبيها.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر

¹ - انظر علل الحديث، الأرقام: 119، 134، 138، 163، 164، 214، 274، 275، 623، 721، 765، 828، 988، 1207، 1211، 1244، 1272، 1339، 1344، 1355، 1458، 1590، 1794، 1826، 2010، 2625، 2071، 2678.

² - علل الحديث، 171/1 رقم 488.

أن رجلاً زوج ابته بكراً فكرهت ذلك فأنت النبي ﷺ فرد النبي نكاحها. قال أبي: يدخل بين ابن أبي ذئب ونافع رجل يسمى عمر بن حسين...»¹.

وهذا علته في إسقاط الوليد بن مسلم لرجل من السند بين شيخه ابن أبي ذئب ونافع، وهو نوع من المنقطع بفعل التدليس.

ويقول ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه هشام بن عمار عن سعدان بن يحيى عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ قال: إذا سرق فاقطعوه. فقالا: هذا خطأ، إنما هو هشام بن عروة عن رجل عن حمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ. قلت: فالخطأ من هو؟ قالوا: ليس هذا خطأ، إنما ترك من الإسناد رجلاً، قلت: من التارك: هشام أو سعدان؟ قالوا: يحتمل أن يكون من أحدهما هشام أو سعدان»². ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه أبو داود الطيالسي عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن ابن أم سلمة عن أم سلمة أن النبي ﷺ لما تزوج فأراد أن يدخل سلم. قال أبي: هذا الحديث مرسل؛ لم يسمع ثابت من عمر بن أبي سلمة، إنما يروى عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه»³.

وهنا تحذر الإشارة إلى أن معنى: "هذا الحديث مرسل" هو بمعنى منقطع لا المرسل الاصطلاحي. فلقد اتسع المفهوم ليشمل كل انقطاع في الإسناد سواء بحكاية التابعي للحديث عن النبي ﷺ، أو لأي إسقاط في طبقات الإسناد، ويكون التعليل بالإرسال في مجال الانقطاع ببيان خطأ وصل الرواية، ولقد قال أبو حاتم في ذيل المسألة: «لم يسمع ثابت من عمر بن أبي سلمة».

وفي الأمثلة على التصريح بالانقطاع أيضاً: يقول ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه يونس بن يزيد عن الزهري قال: بلغنا عن السائب

¹ - علل الحديث 414/1 رقم 1244.

² - علل الحديث 445/1 رقم 1339.

³ - علل الحديث 422/1 رقم 1272.

ابن يزيد أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمي أتى عمر بن الخطاب بعد له سرق فقال: مالك سرق بعضه بعضاً. قال أبي: روى هذا الحديث كل أصحاب الزهري عن الزهري عن السائب ومنهم من يقول: الزهري أخبرني السائب، وكثير منهم يقول: الزهري عن السائب، ولا أدري ما يقول يونس، الصحيح ما يقول الحفاظ من أصحاب الزهري عن السائب»¹.

المعضل²

يقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه مروان الطاطري عن أبي إسحاق الفزاري عن موسى ابن أبي عائشة أنه سمع أنسا قال: رأيت النبي ﷺ توضأ فخلل لحيته. قال أبي: الخطأ من مروان، موسى بن أبي عائشة يحدث عن رجل عن يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ»³.

المرسل:

يقول ابن أبي حاتم:

«سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عينة عن يحيى بن عبيد عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله. فقال أبو زرعة: هذا مرسل»⁴. ويقول ابن أبي حاتم:

«سمعت أبي يقول في حديث رواه زمعة عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا بال أحدكم فليشر ذكره ثلاث مرات. قال أبي: هو عيسى

¹ - علل الحديث 451/1 رقم 1355 .

² - المعضل من الحديث هو ذلك الحديث الذي يسقط من سنده راويان فأكثر على التوالي. انظر: علوم الحديث

ومصطلحه، ص 169-170.

³ - علل الحديث 17/1 رقم 16 .

⁴ - علل الحديث 41/1 رقم 87 .

ابن يزداد بن فساء، وليس لأبيه صحبة، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز، وهو وأبوه مجهولان»¹.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن فراس عن الشعبي قال: سمعت سمرة يقول صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال: أهنا أحد من بني فلان؟ إن صاحبكم محبوس بباب الجنة بدين عليه. فسمعت أبي يقول: هكذا رواه أبو داود وعمرو بن مرزوق عن شعبة عن فراس عن الشعبي قال: سمعت سمرة، والشعبي لم يسمع من سمرة. روى سعيد ابن مسروق عن الشعبي عن سمعان بن مشنج عن سمرة عن النبي ﷺ»².

ويقول ابن أبي حاتم:

«سئل أبو زرعة عن حديث رواه عمرو بن محمد قال: حدثنا النضر بن إسماعيل البجلي عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: إذا بعثتم إلي بريدًا فابعثوا حسن الوجه حسن الاسم. قال أبو زرعة: هو طلحة عن عطاء مرسل»³.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه القعني عن مالك عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سئل عن السمن الجامد تقع فيه الفأرة فقال: خذوها وما حولها فآلقوها. قال أبو زرعة هذا الحديث في الموطأ: مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن النبي ﷺ، مرسل. وقال أبي: الصحيح من حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ»⁴.

¹ - علل الحديث 41/1 رقم 89 .

² - علل الحديث 192/1 رقم 550 وانظر الأرقام: 966، 132، 160، 132، 160، 138، 1136، 1499، وغيرها

³ - علل الحديث 329/2 رقم 2508 .

⁴ - علل الحديث 09/2 رقم 1499 .

المضطرب من الحديث:

يقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث حدثنا به محمد بن عوف عن علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار. قال أبي: هذا حديث مضطرب المتن، إنما هو أن النبي ﷺ أكل كفتاً ثم صلى ولم يتوض، كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر ويمكن أن يكون شعيب ابن أبي حمزة حدث من حفظه فوهم فيه»¹.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين بعد المغرب بقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد. قال أبي: ليس هذا الحديث بصحيح، وهو عن أبي إسحاق مضطرب، وإنما روى هذا الحديث نفيح الأعمى عن ابن عمر عن النبي ﷺ»².

المقلوب:

وهو ذلك الحديث الذي يوضع فيه شيء مكان شيء على سبيل التوهم؛ كأن ينقلب فيه على أحد الرواة لفظ من المتن، أو اسم رجل أو نسبه في الإسناد، فيتقدم فيه ما حقه التأخير، أو يؤخر ما حقه التقديم، وهكذا...

ومن ذلك ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث حدثنا به أحمد بن عاصم الأنصاري عن أبي بكر الحنفي عن سفيان عن حكيم بن سعد عن عمران بن ظبيان عن سلمان أنه قال: من وجد في بطنه رزاً من بول أو غائط فليصرف غير متكلم ولا داعي. فسمعت أبي يقول: هذا إسناد مقلوب؛ إنما هو سفيان عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن سلمان»³.

¹ - علل الحديث 64/1 رقم 168 (وتكرر في 174) .

² - علل الحديث 105/1 رقم 283 ونظر الأمثلة الأخرى في المضطرب، الأرقام 79، 1228، ...

³ - علل الحديث 70/1 رقم 185 .

ويقول ابن أبي حاتم:

«سئل أبو زرعة عن حديث رواه مالك، وابن عينة وغيرهما، عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يغتسل من إناء هو الفرق. ورواه إبراهيم بن سعيد عن الزهري عن القسم بن محمد عن عائشة عن النبي ﷺ هذا الحديث؟ فقال أبو زرعة: الحديث عندي حديث عروة»¹.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قرأ النبي ﷺ في صلاة جهر فيها بالقراءة، فلما سلم قال: هل قرأ أحد منكم معي آتفا؟ الحديث. قال أبي: هذا خطأ، خالف الأوزاعي أصحاب الزهري في هذا الحديث، إنما رواه الناس عن الزهري قال سمعت ابن أبي أكيمة يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ»².

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه هشام بن إسماعيل عن محمد بن شعيب بن شابور عن عبد الله بن العلاء بن زيد عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه صلى فترك آية، فلما انصرف قال: أفيكم أبي وذكر الحديث. قال أبي: هذا وهم، دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث، نظرت في أصناف محمد بن شعيب فوجدت هذا الحديث رواه محمد ابن شعيب عن محمد ابن يزيد البصري عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ أنه صلى فترك آية، هكذا مرسل. ورأيت بجانب حديث عبد الله بن العلاء عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه سئل عن صلاة الليل فقال: مثني مثني، فإن خشيت الصباح. فعلمت أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء، وبقي إسناد، وسقط إسناد حديث محمد بن يزيد البصري. فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء بن زيد، وهذا مشهور يرويه الناس عن هشام بن عروة...»³.

¹ - علل الحديث 61/1 رقم 159 .

² - علل الحديث 172/1 رقم 493 .

³ - علل الحديث 77/1 رقم 207 .

ويقول ابن أبي حاتم:

«سئل أبو زرعة عن حديث رواه الحسن بن حماد الضبي عن يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان عن النبي ﷺ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً؟ فقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان، ورواه هشام بن يوسف ومحمد بن ثور وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد بن حمران عن عثمان عن النبي ﷺ»¹.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن مصعب القرقيساني عن الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: زوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها. فقالا: هذا خطأ، إنما هو: أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة فقال: ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهاها؟ فقلت لهما: الوهم ممن هو؟ قالوا: من القرقيساني»².

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أحمد بن صالح عن عنبسة بن خالد عن يونس عن الزهري عن عبد الله بن عروة عن أبي هريرة عن سهيل بن أبي حثمة في القسامة؟ قال أبي: هذا حديث منكر من حديث الزهري، روى الثقات عن الزهري ما كان عند الزهري في هذا الباب في القسامة، وليس بشيء من هذا ذكر، وإنما وجدنا هذا الحديث من حديث خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن عبد الله بن عروة عن أبي هريرة عن سهيل بن أبي حثمة في القسامة فأنشأ أن يكون مسترقاً من ثم. وقال أبو زرعة: هذا حديث ما أدري ما هو؟ ثم قال: منكر جداً فقلت له: فترى أنه مسترق من حديث خالد بن يزيد؟ قال: من سرقه من ثم؟ قلت: عنبسة، تراه قال: ما أظن أن عنبسة كان يحسن أن يقلب الحديث»³.

¹ - علل الحديث 70/1 رقم 187 .

² - علل الحديث 135/2 رقم 1897 .

³ - علل الحديث 459/1 رقم 1383 .

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أبيه: أن سعدا كان يوتر بركعة ويقول: ثلاث أحب إلي من واحدة، وخمس أحب إلي من ثلاث، وسبع أحب إلي من خمس وما كان أكثر فهو أحب إلي. قال أبي: إنما يروي إسماعيل بن محمد عن عمه عن سعد أنه كان يوتر بواحدة، وأما ذكر الخمس والسبع فإنما يروي إسماعيل بن محمد عن الأعرج عن أبي هريرة قوله»¹. وهذا إدخال حديث في حديث وهو من نوع المقلوب.

الموقوف

والمقصود به هنا ما أخطأ فيه الراوي بوقفه، ويعمل في كتاب العلل بالثابت من المرفوع، ويعبر عنه بالعبارة: "...والصحيح مرفوع" أو "...الصحيح متصل"...، ومن الأمثلة ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد عن قتادة عن معاذة عن عائشة: مروا أزواجكم أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول فإني أستحيهم، وكان رسول الله ﷺ يفعل. وقلت لأبي زرعة: إن شعبة يروي عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة موقوف وأسنده قتادة فأيهما أصح؟ قال: حديث قتادة مرفوع أصح، وكتادة أحفظ ويزيد الرشك ليس به بأس»².

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قوله: كل مسكر حرام. قال أبي: حدثناه أبو الربيع الزهراني عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ. قال أبي: هذا أصح مرفوع، كذا رواه ابن المبارك عن حماد بن زيد مرفوع»³.

¹ - علل الحديث 171/1 رقم 489 وانظر في المقلوب الأرقام: 491، 1951، 1970، 2299.

² - علل الحديث 42/1 رقم 91 وانظر رقم: 554.

³ - علل الحديث 28/2 رقم 1562.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو سلمة المنقري عن حماد عن ثابت عن أنس موقوف: فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا، قال: ساخ الجبل. ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث ومحمد بن كثير العبدي كلاهما عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ أنه قرأ: ﴿فلما تجلى ربه للجبل﴾ وذكر الحديث. قال أبو زرعة: كان أبو سلمة يقول قبلنا عن حماد عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ إن شاء الله فلما قرأت عليه لم يذكر فيه النبي ﷺ، والصحيح مرفوع»¹.

المدرج

وهو ما اطلع فيه على زيادة ليست منه؛ سواء في الإسناد أم في المتن. ومن الأمثلة في السند مارفع فيه الموقوف على أنه زيادة فيه أيضا. يقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عبد الله بن زريق عن علي عن النبي ﷺ قال: من وجد في بطنه رزا وهو في الصلاة فليصرف. قال أبي: أنا أرضى أن يكون هذا من كلام علي موقوف»².

ومن الإدراج الوصل لمرسل، ففي ذلك يقول ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه مروان بن معاوية الفزاري عن عوف عن الحسن عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ: الدعوة أول يوم حق، والثاني معروف وما زاد فهو ربا. فسمعت أبي يقول: إنما هو الحسن عن النبي ﷺ مرسل»³. أي أن ذكر أنس في الإسناد زيادة ليست منه.

ومنه الزيادة لتابعي وصحابي في الأسناد، وفي ذلك يقول ابن أبي حاتم:

«سمعت أبا زرعة وحدثنا بهذا الحديث في كتاب النكاح بطرق عن معمر عن الزهري عن

¹ - علل الحديث 88/2 (1759).

² - علل الحديث 31/1 رقم 59.

³ - علل الحديث 398/1 رقم 1193.

سالم عن أبيه قال: أسلم غيلان بن سلمة وعنده عشرة نسوة فأمره النبي ﷺ أن يختار أربعة. وأخبرنا أبو محمد قال: وحدثنا أبو زرعة عن عبد العزيز الأويسى قال: حدثنا مالك عن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده نسوة: أمسك أربعة وفارق سائرهن. فسمعت أبا زرعة يقول: مرسل أصح¹. أي لزيادة "عن سالم عن أبيه" في السند.

ومنه أيضا الوصل لمقطوع: وفي هذا ما يقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه أبو عاصم عن قرعة عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: إذا ولغ الكلب في الإناء. قال أبي: كذا رواه أبو عاصم، حدثنا عمرو بن علي عنه، وأخطأ فيه. حدثنا أبو نعيم قال: وأخبرنا قرعة عن محمد قال: إذا ولغ الكلب في الإناء. قال أبي: والصحيح ما يرويه أبو نعيم². وهذا لزيادة: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبا زرعة عن حديث روي عن همام عن قتادة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: لا تنكح المرأة على خالتها ولا عمتها. قال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو همام عن يحيى نفسه³. وهذا للإدراج في وسطه.

ومدرج المتن، ومنه ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه بقية عن أبي وهب الأسدي عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: ففى رسول الله ﷺ عن تلقي الجلب فإن اشتراه مشتر فإن صاحب السلعة بالخيار إذا دخل المصر ما بينه وبين نصف النهار. فسمعت أبي يقول: ليس في شيء من الحديث: إذا دخل المصر فإن صاحبه بالخيار ما بينه وبين نصف النهار⁴.

¹ - علل الحديث 400/1 رقم 1199 .

² - علل الحديث 20/1 رقم 27 .

³ - علل الحديث 406/1 رقم 1214 .

⁴ - علل الحديث 393/1 رقم 1177 .

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه الوليد عن الأوزاعي عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: من فاتته صلاة العصر - وفواتها أن تدخل الشمس صفرة - فكأنما وتر أهله وماله. قال أبي: التفسير من قول نافع»¹.

المتكر من الحديث

والمقصود به في نوع الضعيف ما ينفرد به الضعيف، أو يخالفه فيه الثقة. وهو يأتي في كتاب العلة على صور تعلل الأسانيد والمتون معا.

ومن أمثلته ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سمعت أبي يقول في حديث رواه حرمي بن عمار عن الحريش بن الخريت أخى الزبير بن الخريت عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: كتبت مع رسول الله ﷺ في سفر ف وقعت قلادتي فأنزلت آية التيمم. فقال أبي: هذا حديث منكر، والحريش شيخ لا يحتاج بحديثه»².

وهذا الحديث بغير هذا الإسناد صحيح يخرج ماله في الموطأ، ومسلم من طريق مالك في الصحيح³. ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن رافع عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: إن الله خلق آدم من طينة الجاهلية وعجنه بماء من ماء الجنة. قال أبي: هذا حديث منكر»⁴
وهذا الحديث سنده ضعيف جداً، فهو من رواية: الوليد بن مسلم - وهو مدلس⁵ - ثم إسماعيل بن رافع وهو متروك الحديث⁶.

¹ - علل الحديث 149/1 رقم 419.

² - علل الحديث، 47/1. رقم 105.

³ - انظر: الموطأ، باب التيمم، وصحيح مسلم، 664/1-665.

⁴ - علل الحديث 297/2. رقم 2401.

⁵ - الوليد بن مسلم وهو القرشي أبو العباس الدمشقي ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة (ت195هـ) التقريب 1041 (7506) وقد أنكر عليه عند ابن أبي حاتم الرازي عدة أحاديث لأجل التدليس، وبين عوراتها في مواضع من كتابه، فأنظر منها: 429، 444، 446، 1296.

⁶ - وقال الدارقطني وغيره: إسماعيل بن رافع متروك الحديث. عن تهذيب التهذيب 154/11.

ويقول ابن عدي في إسماعيل بن رافع: أحاديثه كلها مما فيه نظر - وقد ساق له هذا الحديث من طريقه في الكامل في ضعفاء الرجال قال: "...قال عمرو بن علي إسماعيل ابن رافع أبو رافع منكر الحديث...، حدثنا حسين بن عبد الله القطان حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن رافع عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ خلق الله آدم من تراب الجابية وعجنه بماء الجنة..." وقال: "ولإسماعيل بن رافع غير ما ذكرته وأحاديثه كلها مما فيه نظر إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء¹".

ونقل الشيخ الألباني عن ابن الجوزي أنه أورد هذا الحديث في الموضوعات وقال: لا يصح؛ إسماعيل ضعفه يحيى وأحمد، والوليد يدلّس وفي إسماعيل أيضا قال ابن حبان: كان رجلا صالحا إلا أنه كان يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها. ويقول الألباني: "ولهذا تركه جماعة وضعفه آخرون، ولهذا قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: هذا حديث منكر²".

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه يحيى الجاري عن محمد بن رواد³ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: سافروا تصحوا وتسلموا. قال أبي: هذا حديث منكر⁴».

هذا الحديث من تفردات محمد بن الرداد المنكرة ويقول فيه ابن عدي:

"محمد بن عبد الرحمن ابن الرداد مديني من ولد ابن أم مكتوم، رواياته عن روى ليست بمحفوظة، أخبرنا القاسم بن الليث الرسعي ثنا بشر بن معاذ ثنا محمد بن عبد الرحمن بن الرداد المديني من ولد ابن أم مكتوم، ثنا عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ سافروا تصحوا وتغنموا. قال الشيخ: وهذا عن عبد الله بن

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 281/1

² - سلسلة الأحاديث الضعيفة 357/1-358 (رقم 354).

³ - الصحيح هو: ابن الرداد، فهو محمد بن عبد الرحمن بن الرداد وليس رواد. انظر الترجمة وسند الحديث عند ابن عدي

في الكامل في ضعفاء الرجال 190/6.

⁴ - علل الحديث 306/2 رقم 2330

دينار ولا أعلم يرويه غير ابن الرداد هذا... ولا ابن الرداد غير ما ذكرت وعامة ما يرويه غير محفوظ¹. وابن الرداد يقول فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل عن أبيه: "ليس بقوي ذاهب الحديث، وعن أبي زرعة قال: لين"².

كما سبق له في الميزان عند الذهبي من منكراته هذا الحديث. فالحديث إذن منكر ضعيف، وابن الرداد هذا هو علة الحديث³.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن أحاديث رواها عقبة بن خالد عن موسى بن محمد عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: غبوا في العيادة وأربعوا، إلا أن يكون مغلوباً⁴. وعن أبيه عن أبي سعيد قال: قال النبي ﷺ: إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لا يرد شيئاً وهو يطيب بنفس المريض،

وعن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: مر رسول الله ﷺ على رجل يسوق شاة بأذنها فقال: دع أذنها وخذ سالفتها،

وعن أبيه عن أنس قال: فمى رسول الله ﷺ أن يفرش على باب البيوت

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 190/6 و 191 .

² - الجرح والتعديل، 315/7 .

³ - وانظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني 278/1-279.

⁴ - يقال: "غب الرجل، إذا جاء زائراً بعد أيام. وقيل في كل أسبوع. ومنه الحديث: "أغبوا في عيادة المريض"، أي لا تعودوه في كل يوم؛ لما يجد من ثقل العواد". النهاية في غريب الحديث والأثر، (حرف الغين المعجمة، باب الغين مع الباء) 336/3. وجاء في مختار الصحاح: "والغب في الزيارة قال الحسن في كل أسبوع. ويقال زر غبا تزدد حبا، قلت: وهو حديث مروي عن رسول الله ﷺ... وفي الحديث: "أغبوا في عيادة المريض وأربعوا"، يقول عد يوماً ودع يوماً أو دع يومين وعد اليوم الثالث" 196/1. وقال: "وفي الحديث: أعبوا في عيادة المريض وأربعوا إلا أن يكون مغلوباً- وقوله وأربعوا، أي دعوه يومين وأتوه اليوم الثالث" 97/1. وفي لسان العرب: "وفى الحديث: أغبوا فسي عيادة المريض وأربعوا إلا أن يكون مغلوباً؛ قوله أربعوا، أي دعوه يومين بعد العيادة وأتوه اليوم الرابع" 100/8 . وقال صاحب الفائق في غريب الحديث: "غب أغبوا في عيادة المريض وأربعوا إلا أن يكون مغلوباً. والإغياب: أن تعودوه يوماً وتتركه يوماً. ومنه الحديث: زر غبا تزدد حبا. والإربعاء أن تدعه يومين وتعوده في الثالث، هذا إذا كان صحيح العقل، فإذا غلب وخيف عليه تعهد كل يوم" 46/3.

وقال: أكيموه¹ على الباب شيئا.

وعن أبيه عن أنس قال: قال النبي ﷺ: إذا وضع الطعام فاخلعوا النعال فإنه أروح لأقدامكم.

وعن أبيه عن السلولي عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ أن اتخذوا منبرا قد اتخذته أبي إبراهيم وأن اتخذوا العصا فقد اتخذها أبي إبراهيم.

قال أبي: هذه الأحاديث منكورة كأنها موضوعة، وموسى ضعيف الحديث جدا، وأبوه محمد ابن إبراهيم التيمي لم يسمع من جابر ولا من أبي سعيد، وروى عن أنس حديثا واحدا².

فهذه الأحاديث ضعيفة جدا، وعلتها موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي. وقد ساق له الذهبي منها في ترجمته بالميزان³ منكرات النص الثاني، وضعفه الترمذي بقوله: "... هذا حديث غريب"⁴.

¹ - كذا في أصل كتاب العلل، ولعله "أكيما". وقال صاحب النهاية في غريب الحديث والأثر: "الإكام بالكسر جمع أكمة وهي الرابية وتجمع الإكام على أكم، والأكم على إكام". 59/1. ويقول أهل اللغة: "الإكام بكسر الهمزة جمع أكمة، ويقال في جمعها إكام بالفصح والمدة، ويقال أكم بفتح الهمزة والكاف". شرح النووي على صحيح مسلم 6/193. وفي لسان العرب: "الأكمة: تل من القف وهو حجر واحد 20/12. والأكمة القف من حجارة واحدة، وقيل: هو دون الجبال، وقيل: هو الموضع الذي هو أشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ أن يكون حجرا والجمع أكم و أكم و أكم و إكام و إكام و أكم كأفلس؛ الأخيرة عن ابن جني. وعن ابن شميل: الأكمة قف غير أن الأكمة أطول في السماء وأعظم. ويقال: الأكم أشرف في الأرض كالروابي. ويقال: هو ما اجتمع من الحجارة في مكان واحد، فربما غلظ وربما لم يغلظ. وفي حديث الاستسقاء: على الإكام والطراب ومنابت الشجر: الإكام: جمع أكمة وهي الرابية. 21/12.

² - علل الحديث، 241/2 رقم 2214. وأكم بضمها وهي دون الجبل وأعلى من الرابية وقيل دون الرابية.

³ - ميزان الاعتدال 4/219.

⁴ - سنن الترمذي، كتاب الطب، باب 35 حديث رقم 2087. وانظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة 219/1-220.

وموسى بن محمد يقول فيه يمين معين: ليس بشيء ولا يكتب حديثه- وقال مرة: ضعيف وقال البخاري: عنده

مناكير. وقال النسائي: منكر الحديث. وقال الدارقطني: متروك". ميزان الاعتدال 4/219.

المبحث الرابع

طرق التعليل

جامعة الأمير
عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الرابع

طرق التعليل

تعلل المسائل في كتاب علل الحديث بمنهجين متوازيين هما: التعليل بالظاهر، وبالحفي. وتبين بالاستقراء أن الأحكام النقدية التي تطلق على الأحاديث سواء بالصحة أم بغير الصحة هي أحكام بأسباب موضوعية.

ومن الطرق الرئيسية في تعليل السند مثلاً نجد تعليل الحديث المتصل في الظاهر بالإرسال، وتعليل الحديث المرسل والموقوف بالاتصال، وتعليل الحديث المرسل والمرفوع، بالموقف. ففي تعليل المتصل بالإرسال مثلاً، يصدر التعليل بما يشمل: المرسل الذي يسقط منه الصحابي ويرويه التابعي بالرفع إلى النبي ﷺ، والمرسل بالمعنى اللغوي العام الذي يشمل أيضاً أي انقطاع في طبقات الإسناد. وبيان ذلك فيما يلي:

الطريق الأول

فقد تعرض روايتان للحديث الواحد أحدهما متصلة، والأخرى مرسلة بالاصطلاح

الأول فيحكم بالصحة للمرسلة وبالوهم في المتصلة.

وذلك كمثّل قول ابن أبي حاتم:

«سمعت أبي يقول في حديث رواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال ابن عياض ويقال أيضاً: عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه في المتفوتين أن يتحدثا. ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن النبي ﷺ مرسلًا. قال أبي: الصحيح في هذا المعنى حديث الأوزاعي، وحديث عكرمة وهم»¹.

ثم إن المنهج في ذلك هو على وفق بيان خطأ وصل الرواية أو رفعها إلى النبي ﷺ باعتبار أن عدم اتصال الرواية هو الأصح أو الثابت، على أن يشمل أيضاً كل انقطاع في طبقات الإسناد سواء بحكاية التابعي للحديث عن النبي ﷺ، أم بأي نقص آخر في طبقات

¹ - علل الحديث، 41/1 رقم (88).

الإسناد. ويعبر الرازي في هذا المجال بالقول: "مرسل وهو الصحيح عندنا"¹ أو "مرسل وهو أشبه بالصواب"²، أو "الصحيح مرسل"³ أو "والمُرسل أصح"⁴ أو "هذا خطأ إنما يرويه فلان عن فلان مرسل لا يقولون فيه فلان" و "هذا خطأ إنما هو فلان عن فلان عن الصحابي مرسل عن النبي ﷺ" أو "هذا حديث مرسل يعني أن فلانا لم يسمع من الصحابي فلان"،...⁵ وغيرها من التعابير والألفاظ العديدة المعبرة إما عن سقوط صحابي في الحديث المذكور، أو للتعبير عما هو أشمل من ذلك كإطلاق العبارة على المنقطع، والمعضل، أو ما في إسناده مبهم، ونحو ذلك.

ومن السبيل العلمي في تعليل هذا النوع أيضاً: التعليل بالإرسال المفهوم مما يرويه التابعي ويرفعه إلى النبي ﷺ. فهذه بعض الأمثلة، من صنع ابن أبي حاتم:

«سمعت أبي، قال حدثنا حجاج بن الشاعر، قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي بزق في ثوبه وهو في الصلاة. فقال أبي: حدثنا به موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي نضرة أن النبي ﷺ مرسل وهو الصحيح»⁶.

فهذا الحديث قد اختلف فيه عبد الصمد بن عبد الوارث مع موسى بن إسماعيل في رواية عن حماد فعلل بالمرسل الذي يليه على أنه هو الصحيح من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي نضرة أن النبي ﷺ...؛ ورجوعاً إلى تخريج هذا الحديث من كتب السنة سنجد أن حديث عبد الصمد بن عبد الوارث - وهو إن كان ثقة -⁷ قد خالفه ثقتان جليلان هما موسى بن إسماعيل التبوذكي⁸ وعفان بن مسلم⁹، فروياه عن حماد بن سلمة

¹ - انظر علل الحديث المسألة (164) و (318)

² - انظر علل الحديث المسألة (1338) و (70) و (1263) و (2263) و (2837)

³ - انظر علل الحديث المسألة (97)

⁴ - انظر علل الحديث المسائل (719) و (1265) و (1826)

⁵ - انظر علل الحديث المسائل (23، 57، 121، 140، 225، 270، 274، 1382، 1422، 2179،

2283، 2316، 2675

⁶ - علل الحديث، 120/1 رقم 329.

⁷ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري أبو سهل البصري، صدوق ثبت في شعبة "التقريب" 610، (4107).

⁸ - موسى بن إسماعيل اللقري، أبو سلمة التبوذكي، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، من صفار التاسعة "التقريب" 977، (6992).

⁹ - عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت، وربما وهم. من العاشرة "التقريب" 681، (4659).

عن ثابت عن أبي نضرة أن النبي ﷺ مرسلًا، مما يشير إلى أن عبد الصمد بن عبد الوارث قد انفرد بهذا الحديث عن حماد عن ثابت عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي ﷺ، وأن الصواب رواية من رواه مرسلًا كما حكم به أبو حاتم الرازي. وإليك تخريج الحديث من مصادر السنة وكتب العلل:

فحديث عبد الصمد: رواه أحمد في المسند، ولفظه: "أن النبي ﷺ بزق في ثوبه ثم دلكه"¹.

وسئل عنه الدارقطني فقال: «يرويه عبد الصمد بن عبد الوارث ومنصور بن صقير عن حماد عن ثابت عن أبي نضرة عن أبي سعيد، وفيه وهم، والصواب: عن ثابت عن رجل عن أبي نضرة مرسلًا»²، وأخرجه في الأفراد وقال: «تفرد به عبد الصمد عن حماد ابن سلمة عن ثابت عنه»، يعني عن أبي نضرة عن أبي سعيد³.

أما طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي نضرة أن النبي ﷺ - مرسلًا - فرواه أبو داود⁴ عن موسى بن إسماعيل التبوذكي عن حماد بن سلمة به، فذكره. وتابعه في ذلك عفان ابن مسلم الصفار أبو عثمان البصري وهو ثقة ثبت.

ومنه يكون الحكم على الحديث وتعليقه بالوجه المرسل عند ابن أبي حاتم الرازي قد توافقت مع ما عند المحدثين، وحكم النقاد كالإمام الدارقطني في أن الصواب رواية من رواه مرسلًا. ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه محمد بن بكر المديني عن عباد بن عباد المهلي والصباح ابن سهل عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن بلال أنه سأل النبي ﷺ قال: لا تسبقني بآمين. قال أبي: هذا خطأ، رواه الثقات عن عاصم عن أبي عثمان أن بلالا قال للنبي ﷺ. مرسل. قلت: ما حال الصباح بن سهل؟ قال: شيخ مجهول وعباد بن عباد صدوق»⁵.

¹ - مسند أحمد 42/3 (رقم 11402).

² - علل الدارقطني 330/11 (رقم 2318).

³ - أطراف الغرائب 103/5 رقم 4816.

⁴ - كتاب الطهارة؛ باب البصاق يصيب الثوب 269/1 (رقم 389).

⁵ - علل الحديث 116/1. رقم 314.

ووجه التعليل ظاهر الاتصال في هذا الحديث بالإرسال- والذي هو بمعنى الانقطاع- هو أن أبا عثمان النهدي¹ لم يلق بلالا، وقد روي الحديث عن عاصم عن أبي عثمان من طريق الثقات بلفظ: «أن بلالا قال»، وهو ظاهر الإرسال.

وفي هذا الحديث يقول ابن حجر في الفتح: "أخرجه أبو داود من طريق أبي عثمان عن بلال أنه قال: يا رسول الله لا تسبقني بآمين، ورجاله ثقات لكن قيل: إن أبا عثمان لم يلق بلالا وقد روي عنه بلفظ: أن بلالا قال، وهو ظاهر الإرسال، ورجحه الدارقطني وغيره على الموصول"².

ورواه البيهقي من طريق "محمد بن عبيد بن حساب البصري: ثنا عبد الواحد ابن زياد: ثنا عاصم عن أبي عثمان قال: قال بلال لرسول الله ﷺ: لا تسبقني بآمين، - قال البيهقي: - «... كذا رواه عبد الواحد بن زياد عن عاصم، مرسلًا»³ - وهذا إسناد رجاله ثقات كلهم من شيخ البيهقي إلى منتهاه⁴. وكما رواه أيضا في معرفة السنن والآثار وقال عقب روايته: «... وقيل عن أبي عثمان عن بلال، وهو أيضا مرسل»⁵.

بل ونجد ما يشير إلى ترجيح التعليل للرواية بالإرسال من رواية أبي عثمان النهدي، وهذا بقرينة أن أبا عثمان النهدي إنما قدم المدينة في زمن عمر بن الخطاب بعد موت أبي بكر وكان بلال قد خرج منها قبل ذلك إلى الشام، وسكن أبو عثمان الكوفة ثم تحول إلى البصرة⁶. وعلى ذلك كان إذن إعلال ما ظاهره الاتصال، وتقدم المرسل عليه.

¹ - هو عبد الرحمن بن ملأ أبو عثمان النهدي، ثقة عابد. انظر: التقريب 601 رقم (4043).

² - فتح الباري 263/2.

³ - 23/2.

⁴ - يقول الحافظ ابن حجر: "محمد بن عبيد بن حساب البصري: ثقة، من العاشرة". التقريب 875 رقم 6155 و"عبد الواحد ابن زياد العبدي مولاهم البصري: ثقة... من الثامنة". التقريب 630 رقم (4268). وعاصم: "هو ابن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري، ثقة من الرابعة...". التقريب 471 رقم (3077)؛ وأبو عثمان: "هو عبد الرحمن بن ملأ أبو عثمان النهدي، مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد". التقريب 601 رقم (4043).

⁵ - 332/2 (رقم 2934).

⁶ - يقول الحافظ ابن حجر: «عبد الرحمن بن ملأ بن عمرو بن عدي بن وهب بن ربيعة بن سعد بن خزيمه بن كعب بن رفاعه ابن مالك بن نهد أبو عثمان النهدي سكن الكوفة ثم البصرة أدرك الجاهلية وأسلم على عهد رسول الله ﷺ

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه أبو وكيع الجراح بن مليح عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ¹ الرجل يعمل العمل يسره جهده فإذا أطلع عليه يسره ذلك؟ قال له أجر السر وأجر العلانية. ورواه أبو داود عن أبي سنان الشيباني سعيد ابن سنان الرازي عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ². ورواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح. فقال أبي: الصحيح عندي مرسل»².

في هذا الحديث ثلاثة من وجوه الاختلاف فيه وهي:

- 1- رواية أبي وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا.
- 2- رواية أبي داود الطيالسي عن سعيد بن سنان عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا.
- 3- رواية أبي معاوية الضرير عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح مرسلا التي أعل بها أبو حاتم حديث أبي هريرة المرفوع.

وبالنظر في حالها، ثم من قرائن الاختلاف في الحديث نلاحظ الآتي:

أولاً: وجود أبي وكيع الجراح بن مليح في الإسناد الأول -وهو صدوق بهم-³. ولقد أخرج البزار رواية أبي وكيع الجراح في مسنده وقال: «... هذا الكلام لا نعلمه يروى من حديث الأعمش إلا من رواية أبي وكيع»⁴. وكأنه تفرد بذلك الكلام عن الأعمش وقد

وصدق إليه ولم يلقه... وروى عنه... وعاصم الأحول... قال علي بن المديني: هاجر إلى المدينة بعد موت أبي بكر ووافق استخلاف عمر... وقال عبد القاهر بن السري عن أبيه عن جده: كان أبو عثمان من قضاة وأدرك النبي ﷺ ولم يره، وسكن الكوفة فلما قتل الحسين تحول إلى البصرة... وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: كان ثقة وكان عريف فومه. وقال أبو زرعة والنسائي وابن خراش: ثقة. «تذهيب التهذيب 249/6».

¹ - يظهر في نص كتاب علل الحديث سقط في هذا الموضع بعد قوله أن النبي ﷺ...، ولعل النص الكامل هو كما عند الترمذي فقد أخرجه من طريق أبي هريرة بلفظ: «قال: قال رجل: يا رسول الله، الرجل يعمل العمل فيسره فإذا أطلع عليه أعجبه ذلك؟ قال رسول الله: له أجران: أجر السر وأجر العلانية». كتاب الزهد؛ باب عمل السر، 594/4 (2384).

² - علل الحديث 102/1. رقم 276.

³ - يقول ابن حجر: «الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، والد وكيع صدوق بهم، من السابعة». التقريب 196 رقم (916).

⁴ - مسند البزار، 222/1.

خالفه - باعتبار الإسناد الثالث - أبو معاوية الضرير، وهو من أوثق الناس في الأعمش¹.
ثانياً: وجود سعيد بن سنان البرجمي في الإسناد الثاني - وهو ثقة، أو صدوق له
أوهام² - وقد خالفه من هو أوثق منه وهو أبو معاوية الضرير.

ولقد أخرج طريق أبي سنان الإمام الترمذي في سننه وقال: «... هو حديث حسن
غريب، وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن النبي ﷺ
مرسلاً، وأصحاب الأعمش لم يذكروا فيه عن أبي هريرة³». كما ذكره أبو نعيم في الحلية،
وقال: «... والمحفوظ... عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً⁴».

ثالثاً: وجود أبي معاوية الضرير وهو من أوثق الناس في الأعمش، وقد وجدت من
تابعه من أصحاب الأعمش على رواية الإرسال بمثل رواية الأعمش، وهم: أبو حفص
الأبار وأبو نعيم الفضل ابن دكين. قال الدارقطني: «واختلف عن الأعمش فرواه أبو
معاوية الضرير وأبو حفص الأبار وأبو نعيم عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً.
والصحيح من ذلك قول من قال: عن الأعمش عن أبي صالح مرسلاً»، كما ذكر
الدارقطني من تابع الأعمش على ذلك أيضاً، قال: «ورواه إسماعيل بن سالم عن حبيب
ابن أبي ثابت عن أبي صالح مرسلاً...»، وزاد فقال: «وقال عبد الرحمن بن مهدي ويونس
ابن عبيد الله العمري عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً⁵».

فتبين بذلك التعليل من ابن أبي حاتم من أن الصحيح هو المرسل حيث تعزز

¹ - يقول ابن حجر: "محمد بن حازم أبو معاوية الضرير الكوفي، لقبه فافاه، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس الحديث
الناس الأعمش... من كبار التاسعة...". التقريب 840 رقم (5878)، وينظر شرح علل الترمذي: تحت عنوان: أصحاب
الأعمش 529/2 وما بعدها.

² - "سعيد بن سنان البرجمي، أبو سنان الشيباني الأصغر الكوفي، نزيل الري، صدوق له أوهام، من السادسة. التقريب
381 رقم (2345).

³ - سنن الترمذي 594/4.

⁴ - حلية الأولياء 250/8.

⁵ - انظر: علل الدارقطني 184/8-185. وقال أبو نعيم في الحلية 250/8: «... والمحفوظ عن الثوري عن حبيب عن
أبي صالح مرسلاً».

برواية الثقات بحيث تابع بعضهم بعضاً فيما خالفهم فيه غيرهم، وتوافق بما عند الدارقطني وغيره كما تقدم.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه عبد الله بن الصباح عن معتمر عن محمد بن عمرو عن مرداس ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال: رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي وقد أقيمت الصلاة فقال: أصلاتين؟ فقال أبي: أحسب قد دخل لعبد الله بن الصباح حديث في حديث، والحديث ما روى يحيى القطان عن محمد يعني ابن عمرو عن أبي سلمة عن النبي ﷺ، مرسل»¹.

هذا الصواب فيه كما يقول أبو حاتم قول من قال: "... مرسلاً". والعلة فيه أن عبد الله ابن الصباح قد دخل له حديث في حديث. وبالمقارنة بين إسناد عبد الله ابن الصباح وإسناد غيره، نجد أن عبد الله بن الصباح وإن كان ثقة² فقد خالف من هو أوثق منه وهو يحيى القطان³ الذي رواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلاً. ولعل عبد الله ابن الصباح يكون قد تفرد بهذا الحديث عن معتمر بن سليمان ولم يتابع عليه.

بل وروى الثقات حديث أبي سلمة هذا بمثل ما رواه يحيى القطان من الإرسال؛ حيث وجدت ابن أبي حاتم الرازي يكرر السؤال عن متن هذا الحديث في المسألة رقم 369 ويحبيه أبوه أبو حاتم بتعليقه برواية: "مالك والثوري والدراوردي عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة عن عبد الرحمن قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي -وقال-: مرسل، وهذا أشبه وأصح"⁴.

¹ - علل الحديث 117/1 رقم (319).

² - يقول ابن حجر: "عبد الله بن الصباح بن عبد الله الهاشمي مولاهم العطار، البصري. ثقة، من كبار الحادية عشرة". انظر: التقريب 514 رقم (3413).

³ - يقول ابن حجر: "يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي، أبو سعيد القطان البصري. ثقة متقن حافظ إمام قدوة، من كبار التاسعة. انظر: التقريب 1055 رقم (7607).

⁴ - انظر: علل الحديث 134/1 رقم (369).

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه السالحي عن حماد عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة أن النبي ﷺ صلى العشاء فقام أبو بكر فقرأ فخفض من صوت وقام عمر فقرأ فرفع من صوت، الحديث. فقال أبي: الصحيح عن عبد الله بن رباح أن النبي ﷺ مرسل أخطأ السالحي»¹.

بالنظر في التخريج لهذا الحديث، والمقارنة بين رواته من كتب الرجال نجد السالحي - وهو يحيى بن إسحاق - لم يتابع في قوله: "عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة عن النبي ﷺ". فلقد خالفه أكثر الناس - فيما ذكره الترمذي - فرووه عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن النبي ﷺ مرسلاً. فلقد جاء في سنن الترمذي:

«حدثنا محمود بن غيلان: حدثنا يحيى بن إسحاق السالحي: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: ... الحديث. وقال: «هذا حديث غريب، وإنما أسنده يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة، وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلاً»².

لكنه قد روي أيضاً عن حماد في وجه آخر من الأرسال ورواه أبو داود في سننه³، ومن طريقه البيهقي⁴: "عن موسى بن إسماعيل التبوذكي عن حماد بن سلمة عن ثابت عن النبي ﷺ مرسلاً نحوه". وموسى بن إسماعيل "ثقة ثبت"⁵ وروايته هذه تؤكد ما ذهب إليه أبو حاتم من أن الخطأ إنما هو من السالحي لكون موسى أوثق منه ومن الأمثلة الأخرى

¹ - علل الحديث 120/1. رقم (327).

² - سنن الترمذي: أبواب الصلاة؛ باب ما جاء في قراءة الليل، 310/2 (رقم 447).

³ - 81/2 (رقم 1329).

⁴ - السنن، 11/3.

⁵ - انظر: تحرير التقريب، 426/3 (رقم 6943). أما يحيى بن إسحاق السالحي فهو صدوق على رأي الحفاظ ابن حجر. وثقة على رأي صاحبي تحرير التقريب بحجة توثيق أحمد وابن سعد والنهي، وذكر ابن حبان له في الثقات، مع انعدام المرح فيه. 76/4 (رقم 7499).

الواضحة في التعليل بالإرسال ما يقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة عن رسول الله ﷺ قال: إذا قاء أحدكم في صلاته أو رعف أو قلنس فليتوضأ ولين على ما صلى ما لم يتكلم. قال أبي: هذا خطأ، إنما يروونه عن ابن جريج عن أبيه عن ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ»¹.

وهذا قد بين فيه علتين:

الأولى: أنه منقطع؛ إذ الصحيح عن ابن جريج عن أبيه.

والثانية: أنه عن ابن أبي مليكة عن رسول الله، مرسلًا، لا عن عائشة عن رسول الله.

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه دحيم عن عبد الله بن نافع الصايغ عن ابن أبي ذئب عن عقبة ابن عبد الرحمن بن أبي معمر عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: من مس ذكره فليتوضأ. فقال أبي: هذا خطأ، الناس يروونه عن ابن ثوبان عن النبي ﷺ مرسلًا لا يذكرون جابراً»².

ويقول ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه قبيصة عن سفيان عن أبي إسحاق عن السائب بن مالك عن النبي ﷺ في صلاة الكسوف ركعتين. فقال أبي: هذا الصحيح، قلت: لأن بعض الناس روى عن أبي إسحاق عن السائب بن مالك عن عبد الله بن عمرو عن النبي، والصحيح هذا الذي رواه الثوري، والسائب وهو والد عطاء بن السائب وليس له صحة، وأراد أبي أن الصحيح من حديث أبي إسحاق مرسل»³. وغير ذلك من المسائل التي تشتمل على أنواع العلة في الإسناد المنقطع وهي كثيرة في كتاب العلل⁴.

¹ - علل الحديث، 31/1. رقم 57

² - علل الحديث، 19/1. رقم 23

³ - علل الحديث، 104/1. رقم 280

⁴ - فانظر منها بالأرقام الآتية: 204، 215، 221، 226، 231، 233، 245، 262، 273، 318، 329.

586، 719، 721، 1222، 1286، 1503

الطريق الثانية

أما والتعليل بالإرسال الشامل لأي انقطاع، ففي تعليله للحديث التالي المنقطع

بمسمى الإرسال. قال:

«سألت أبي عن حديث رواه ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: سلمت على النبي ﷺ وهو في الصلاة فرد علي، فلما قدمت من الحبشة - وذكر الحديث. قال أبي: هذا خطأ إنما يرويه الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله عن النبي ﷺ مرسلًا، لا يقول فيه: علقمة»¹.

في جواب التعليل هنا إشارة إلى رواية كبار أصحاب الأعمش كالثوري، وشعبة وأبو معاوية الضرير، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

فقد رَوَاهُ عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ - لم يذكروا علقمة بن قيس بين إبراهيم وابن مسعود، و«إبراهيم لم يدرك ابن مسعود كما هو معلوم»²، فضلاً عن أن إبراهيم النخعي مشهور بكثرة الإرسال عن ابن مسعود. ولعل هذا هو الذي حدا بأبي حاتم إلى تخطئة من رواه عن الأعمش متصلاً، وعلله بالمرسل الذي هو هنا بمعنى منقطع. ولقد أخرج رواية الأعمش عن إبراهيم النخعي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ مرسلًا - أي من دون ذكر علقمة - من رواية الكبار في الأعمش: الإمام النسائي في الكبرى من طريق شعبة³.

وكذا عبد الرزاق في المصنف⁴ من طريق الثوري، ورواه أبو عبيد القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ⁵ عن أبي معاوية محمد بن خازم وابن أبي زائدة، أربعتهم عن الأعمش

¹ - علل الحديث، 101/1. رقم 274

² - يقول الحافظ ابن حجر: "...قال أبو حاتم الرازي: لم يلق أحداً من الصحابة إلا عائشة ولم يسمع منها وأدرك أنسا ولم يسمع منه... وقال الحافظ العلامي: وهو مكثّر من الإرسال وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود". تهذيب التهذيب، في ترجمة إبراهيم ابن يزيد النخعي 178/1.

³ - السنن الكبرى، 194/1 (رقم 540).

⁴ - كتاب الصلاة؛ باب السلام في الصلاة، 335/2 (رقم 3592).

⁵ - ص 23 (رقم 26).

به نحوه. ومعاوية هو محمد بن حازم، ثقة ثبت في حديث الأعمش، وابن أبي زائدة هو يحيى بن زكريا الهمداني الكوفي، ثقة متقن صاحب سنة. وأما الثوري فهو أجل أصحاب الأعمش على الإطلاق، وبعده شعبة وأبو معاوية والنصوص في ذلك مستفيضة عند الحافظ ابن رجب الحنبلي بشرحه على علل الترمذي¹ والله أعلم.

الطريق الثالثة

تعليل الحديث بتفرد الثقة بما لا يوجد في مصنفات شيخه.

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حسان ابن بلال عن عمار عن النبي ﷺ في تحليل اللحية قال أبي: لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة، قلت: صحيح؟ قال: لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث وهذا أيضاً مما يوهنه"².

فما وهن الحديث فيما يبدو هو تفرد سفيان بن عيينة به مع عدم وجود الحديث في مصنفات شيخه ابن أبي عروبة، ولعدم ذكر ابن عيينة في هذا الحديث في الروايات الأخرى.

الطريق الرابعة

التعليل بالخطأ، مع بيان الوجه الصحيح وسبب الخطأ كزيادة في سند الحديث.

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

«سألت أبي عن حديث رواه قيصة عن سفيان عن الأغر عن خليفة عن أبيه عن جده قيس بن عاصم أنه أتى النبي ﷺ فأسلم، فأمره أن يغتسل بماء وسدر. قال: هذا خطأ، أخطأ قيصة في هذا الحديث، إنما هو الثوري عن الأغر عن خليفة ابن حصين عن جده أنه أتى النبي ﷺ، فليس فيه أبوه»³.

¹ - انظر: شرح علل الترمذي، 2/529-536.

² - علل الحديث، 1/32 (رقم 60).

³ - علل الحديث، 1/24 (رقم 35).

الطريق الخامسة

تعلييل الحديث بالبطلان لغلط راويه فيه:

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

«سألت أبي عن حديث رواه عبيد بن هشام أبو نعيم الحلي عن ابن المبارك عن مالك ابن أنس عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: رأيت النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر في ثوب واحد. قال أبي: هذا حديث باطل غلط فيه عبيد بن هشام»¹.

الطريق السادسة

تعلييل الحديث بجهالة الراوي في سنده.

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

«سألت أبي عن حديث رواه عيسى بن جعفر عن مندل عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمر الزهري: سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب يذكر عن النبي ﷺ أنه قال: لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول. قال أبي: ليس ذا بشيء. قلت: فتعرف أبا عمر الزهري؟ قال: لا»².

وقوله في حديث آخر:

«سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر. فقال أبي: هذا حديث منكرو، والحارث ضعيف الحديث»³.

وقوله في حديث آخر:

«سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه توضأ مرة مرة وقال: هذا وضوء من لا يقبل الله صلاته إلا به، ثم توضأ مرتين مرتين وقال: هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين، ثم توضأ ثلاثاً

¹ - علل الحديث، 149/1 (رقم 418).

² - علل الحديث، 24/1-25 (رقم 37).

³ - علل الحديث 29/1 (رقم 53).

ثلاثاً وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي. فقال أبي: عبد الرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ. وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: هو عندي حديث واه ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر. قلت لأبي: فإن الربيع بن سليمان حدثنا هذا الحديث عن أسد بن موسى عن سلام بن سليم عن زيد بن أسلم عن معاوية بن قرة عن ابن عمر عن النبي ﷺ، فقال: هو سلام الطويل، وهو متروك الحديث، وهو زيد العمي وهو ضعيف الحديث»¹.

الطريق السابعة

التعليل بالتدليس لكون الحديث في سنده من لا يقبل تدليسه إذ لم يسم من فوقه ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سمعت أبي وأبا زرعة في حديث حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة عن رسول الله ﷺ أنه كان يتوضأ ويقبل ويصلي ولا يتوضأ. فقالا: الحجاج يدلّس في حديثه عن الضعفاء ولا يحتج بحديثه»².

الطريق الثامنة

تعليل الحديث بالقلب؛ لجعل الراوي إسنادين في إسناد، أو سند حديث لمتن آخر. ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه عن سهل ابن أبي حنمة عن خوات بن جبير قال: السنة في صلاة الخوف، فذكر الحديث بطوله. قال أبي: هذا حديث مقلوب؛ جعل إسنادين في إسناد»³.

وقوله في حديث آخر:

«سألت أبي عن حديث رواه هشام بن إسماعيل عن محمد بن شعيب بن شابور عن عبد

¹ - علل الحديث 45/1 (100). وغيره كثير جدا وانظر: 99، 105، 111، 112، 113، 125، 151، 176، 336 ...

² - علل الحديث 48/1 (رقم 109).

³ - علل الحديث، 151/1 (رقم 425).

الله بن العلاء بن زيد بن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه صلى فترك آية، فلما انصرف قال: أفیکم أبی؟ وذكر الحديث. قال أبي: هذا وهم؛ دخل هشام بن إسماعيل حديث في حديث - (ثم بين أبو حاتم قرائن هذا القلب فقال له) - نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب فوجدت هذا الحديث رواه محمد بن محمد بن شعيب عن محمد بن يزيد البصري عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ صلى فترك آية، هكذا مرسل. ورأيت بجانب حديث عبد الله بن العلاء عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه سئل عن صلاة الليل فقال: مثني مثني فإذا خشيت الصباح. فعلمت أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء وبقي إسناده، وسقط إسناده حديث محمد بن يزيد البصري، فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري بإسناده حديث عبد الله بن العلاء بن يزيد وهذا حديث مشهور يرويه الناس عن هشام بن عروة...»¹.

الطريق التاسعة

تعليل الحديث من الطريق المألوفة، وبيان الصواب فيها وترجيح الأشبه.

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه المبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه. قال أبي: ورواه حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب ابن سيعة الضبعي عن رجل حدثه عن النبي ﷺ مرسل. قال أبي: هذا أشبه وهو الصحيح، ذاك لزم الطريق»².

«يعني أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام فيسلكها من قل حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة؛ فإن في إسناده ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ»³. فهو تعليل بحكم صحة قول حماد وخطأ من خالفه، ونماذج هذا النوع من التعليل كثيرة في كتاب علل الحديث، سوف نأتي عليها بالدراسة في أواخر من هذه الرسالة. ومن الصريح بالقرينة في هذا الأسلوب أيضا ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

¹ - علل الحديث، 77/1 (رقم 207).

² - علل الحديث، 249/2 (رقم 2237).

³ - شرح علل الترمذي، 726/2.

«سألت أبي عن حديث رواه محمد عن سليمان الأصبهاني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يصلي في اليوم والليلة اثني عشرة ركعة. فقال أبي: هذا خطأ؛ رواه سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال: كنت معجبا بهذا الحديث، وكنت أرى أنه غريب حتى رأيت سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي ﷺ، فعلمت أن ذاك لزم الطريق»¹.

يعني: أن محمد بن سليمان الأصبهاني لسوء حفظه² قد سلك الطريق المشهورة فأخطأ فيه حيث قال:

«عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وكان هذا الطريق أسهل عليه، بينما سهيل يروي هذا الحديث عن أبي إسحاق عن المسيب عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبيبة»³.
ولقد سئل الدارقطني عن علله، فقال: "ورواه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه: فرواه فليح عن سليمان عن سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أم حبيبة مرفوعا وخالفه محمد بن سليمان الأصبهاني فرواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ووهم فيه»⁴.

الطريق العاشرة

التعليل باعتبار الأمصار واتفاقها:

كأن يأتي الحديث من رواية أهل بلد ما، فتعلل روايته برواية أهل ذاك البلد. أو ترجح روايتهم عن الراوي المختلف عنه، كترجيح رواية المصريين في فلان أو الشاميين في فلان، وهكذا.

¹ - علل الحديث، 106/1 (رقم 288).

² - يقول ابن حجر: «محمد بن سليمان بن عبد الله الكوفي، أبو علي ابن الأصبهاني، صدوق يخطئ، من الثامنة...»
التقريب 850 رقم 5967. وتعقب: «بل ضعيف يعثر به... فقد سمر ابن عدي حديثه ثم قال: مضطرب الحديث قليل الحديث، ومقدار ما له قد أخطأ في غير شيء منه». انظر: تحرير التقريب، 252/3 (رقم 5230).

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 2234/5.

⁴ - العلل للدارقطني 188/5، 184/8 (رقم 1500).

ومن الأمثلة ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فذلك صيام الدهر. قال أبي: المصريون يروون هذا الحديث عن زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ»¹.

وقوله في حديث آخر:

«سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن حجاج عن إسماعيل عن قيس عن جرير أن النبي ﷺ قال: من أقام مع المشركين فقد برئت منه الأمة... فقال أبي: الكوفيون سوى حجاج لا يسندونه، ومرسل أشبه»².

وقوله في حديث آخر:

«سألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بشر بن عبيد الله عن أبي إدريس عن واثلة عن أبي مرثد عن النبي ﷺ قال: لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها. قال أبي: يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث؛ أدخل أبا إدريس الخولاني بين بشر بن عبيد الله وبين واثلة. ورواه عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد والوليد بن مسلم فقالوا كلهم: عن جابر عن بشر بن عبيد الله قال: سمعت واثلة بن الأسقع يحدث عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ. قال أبي: بشر قد سمع من واثلة كثيرا ما يحدث بشر عن أبي إدريس، فغلط ابن المبارك وظن أن هذا مما روي عن أبي إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا الحديث بشر من واثلة نفسه؛ لأن أهل الشام أعرف بحديثهم»³.

¹ - علل الحديث 244/1 (رقم 713).

² - علل الحديث 314/1 (رقم 942).

³ - علل الحديث 349/1 رقم 1029.

وقوله في حديث آخر: «سألت أبي عن حديث رواه محمد بن خالد الوهبي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: إذا كانت منية أحدكم بأرض قيضت له الحاجة فيعمد إليها، رب هذا ما استودعني. قال أبي: الكوفيون لا يرفعونه. قال أبو محمد: محمد هذا الحديث معروف بعمر بن علي بن مقدم تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد وتابعه على روايته محمد بن خالد الوهبي»¹.

الطريق الحادية عشر

تعليل المتن بالاضطراب، مع ذكر المتن الصحيح الذي من رواية الثقات.

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ: ترك الوضوء لما مست النار. فسمعت أبي يقول: هذا حديث مضطرب المتن، إنما هو أن النبي ﷺ أكل كتفا ولم يتوض. كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر ويحتمل أن يكون شعيب حدث من حفظه فوهم فيه»².

الطريق الثانية عشر

تعليل الحديث بالاختصار لأجل الإخلال بمعناه وأحكام الحديث.

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه مروان الفزاري عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن

¹ - علل الحديث 362/1 رقم 1073 وغيرها من النماذج في هذا الباب كمثل قولهم في الحديث: "وما يدل على أن هذا الحديث صحيح، أن هذا الحديث يرويه الحمصيون عن عبد الرحمن بن جابر عن عقبة..." علل الحديث 60/2 رقم 1667، أو قولهم: "... كذا رواه الوليد، ورواه بقية عن حريز عن حمزة بن هانئ عن أبي أمامة. وحدثنا أبو اليمان عن حريز عن حمزة الأحماني. قال أبو حاتم: بقية أعلم؛ لأنه من بلاد حمزة بن هانئ هذا، وهو حمصي، وهو شيخ لحريز ولم يرو عنه غيره..."، علل الحديث 78/1 رقم 1725.

² - علل الحديث، 64/1 (رقم 168). وكرره في 66/1 (رقم 174). وفيه: "سألت أبي عن حديث حدثنا به محمد ابن عوف عن علي بن عياش...، فسمعت أبي يقول: هذا حديث مضطرب المتن، إنما هو أن النبي ﷺ أكل كتفا ثم صلى ولم يتوض. كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر ويمكن أن يكون شعيب بن أبي حمزة حدث من حفظه فوهم فيه".

أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى ركعتي الفجر حين طلعت الشمس. قال أبي: غلط مروان في اختصاره، إنما كان النبي ﷺ في سفر فقال لبلال: من يكلأنا الليلة؟ فقال: أنا، فغلبه النوم حتى طلعت الشمس فقام النبي ﷺ وقد طلعت الشمس، فأمر بلالا أن يؤذن وأمر الناس أن يصلوا ركعتي الفجر ثم صلى بهم الفجر. فقد صلى السنة والفريضة بعد طلوع الشمس»¹.

الطريق الثالثة عشر

التعليل بالمخالفة، لعدم المتابعة

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي قيس عن سماك عن قيصة بن هلب عن أبيه أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره قال أبي: هكذا رواه عمرو² ولم يتابع عليه، إنما هو أن النبي ﷺ كان يفتل عن يمينه وعن شماله»³.

الطريق الرابعة عشر

التعليل بالكذب وبالبطلان إذا كان المتن لا يتفق ومقام النبوة والذوق السليم.

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

«سألت أبي عن حديث رواه ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة ابن زيد عن أبيه عن النبي ﷺ أن جبريل أتاه فأراه الوضوء، فلما فرغ نضح فرجه. فقال أبي: هذا حديث كذب باطل...»⁴.

الطريق الخامسة عشر

التعليل بالزيادة في المتن ليست بمحفوظة، أو لإدراج، وبيان قرينة الخطأ

ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه شريك عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم. فقال: هذا خطأ أخطأ فيه

¹ - علل الحديث 91/1 (رقم 244).

² - يقول ابن حجر: عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق، كوفي. صدوق له أوهام، من الثامنة. التقريب 743 رقم (5136).

³ - علل الحديث 143/1 (رقم 399).

⁴ - علل الحديث 46/1 (رقم 104).

شريك، وروى جماعة هذا الحديث ولم يذكروا صائما محرما، إنما قالوا: احتجم وأعطى الحمام أجرة. فحدث شريك هذا الحديث من حفظه بآخرة، وقد ساء حفظه فغلط فيه»¹.

فالعلة هنا بسبب وهم شريك بن عبد الله النخعي القاضي - وهو صدوق يخطئ، وتغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وقد وثقه بعض الأئمة، والغالب على حديثه الصحة والاستواء، والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أوتي فيه من سوء حفظه لا أنه يتعمد...²

ويقول ابن أبي حاتم:

«ذكر أبي حديثا رواه حفص بن عبد الله النيسابوري عن إبراهيم بن طهمان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يجعلهما في الإناء؛ فإنه لا يدري أين باتت يده، ثم ليغترف بيمينه من إنائه ثم ليصب على شماله فليغسل مقدمته. قال أبي: ينبغي أن يكون: ثم ليغترف بيمينه إلى آخر الحديث من كلام إبراهيم بن طهمان؛ فإنه قد كان يصل كلامه بالحديث فلا يميزه السامع»³.

¹ - علل الحديث 230/1 (رقم 668).

² - انظر: تقريب التهذيب 436 رقم 2702، وتحرير التفرغ، 113-114 (رقم 2787).

³ - علل الحديث، 65/1 (رقم 170).

الفصل الثالث

التعليل بالنكارة ودلالاتها النقدية

المبحث الأول: التعليل بلفظ النكارة ودلالاته

المبحث الثاني: الملابس وأثرها في التعليل بالنكارة

جامعة الأمير
عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول

التعليل بلفظ النكارة ودلالاته

أولاً: مناكير الثقات

ثانياً: مناكير الضعفاء

والملاحظ في التعليل "بالنكارة"، هو أن إطلاق التعبير بمصطلح المنكر قد اتجه إلى تعليل التفردات، والمخالفات الخاطئة من الثقة الذي لا يحتمل حاله قبول تفرد، ومن الصدوقين غير الضعفاء، ومن الضعفاء والمتروكين وغيرهم، وسواء أكانت نكارة الحديث نكارة إسناد أم نكارة متون، وربما يبين الرازي في ذلك ضعف الرواة وتفردات بعضهم الآخر برواية المنكر حيناً¹.

ويستحسن قبل سوق النماذج - وهي كثيرة جداً - التذكير بأن ما يستنكره النقاد على الرواة لبعض ما يتفردون به له أصل تطبيقي عندهم ويتمثل في الحاجة التي كان الناقدين منهم يحتاج إليها لإذهاب ما في نفسه من تفرد المحدث إلى درجة أن يستحلفه على السماع مع أن ذلك الراوي ثقة مثبت عنده. والشاهد، في هذا قول ابن أبي حاتم الرازي: "سمعت أبي وذكر حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر: أن النبي ﷺ هب عن بيع الولاء وعن هبته". قال: قال شعبة: استحلفت عبد الله بن دينار: هل سمعتها كذا من ابن عمر؟ فحلف لي. قال أبي: كان شعبة بصيراً بالحديث جداً فهما فيه، كان إنما حلفه لأنه كان ينكر هذا الحديث حكم من الأحكام عن رسول الله لم يشاركه أحد، لم يرو عن ابن عمر أحد سواه...".²

فالمنعنى المفهوم، أن المحدث الثقة ومن في حكمه قد يستنكر عليه بعض ما يتفرد به لاحتتمال شذوذه، إذ أن الشذوذ هنا هو التفرد مع ترجيح خطأ الراوي فيه.

هذا وتجدد الإشارة إلى أن بحثي في استخراج منهجية التعليل بالنكارة يتلخص في هذا الباب بفهم النكارة دلالة، وأسباباً، وأنواعاً من خلال أعيان الأحاديث المنكرة عند ابن أبي حاتم وقواعد تعليلها بكتاب العلل، إذ ليس من مقصودنا المباشر تأكيد أو نفي صوابية التعليل فيها أو الحكم على الأحاديث صحة وضعفاً، لما هنالك من الأحاديث قد حكم عليها عند ابن أبي حاتم بالنكارة وهي مخرجة في الصحيحين، أو مصححة في غيرها.

يتوسع التعليل بالنكارة ليشمل التفرد والمخالفة من الراوي الثقة الذي لا يحتمل منه

¹ - ينظر على سبيل المثال الأحاديث (267 / 306 / 336 / 337 / 345 / 346 / 366)

² - المخرج و التعديل (التقدمة) 170 .

ذلك، ومن غير الثقة أيضا. ويتأكد ذلك من خلال التعامل مع دلالات المنكر فيما علل بالنكارة من الحديث المساق بالطرق الغريبة، والروايات المختلفة في كتاب العلل .
وهذه الآن أنواع الأحاديث المعللة بالنكارة تفردا ومخالفة، ودراستها في نماذج الثقات والضعفاء من كتاب العلل .

أولا: مناكير الثقات

1- شبابة بن سوار الفزاري(*)

تطلق النكارة على حديث يتفرد به شبابة بن سوار الفزاري المدائني وهو من الثقات الحفاظ، حيث سأل ابن أبي حاتم الرازي أباه أبا حاتم قال :
"وسأله عن حديث رواه شبابة عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن ابن يعمر أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت". قال أبي: "هذا حديث منكر لم يروه غير شبابة، ولا يعرف له أصل"¹.
ووجه النكارة في هذا الحديث إسناده الغريب جدا بحيث تفرد به شبابة عن شعبة كما هو واضح من جواب التعليل: "لم يروه غير شبابة ولا يعرف له أصل".
فالقول: "ولا يعرف له أصل" معناه أنه غريب من هذا الوجه الذي روى به شبابة. أي لا إسناد له صحيح من هذا الوجه عن شعبة. وكما يشير إلى صحته عن غيره من طرق أخرى.
وتتضح العلة من تخريج الحديث في كتب السنة، ومن أقوال النقاد فيه. ذلك أن الذي يتبين هو أن سند شبابة في هذا الحديث هو لحديث آخر غير هذا الحديث، وكأنه انقلب الإسناد على شبابة فجعله لهذا الحديث عن شعبة. وبيان ذلك فيما يلي:
يستنكر جماعة النقاد حديث شبابة بذلك الإسناد عن شعبة، لأن شعبة إنما روى بهذا الإسناد حديث «الحج عرفة» وليس "النهي عن الدباء والمزفت". وهذا لما رواه الترمذي

(*) هو شبابة بن سوار الفزاري المدائني، أصله من خراسان، ثقة حافظ روى بالإرجاء، من التاسعة (ت 204هـ).

التقريب 429 (2748).

¹ - علل الحديث 27 / 2 (1557)

في علله وبين جانباً من إعلال النقاد له بعد روايته له من طريق شعبة فقال: الترمذي: "هذا حديث غريب من قبل إسناده، ولا يعلم أحد حدث به عن شعبة غير شعبة، وقد روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه لم يأت أن ينتبذ في الدباء والمزفت قال: وحديث شعبة إنما يستغرب لأنه تفرد به عن شعبة، وقد روى شعبة وسفيان بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء ابن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي ﷺ أنه قال: "الحج عرفة"، فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد¹. وهذا من الترمذي يوحى بما يكون قد أثار في النفس من الريبة لدى ابن أبي حاتم الرازي حول الحديث فسأل أباه عنه، خاصة عندما كان تفرد شعبة عن شعبة به. وإنما ينكر هذا الحديث لقرائن تمثلت فيه وهي:

- 1- تفرد شعبة بهذا الحديث دون سائر أصحاب شعبة.
 - 2- اشتهاه الحديث بغير هذا الإسناد.
 - 3- وجود حديث آخر عن شعبة روي بهذا الإسناد بالذات، أي الذي تفرد به شعبة.
- فكل هذه القرائن والدلائل مجتمعة قد جعلت الحديث يستنكر على شعبة، وقد انضمت لتفرده الذي عد دليلاً من دلائل نكارة حديثه ودخول العلة عليه عند ابن أبي حاتم ابتداء حتى سأل أباه فقال له: "منكر لم يروه غير شعبة ولا يعرف له أصل" - أي أنه لم يشتهر فيتداوله الثقات وهذا موطن الإنكار.

¹ - كتاب العلل، المطبوع في آخر كتاب السنن للترمذي 761/5. وروى الثقة من أصحاب شعبة حديث الانتباز ليس فيها طريق شعبة وهي طرق صحيحة مشهورة عند البخاري ومسلم في صحيحهما، فأما البخاري فرواه من طريق شعبة عن أبي حمزة عن ابن عباس، وحدث به عن شعبة كل من علي بن الجعد (جـ 157/1 رقم 53) وغندر 221/1 رقم 87 والنظر بن شبل (256/13 رقم 7266) - ينظر فتح الباري. وأما مسلم فقد أكثر من بيان طرقه المتداولة عن شعبة (3/1578 و 1586). وهي طريق شعبة عن الأعمش.... وحدث به عن شعبة يحيى بن سعيد القطان. وشعبة عن يحيى بن عمران.... وحدث به عن شعبة عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد ابن جعفر. وشعبة عن عمرو بن مرة.... فقد رواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند (30914 و 335) - والترمذي في السنن (885/1) وغيرهما.

2- معمر بن راشد (*)

يستنكر ابن أبي حاتم الرازي عن معمر بن راشد حديثاً لم يقبله منه، فسأل أباه عنه قال: "سألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس: أن النبي ﷺ أخذ على النساء حين بايعهن أن لا يتحنن، فقلن: إن نساء أسعدنا في الجاهلية أفسدتهن في الإسلام؟ فقال النبي ﷺ: لا إسعاد في الإسلام، ولا شعار في الإسلام، ولا عقر في الإسلام ولا جلب ولا جنب، ومن انتهب فليس منا. قال أبي: هذا حديث منكر جداً".¹

ووجه النكارة فيه، أنه غريب من حديث أنس، ويتفرد به معمر بن راشد عن ثابت فلقد أخرجه الترمذي في السنن بسنده، وقال: "...غريب من حديث أنس"².

وذكره في العلل الكبير، قال: "حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قال: لا جلب، ولا جنب، ولا شعار في الإسلام ومن انتهب فليس منا" - وقال: "سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث عبد الرزاق، لا أعلم أحداً رواه عن ثابت غير معمر. وربما قال عبد الرزاق في هذا الحديث: "معمر عن ثابت وأبان، عن أنس"³.

بل ولا يقبل الأئمة معمرًا بحال في ثابت، فلقد سيروا حديثه فيه فوجدوه غريباً ضعيفاً ومن ذلك ما جاء عن علي بن المديني قال: "في أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة، جعل ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان كذا. بشيء ذكره، وإنما هذا حديث أبان ابن أبي عياش عن أنس"⁴.

وعن ابن معين قال: "معمر عن ثابت ضعيف" - و- "إذا حدثك معمر عن العراقيين

(*) هو معمر بن راشد الأزدي أبو عروة البصري، نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة (ت 154هـ)، التقريب (6857).

¹ - علل الحديث 369/1 (1096).

² - السنن، كتاب السير، باب ما جاء في كراهية النهية 154/4 رقم 1601.

³ - علل الترمذي الكبير، ص 264-263 حديث رقم 482.

- العلل ومعرفة الرجال لابن المديني، ص 87-88.

فخالفه إلا عن الزهري وابن طاوس، فإن حديثه عنهما مستقيم. فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا...، وحديث معمر عن: ثابت، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام"¹.

3- محمد بن حرب الأبرش(*)

إستكر عليه حديث كثر مرتين في كتاب العلل فقال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن حرب الأبرش، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ليس من البر الصيام في السفر. قال أبي: "هذا حديث منكرو"² - و- "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن حرب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: ليس من البر الصيام في السفر. فسمعت أبي يقول: هذا حديث لم يروه غير محمد بن حرب"³.

ووجه النكارة واضحة ومفسرة بتعليله بجواب السؤال الثاني: "لم يروه غير محمد بن حرب". والحديث عند الطبراني في المعجم الأوسط، ويقول فيه: "حدثنا محمد بن علي ثنا أبو الأخيل خالد بن عمرو السلفي الحمصي ثنا محمد بن حرب الأبرش ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: ليس من البر الصوم في السفر. ولم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا محمد بن حرب"⁴.

4- أبو عوانة الوضاح(*)

يقول ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: روى أبو عوانة عن الحكم عن عاصم بن ضمرة

¹ - تهذيب التهذيب 244/10-245.

(*) هو محمد بن حرب الخولاني الحمصي، الأبرش ثقة، من التاسعة، (ت 194هـ). التقريب 835 (5842).

² - علل الحديث 247/1 (726).

³ - علل الحديث 262/1 (774).

⁴ - للمعجم الأوسط 240/6 حديث 6293.

(*) هو وضاح بن عبد الله البشكري البزار أبو عوانة مشهور بكنيته، ثقة ثبت. من السابعة (ت 175هـ). التقريب 1036 (7457).

عن علي قال: إذا قعد المصلي مقدار التشهد فقد تمت صلاته . قال أبي: هذا حديث منكر لا أعلم روى الحكم بن عتيبة عن عاصم بن ضمرة شيئاً. وقد أنكر شعبة على أبي عوانة روايته عن الحكم وقال: لم يكن ذاك الذي لقيته الحكم. قال أبي: ولا يشبه هذا الحديث حديث الحكم. وقال أبي: روى أبو عوانة عن بكير بن الأخفش قديم، لم يرو عنه الثوري ولا شعبة إنما روى عنه الأعمش وأبو إسحاق الشيباني ومسعر، فلا أدري أين لقيه، وكيف أدركه؟¹

ووجه النكارة في الحديث هي من قبل رواية أبي عوانة عن الحكم - وقد تكلم شعبة في سماع أبي عوانة من الحكم، - لأن الحديث لا يشبه في الواقع حديث الحكم، أي أنه غير معروف من رواية الحكم عن عاصم لكون الحكم لم يرو عن عاصم بن ضمرة شيئاً. فالمشكلة إذن تتمثل في أمرين اثنين، الأول: أن الحكم لم يرو عن عاصم، والثاني: أن الحديث ليس فيه الحكم. وعليه فإن هذه الملابسات والدلائل قد أدت بالحديث إلى نكارتة عند ابن أبي حاتم بذاك الشكل من طريق أبي عوانة. "ولقد اتفق الأئمة على أنه إذا حدث أبو عوانة من كتابه كان ثقة ثبتاً وإذا حدث من غيره ربما وهم"².

5- أبو أسامة حماد بن أسامة(*)

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه أبو أسامة، عن عبيد الله ابن عمر عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ في قصة ذي اليمين. قال أبي: "هذا حديث منكر أخاف أن يكون خطأ فيه أبو أسامة"³.

هذا حديث من رواية حماد بن أسامة، وهو ثقة من الأثبات المتفق على توثيقهم وروى عنه الكبار، وروى له الجماعة أيضاً⁴. لكنه قد استنكر حديثه هذا في "كتاب

¹ - علل الحديث 113/1 (306).

² - ينظر في ذلك تهذيب التهذيب 118/11-220.

^(*) هو حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة، يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة (ت201هـ). التفریب 267 (1495).

³ - علل الحديث 99/1 (267).

⁴ - كأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية، وأبو عيشة، وقيس بن سعيد، وأبنا شعبة وغيرهم. ويقول فيه أحمد بن حنبل: "كان ثبتاً لا يكاد يخطئ". وقال الدررقي: "هو من الضعفاء الأثبات". ينظر تهذيب التهذيب ترجمة "حماد بن أسامة" 2/3. والمجرح والتعليل 133/3.

العلل". ولعل وجه النكارة فيه: أنه غريب من حديث عبيد الله عنه - أي عن نافع عن ابن عمر - ؛ ويقول الحافظ الدارقطني في غرائبه - بعد إيراده الحديث -: "غريب من حديث عبيد الله عنه، تفرد به أبو أسامة، ولا نعلم حدث به عنه غير أحمد بن سنان، وهو -أي أبو أسامة- من الثقات الأثبات"¹.

وعليه، فالنكارة هنا قد تكون لأجل التفرد من أبي أسامة، ولو أن أمارتها من كلام أبي حاتم في التعليل غير واضحة حيث كان أبو حاتم الرازي غير متأكد إذ قال: "أخاف أن يكون أخطأ فيه". لكنه قد خالف فيه "أبو أسامة" أيضا ما يوجد عند البخاري ومسلم في "صحيحهما" من طرق عديدة عن أبي هريرة مما يؤكد الخطأ في روايته الحديث عن ابن عمر². ولعله كذلك يستنكر على أبي أسامة لأنه كان يجهل به عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مسندا مخالفا به ما يرويه عبيد الله نفسه في كتابه مراسلا.

فلقد وجدت الإمام أحمد بن حنبل - فيما سألته عنه المروزي - يستنكر لأبي أسامة حديثه "عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، قال المروزي: "قال - أبو عبد الله - في حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر في مثل قصة ذي اليمين، فقال: "كان يقول - يعني أبا أسامة - عن هشام، عن ابن سيرين عن أبي هريرة، ثم يقول عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر... مثله. وقال: قال يحيى بن سعيد، إنما هو في كتاب عبيد الله مرسل؛ وما ينبغي إلا كما قال يحيى. وأنكره"³. فأحمد يقرر كقول يحيى أيضا في كونه "عن نافع مراسلا، وينكر وصله من طريق نافع. وإن هذا التقرير ليوافق بالمعنى الضمني تعليل أبي حاتم من جهة قوله "أخاف أن يكون أخطأ فيه أبو أسامة".

والحاصل أن أبا أسامة ربما أخطأ في الحديث على كل حال، أي سواء لأجل الطرق الصحيحة التي في الصحيحين عن أبي هريرة، ولقد خالفها. أو بروايته عن عبيد الله عن نافع عن

¹ - أطراف الغرائب 477/3.

² - ينظر فتح الباري 566-565/1 . 502/2 (715) . 96/3 (1227) . 99/3 (1229). وصحيح مسلم 403/1 - 404 (98/97).

³ - العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد رواية المروزي، ص 147-148 سول 262.

ابن عمر مسندا حيث أن الصواب عن عبيد الله في كتابه مراسلا، كما يقول يحيى بن سعيد.

6- محمد بن مطرف الليثي (*)

هذا من الثقات عند ابن أبي حاتم الرازي، لكنه لما أخطأ ولم يضبط لحقته النكارة ورمي بها في حديث بكتاب العلل.

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه أبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبادة عن النبي ﷺ: "من صلى الصلوات الخمس فأتم ركوعها كان له عند الله عهد أن لا يعذبه. قال أبي: "سمعت هذا الحديث عن عبادة منذ حين، وكنت أنكره ولم أفهم عورته حتى رأيته الآن. أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: حدثنا أبو صالح عن الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن عبادة سمعت رسول الله ﷺ يقول. فعلمت أن الصحيح هذا، وأن محمد بن مطرف لم يضبط هذا الحديث، وكان محمد بن مطرف ثقة" ¹.

ونكارتة واضحة جدا من خلال قول أبي حاتم انتقادا: "كنت أنكره ولم أفهم عورته حتى رأيته الآن". ثم من تعليله بحديث "الليث عن هشام عن زيد بن أسلم عن محمد بن يحيى عن محيريز عن عبادة..."، إذ عدت مخالفة محمد بن مطرف لما يرويه هشام عن زيد بن أسلم منكراً. ولعل محمد بن مطرف يكون قد سلك الجادة في ذلك حيث قال: "عن زيد بن أسلم عن عطاء عن عبادة" وهو طريق سهل فلم يضبط الحديث. ²

7- مؤمل بن إسماعيل (*)

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن أبي

(*) هو محمد بن مطرف بن داود الليثي، أبو غسان المدني، نزيل عسقلان ثقة من السابعة (ت160هـ).

التقريب 897 (6345).

¹ - علل الحديث 89/1 (239).

² - وقد يميل القلب إلى القول بأنه مادام ابن مطرف ثقة، أن يكون للحديث طريقان، وكلتاها صحيحة؟ والله أعلم.

(*) هو مؤمل بن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمن، نزيل مكة صدوق سعى الحفظ من صغار التاسعة (ت206هـ).

التقريب 987 (7078).

إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: ينس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كذا وكذا، ولكن نسي". قال أبي: "هذا حديث منكر - يعني بهذا الإسناد -"¹.

التمثيل بحديث مؤمل بن إسماعيل هنا، هو من قبيل الإنكار على مثل هؤلاء الثقات حديثهم في كتاب العلل، والذين يشملهم وصف الصدق أو يدخلون ضمن الوثاقة العامة في الجملة². فالحدث "مؤمل بن إسماعيل البصري" هو ممن يشملهم وصف الصدق، أو يدخل ضمن الوثاقة العامة عند أبي حاتم الرازي³، فقد ذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل وقال عنه: "سألت أبي عن مؤمل بن إسماعيل فقال: صدوق شديد في السنة كثير الخطأ يكتب حديثه"⁴.

وجاء عند الحافظ ابن حجر في الفتح: "مؤمل هو ابن إسماعيل أبو عبد الرحمن البصري نزيل مكة، أدركه البخاري ولم يلقه لأنه مات سنة ست ومائتين وذلك قبل أن يرحل البخاري، ولم يخرج عنه إلا تعليقا، وهو صدوق كثير الخطأ قاله أبو حاتم الرازي"⁵.

وهذا يتفق كذلك مع رأي ابن سعد، والنسائي، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم على أنه كثير الخطأ أيضا. ففيه يقول (ابن سعد): "مؤمل بن إسماعيل ثقة كثير الغلط"، ويقول النسائي: "مؤمل ابن إسماعيل كثير الخطأ"، ويقول يعقوب بن سفيان:

¹ - علل الحديث 69/2 (1697).

² - يقول الحافظ المزني: مؤمل بن إسماعيل القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن البصري، نزيل مكة...، روى عن سفيان الثوري...، قال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ثقة. وقال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليحيى ابن معين: أي شيء حال مؤمل في سفيان؟ فقال: هو ثقة...، وقال أبو حاتم: صدوق، شديد في السنة كثير الخطأ. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو عبيد الأجرى: سألت أبا داود عن مؤمل بن إسماعيل فعظمه ورفع من شأنه إلا أنه بهم في الشيء. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال غيره: دفن كتبه فكان يحدث من حفظه، فكثر خطؤه...". تهذيب الكمال في أسماء الرجال رقم 7738

- يقول صاحبنا تحرير التقرير في تعقيبهما على رأي ابن حجر في مؤمل بن إسماعيل "صدوق سيئ الحفظ" - : «بل ضعيف يعتبر به، وقال البخاري منكر الحديث، وافق أبو حاتم وابن سعد والنسائي في عمل اليوم والليلة، ويعقوب بن سفيان والدارقطني... وغيرهم على أنه كثير الخطأ على الرغم من توليهم له في الجملة...». 442/3 (7029).

- الجرح والتعديل 374/8 رقم 1709

- فتح الباري 33/13

"إن حديثه لا يشبه حديث أصحابه وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا على حديثه فإنه يروي المناكير عن شيوخه" ¹.

وتبين لنا نكارة إسناد مؤمل بن إسماعيل عن سفيان...، من خلال مخالفته المتداول عن سفيان في أصحابه كالحميدي، وعبد الرزاق، ويحيى بن سعيد، ثم لما جاء عند البخاري ومسلم في صحيحيهما عن هذا الحديث من طريقه الصحيحة "عن منصور عن أبي وائل" أيضا. فلقد رواه الحميدي في مسنده قال:

"ثنا سفيان قال: الذي حدثنا منصور عن أبي وائل قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: تعاهدوا هذا القرآن فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقله قال: قال رسول الله ﷺ بئس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي" ²، ورواه عبد الرزاق في مصنفه قال: "عن الثوري عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود رفعه إلى النبي ﷺ قال: تعاهدوا القرآن فإنه أشد تفصيا من صدر الرجل من النعم من عقلها، بئسما لأحدهم أن يقول إني نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي" ³.

ورواه عن يحيى بن سعيد أحمد بن حنبل قال: "ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان وشعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ إنه قال: بئسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي" ⁴.

¹ - قول ابن سعد في: الطبقات الكبرى 501/5. والنسائي في: عمل اليوم والليلة ج 1/ص 175 ويعقوب بن سفيان: عن تهذيب التهذيب 194/4

² - مسند الحميدي 50/1 حديث 91. و أخرجه ابن عبد البر أيضا بسنده إلى الحميدي فقال: "حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث قالوا حدثنا قاسم ابن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال أخبرني منصور عن أبي وائل قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول: تعاهدوا القرآن فهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقله وقال: قال رسول الله ﷺ بئسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي" التمهيد 135/14.

³ - مصنف عبد الرزاق 3/359، رقم 5967 ورواه عنه أحمد في مسنده قال: "حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود يرفعه إلى النبي ﷺ قال ثم تعاهدوا القرآن فإنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها بئسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي". ج 1 ص 423 رقم 4020 مسند أحمد بن حنبل 429/1 رقم 4085

وأخرجه البخاري في صحيحه من طريق: "منصور عن أبي وائل به"، قال:

(حدثنا محمد بن عرعة حدثنا شعبة، عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ بئس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل نسي... الحديث).

- و- "حدثنا عثمان حدثنا جرير، عن منصور مثله. تابعه بشر عن ابن المبارك عن شعبة وتابعه ابن جريج عن عبدة عن شقيق سمعت عبد الله سمعت النبي ﷺ".

- و- "حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال النبي ﷺ: بئس ما لأحدهم يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي".¹

وأخرجه مسلم في صحيحه من طرق متعددة: "عن أبي وائل عن عبد الله به"، قال:

(حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. قال إسحاق: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا جرير، عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ بئسما لأحدهم يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي... الحديث).

- و- "حدثنا ابن نمير حدثنا أبي وأبو معاوية ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال قال عبد الله: تعاهدوا هذه المصاحف وربما قال القرآن فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقله قال: وقال رسول الله ﷺ لا يقل أحدكم نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي".

¹ - صحيح البخاري من خلال فتح الباري: كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن و تعاهده، حديث 5032 و 5039، ج 9 ص 79 و 85

ويقول الحافظ ابن حجر في كتاب تغليق التعليق: "باب استذكار القرآن و تعاهده: ثنا محمد بن عرعة ثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ بئس لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل نسي واستذكروا القرآن فإنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم. ثنا عثمان ثنا جرير عن منصور مثله، وتابعه بشر عن ابن المبارك، وتابعه ابن جريج عن عبدة عن شقيق سمعت عبد الله سمعت النبي ﷺ. أما حديث بشر فقد رواه الإسماعيلي عن الفريابي عن مزاحم وعن الحسن بن سفيان عن حبان كلاهما عن ابن المبارك. وأما حديث ابن جريج فقرأته على عبد الرحمن بن أحمد بالسند المتقدم قبل هذا إلى أحمد بن عبد الله، أنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبد الرزاق عن ابن جريج ثنا عبدة بن أبي لبابة عن شقيق سمعت ابن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول بئس للمرء أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي." 388/4 رقم 5032.

- و- "حدثني محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن حريج حدثني عبدة بن أبي لبابة عن شقيق بن سلمة قال سمعت ابن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بثسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت أو نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي" ¹.

وكذا أخرجه الترمذي من طريق شعبة عن منصور سمعت أبا وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: بثس ما لأحدهم أو لأحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي... الحديث، وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح" ².

كما ورواه البزار في مسنده من طريق: "شعبة أيضا عن منصور عن أبي وائل به" - ومن طريق: "جرير بن عبد الحميد، عن منصور به" ومن طريق: "ابن عينة، عن منصور عن أبي وائل عن النبي" - وقال البزار: "وهذا الكلام لا نعلم له طريقا عن عبد الله أحسن من هذا الطريق" أهـ ³.

وبناء على هذا التخريج للمعروف في هذا الحديث، والمخالف مخالفة واضحة للذي يقول به مؤمل بن إسماعيل، وقد ارتاب في طريقه ابن أبي حاتم الرازي فسأل عنها أباه، فإن الذي نستنتجه من ذلك هو أن يكون "مؤمل بن إسماعيل" قد أخطأ في الحديث بالمخالفة فجعله "عن أبي الأحوص عن عبد الله" والصحيح أنه عن "أبي وائل عن عبد الله". وبذلك تكون النكارة في حديثه نكارة إسناد قد بينها ابن أبي حاتم في العبارة النقدية حين قال معللا: "هذا حديث منكر يعني بهذا الإسناد". ولقد قال أيضا يعقوب بن سفيان: "إن حديثه لا يشبه حديث أصحابه وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا على حديثه فإنه يروي المناكير عن شيوخه".

¹ - صحيح مسلم 544/1

² - سنن الترمذي، كتاب القراءات، 193/5 رقم 2942

³ - مسند العراز 83/5-85.

8- ضمرة بن ربيعة(*)

يعلل ابن أبي حاتم الرازي مرتين حديثا منكرا نكارة إسناد برواية ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، فيقول :

" سألت أبي عن حديث رواه إبراهيم بن محمد بن يوسف القريابي عن ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إن الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار إلى أخيه بحديدة وإن كان أخا لأبيه وأمه. قال أبي: هذا حديث لم يروه إلا ابن عون وهشام بن حسان، عن محمد، عن أبي هريرة عن النبي. ولا نعلم أحدا رواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بخبر ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب. وهو منكر بهذا الإسناد"².

وقال:- "سألت أبي عن حديث رواه ضمرة عن ابن شوذب، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلين يتعاطيان بينهما سيفا مسلولا فقال: ألم أئتمني عن هذا؟ لعن الله من فعل هذا. قال أبي: هذا حديث منكر، لا يحتمل ضمرة مثل هذا الحديث"³.

ولقد علله بما لا يعرف إلا من رواية " ابن عون، وهشام بن حسان عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة"، وبعدم احتمال ضمرة مثل هذا الحديث.

ووجه النكارة فيه هي: غرابته الواضحة من طريق " محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بخبر ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب"، وبالمخالفة للمحفوظ في إسناده .

(*) هو ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، أبو عبد الله أصله دمشقي، صدوق بهم قليلا من التاسعة (ت202هـ). التقريب 460 (3005)، ويتعقب في تحرير التقريب: " بل ثقة بهم قليلا، فقد وثقه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والنسائي وآدم ابن إيس، ومحمد بن سعد بن حبان، والمعلطي، وابن شاهين...، ولم يتكلم فيه سوى الساجي حينما قال : صدوق بهم عنده مناكير... " 151/2 رقم 2988 . ويقول ابن أبي حاتم: " سمعت أبي يقول: ضمرة بن ربيعة صالح". المرح والتعديل 467/4 رقم 2052 .

²- علل الحديث 421/2 (2767).

³- علل الحديث 415/2 (2752).

والحديث في صحاح السنة قد ثبت برواية الثقات: "عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة". وبذلك رواه الإمام مسلم في صحيحه بسنده قال: "حدثني عمرو الناقد وابن أبي عمر قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلغنه حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه".

- و- "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله"¹.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه بسنده قال:

- "أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا النضر قال حدثنا هشام عن محمد عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: الملائكة تلغن أحدكم إذا أشار إلى أخيه بحديدة، وإن كان أخاه لإبيه وأمه".

- و- "أخبرنا محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي قال حدثنا علي بن خشرم قال أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إن الملائكة لتلغن أحدكم إذا أشار إلى أخيه بحديدة، وإن كان أخاه لأبيه وأمه"².

بل والحديث عند الدارقطني في "الغرائب"، ولقد بينه الدارقطني بأنه مما تفرد به ضمرة عن ابن شاذب أيضا³.

وعليه، يتبين وجه الإنكار والتعلييل لخبر ضمرة بن ربيعة عن ابن شاذب عند ابن أبي حاتم بأنه منكر بالغرابة الإسنادية، ولقد قال في تعليله الحديث عن أبيه:

(هذا حديث لم يروه إلا ابن عون وهشام بن حسان، عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ولا يعلم من أحدا رواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بخبر ضمرة بن ربيعة عن ابن شاذب، وهو منكر بهذا الإسناد - هذا حديث منكر، لا يحتمل ضمرة مثل هذا الحديث).

¹ - صحيح مسلم باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، 2020/4 رقم 2616

² - صحيح ابن حبان 13/ 272 و 276 رقم 5944 و 5947 و رواه في موارد الضمان، من طريق هشام عن محمد عن أبي هريرة 1/ 459 (1856)

³ - انظر أطراف الغرائب ذكر لن الملائكة من أشار بالحديد إلى أخيه، 308/5 .

9- زيد بن أبي الزرقاء (*)

يستكر ابن أبي حاتم في العلل على زيد بن أبي الزرقاء حديثاً أغرب فيه بالمخالفة على من هو أثبت منه، فقال ابن أبي حاتم :

"سألت أبي عن حديث رواه زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان الثوري عن أبي مسكين عن هزيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "لينهكن أحدكم أصابعه قبل أن تنهكه النار". سمعت أبي يقول "رفعه منكر"¹.

والقول عند ابن أبي حاتم بأن: "رفعه منكر" إشارة ضمنية إلى التعلييل بالغرابة والمخالفة. فالحديث لم يخرج أحد من أصحاب السنن، والظاهر أن زيد بن أبي الزرقاء قد وهم في رفع هذا الحديث إلى النبي ﷺ.

وهو كذلك، فقد خالف فيه زيد بن أبي الزرقاء من رواه موقوفاً على ابن مسعود كعبد الرزاق بن همام الصنعاني. وعبد الرزاق هو أثبت من زيد بن أبي الزرقاء²، وبذلك أخرج الطبراني بسنده قال: - "ثنا إسحاق ابن إبراهيم عن عبد الرزاق، عن الثوري عن أبي مسكين عن هزيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال: لينتهكن رجل بين أصابعه في الوضوء أو لتتنهكه النار"³.

كما هو في المصنف عند عبد الرزاق بسنده: "عن الثوري عن أبي مسكين عن هزيل ابن شرحبيل عن ابن مسعود قال: لينتهكن رجل بين أصابعه في الوضوء أو لتتنهكه النار"⁴.

(*) هو زيد بن أبي الزرقاء، يزيد العللي، الموصلي، أبو محمد بزيل الرملة ثقة، من التاسعة (ت194هـ). التقريب 353 (2150).

¹ - علل الحديث 70/1 (186).

² - ذكر الحفاظ ابن حبان زيد بن أبي الزرقاء في الثقات وقال: "...يروى عن سفيان الثوري...، يغرب"
250/8-251 رقم (13279). وينظر معه تهذيب التهذيب 414/3. وقال الحفاظ ابن حجر: "عبد الرزاق ابن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعاني: ثقة حافظ مصنف شهر...". تقريب التهذيب

ص 607 رقم 4092

³ - المعجم الكبير 246/9.

⁴ - مصنف عبد الرزاق 22/1 رقم 68.

بل ووجدناه عند ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق أبي الأحوص يتابع فيه سفيان الثوري عن أبي مسكين موقوفا أيضا قال: "حدثنا أبو الأحوص عن ابن مسكين عن هزيل قال: قال عبد الله: لينهكن الرجل ما بين أصابعه بالماء أو لتنهكنه النار" ¹.

ثانيا: مناكير الضعفاء

تطلق النكارة في الكثير من المسائل المعلولة في كتاب العلل، على رواية غير الثقة وعلى رواية مهجور الحديث ومتروكه وذلك لما يرويه أولئك من الأحاديث المعلولة الواهية جدا والساقطة. والمتعين من ذلك أن تفرد هؤلاء لا يدل على قوتهم أو علو مكانتهم - كالشأن مع الثقات الكبار - بأن يخرج الضعيف ما لم يخرج غيره، بل يؤكد ضعف تفرد في هذا الباب وإنكاره. وتعلل أحاديث الضعفاء، أو سيئو الحفظ، أو المتروكون بالنكارة على غلبة الظن بخطئهم في أحاديثهم. وحيث أن أي إخلال في عنصري: العدالة والضبط - وهما المنشودين معا في كل الرجال - سيكون دليلا معززا لعدم قبول الحديث من أي كان، وهو المعنى الذي قد يؤخذ سلفا من قول والد ابن أبي حاتم الرازي:

"يقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاما يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد ممن لم تصح عدالة بروايته" ².

وقول الإمام مسلم:

"وعلمة المنكر في حديث المحدث، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى، خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها، فإن كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة، فمن هذا الضرب من المحدثين...، ومن نحوهم في رواية المنكر من الحديث، فلسنا نخرج على حديثهم ولا نتشغل به. لأن حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث، أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم" ³.

¹ - مصنف بن أبي شيبة 19/1 رقم 86.

² - للشرح والتعديل (المقدمة) ص 351.

³ - مقدمة صحيح مسلم ص 7.

وقول الحافظ ابن الصلاح:

" يعرف كون الراوي ضابطاً بأن تعتبر روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لروايتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثباتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه، ولم يحتج بحديثه"¹.
ويجري منهج ابن أبي حاتم الرازي في التعليل بالنكارة لأحاديث هذا الصنف بكتاب العلل على ما ذكرناه، وعلى هذه القواعد، فهو يورد تعليقات أبي حاتم وأبي زرعة بالنكارة ويقر بها استنكاراً على أصناف الضعفاء من خلال دلالة التفرد أو المخالفة، لعدم المتابعة أو للمتابعة بمثلهم ممن لا يصلح الاعتبار بهم. ويعطف التعليل بضعف الراوي المنفرد أو المخالف في كثير من الأحيان.

فمن خلال تتبع إطلاقات النكارة على الأخبار، وما يقرن معها من سلبات متعلقة بأنواع الرواة، كالضعف، أو الترك، أو الجهلة في الرواة ونحو ذلك ندرك أن المراد بالمنكر أو النكارة عنده، هو أيضاً ذلك الحديث الذي يخالف فيه الضعيف الواقع الصحيح، فيأتي غير معروف عن مصدره أو غير ثابت عنه، وقد وهم في نسبته إلى هذا المصدر.
وهذه نماذج - غير محصورة - من أحاديث الضعفاء عللت عند ابن أبي حاتم بالنكارة، وكان التفرد أو المخالفة دليلاً عليها.

1- حديث بقية عن معاوية بن يحيى:

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه بقية، عن معاوية بن يحيى عن موسى بن عقبة، عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: رب صائم حظه من صيامه الجوع ورب قائم حظه من قيامه السهر". قلت لأبي: فمعاوية هذا من هو؟ قال: لا يدري، غير أن الحديث بهذا الإسناد منكر"².

¹ - علوم الحديث ص 95.

² - علل الحديث 125/1 (345).

وأخرجه "عن بقية عن معاوية بن يحيى الأثر المسمى، عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر، به..."، كل من القضاعي في مسند الشهاب 2/ 309 حديث 1424، والطبراني في المعجم الكبير 382/12 حديث 3413،

الظاهر في نقد الحديث، هو بنكارتة من جهة الإسناد. ولعل الراوي معاوية بن يحيى هو الذي يكون قد انفرد برواية هذا الحديث عن "ابن عمر" ولم يتابعه أحد، ورواه عنه "بقية بن الوليد" وهو رجل ضعيف وكثير التدليس عن الضعفاء(*)، فكانت نكارة هذا الحديث بإسناده. وفضلا عن كون بقية قد دلّسه أم لم يدلّسه؟¹، فقد ذكر ابن عدي هذا الحديث في ترجمة معاوية الأطرابلسي من طريق بقية به - وقال ابن عدي بعده في الأخير: "...ومعاوية الأطرابلسي هذا له غير ما ذكرت من الحديث وفي بعض رواياته ما لا يتابع عليه"².

ثم إن متن هذا الحديث متداول من حديث أبي هريرة، من طريق: عمرو بن أبي عمرو وأسامة بن زيد اللثبي، كلاهما عن: سعيد المقبري عن أبي هريرة به. وأخرجه بذلك كل من أحمد ابن حنبل، والدارمي، والبيهقي، والقضاعي، والحاكم، وابن ماجة. قال أحمد بسنده:

- "...حدثنا إسماعيل أخبرني عمرو-يعني ابن أبي عمرو-عن أبي سعيد المقبري عن أبي

والهيثمي وقال: "... رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون". مجمع الزوائد: باب رب صائم حظه من صيامه الجوع 202/3. ورواه المنذري وقال: "... رواه الطبراني في الكبير وإسناده لا بأس به". الترغيب والترهيب: باب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، المجلد 2/ 148 الحديث رقم 7.

(*) هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلابي، أبو محمد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة ت 297 هـ. التقريب 174 رقم (741) وتعقب: "بل ضعيف لأنه كان يدلّس تدليس التسوية". تحرير التقريب 1/ 179 (434). وانظر ترجمته بتهذيب التهذيب 1/ 474 إلى 478. ويقول ابن حبان: "لا يحل أن يحتج به إذا انفرد بشيء". كتاب المروحين 1/ 201. أو "يكتب حديثه ولا يحتج به على رأي أبي حاتم أيضا". الجرح والتعديل 2/ 435.

¹ - قد نلاحظ من جهة الإسناد عدم تصريح بقية بالتحديث في إسناده لهذا الحديث. فلقد عنّعه بقية عن شيخه في هذا الموضع، وعند الذين أخرجوا هذا الحديث أيضا بإسناد بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى به، حيث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 12/ 382 (13413). بسنده إلى: "...موسى بن أيوب النخعي، قال ثنا بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ ثم رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر". ورواه القضاعي في مسند الشهاب 2/ 309 (1424) بسنده إلى: "...يحيى بن معين قال ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقية عن معاوية بن يحيى الأطرابلسي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ ثم رب قائم ليس له من قيامه إلا السهر ورب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش". أهد.

وبقية عن: "كان يدلّس عن الضعفاء والمجاهيل ويسوى أيضا كما هو مشهورا عنه. انظر ترجمته بتهذيب التهذيب 1/ 474 إلى 478

² - أنظر الكامل في ضعفاء الرجال 6/ 402 و 403.

هريرة قال قال رسول الله ﷺ كم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، وكم من قائم ليس له من قيامه إلا السهر¹.

- وقال الدارمي بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو به -يلفظ-: "كم من صائم ليس له من صيامه إلا الضمأ وكم من قائم ليس له من قيامه إلا السهر"².

- وقال البيهقي بسنده: "...أنبأ عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو به"³.

- وقال القضاعي بسنده: "...نا إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو به"⁴.

- والحاكم من طريق: عمرو بن أبي عمرو، به وقال: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه"⁵.

كما أخرجه أحمد عن: "أبي خالد الأحمر: عن أسامة عن سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ كم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، وكم من قائم ليس له من قيامه إلا السهر"⁶.

وتابعه عبد الله بن المبارك، عند ابن ماجه قال:

- "حدثنا عمرو بن رافع، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر"⁷.

¹ - مسند الإمام أحمد، مسند أبي هريرة، 372/2 حديث 8843.

² - سنن الدارمي، باب في المحافظة على الصوم 301/2.

³ - السنن الكبرى 270/4 حديث 8097.

⁴ - مسند الشهاب 309/2 حديث 1426.

⁵ - ووافقه الذهبي على ذلك. مستدرک الحاكم 431/1. وقال المنذري: "رواه ابن ماجه واللفظ له، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري، ولفظهما رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر، ورواه البيهقي ولفظه: رب قائم حظه من القيام السهر، ورب صائم حظه من الصيام الجوع والعطش..." الترغيب والترهيب 95/2.

⁶ - مسند الإمام أحمد، مسند أبي هريرة 441/2 حديث 9683.

⁷ - سنن ابن ماجه: باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم 539/1 (1690). وجاء في مصباح الرجاحة في زوائد ابن ماجه: "باب الغيبة والرفث للصائم: حدثنا عمرو بن رافع حدثنا عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد هو الليثي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، ورب قائم ليس له من قيامه إلا

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى قال: ("أنا محمد بن عبد الله المخرمي قال حدثنا يحيى يعني ابن آدم قال حدثنا ابن المبارك عن أسامة عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، مثله سواء").

- وزاد فقال: "أنا محمد بن حاتم قال أنا حبان قال أنا عبد الله عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر".

- و- "أنا محمد بن حاتم قال أنا سويد قال أنا عبد الله عن أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، مثله ولم يرفعه"¹.

وأما عن الجواب في: "معاوية بن يحيى لا يلدرى من هو؟" فلعله لم يتبين عند أبي حاتم من المراد في هذا الموضع بالذات، ذلك لكون بقية راوية في رجلين اثنين متفقين في هذا الاسم²، وهما:

- (معاوية بن يحيى أبو روح الصديقي الدمشقي

- ومعاوية بن يحيى أو مطيع الأطرابلسي الدمشقي)³.

السهر"، هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه النسائي: عن محمد بن عبد الله المخزومي عن يحيى بن آدم عن ابن المبارك به وليس في روايته، ورواه النسائي أيضا عن محمد بن حاتم عن حبان عن ابن المبارك به ولم يرفعه، ورواه الحاكم في المستدرک عن أبي بكر بن أبي نصر المروزي عن أبي الموحه عن قتيبة بن سعيد عن إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبري بإسناده ومته وقال هذا حديث صحيح على شرط البخاري". 69/2 حديث 619. وأخرجه القضاعي بسنده قال: "...عن أسامة بن زيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال رب قائم حظه من قيامه السهر، ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش". مسند الشهاب 309/2 حديث 1425.

¹ - سنن النسائي الكبرى: باب ما ينهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة رقم 3220 - 3221 - 3222.

² - انظر هذا الأمر في ترجمة بقية، عند الحفاظ ابن حجر تهذيب التهذيب 474/1. وأقرأه في نقلنا لترجمة معاوية ابن يحيى الأطرابلسي، وترجمة معاوية بن يحيى الصديقي من تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزني، في هامش هذه الصحيفة رقم 3.

³ - يقول المزني - في سياق ترجمته لهما - : "معاوية بن يحيى الشامي، أبو مطيع الأطرابلسي الدمشقي.

روى عن:....، وموسى بن عقبة....، وروى عنه:.... وبقية بن الوليد....، قال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين: ليس به بأس، وقال عثمان بن سعيد الدارمي عن دحيم، وأبو داود والنسائي: لا بأس به، وقال المفضل بن غسان الغلابي، عن يحيى بن معين: معاوية بن يحيى الأطرابلسي أقوى من معاوية بن يحيى الصديقي. وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، عن يحيى بن معين: صالح، ليس بذاك القوي. وقال عبد الرحمن بن أبي

والواقع أن أبا حاتم لم يكن وحده المختار فيمن يكون معاوية في هذا الحديث، فلقد وجد من لم يفرق بينهما كابن حبان، إذ ترجم لهما- في كتاب المجروحين- تحت مسمى واحد هو "معاوية ابن يحيى الصديقي الأضرابلسي"¹ فجمع بينهما وهما في الواقع إثنان، حتى انتقده الذهبي فقال: "وقد خلط ابن حبان الترجمتين فظنهما واحدا فلم يصنع شيئا"². ومثله أشار ابن حجر أيضا إلى غلط من خلط بينهما، وترجم هو وغيره للصدقي ثم

حاتم: سألت أبي، وأبا زرعة عن أبي مطيع معاوية بن يحيى، فقالا: صدوق، مستقيم الحديث. وقال أبو زرعة: هو ثقة. وقال محمد ابن إبراهيم الأصماني: قلت لأبي حاتم: معاوية بن يحيى الأضرابلسي أحب إليك أم معاوية بن يحيى الصديقي؟ فقال: الأضرابلسي أحب إلي. وقال صالح بن محمد الحافظ: معاوية بن يحيى الأضرابلسي حمصي من أهل الساحل، صحيح الحديث. وقال أبو علي النيسابوري الحافظ: معاوية بن يحيى الأضرابلسي شامي ثقة. وقال أبو سعيد بن يونس: ومعاوية بن يحيى الأضرابلسي يكنى أبا مطيع، قدم مصر، وكتب عنه. وهو غير معاوية بن يحيى الصديقي الذي كان بالري على بيت المال يروي عن الزهري. قال أبو القاسم البغوي، وأبو الحسن الدارقطني: ضعيف. وقال أبو أحمد بن عدي: في بعض رواياته ما لا يتابع عليه. روى له النسائي، وابن ماجة. "تذيب الكمال في أسماء الرجال ترجمة رقم 7453".

ويقول: "معاوية بن يحيى الصديقي، أبو روح الشامي الدمشقي. كان على بيت المال بالري من قبل المهدي. روى عن: سليمان ابن موسى الدمشقي (ق)، والقاسم أبي عبد الرحمن الشامي، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري (تق)، ومكحول الشامي (ق) ويونس ابن ميسرة بن حليس (ق). وروى عنه:....، وبقية بن الوليد (ق)،....، وأهقل بن زياد والوليد ابن مسلم (ت). قال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين: معاوية بن يحيى الصديقي هالك ليس بشيء. وقال إبراهيم ابن يعقوب الجوزجاني: ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوي، أحاديثه كأنها مقلوبة ما حدث بالري، والذي حدث بالشام أحسن حالا. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، في حديثه إنكار. روى عنه أهقل بن زياد أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى بن يونس وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير كأنها من حفظه. وقال البخاري: أحاديثه عن الزهري مستقيمة كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى بن يونس وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير كأنها من حفظه. وقال أبو داود: ضعيف. وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وفي موضع آخر: ليس بشيء. قال ابن خراش: رواية أهقل عنه صحيحة تشبه نسخة شعيب، ورواية إسحاق الرازي عنه مقلوبة. وقال الحاكم أبو أحمد: يروي عنه أهقل بن زياد عن الزهري أحاديث منكورة شبيهة بالموضوعة. وقال أبو أحمد بن عدي: عامة رواياته فيها نظر. وقال الدارقطني: يكتب ما روى أهقل عنه، ويتجنب ما سواه، وخاصة رواية إسحاق بن سليمان الرازي. روى له الترمذي، وابن ماجة تذيب الكمال في أسماء الرجال. ترجمة رقم 7452.

¹ - انظر كتاب المجروحين ج 3 / ص 2.

² - ميزان الاعتدال 139/4 (8636).

للأطرابلسي¹، وكل هذا يؤكد أنهما رجلان أيضاً. لكن أبا حاتم حينما لم يدري من هو؟ فإنه قد قصد في الموضوع لهذا الحديث بالذات الذي يرويه بقية. وإلا فقد نقل كل من الذهبي، وابن حجر من جهة أخرى ما يفيد بأن أبا حاتم الرازي يعرف الرجلين وله فيهما رأي، حيث أوردا في ترجمتهما لمعاوية بن يحيى الأطرابلسي بميزان الاعتدال وتهذيب التهذيب قول ابن أبي حاتم قال: (سألت أبي وأبا زرعة عن الأطرابلسي؟ فقالوا: صدوق مستقيم الحديث²) - ونقل ابن حجر في ترجمة الصدي: ("وقال أبو حاتم ضعيف في حديثه إنكار روى عنه هقل بن زياد أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى ابن يونس وأسحاق بن سليمان أحاديث منكر كأنها من حفظه." - ونقل في ترجمة الأطرابلسي، "عن الكناfi، عن أبي حاتم قال: الأطرابلسي أحب إلي من الصدي")³.

ولعلنا لنميل إلى أن معاوية بن يحيى أبو مطيع الأطرابلسي الدمشقي هو من يروي هذا الحديث عن موسى بن عقبة، فهو مذكور بالرواية عن موسى بن عقبة في تهذيب الكمال في أسماء الرجال عند المزي، وتهذيب التهذيب عند ابن حجر دون معاوية الصدي

¹ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب :

"معاوية بن يحيى الصدي أبو روح الدمشقي، سكن الري، ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري...." ص 957 رقم 6820.

"معاوية بن يحيى الأطرابلسي أبو مطيع، أصله من دمشق أو حمص، صدوق له أوهام، وغلط من خلطه بالذي قبله، فقد قال ابن معين وأبو حاتم وغيرهما: الطرابلسي أقوى من الصدي، وعكس الدارقطني..." ص 957 رقم (6820) و انظر عن البخاري التاريخ الكبير 236/7 .

وحاء في ميزان الاعتدال للذهبي :

- معاوية بن يحيى الصدي: "...قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: أحاديثه كلها مقلوبة، وقال الدارقطني وغيره ضعيف، وقال ابن حبان: كان يسرق الكتب ويحدث بها ثم تغير حفظه، وقال البخاري: روى عن الزهري أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب فروى عنه عيسى بن يونس وإسحاق الرازي أحاديث منكر، كأنها من حفظه." 138/4 .

- معاوية بن يحيى الأطرابلسي: "...قال ابن معين: صالح ليس بذلك، هو أقوى من الصدي. وقال البغوي والدارقطني: ضعيف، وزاد الدارقطني فقال: هو أكثر منكر من الصدي..." ميزان الاعتدال للذهبي 139/4 .

² - ميزان الاعتدال 139/4 و تهذيب التهذيب 221 / 10 .

³ - تهذيب التهذيب 219/10 و 221 .

الذي لم يذكر عنه ذلك كما بيناه بالترجمة فيهما. بل وروى الحديث بقية بن الوليد وروايته في مسند الشهاب للقضاعي تصرح أيضا بأنه عن الأطربلسي.

وصفوة القول أن تعليق ابن أبي حاتم لهذا الحديث بالنكارة - في "...غير أن الحديث بهذا الإسناد منكر" - يريد به من الوجه عن ابن عمر الذي يروى من طريق بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى، عن موسى بن عقبة لاحتتمال أن يكون غريبا هكذا "عن ابن عمر" وهو لم يتابع فيه أحد من رواة. ورواية "بقية بن الوليد" أيضا وهو رجل ضعيف وكثير التدليس عن الضعفاء. ومنه يكون قد أنكر على هذا الحديث إسناده. وإلا فقد رواه النسائي، والبيهقي وابن ماجه والحاكم في المستدرک من حديث أبي هريرة - كما هو معروف ومتداول - وقال إنه صحيح على شرط البخاري.

أما وجود بقية في إسناده هذا الحديث فربما قد أكد النكارة أيضا بضعفه، أو انفراده بما لا أصل له من حديث ابن عمر إلا من رواية معاوية بن يحيى المخالفة للمعروف عن هذا الحديث في أبي هريرة في كتب الحديث، والله أعلم.

2- سعيد بن راشد السماك (*)

يستنكر من طريق هذا المحدث حديثا في كتاب العلل، والظاهر فيه تعليله لأجل التفرد. يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه الأنصاري عن سعيد بن راشد، عن عطاء، عن ابن عمر عن النبي ﷺ: "من أذن فهو يقيم" قال أبي: "هذا حديث منكر، وسعيد ضعيف الحديث وقال مرة: متروك الحديث" ¹.

و دلالة نكارتة تتضح من إطلاقها عليه معطوفة بضعف راويه، فبتتبع أثر إسناده رواية "عطاء عن ابن عمر"، نجده من غرائب سعيد بن راشد مع ضعفه، فلقد أورده البيهقي في سننه ² وذكر غرابته وضعف راويه فقال: "تفرد به بن راشد وهو ضعيف".

(*) هو سعيد بن راشد اللزني السماك يروى عن عطاء والزهري وغيرهما. قال البخاري: منكر الحديث. وعن ابن معين: ليس بشيء.

وقال النسائي: متروك. يقول الذهبي: من مفاريد "عن عطاء عن ابن عمر مرفوعا من أذن فهو يقيم. الميزان 135/2 (3169).

¹ - علل الحديث 122/1 (336).

² - 399/1-400 - كتاب الصلاة، باب الرجل يؤذن ويقيم غيره.

ومثل ذلك يشير أيضا أبو زرعة الرازي إلى ضعف الحديث فلقد سئل - في رواية البرذعي - عن حديث الصدائي في الأذان؟ فقال: الإفريقي وحرك رأسه - وقال البرذعي: قلت: فحديث "عطاء عن ابن عمر؟ قال: لا ذا، ولا ذاك"¹.

كما يذكر ابن حبان، سعيد بن راشد في "كتاب المجروحين" وأورد فيه هذا الحديث وقال: "ينفرد عن الثقات بالمعضلات وهو الذي يروي عن عطاء عن ابن عمر عن النبي عن النبي ﷺ قال: من أذن فهو يقيم"².

بل وأكد ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" بتفرد سعيد بن راشد به فقال: "وروايته عن عطاء... لا يتابعه أحد عليها"³.

وإلى تضعيف الحديث أيضا ذهب الشيخ الألباني فقال في السلسلة الضعيفة: "وروي الحديث عن ابن عمر ولكنه ضعيف"⁴.

وبذلك يتبين وجه إطلاق النكارة على حديث الضعيف سعيد بن راشد السماك عند ابن أبي حاتم الرازي لأجل التفرد حين روى عن عطاء عن ابن عمر - مرفوعا من غير متابعة .

3- سعيد بن بشير(*)

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة: كان النبي ﷺ يقبل إذا خرج إلى الصلاة ولا يتوضأ". فقال أبي: "هذا حديث منكر لا أصل له من حديث الزهري، ولا أعلم منصور بن زاذان سمع من الزهري ولا روى عنه. وحفظني عن أبي رحمه الله أنه قال: "إنما أراد الزهري عن أبي سلمة عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم. قلت لأبي: ممن الوهم؟ قال: من سعيد بن بشير"⁵.

هذا الحديث كما ترى يخطئ فيه سعيد بن بشير، ويعلل بالنكارة لأنه قلبه من جهة

¹ - الضعفاء لأبي زرعة (ضمن كتاب أبي زرعة وجهوده) 516/2.

² - كتاب المجروحين 324/1.

³ - 381/3 و 383.

⁴ - سلسلة الأحاديث الضعيفة 54/1 (35).

⁵ - هو الأزدي أبو عبد الرحمن أو أبو سلمة الشامي، أصله من البصرة أو واسط ضعيف من الثامنة ت 168 هـ التقريب 374 (2289).

⁵ - علل الحديث 47/1 (108).

المتن: فقال: "كان النبي يقبل إذا خرج إلى الصلاة" بينما منته: "أن النبي كان يقبل هو صائم". وأفحش في إسناده فتسبه إلى الزهري من طريق: "منصور بن زاذان عن الزهري به...". والواقع أن لا أصل له من حديث الزهري. ثم الحديث معلول من عدة أوجه، منها:

أ- التفرد من سعيد عن منصور به. فلقد سئل عنه الدارقطني في غلله فقال: "تفرد به سعيد ابن بشير عن منصور بن زاذان، عن الزهري وخالفه عقيل بن خالد، وابن أبي ذئب، ويزيد بن عياض، ومعمّر بن راشد فرووه عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم"¹.

وزاده الدارقطني توضيحاً في سننه فقال: "تفرد به سعيد بن بشير عن منصور، عن الزهري ولم يتابع عليه، وليس بقوي في الحديث، والمخفوظ عن الزهري، عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم. وكذلك رواه الحفاظ الثقات عن الزهري منهم معمّر وعقيل وابن أبي ذئب"².

وكذا رواه ابن عدي في ترجمة سعيد، وقال: "...لا أعلم رواه عن منصور غير سعيد بن بشير"³. وب- الانقطاع في رواية سعيد، لأن منصور بن زاذان لم يسمع من الزهري ولم يروي عنه كما نص عليه ابن أبي حاتم عن والده في تعليله الحديث-.

ج- نكارة المتن من جهة أن سعيد بن بشير روى ما ليس من أصل حديث الزهري، وإنما أراد الزهري، "أن النبي كان يقبل وهو صائم". وقد عد الحديث من المنكر وحمل الوهم فيه على سعيد، وهو ضعيف الحديث⁴.

¹ - استفادته من كتاب مرويات الزهري المعلقة في كتاب العلل للدارقطني، للدكتور عبد الله دمعو (2180/4).

² - سنن الدارقطني 1/135. ورواه الطبراني في الأوسط، بسنده إلى: "... محمد بن شعيب بن شابور قال نا سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة قالت: كان رسول الله يقبلني، ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ" 343/4 رقم 4385 و66/5 رقم 4686

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 3/375

⁴ - يقول الحفظ ابن حجر: "سعيد بن بشير الأزدي، ويقال: البصري، مولاهم، أبو عبد الرحمن...، قال يعقوب بن سفيان: سألت أبا مسهر عنه، فقال: لم يكن في جندنا أحفظ منه، وهو ضعيف منكر الحديث. وقال عثمان الدارمي: سمعت دحيماً يوثقه. وقال سعيد بن عبد العزيز: كان حاطب ليل. وقال عمرو بن علي، ومحمد بن المثنى: حدث عنه ابن مهدي ثم تركه، وكذا قال أبو داود عن أحمد. وقال الميموني: رأيت أبا عبد الله يضعف أمره. وقال الدوري وغيره عن ابن معين: ليس بشيء. وقال عثمان الدارمي وغيره عن ابن معين: ضعيف. وقال علي بن المديني: كان ضعيفاً. وقال محمد بن عبد الله بن نمير: منكر الحديث، ليس بشيء، ليس بقوي الحديث يروي عن فتادة المنكرات. وقال

وعليه يمكن القول بأن وجه النكارة التي تضمنها التعليل لحديث سعيد بن بشير هي الرواية لغیر المحفوظ عن الزهري في هذا الحديث .

4-سلام الطويل(*)

قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وذكر حديثا حدثنا به محمد بن عبد الله بن بكر الصنعاني عن أبي سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا أبو سلام عن زيد العمي عن أبي الصديق عن عائشة أن رسول الله ﷺ قبلها، ثم مضى لوجهه ولم يحدث وضوءا. سمعت أبي يقول: "أبو سلام هذا هو خطأ، إنما هو سلام الطويل، والحديث منكر، وسلام متروك الحديث"¹. هذا حديث لا يروى عند أحد من أصحاب السنن، ولا حتى في السنن للدارقطني، وهو معلل بالنكارة على رواية

البخاري: يتكلمون في حفظه وهو محتمل. قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: محله الصدق عندنا قلت لهما: يحتاج حديثه؟ قالوا: يحتاج بحديث أبي عروبة والديستواني، هذا شيخ يكتب حديثه. وقال النسائي: ضعيف. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن عدي: له عند أهل دمشق تصانيف، ولا أرى بما يرويه بأسا، ولعله يهتم في الشيء بعد الشيء ويغلظ والغالب على حديثه الاستقامة، والغالب عليه الصدق. وقال الساجي: حدث عن قتادة بمناكير، وقال الأحمري عن أبي داود: ضعيف. وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه، وعن عمرو بن دينار ما ليس يعرف من حديثه، تهذيب: ج 4/ص 8 رقم 114 .

(*) هو سلام بن سليم أو سلم، يقال له الطويل، المدائني. متروك، من السابعة (ت 277هـ) التقريب (425/2717). ويقول الخافظ المزني: "سلام بن سلم، ويقال: ابن سليم، أو ابن سليمان، والصواب الأول أبو سليمان...، وهو سلام الطويل المدائني، خراساني الأصل. روى عن...، وزيد العمي وأكثر روايته عنه...، قال أحمد: روى أحاديث منكورة. وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: له أحاديث منكورة. وقال الدوري وغيره عن ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن المديني: ضعيف. وقال ابن عمار: ليس بحجة. وقال الجوزجاني: ليس بثقة. وقال البخاري: تركوه. وقال مرة: يتكلمون فيه. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، تركوه. وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال النسائي: متروك. وقال مرة: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال ابن خراش: كذاب. وقال مرة: متروك. وقال أبو القاسم البغوي: ضعيف الحديث جدا. وروى له ابن عدي أحاديث وقال: لا يتابع على شيء منها، وأخرج له الحديث الذي أخرجه ابن ماجه، وليس له عنده غيره وهو حديث أنس وقت للنساء. قال ابن حبان: روى عن الثقات الموضوعات كأنه كان المعتمد لها...، وقال ابن الجارود: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا سلام الطويل وكان ثقة. وقال العجلي: ضعيف. وقال الساجي: عنده مناكير. وقال الحكم: روى أحاديث موضوعة. وقال أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة الشعبي: سلام ابن سليم الخراساني، متروك بالاتفاق. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. رقم 14866 .

¹ - مغلل الحديث 63/1 (166).

متروك. بل ضعيف متروك بالاتفاق¹، وكما هو في كتاب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم: "سلام بن سلم الطويل السعدي التميمي المدائني روى عن زيد العمى...، سألت أبي عن سلام ابن سلم فقال: هو سلام الطويل ضعيف الحديث تركوه...، وسئل أبو زرعة عن سلام ابن سلم فقال: هو سلام الطويل ضعيف الحديث"².

والذي يظهر أن بلية هذا الحديث في سلام الطويل هذا، فيكون قد تفرد به على الشكل الذي رواه به عن "زيد العمى عن أبي الصديق عن عائشة...، فكان من منكراته عند ابن أبي حاتم الرازي. وإن الإمام أحمد بن حنبل يقول فيه أيضا: "روى أحاديث منكورة" وكذا عن ابن معين: "له أحاديث منكورة، ليس بشيء". وقال الساجي: "عنده مناكير" وقال الحاكم: "روى أحاديث موضوعة"³.

5- الحارث بن وجيه(*)

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: تحت كل شعرة جنازة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر". قال أبي: "هذا حديث منكر، والحارث ضعيف الحديث"⁴.

الظاهر أن الرازي يقول بنكارة هذا الحديث لمخالفة "الحارث بن وجيه" غيره، مع التفرد وهو ضعيف. وتبين علة النكارة بما أورده الحافظ الدارقطني في نقده لهذا الحديث أيضا بالمخالفة، حين سئل في علته عن الحديث الذي يروى عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: تحت كل شعرة جنازة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر؟ فقال:

"يرويه الحارث بن وجيه: عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي وغيره يرويه: عن مالك بن دينار، عن الحسن مرسلا- وقال:

ورواه أبان العطار عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ولا يصح مسندا- قال: والحارث بن

¹ - يقول أبو نعيم في الحلية: "متروك بالاتفاق". عن تهذيب التهذيب 4/ 282.

² - الجرح والتعديل 4/ 260 (1122).

³ - تهذيب التهذيب 4/ 282.

(*) هو الحارث بن وجيه الراسبي، أبو محمد البصري، ضعيف، من الثامنة. تقريب التهذيب (1063).

⁴ - علل الحديث 29/1 (53).

وجيه من أهل البصرة ضعيف"¹.

كما أورد الحديث الحافظ ابن عدي في ترجمته للحارث بن وجيه، وقال فيه وفي غيره من أحاديثه التي يرويه عن مالك بن دينار: "وهذان الحديثان بأسانيدهما عن مالك بن دينار لا يحدث بهما عن مالك غير الحارث بن وجيه، وللحارث غير ما ذكرت من الروايات شيء يسير ولا أعلم له رواية إلا عن مالك بن دينار..."².

وكذا فعل العقيلي في "الضعفاء الكبير" وقال: "لا يتابع عليه، وله غير حديث منكر، وله إسناد غيرهما فيه لين أيضا"³.

وبذلك يتبين وجه التعليل لهذا الحديث بالنكارة عند ابن أبي حاتم بحيث يكون الحارث ابن وجيه وهو ضعيف قد خالف بوصله هذا الحديث، وهو مرسل لا يصح مسندا. ولقد ضعف الحارث بن وجيه في هذا الحديث عند ابن أبي حاتم، كما هو مضعف أيضا عند غيره⁴.

6- خارجة بن مصعب(*)

وحديثه المنكر مكرر في موضعين من كتاب العلل، فالأول:

¹ - علل الدارقطني 103/8-104 (1427).

² - الكامل في ضعفاء الرجال 192/2 193.

³ - الضعفاء الكبير 216/1 (264).

⁴ - يقول الحفظ ابن حجر:

"الحارث بن وجيه الراسبي، أبو محمد البصري روى عن: مالك بن دينار... قال الدوري وغيره عن ابن معين: ليس بشيء. وقال البخاري: في حديثه بعض المناكير، وكذا قال أبو حاتم، وزاد: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: لا أعلم له رواية إلا عن مالك ابن دينار. أخرجوا له حديثا واحدا في الطهارة. قلت: وقال الترمذي بعد تخريج حديثه: هذا حديث غريب، والحارث ابن وجيه وقيل: وجيه شيخ ليس بذلك، وقال الأحرار عن أبي داود: حديثه منكر، وهو ضعيف. وقال الساجي: ضعيف الحديث وقال العقيلي: ضعفه نصر بن علي، وله عنه حديث منكر، ولا يتابع عليه. وقال يعقوب بن سفيان: بصري، لين الحديث. وقال أبو جعفر الطبري: ليس بذلك. وقال ابن حبان: كان قليل الحديث، ولكنه تفرد بالمناكير عن المشاهير في قلة روايته، وفي كتاب «العلل» للخلال. قال أحمد: لا أعرفه. وقال البيهقي: تكلموا فيه. وقال الخطابي: مجهول. قلت: جهاته مرفوعة بكثرة من روى عنه، ومن تكلم فيه، والصواب أنه ضعيف مرفوع". تهذيب التهذيب 339/1-340.

(*) هو خارجة بن مصعب بن خارجة أو الخجاج السرخسي، متروك وكان يدلس عن الكذابين، ويقال إن ابن معين كذبه. من الثامنة توفي سنة 268 هـ. تقريب التهذيب 283 (1622).

ما يقول فيه ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وذكر حديثاً رواه خارجة بن مصعب عن يونس عن الحسن عن (عتي)، عن أبي ابن كعب عن النبي ﷺ: إن للوضوء شيطاناً يقال له الوهان فاحذروه. فقال لي: كذا رواه خارجة وأخطأ فيه. ورواه الثوري عن يونس عن الحسن قوله. ورواه غير الثوري عن يونس عن الحسن أن النبي مرسل. وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث؟ فقال: رفعه إلى النبي منكر".¹

والثاني: ما يقول فيه ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو داود الطيالسي عن خارجة بن مصعب عن يونس عن الحسن عن عتي عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ: للوضوء شيطان يقال له الوهان". فقال أبو زرعة: "هو عندي منكر".²

هذا الحديث علل بالنكارة عند ابن أبي حاتم، لأنه من رواية "خارجة بن مصعب" بالمخالفة. وعلمته الخطأ في رفعه، حيث أن الصحيح فيه غير مرفوع إلى النبي برواية الثقات كسفيان الثوري فخالفهم خارجة برفعه عن الحسن.

وكذلك هو الحال فقد رواه الترمذي عن محمد بن بشار عن أبي داود الطيالسي عن خارجة ابن مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عتي بن ضمرة السعدي عن أبي بن كعب عن النبي وقال:

"حديث أبي بن كعب حديث غريب وليس إسناده بالقوي والصحيح عند أهل الحديث لأننا لا نعلم أحداً أسنده غير خارجة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن: قوله، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء. وخارجة ليس بالقوي عند أصحابنا وضعفه ابن المبارك".³

وقال البيهقي: "وهذا الحديث معلول برواية الثوري عن بيان عن الحسن من قوله غير مرفوع. وباقية عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع ...". ثم ساقه وقال:

"هكذا رواه خارجة بن مصعب، وخارجة ينفرد بروايته مسنداً وليس بالقوي في الرواية".⁴

¹ - علل الحديث 53/1 (130).

² - علل الحديث 60/1 (158).

³ - سنن الترمذي أبواب الطهارة باب ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء بالماء 84/1-86 رقم (57).

⁴ - السنن الكبرى 197/1، وضعفه البغوي في (شرح السنة) أيضاً 53/2.

كما يذكره ابن عدي في ترجمة خارجة ويقول فيه: "وهذا يرويه عن يونس بن عبيد خارجة. ثم زاد في آخر ترجمته: وخارجة بن مصعب له حديث كثير أضاف فيها مسند ومقاطع... وهو ممن يكتب حديثه، وعندني أنه إذا خالف في الإسناد أو في المتن، فإنه يغلط ولا يعتمد، وإذا روى حديثاً منكراً فيكون البلاء ممن رواه عنه فيكون ضعيفاً وليس هو ممن يعتمد الكذب"¹.

إذن لقد غلط خارجة هنا في هذا الحديث كما رأينا، وهو مذكور من الضعفاء². وكانت نكارة حديثه بمخالفته للثقات فيه.

7- أيوب بن سويد الرملي (*)

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عند حديث رواه أيوب بن سويد الرملي، عن

¹ - انكامل في ضعفاء الرجال 54/3-58.

² - يقول الخلف ابن حجر:

"خارجة بن مصعب بن خارجة الصبيعي بن الحجاج الخراساني السرخسي روى عن: ...، ويونس بن عبيد... وقال الأثرم عن أحمد: لا يكتب حديثه. وقال عبد الله بن أحمد: فإني أرى أن أكتب عنه شيئاً من الحديث. وقال الدوري ومعاوية عن ابن عمر: ليس بثقة. وقال عنه مرة: ليس بشيء. وقال عباس عنه: كذاب. وقال معاوية عنه: ضعيف. وقال عثمان الدارمي وغيره عن ابن معين: ليس بشيء. وقال الحسين بن محمد القبايني: قال لي أبو معمر الهذلي: أتدري لم ترك حديث خارجة؟ فقال: لمكان رأيه، قال: لا، ولكن كان أصحاب الرأي عمدوا إلى مسائل أبي حنيفة، فحعلوا لها أسانيد. عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد عن ابن عباس فوضعوها في كتبه فكان يحدث بها. وقال البخاري: تركه ابن المبارك ووكيع. وقال يحيى بن يحيى: كان يدلّس عن غياث بن إبراهيم، وغياث ذهب حديثه، ولا يعرف صحيح حديثه من غيره. قال مسلم: سمعت يحيى بن يحيى وسئل عن خارجة فقال: مستقيم الحديث عندنا، ولم يكن ينكر من حديثه إلا ما يدلّس عن غياث بن إبراهيم فإنما كما قد عرفنا تلك الأحاديث فلا نعرض لها. وقال النسائي: متروك الأحاديث. وقال مرة: ليس بثقة. وقال مرة: ضعيف. وقال ابن سعد: إتقى الناس حديثه فتركوه وقال الجوزجاني: كان يرمى بالإرجاء. وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، لم يكن محله محل الكذب. وقال ابن حبان: وأحكم أبو أحمد: متروك الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف... وقال يعقوب بن شيبة: ترك ابن المبارك حديثه، وقال: رأيت منه سهولة في أشياء فلم آمن أن يكون أحده للحديث على ذلك. وقال يعقوب: وهو ضعيف الحديث عند جميع أصحابنا. ورواه الفضل بن موسى السنجاري. وقال ابن المديني: وهو عندنا ضعيف. وقال الأحمري عن أبي داود: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء. وقال أيضاً عنه: خارجة أودع كتبه عند غياث بن إبراهيم فأفسدنا عليه. وقال ابن حبان: كان يدلّس عن غياث بن إبراهيم وغيره، ويروي ما يسمع منهم مما وضعوه على الثقات عن الثقات الذين رأهم، فمن هنا وقع في حديثه الموضوعات عن الأبيات، لا يجوز الاحتجاج بغيره. وذكره ابن الجارود، والعقيلي، وسعيد بن السكن، وأبو زرعة الدمشقي، وأبو العرب الصقلي، وغيرهم من الضعفاء. تهذيب التهذيب 67/3 رقم 147.

(*) هو أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري السيباني، صدوق يخطئ من التاسعة (ت 202هـ). التقريب 159 (620) وتعقب بأنه ضعيف. انظر تحرير التقريب 161/1 (615).

يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، وأحسبه قال: وعثمان كانوا يقرؤنها "مالك يوم الدين". قال أبي: "هذا حديث منكر بهذا الإسناد"¹.

هذا الحديث معلل بنكارة الإسناد برواية "أيوب بن سويد الرملي" عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن أنس عن النبي... .

والواقع أن أيوب بن سويد يخالف فيه ما عرف عن الزهري من الإرسال لهذا الحديث، ولم يتابع على رفعه أيوب بن سويد أحد.

فالحديث يخرج به أبو داود في سننه يقول:

"حدثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري، قال معمر: وربما ذكر ابن المسيب، قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يقرؤون (مالك يوم الدين) وأول من قرأها (مالك يوم الدين) مروان. وقال أبو داود: هذا أصح من حديث الزهري عن أنس..."².
ورواه الترمذي، وقال عقبه:

"هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الزهري عن أنس بن مالك، إلا من حديث هذا الشيخ أيوب بن سويد الرملي. وقد روى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث عن الزهري أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرءون مالك يوم الدين. وقد روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، كانوا يقرءون مالك يوم الدين"³.

كما سئل الإمام الدارقطني عن حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ قرأ (مالك يوم الدين) فقال:
"يرويه الزهري واختلف عنه...، وقال أيوب بن سويد الرملي عن يونس عن الزهري عن أنس...، ولا يصح عن الزهري ذلك. والمحفوظ عن الزهري: أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر. مرسل"⁴.

¹ - علل الحديث 74/2 (1715). واخديث أخرجه الترمذي في سننه كتاب القراءات...، باب في فاتحة الكتاب

ج 185/5 رقم 2928

² - سنن أبي داود، كتاب الحروف والقراءات 37/4 رقم 4000

³ - سنن الترمذي كتاب القراءات عن رسوا الله، باب في فاتحة الكتاب 186/5.

⁴ - علل الدارقطني 28/8 و 29 رقم 1390

ولأيوب بن سويد حديث صالح عن شيوخ معروفين، منهم يونس بن يزيد الأيلي نسخة الزهري...، لكن وقع في حديثه ما يوافقه الثقات عليه، ويقع فيه ما لا يوافقه عليه، ويكتب حديثه في جملة الضعفاء¹.

ونقلت كتب الرجال تحريج النقاد في "أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود السيباني" فذكر الحافظ ابن حجر عن أحمد: ضعيف. وعن ابن معين: ليس بشيء، يسرق الأحاديث قال أهل الرملة: حدث ابن المبارك بأحاديث، ثم قال: حدثني أولئك الشيوخ الذين حدث ابن المبارك عنهم. وعن معاوية بن صالح عن يحيى: كان يدعي أحاديث الناس. وذكر الترمذي أن ابن المبارك ترك حديثه. وعن البخاري: يتكلمون فيه. وعن النسائي: ليس ثقة. وعن أبي حاتم: لين الحديث. وعن ابن حبان في «الثقات»: كان رديء الحفظ، يخطيء، يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه، لأن أخباره إذا سرت من غير رواية ابنه عنه وجد أكثرها مستقيمة....

ثم يقول ابن حجر - قلت: وفي كتاب العقيلي قال ابن المبارك: إرم به، وقد طول ابن عدي ترجمته، وأورد له جملة منكري من غير رواية ابنه، لا كما زعم ابن حبان...، وقال الخليلي: لم يرضوا حفظه. وقال الإسماعيلي: فيه نظر. وقال ابن يونس في «تاريخ الغرباء»: تكلموا فيه. وقال الساجي: ضعيف إرم به. وقال الأجرى عن أبي داود: ضعيف. وقال الجوزجاني: واهي الحديث...².

8- وهب بن راشد البصري(*)

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبا زرعة عن حديث رواه وهب بن راشد البصري

¹ - قاله ابن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال 363/1

² - تهذيب التهذيب 406-405/1

(*) هو "وهب بن راشد الرقي روى عن ثابت الباني، ومالك بن دينار، وفرد السبخي". يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سمعت أبي يقول ذلك، قال سئل أبي عن وهب بن راشد فقال: منكر الحديث حدث بأحاديث بواطيل". المرح والتعديل 27/9. وقال الدارقطني: "متروك" المعنى في الضعفاء للذهبي 727/2. وقال ابن حبان: "لا يغل الرواية عنه ولا الاحتجاج به" المحروحين 75/3. وانظر ميزان الاعتدال 351/4 (9428).

بالرقة وكان جليسا لجعفر بن برقان عن ثابت البناني عن أنس قال: قيل يا رسول الله لم ينم فلان البارحة. قال: ولم؟ قال: لدغته عقرب قال: أما أنه لو قال حين آوى إلى فراشه: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره". قال أبي: "هذا حديث منكر يعني بهذا الإسناد وهب ضعيف الحديث"¹.

وتضح أيضا نكارة إسناد هذا الحديث من خلال غرابته . فلقد أورده الطبراني في "المعجم الأوسط" وقال فيه: "لم يروه عن ثابت سوى وهب بن راشد"². كما وذكره ابن عدي في ترجمة وهب وقال عن وهب: "ليست روايته عن ثابت... بالمستقيمة- وأخرج حديثه هذا وقال: "...وهذا عن ثابت غير محفوظ، ولا أعلم يرويه غير وهب بن راشد"-وزاد في آخر الترجمة- "ولوهب غير ما ذكرت وأحاديثه كلها فيها نظر"³.

بل وأخرج الإمام مسلم الإسناد المحفوظ لهذا الحديث في الصحيح من الرواية إلى أبي هريرة من طرق مختلفة عن أبي صالح عن أبي هريرة، وليس كما قال وهب بن راشد: "عن ثابت عن أنس". فقال مسلم:

- "قال يعقوب: وقال القعقاع بن حكيم عن ذكوان، أبي صالح، عن أبي هريرة أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغني البارحة. قال: «أما لو قلت، حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضرك»". - "وحدثني عيسى بن حماد المصري. أخبرني الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن جعفر عن يعقوب أنه ذكر له أن أبا صالح، مولى غطفان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رجل: يا رسول الله لدغني عقرب. بمثل حديث ابن وهب"⁴.

ويقول ابن حجر في لسان الميزان: "وهب بن راشد رقي ويقال بصري، عن ثابت ... قال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به بحال . وسئل عنه

¹- علل الحديث 206/2 (2108).

²- المعجم الأوسط 44/8.

³- الكامل في ضعفاء الرجال 67/7-68.

⁴- صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار . باب في التعوذ من سوء القضاء 2081/4 .

أبو حاتم فقال: منكر الحديث حدث بأحاديث بواطيل...¹. وبذلك يتبين تعليل حديث وهب بالنكارة في الإسناد.

9- داود بن عبد الحميد الكوفي(*)

نقف على تعليل منكر هذا الراوي من خلال خطئه في إسناد حديث بالمخالفة. وحيث تفرد عن غيره بشيء من السياق في الإسناد لم يحفظه غيره؛ فعلل حديثه بقول الأكثر ممن اجتمع قولهم على غير ما ذكره هو. والمثال من كتاب العلل هو ما يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

«سألت أبي عن حديث حدثنا به إسحاق بن إبراهيم البغوي، عن داود بن عبد الحميد عن يونس بن خباب، عن طاوس، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ فأمعن في السير فلم يرى شيئا يستره، فدعا عبد الله فقال: إنطلق إلى تينك الإشاءتين يعني النخلتين فقل لهما إن رسول الله يأمركما أن تقتلعا بأصولكما وعروقكما حتى تستراه فأتاهما فقال لهما ففعلتا ففضى رسول الله ﷺ الحاجة ثم رجع فقال لعبد الله إنطلق إليهما فقل لهما إن رسول الله ﷺ يأمركما أن ترجعا إلى مكانكما ففعلا. فسمعت أبي يقول: "هذا حديث منكر بهذا الإسناد إنما روى يونس بن خباب واختلف عليه فروى المسعودي عن يونس بن خباب عن ابن يعلى بن مرة عن أبيه عن النبي ﷺ. وروى عبد الله بن عثمان عن يونس بن خباب عن يعلى بن مرة عن النبي. ومنهم من روى عن يونس ابن خباب عن المنهال بن عمرو وعن ابن يعلى عن أبيه عن النبي ﷺ".²

وتتبعاً للتعليل في هذا الحديث نجد السمة الغلبة في نقده بالنكارة هي للغلبة والمخالفة، إذ أنها واضحة من تفرد "داود بن عبد الحميد" به عن يونس بن خباب، مخالفاً بذلك من رواه عن يونس بن خباب، حيث لم يرو أصحاب يونس كما روى داود هذا الحديث وهم أكثر منه عدداً.³

¹ - لسان الميزان 230/6. وانظر الجرح والتعديل 27/9. المحروحين 75/3. و ميزان الاعتدال للذهبي 4/352.

(*) هو داود بن عبد الحميد الكوفي نزيل الموصل. ميزان الاعتدال 11/2 (2624).

² - علل الحديث 69/1 (183).

³ - إن داود بن عبد الحميد مع هذا معروف بتفرداته أيضاً، فقد ذكره العقيلي في "الضعفاء الكبير" وقال: "روى عن عمرو

هذا، ولم يخرج أحد من أصحاب السنن أو الكتب الستة حديث داود بن عبد الحميد بالصيغة التي يذكرها بإسناده عن يونس بن خباب...، إلا ابن ماجة فإنه أخرج حديث يونس - لكن بمثل رواية عبد الله بن عثمان عند ابن أبي حاتم في أصل النص أعلاه - فقال بسنده: "حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا يحيى بن سليم عن ابن خيثم عن يونس بن خباب عن يعلى بن مرة أن النبي ﷺ كان إذا ذهب إلى الغائط أبعد.¹

لكنها منتقدة الإسناد بضعف يونس بن خباب أيضا حيث جاء التعليق عليها في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة: (هذا إسناد ضعيف لضعف يونس بن خباب قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال الجوزجاني كذاب مفترى، وقال ابن معين كان رجل سوء كان يشتم عثمان، وقال العقيلي كان يغلو في الرفض². ورواه أصحاب السنن الأربعة، وابن حزيمة في صحيحه، والإمام أحمد في مسنده، والحاكم في المستدرک من حديث المغيرة بن شعبة، قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم).³

ابن قيس الملائني بأحاديث لا يتابع عليها.. أنظر الضعفاء الكبير 37/2 (463). ويقول الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين: "ينفرد بعرائب..." ص 92 رقم 1323. ونقل ابن حجر في لسان الميزان: "... قال الأزدي منكر الحديث، وقال أبو حاتم لا أعرفه". 420/2.

¹ - سنن ابن ماجة 120/1 باب الساعد للتراز في الفضاء حديث 353

² - ويقول المزي في تهذيب الكمال:

"يونس بن خباب الأسدي، أبو حمزة، ويقال: أبو الجهم، الكوفي، مولى بني أسيد... روى عن...، ويعلى بن مرة (ق) مرسل... قال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان: ما تعجبنا الرواية عن يونس بن خباب. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث عن يونس بن خباب. وقال أبو موسى محمد بن المثنى: ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عن سفيان عن يونس بن خباب. وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى ابن معين: لا شيء. وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: يونس بن خباب رجل سوء كان يشتم عثمان، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: كذاب مفترى. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو عبيد الاحري: سمعت أبا داود يقول: يونس بن خباب شتام لأصحاب رسول الله ﷺ. قال أبو داود: وحدثني من سمع عليا، قال: لا أحدث عنه حتى أتوسد يميني. قال أبو داود: وقد رأيت أحاديث شعبة عنه مستقيمة وليس الرافضة كذلك. وقال النسائي: ليس بالقوي، مختلف فيه. وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: إبراهيم بن مهاجر ليس بالقوي في الحديث، وكذلك يونس بن خباب، هو عندنا دون إبراهيم بن مهاجر...".

³ - مصباح الزجاجة 49/1.

وهذا يعني أن الحديث يصح من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة. وهو عند ابن ماجه أيضا قال: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن علية عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة ابن شعبة قال كان النبي ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد".¹

كما أخرجه الترمذي بسنده من طريق محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن المغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فأتى النبي ﷺ حاجته فأبعد في المذهب، وقال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح".²

ومنه نرى أن نكارة حديث داود بن عبد الحميد عن يونس بن خباب عند ابن أبي حاتم هي نكارة إسناد، إذ أن داود بن عبد الحميد قد أغرب فيه الإسناد عن يونس بن خباب مع المخالفة لما يأتي من رواية غيره في يونس. وهو - أي داود - من المجاهيل الضعفاء عند أبي حاتم الرازي فقد ذكره ابن أبي حاتم الرازي في كتاب الجرح والتعديل، وقد عرض حديثه على أبيه فقال: "سألت أبي عنه وعرضت عليه حديثه، فقال: لا أعرفه وهو ضعيف الحديث، يدل حديثه على ضعفه".³ ثم بضعف يونس بن خباب أيضا وهو مخرج الحديث ومصدره، فضلا عن صحة الحديث من وجهه الآخر من طريق المغيرة بن شعبة.

10- عطاء بن مسلم الخفاف(*)

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه عبيد بن جناد الحلبي قال: حدثنا عطاء بن مسلم، عن الأعمش، عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم قال: ما دخلت على النبي ﷺ قط إلا توسع لي أو تحرك لي وإني دخلت عليه يوما وهو في بيت مملوء من أصحابه فلما رأي توسع لي فجلست إلى جنبه. قال أبي: هذا حديث منكر".⁴ هذا حديث من رواية عطاء بن مسلم، "شيع صالح ليس بالقوي، ولا يثبت حديثه، ويبين

¹ - سنن ابن ماجه، باب التباعد للبراز في الفضاء 120/1 حديث 351

² - سنن الترمذي، باب ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب حديث 20

³ - الجرح والتعديل 418/3. وانظر الميزان للذهبي 11/2. والمغني في الضعفاء للذهبي 219/1 رقم 2006. ولسان الميزان: 420/2 رقم 1737.

^(*) هو عطاء بن مسلم الخفاف، أبو محمد الكوفي، نزيل حلب، صدوق يخطئ كثيرا، من الثامنة ت190هـ. التقريب 678 (4632).

⁴ - علل الحديث 285/2 (2358).

آفته أبو زرعة فقال: دفن كتبه ثم روى من حفظه فوهم فيه...¹

وسيره الحافظ ابن حبان فقال:

"كان شيخا صالحا، دفن كتبه ثم جعل يحدث فكان يأتي بالشيء على التوهم فيحظى، فكثرت المناكير في أخباره وبطل الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات"².

والنكارة في حديثه هذا، أنه غريب من حديث الأعمش - ذكره بذلك أبو نعيم في "الحلية: قال:

"غريب من حديث الأعمش: تفرد به عطاء بن مسلم"³.

¹ - الجرح والتعديل 239/6 - تهذيب التهذيب 107/3.

² - كتاب المروحين 131/2.

³ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء 124/4.

المبحث الثاني

الملايسات وأثرها في التعليل بالنكارة

أولاً: الوهم وسوء الحفظ

ثانياً: التحديث دون كتاب، لضياح أو نحو ذلك

ثالثاً: التلقين

رابعاً: تحديث الراوي عن غير أهل بلده وهو غير خبير بحديثهم

خامساً: قلة الراوي في الرواية

سادساً: غفلة الصالح عن الحفظ والإتقان

سابعاً: الاشتغال بغير الحديث والانشغال عنه

ثامناً: الاختلاط

تاسعاً: التدليس

المبحث الثاني

الملايسات وأثرها في التعليل بالنكارة

يستعان في منهج التعليل بالملايسات التي تحتف بالرواية التي يعتمد في نقدها على بعض الأسباب في الرواة كقرينة خاصة على وقوع العلة في الحديث .

وتتبعاً لمواطن المعلل بالنكارة في كتاب العلل للرازي وجدنا من التعليل ما جاء صريحاً بالأسباب والقرائن، وما هو غير صريح بها لكنها قد تفهم من فحوى التعليل بالنكارة، أو مما دل عليه التحريج العلمي للأحاديث المقصودة التي أعلنت بوجود الراوي مظنة الخطأ والنكارة، وكان للناقد فيه تحريج واضح في هذا المجال. ولقد أوصلنا البحث والنظر في هذا الشأن، إلى حصر لبعض الأسباب التي رأينا أنها مما أدى إلى رواية المنكر ومن ثمة التعليل بالنكارة فكان من أهمها:

نكارة حديث الراوي بسبب سوء حفظه أوهامه، أو لتحديث من الحفظ دون كتاب أو للتلقين، أو لتحديث عن غير أهل بلده غير خبير بحديثهم، أو لقلّة منه في الرواية - كأن يكون الراوي غير معروف بالحديث - أو للانشغال عن الحديث والاشتغال بغيره أو للاختلاط، أو للتدليس... إلخ . ولوفرة النماذج المتاحة في كتاب العلل سوف أسوق ما يلقي الضوء اللازم على هذه المسألة ويحقق المقصود بعون الله تعالى من خلال ما ذكرنا.

أولاً: الوهم وسوء الحفظ

وفي المثال على هذا الأمر، غرائب منكير ليحيى بن سليم الطائفي (*) .

يورد ابن أبي حاتم الرازي في كتابه العلل أحاديث منكير يرويها يحيى بن سليم الطائفي عن عبيد الله العمري؛ يقول أبو زرعة في أحدها "هذا حديث منكر"، ويقول أبو حاتم في الأخرى: "هذا حديث منكر الحديث كله منكر" و"هذا حديث منكر بهذا الإسناد" ،

(*) هو يحيى بن سليم الطائفي، نزيل مكة صدوق سني الحفظ، من التاسعة (ت 293 هـ) تقريب التهذيب 1057 رقم 7613 وتعقب، صدوق حسن الحديث، ضعيف في روايته عن عبيد الله بن عمر.... تحرير التقريب 86/4 رقم 7563.

ويحيى بن سليم شيخ صدوق سبى الحفظ، ويقول فيه أبو حاتم: "شيخ صالح محله الصدق ولم يكن بالحافظ، يكتب حديثه ولا يحتج به"¹. وإن هذا الكلام من أبي حاتم يشير إلى سبب وقوع هذا الراوي في رواية المنكر إذ أنه لم يكن بالحافظ. بل إن عبارة أبي حاتم (يكتب حديثه ولا يحتج به)، تعني ضعف حفظ الراوي واضطراب حديثه، وعدم الاحتجاج به على انفراده. وكأنه متى تحقق وصف الراوي عنده بضعف حفظه واضطراب حديثه: لا يحتج بغرائبه فلقد سأل ابن أبي حاتم الرازي أباه عن تفسير مراده من تلك العبارة، فأجابته عن ذلك. قال: "قلت لأبي: ما معنى (لا يحتج به)؟ قال: كانوا قوما لا يحفظون، فيحدثون عما لا يحفظون، فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطرابا ما شئت". فبين أبو حاتم في إجابته لابنه: السبب في أنه لا يحتج بحديث مثل هؤلاء وهو ضعف حفظهم، واضطراب حديثهم.

بل ويقول فيه الدارقطني: ("سبى الحفظ" و"يحيى أفراد وغرائب عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله يتفرد بهما عنهم"، وقال النسائي: "ليس به بأس، وهو منكر الحديث عن عبيد الله ابن عمر". وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» وقال: "يخطيء". وقال البخاري: "يروي أحاديث عن عبيد الله بهم فيها". وقال الساجي: "أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله ابن عمر"². كما ولم يخرج له الشيخان من روايته عن عبيد الله بن عمر شيئا.

والأحاديث التي استنكرت عليه لإغرابه بها من سوء حفظه، فأولها مما سأل ابن أبي حاتم الرازي أباه قال: "سألت أبي عن حديث رواه سويد بن سعيد عن يحيى بن سليم الطائفي عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: رخص رسول الله ﷺ للنساء في التصفيق في الصلاة وللرجال في التسبيح. قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد³.

ولعل النكارة في إسناد هذا الحديث عند الرازي هي من قبل إغراب يحيى بن سليم

¹ - أخرج والتعديل 156/9 - وفسر ابن تيمية قول أبي حاتم قائلا: "ومعنى هذا الكلام أنه يصلح حديثه للاعتبار والاستشهاد به، فإذا عضده آخر مثله جاز أن يحتج به، ولا يحتج به على انفراده". الصارم المسلول. ص 577

² - عن تهذيب التهذيب 362/4.

³ - علل الحديث 168/1 (478). وأخرجه ابن ماجه في سننه ، في الصلاة ، باب التسبيح للرجال... قال: حدثنا سويد بن سعيد. حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية. وعبيد الله، عن نافع أنه كان يقول: قال ابن عمر: رخص رسول الله ﷺ للنساء في التصفيق، وللرجال في التسبيح. 330/1 رقم 1036. وقال البصري: هذا إسناد حسن وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد وفي الباب عن جابر وعلي بن أبي طالب وأبي سعيد وابن عمر. مصباح الزجاجة 125/1

الطائفي بالحديث "عن إسماعيل بن أمية و عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر"، وبينما يرويه إسماعيل ابن أمية عن عطاء عن أبي هريرة أيضا.

فلقد سئل الحافظ الدارقطني في علله عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رخص رسول الله ﷺ للرجال في التسييح وللنساء في التصفيق فقال: "يرويه إسماعيل بن أمية واختلف عنه، فرواه يحيى بن سليم الطائفي مرة عن: إسماعيل بن أمية عن عطاء عن أبي هريرة ومرة عن: نافع عن ابن عمر. وحديث عطاء عن أبي هريرة أصح".¹

والثاني، مايقول فيه ابن أبي حاتم: " سألت أبي عن حديث رواه سريح بن يونس عن يحيى ابن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: فهم رسول الله عن لبستين وعن صلاتين وعن بيعتين فهم عن الصماء والحياة وفرجه مفتوح الى السماء وعن بيع الحصة وعن المنابذة وصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس فسمعت أبي يقول: "هذا حديث منكر، الحديث كله منكر"²

وهذا الحديث كله منكر، لأن المعروف من الرواية عن عبيد الله بن عمر ليس كما يقول فيه يحيى ابن سليم وينفرد برواية إسناده: عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. ويقول الدارقطني في الغرائب: "حديث أن رسول الله ﷺ فهم عن صلاتين... الحديث. قال ابن صاعد: وهذا مما وهم يحيى بن سليم في إسناده لأن بعضه عن حبيب وبعضه عن أبي الزناد، تفرد به يحيى بن سليم عن عبيد الله"³.

بل ويرويه الثقات عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد الخدري، وبذلك أخرجه الشيخان في صحيحيهما، فقال الإمام البخاري: "حدثنا عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله، عن

¹ - علل الدارقطني 340/8 سوال رقم 1610. وحديث عطاء عن أبي هريرة: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج قال: "أخبرني عطاء أنه سمع أبا هريرة يقول التسيح للرجال والتصفيق للنساء... "مصنف عبد الرزاق 456/2 رقم 4067، وأخرجه من طريق: معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ التسيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة". برقم 4068 و"عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ التسيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة". برقم 4069، و"عن الثوري عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة قال التسيح للرجال والتصفيق للنساء" برقم 4070.

² - علل الحديث 189/1 (544).

³ - أطراف الغرائب 465/3 رقم 3290

خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص ابن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن بيعتين، وعن لبستين، وعن صلاتين، نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن اشتغال الصماء وعن الاحتباء في ثوب واحد يفضي بفرجه إلى السماء، وعن المنابذة والملازمة¹.

ورواه الإمام مسلم في صحيحه بسنده قال:

("حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن نمير و أبو أسامة، ح وحدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير، حدثنا أبي، ح وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، كلهم عن عبيد الله ابن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله". - أي نهى رسول الله ﷺ عن بيع الملازمة والمنابذة -

وأخرجه أيضا عن أبي سعيد الخدري فقال:

" وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى (واللفظ لحرمة) قالوا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب، أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص أن أبا سعيد الخدري قال: نهانا رسول الله ﷺ عن بيعتين ولبستين: نهى عن الملازمة والمنابذة في البيع، والملازمة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار، ولا يقلبه إلا بذلك، والمنابذة أن يلبس الرجل إلى الرجل بثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه، ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض.

وحدثني عمرو الناقد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب بهذا الاسناد²."

ورواه الإمام البخاري في صحيحه بسنده قال: ("حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عامر بن سعد أن أبا سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين، وعن بيعتين، نهى عن الملازمة والمنابذة في البيع، والملازمة لمس الرجل ثوب الآخر

¹ - صحيح البخاري، كتاب موافقت الصلاة، باب الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، أنظر فتح الباري: 58/2 رقم 584

وقوله في الإسناد (عن عبيد الله) هو ابن عمر العمري. وقوله (حفص بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب، وهو جد عبيد الله بن عمر المذكور في هذا الإسناد. ورواه في كتاب اللباس، باب اشتغال الصماء. من طريق محمد بن بشار عن

عبيد الله، به. الفتح 278/10 رقم 5819

² - صحيح مسلم المبرور باب إبطال بيع الملازمة والمنابذة 1152/3 رقم 1511-1512.

بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلا بذاك، والمناذرة أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض. واللبستان اشتعال الصماء - والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب - واللبسة الأخرى احتياؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء"،

و- "حدثني محمد قال أخبرني محمد أخبرنا ابن حريج قال أخبرني ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن اشتعال الصماء وأن يحتج الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء"¹.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى بسنده من طريق: "مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله ﷺ عن لبستين، وعن بيعتين، عن الملامسة والمناذرة، وعن أن يحتج الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء، وعن أن يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحد شقيه" وقال البيهقي: رواه البخاري في الصحيح، ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى كلهم عن مالك². وسئل الخافض الدارقطني عن حديث: "الأعرج عن أبي هريرة قال نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين، عن لبستين، وعن صلاتين، وعن صوم يومين؟ فأما البيعتان... الحديث فقال: يرويه مالك، واختلف عنه فرواه محمد بن الحسن وروح بن عباد: عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة. وقال مالك في الموطأ: عن محمد بن يحيى لم يذكر فيه يحيى بن سعيد. هذا هو الصحيح، ويشبه أن يكون مالك سمعه عن يحيى بن محمد ابن يحيى ثم سمعه من محمد بن يحيى"³.

¹ - صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب اشتعال الصماء، وباب الاحتباء في ثوب واحد. فتح الباري: 10/278-279 رقم 5820 و5822.

² - السنن الكبرى 3/236. وقد رواه البخاري، في اللباس، باب الاحتباء في ثوب واحد. قال: "حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين: أن يحتج الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء، وأن يشتمل بالثوب الواحد ليس على أحد شقيه. وعن الملامسة والمناذرة". أنظر الفتح: 10/279 رقم 5821. ورواه مسلم في البيوع باب إبطال بيع الملامسة والمناذرة قال: "حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمناذرة". صحيح مسلم 3/1151 رقم 1511.

³ - علل الدارقطني 8/217 رقم السؤال 1528.

ورواه الترمذي حديث المنابذة والملازمة بسنده من طريق: "...سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: نهي رسول الله ﷺ عن بيع المنابذة والملازمة. وقال: وفي الباب عن أبي سعيد، وابن عمر. و حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح"¹.

بل ويقول ابن أبي حاتم الرازي في علله أيضا: "سألت أبي عن حديث رواه حماد ابن سلمة عن عمرو بن دينار عن سمع أبا هريرة يقول نهي رسول الله ﷺ عن بيعتين ولبستين؟ قال أبي: رواه ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عطاء بن مينا، عن أبي هريرة قال ينهى عن بيعتين. ورواه معقل ابن عبيد الله عن عمرو ابن دينار عن عطاء عن أبي هريرة قال: نهي رسول الله ﷺ. قال أبي: وكلها صحيح، ضبط ابن جريج، هو عطاء بن مينا"².

وهذا صحيح، حيث يرويه أيضا مسلم في صحيحه بسنده ويقول: "وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج، أخبرني عمرو ابن دينار عن عطاء ابن مينا، أنه سمعه يحدث عن أبي هريرة أنه قال: نهى عن بيعتين: الملازمة والمنابذة، أما الملازمة فأن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تأمل، والمنابذة أن يبتذ كل واحد منهما ثوبه إلى الآخر، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه"³.

والثالث، ما يقول فيه ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن حديث رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من دخل حائطا فليأكل منه ولا يخبأ خبئة. قال أبو زرعة: هذا حديث منكر"⁴.

وهذا نكارتة من حيث أنه لم يعرف من روايته عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر إلا من حديث يحيى بن سليم. فلقد أخرجه الإمام الترمذي في سننه قال: "حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا يحيى بن سليم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبئة. وقال الترمذي: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعباد بن شرحبيل، ورافع بن عمرو، وعمير مولى أبي اللحم، وأبي هريرة. وقال:

¹ - سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في الملازمة و المنابذة 601/3-602 رقم 1310

² - علل الحديث 376/1 (1119)

³ - صحيح مسلم البيوع، باب إبطال بيع الملازمة والمنابذة 1152/3 رقم 1511

⁴ - علل الحديث 325/2 (2495).

حديث ابن عمر حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه إلا من حديث يحيى بن سليم...¹
ثم ذكره في عله وقال: "سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يحيى بن سليم يروي
أحاديث عن عبيد الله بهم فيها. وكأنه لم يعرف هذا الحديث إلا من حديث يحيى بن سليم"².
وكما رواه النسائي وقال: "حديث ابن عمر حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه إلا
من حديث يحيى بن سليم"³.

وذكره الدارقطني في الغرائب وقال: "نفرد به يحيى بن سليم عنه" - أي عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر"⁴.

ونقل البيهقي تغليظه أيضا عن يحيى بن معين عندما ذكر له حديث يحيى بن سليم الطائفي
عن عبيد الله في الرجل يمر بالحائط فيأكل منه"⁵. بل وكان أحمد يقول: "وقفت على يحيى
ابن سليم وهو يحدث عن عبيد الله أحاديث مناكير، فتركته ولم أحمل عنه..." وقال أيضا:
أتيت يحيى بن سليم الطائفي فكتبت عنه شيئا فرأيت أنه يخلط في الأحاديث فتركته"⁶.

إذن، وبذلك يتبين أن هذه الأحاديث المذكورة في علل الحديث كلها من غرائب وأفراد يحيى
ابن سليم الطائفي عن إسماعيل بن أمية، وعن عبيد الله بن عمر. وفيها وجدنا المطعن بالنكارة من ابن
أبي حاتم الرازي، ومن أهل الحديث أيضا. ولقد نقلنا ما قيل في يحيى الطائفي من أنه كان: "سئي

¹ - سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في أكل الثمرة للمار بها 583/3 رقم 1287.

² - العلل 395/1 رقم 339.

³ - السنن 583/3.

⁴ - أطراف الغرائب 463/3 رقم 3284.

⁵ - السنن الكبرى 359/9. و جاء في حاشية ابن القيم 204/7: "وهذا الحديث وإن كان معلولا قال الترمذي في كتاب
العلل الكبير له سألت محمدا عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروي أحاديث عن عبيد الله بهم فيها ثم كلامه.
وقال يحيى بن معين هذا الحديث غلط وقال أبو حاتم الرازي يحيى بن سليم هذا عمله الصدوق وليس بالحافظ ولا يحتاج به
وقال النسائي ليس به بأس وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمرو ولكن لو حاكمنا منازعنا من الفقهاء إلى
أصولهم لكان هذا الحديث حجة على قولهم لأن يحيى بن سليم من رجال الصحيحين وهو لو انفرد بلفظة أو رفع
أو اتصال وخالفه غيره فيه لحكموا له ولم يلتفتوا إلى من خالفه ولو كان أوثق وأكثر فكيف إذا روى ما لم يخالف فيه
بل له أصول ونظائر ولكننا لا نرضى هذه الطريقة فالحديث عندنا معلول وإنما سقناه اعتبارا لا اعتمادا. والله أعلم"

⁶ - عن الضعفاء الكبير للعقيلي 406/4.

الخطأ. و: "ليس به بأس، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر. و: "ليس بالقوي".
و: يحظى. و: "يروي أحاديث عن عبيد الله يهتم فيها". و: "أنه أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله
ابن عمر". و: "ليحيى أفراد وغرائب عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله يتفرد بهما عنهم".¹ . . .

ثانياً: الحديث دون كتاب، لضياح أونحو ذلك

كان هذا الأمر مدعاة للوقوع في رواية المنكر، وأثرا في ضعف الراوي كالشأن مع تخاليط
محمد بن جابر الجعفي^(*) الذي يعد ممن ذهب كتبه في أواخر عمره وساء حفظه بذلك، فلحق
فروي أحاديث مناكير.

وبين ابن أبي حاتم حالته في كتاب الجرح والتعديل يقول:

("سألت أبي عن محمد بن جابر فقال: ذهب كتبه في آخر عمره وساء حفظه، وكان
يقش، وكان ابن مهدي يحدث عنه ثم تركه بعد، وكان يروي أحاديث مناكير...، وسمعت أبي
وأبا زرعة يقولان: محمد بن جابر يمامي الأصل...، وهو صدوق إلا أن في حديثه تخاليط وأما
أصوله فهي صحاح". ويقول أبو زرعة: "محمد بن جابر ساقط الحديث عند أهل العلم...")².
ويقول (عباس الدوري): "سمعت يحيى بن معين يقول: كان محمد بن جابر أعمى. قلت
ليحيى: فإنما حديثه كذا لأنه كان أعمى؟ قال: لا، ولكنه عمى واختلط عليه، وكان محمد
ابن جابر كوفيا انتقل إلى اليمامة. قلت: أيوب أخوه، كيف حديثه؟ قال: ليس هو بشيء، ولا
محمد. قلت: أيهما كان أمثل؟ قال: لا. ولا واحد منهما"³. وعن الدارمي: "قلت: فمحمد
ابن جابر اليمامي ما حاله؟ فقال: ليس بشيء"⁴.

¹ - الكاس في ضعفاء الرجال 220/7.

^(*) هو محمد بن جابر بن سيار بن طلق الحنفي، اليمامي، أبو عبد الله، أصله من الكوفة، صدوق، ذهب كتبه فساء حفظه
وخلط كثيرا وعمى فصار يلحق، من السابعة (ت 170 هـ). التقريب 831 (5814) وتعقب "بل ضعيف... كما في
تحرير التقريب 221/3 (5777).

² - ينظر الجرح والتعديل 219/7 - المحروحين 270/2 - تهذيب التهذيب 88/9.

³ - تاريخ يحيى بن معين، رواية الدوري: 390/1 رقم 2647.

⁴ - التاريخ، رواية الدارمي: 202 رقم 742. وفي رواية الدقاق: "ليس بثقة - ومرة: لا يكتب حديثه، ليس بثقة" 52 رقم 94
و 116 رقم 375.

(وقال البخاري: ليس بالقوي يتكلمون فيه، روى مناكير وقال أبو داود: ليس بشيء وقال النسائي: ضعيف)¹.

وأفاد كتاب العلل سوء حفظه، واضطراب حديثه ووقوعه في المنكر بنقد ابن أبي حاتم الرازي تخليطه في حديث قال فيه: "سمعت أبي وذكر حديثا رواه محمد بن جابر، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أن النبي ﷺ نهي عن الصلاة والإمام يخطب. فقال أبي: "هذا حديث منكر وهو من تخاليط ابن جابر، والحديث هو حديث سليك الغطفاني"².

ونقده بالنكارة والتخليط هنا، فلمخالفته الثابت في إسناد هذا الحديث وسياقه. ويتبين هذا الأمر بالحديث الذي في الصحيحين عند البخاري ومسلم، من أن رجلا جاء والنبي ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فأمره النبي ﷺ بأن يركع ركعتين. إذ رواه الإمام البخاري بسنده قال: "حدثنا أبو النعمان قال: حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال: جاء رجل والنبي ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فقال: أصليت يا فلان؟ قال: لا. قال: قم فاركع".
و- "حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا قال: دخل رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فقال: أصليت؟ قال: لا. قال: فصل ركعتين"³.

¹ - تهذيب التهذيب: 89/9.

² - علل الحديث 198/1 (569).

³ - صحيح البخاري، كتاب الجمعة: باب إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين، وباب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين. أنظر فتح الباري 2/ ص 407 رقم 930 و ص 412 رقم 931 ورواه مسلم في كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب 596/2. قال: "حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد، قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: بينما النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، إذ جاء رجل. فقال له النبي ﷺ: «أصليت؟ يا فلان» قال: لا. قال: «قم فاركع». رقم 54 وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة و يعقوب الدورقي عن ابن عليه، عن أيوب، عن عمرو، عن جابر، عن النبي ﷺ. كما قال حماد. ولم يذكر الركعتين".
وحدثنا قتيبة بن سعيد و إسحاق بن إبراهيم. (قال قتيبة: حدثنا وقال إسحاق: أخبرنا سفيان) عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله يقول: دخل رجل المسجد، ورسول الله ﷺ يخطب، يوم الجمعة. فقال «أصليت؟» قال: لا. قال «قم فصل الركعتين». وفي رواية قتيبة قال «فصل ركعتين». رقم 55

وحدثني محمد بن وافع و عبد بن حميد. قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار

وفسره الحافظ ابن حجر في الكلمة "جاء رجل" بأنه هو سليك بن عمرو الغطفاني، حيث يقول في الفتح: "قوله (جاء رجل) هو سليك بن هدية، وقيل ابن عمرو الغطفاني من غطفان ابن سعيد بن قيس عيلان..."¹

كما ووقع المسمى في هذه القصة عند مسلم من رواية: (الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر - بلفظ -: (جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة. ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر. فقعد سليك قبل أن يصلي. فقال له النبي ﷺ: أركعت ركعتين؟ قال: لا. قال: قم فاركعهما. ومن طريق: (الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله؛ أخوه وفيه: ورسول الله ﷺ يخطب، فجلس. فقال له: «يا سليك قم فاركع ركعتين وتحوز فيهما»). ثم قال: إذا جاء أحدكم، يوم الجمعة، والإمام يخطب، فليركع ركعتين، وليتحوز فيهما)².

وعلق عليه الحافظ ابن حجر أيضا فقال: "هكذا رواه حفاظ أصحاب الأعمش عنه، ووافقه الوليد أبو بشر عن أبي سفيان عند أبي داود والدارقطني. وشذ منصور بن أبي الأسود عن الأعمش بهذا الإسناد فقال (جاء النعمان بن نوفل) فذكر الحديث، أخرجه الطبراني. قال أبو حاتم الرازي: وهم فيه منصور يعني في تسمية الآتي، وقد رواه الطحاوي من طريق حفص ابن غياث عن الأعمش قال: سمعت أبا صالح يحدث بحديث سليك الغطفاني، ثم سمعت أبا سفيان يحدث به عن جابر، فتحذر أن هذه القصة لسليك"³.

ويلحق بهذا المعنى، التعليل بنكارة حديث بعض القدماء عن من احترقت كتبه كالمحدث عبد الله بن لهيعة (*) مثلا. ومن المعلن ما يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاء رجل والنبي ﷺ على المنبر، يوم الجمعة، يخطب. فقال له: «أركعت ركعتين؟» قال: لا. فقال «اركع». رقم 56

¹- فتح الباري 2/ ص 407 في شرح الحديث رقم 930، من كتاب الجمعة، باب إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتي.

²- صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب. 567/2 رقم 58-59

³- فتح الباري 2/ ص 407 في شرح الحديث 930، من كتاب الجمعة، باب إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتي.
(*) هو عبد الله بن لهيعة ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي. صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه (ت 174 هـ) - التقریب 538 (3587) وتعقبه صاحب التحرير بأنه ضعيف يعتبر به وحديثه صحيح إذا روى عنه (المادة: ابن المبارك، وابن وهب، وابن يزيد المقرئ، وابن مسلمة القفني، فإنهم كانوا يتبعون أصوله فيكتبون منها.

"سألت أبي عن حديث رواه مروان بن محمد الطاطري قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي إسحاق المديني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سأل أحدكم الرزق فلينظر كيف يسأل، وليسأل الله ما ينفعه. فانما يرزق الحلال والحرام الله. قال أبي: هذا حديث منكر جدا، وكان مروان تأخر سماعه من ابن لهيعة فهو يحدث بمثل هذا. قلت لأبي: فأبو إسحق المديني من هو؟ قال: يقال له الدوسي هو معروف¹."

وقول الرازي: ... وكان مروان تأخر سماعه من ابن لهيعة فهو يحدث بمثل هذا. إشارة ضمنية إلى طبيعة حفظ ابن لهيعة بعد ضياع كتبه بالاحتراق.

فلقد سئل أبو زرعة عنه في سماع القدماء منه؟ فقال: آخره وأوله سواء، وكان لا يضبط وليس ممن يحتاج بحديثه². كما وسير الحافظ ابن حبان أحوال رواية الناس عنه فقال: "رأيت التحليط في رواية المتأخرين عنه موجودا، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرا،...، وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة، وذاك أنه كان لا يبالي ما دفع إليه قراءة سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار الضعفاء، والمتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه، لما فيها مما ليس من حديثه"³.

ثم نكارة بعض ما يرويه "يونس بن يزيد" (*) من الحديث عن الإمام الزهري. ذلك أن يونس بن يزيد كان لما يحدث عن الزهري ولم تكن معه كتبه فقد يهم ولا يقيم الحديث على شكله الصحيح فيكون منكرا بروايته .

وهن سمع منه قبل احتراق كتبه الوليد بن مزيد، وقتيبة بن سعيد والأوزاعي، والثوري وشعبة وعمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن مهدي، والوليد بن مسلم، وإسحاق بن عيسى الطباع. 258/2 (3563). وقد علل ما علل من حديثه بالنكارة في كتاب العلل للرازي. ينظر منها المسائل بالأرقام 557/637/1611/1709/1949/2290/2348 وغيرها كثير.

¹ - علل الحديث 246/2

² - المرح والتعديل 146/5.

³ - كتاب المروحين 12/2-13.

(*) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، ثقة إلا أن في رواية عن الزهري وهما قليلا، (ت 159 هـ) التقريب 1100 (7976).

ويتجسد السبب من خلال حديثه التالي المعلن به، الذي يوضح تعليله أن من ملابسات رواية المنكر، التحديث من الحفظ دون الكتاب الذي يعتمد الراوي عليه عند الرواية. حيث يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه سعدان، عن يونس، عن الزهري، عن قيصة ابن ذؤيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: يوشك أقصى مسالح المسلمين بسلاح. قال أبي: ورواه الزهري عن سالم سمع أبا هريرة، موقوف. قال أبي: الموقوف أشبه، قلت: وما تنكر أن يكون سمع منهما؟ قال: أنكر، فإنه لا يحتمل أن يكون هذا من حديث قيصة. وسعدان أرى أنه سمع من يونس بمكة أو بالمدينة، ويونس لم يكن معه كتبه. قال وكيع: رأيت يونس ابن يزيد بمكة فجهدت أن يقيم لي إسناد حديث فلم يقمه، فترى أن سعدان سمع منه بمكة لأن حديثه وحديث أبي ضمرة وسليمان بن بلال وطلحة بن يحيى مقارب" ¹.

فلقد استتكرت هنا عند ابن أبي حاتم رواية يونس بالرفع وعللت برواية بالوقف الأشبه بالصواب، وكانت ملابسات روايته الحديث قرينة عنده في حمل العلة علي حديث يونس وبيان الخلل في أدائه .

ثم إن لعلماء الحديث ورجاله بياناً في هذا الموضوع يخص حال يونس بن يزيد وحديثه في الزهري. وهو أنهم مع توثيقهم إياه قد قيدوه بما حدث من كتابه فقط دون ما إذا حدث من حفظه لأنه كان يهم فيه. فقد سئل الإمام أحمد -مثلاً- عن أثبت أصحاب الزهري؟ فقال: معمر، فقيل له: فيونس؟ فقال: "روى أحاديث مناكير وهو كثير الخطأ..." ²، لكنه كان يقول أيضاً: "ما أحد أعلم بحديث الزهري من معمر إلا ما كان من يونس فإنه كتب كل شيء هناك" ³. وبذلك يقول ابن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي "أن كتابه صحيح" ⁴، ويمثلهما عن علي بن المديني في كون يونس أثبت الناس في الزهري بما إذا حدث من كتابه" ⁵.

¹ - علل الحديث 1/317 (951)

² - تهذيب الكمال 32/555.

³ - تهذيب الكمال 32/554

⁴ - الجرح والتعديل 9/248.

⁵ - المعرفة والتاريخ للفسوى 2/138.

وهذه النصوص كلها تتفق مع التعلييل عند ابن أبي حاتم على حديث يونس بأنه منكر وأنه لا يخلل أن يكون كما قال يونس. بالإضافة إلى ما نقل من الكلام عن وكيع فيه والذي زاد البيان توضيحا في تضعيف "يونس بن زيد" لسوء حفظه حين لقيه بمكة فذاكره وجهد أن يقيم له حديثا فلم يقمه.

وصفوة القول: أن ملايسات سوء حفظ يونس بن زيد وأدائه لبعض الحديث عن الإمام الرمري قرينة من قرائن رواية المنكر وسبب من أسباب الوقوع في رواية المناكير.

ثالث: التلقين

حصل ذلك لـ "قيس بن الربيع الأسدي" (*) الذي وقع في رواية المناكير، حتى قال فيه أبو حاتم: "عهدي به، ولا ينشط الناس في الرواية عنه... وليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به"¹. وسر الحافظ ابن حبان أخباره من رواية القدماء والمتأخرين وتتبعها فرآه صدوقا مأمونا حيث كان شابا لكنه "لما كبر ساء حفظه، وامتنحن بابن سوء فكان يدخل عليه الحديث فيحجب فيه ثقة منه بانه فلما غلب المناكير على صحيح حديثه، ولم يتميز، استحق بمجانبته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من الأئمة وحث عليه، كان ذلك منه لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدث بها عن سماعه وكل من وهاه منهم، فكان ذلك لما علموا مما في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره. وقال ابن حبان: قال عفان: كنت أسمع الناس يذكرون قيسا فلم أدر ما علته، فلما قدمنا الكوفة أتينا فجلسنا إليه فجعل ابنه يلقيه ويقول له: حصين، فيقول حصين فيقول رجل آخر: ومغيرة، فيقول: ومغيرة، فيقول آخر: والشيباني، فيقول: والشيباني.

وقال: وسئل ابن نمير عن قيس بن الربيع فقال: إن الناس قد اختلفوا في أمره وكان له ابن فكان هو آفته. نظر أصحاب الحديث في كتبه فأنكروا حديثه وظنوا أن ابنه غيرها"² أهـ.

(*) هو قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق، تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة (ت169 هـ). التقريب 804 (5608) وتعقب "بل ضعيف يعتبر به، ومن وثقة فقد عرفوه شابا، لكن نظرا لاختلاف حديثه الصحيح بمنكراته وعدم وجود السبيل للفصل بينهما، فإنه يضاف". تحرير التقريب 186/3-187 (5573).

¹ - ويقول أبو زرعة: "فهو له"، المخرج والتعلييل 98/7

² - كتاب الجرحون 218/2-219.

وَيَصْدُقُ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ، تِلْكَ الْمَنَاقِيرُ الْوَارِدَةُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ مِنْ رِوَايَةِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ
حَيْثُ يَقُولُ فِيهَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ:

"سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رِوَاةِ الْحَسَنِ بْنِ بَشْرِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ سَهِيلِ
ابْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ نَسِيَ فَهِيَ
نِعْمَةٌ جَعَلَهَا." قَالَ أَبِي: "هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ"¹.

و- "سَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثِ رِوَاةِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرَّمَانِيِّ عَنْ زَاذَانَ، عَنْ سَلَمَانَ
قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ بَرَكَةَ الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "بَرَكَةُ الطَّعَامِ
الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ." قَالَ أَبِي: "هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحًا كَانَ
حَدِيثًا. وَأَبُو هَاشِمٍ الرَّمَانِيُّ لَيْسَ هُوَ قَالَ، وَيَشْبَهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَحَادِيثُ أَبِي خَالِدٍ الْوَاسِطِيِّ عَمْرُو بْنُ
خَالِدٍ، عِنْدَهُ مِنْ هَذَا النَّوْعِ أَحَادِيثُ مَوْضُوعَةٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ..... الْخ."².
فَالَّذِي يَظْهَرُ مِنْ هَذَا، هُوَ أَنَّ قَيْسَ بْنَ الرَّبِيعِ يَكُونُ قَدْ لَقِنَ بِالْمَوْضُوعِ الدَّخِيلِ عَلَى كِتَابِهِ فَأَقْرَهُ
لِسَوْءِ حِفْظِهِ فَسَجَّلَ عَنْهُ وَرَوَى. وَلَقَدْ وَجَدْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَشِيرُ إِلَى هَذَا الْفِعْلِ قَالَ:
"وَضَعُوا فِي كِتَابِهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرَّمَانِيِّ حَدِيثَ هَاشِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ فِي
الْوُضُوءِ فَحَدَّثَ بِهِ-أَيُّ حَدَّثَ بِهِ قَيْسٌ-وَقَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَهُ ابْنُ لَهُ قَلْبٌ عَلَيْهِ أَشْيَاءٌ مِنْ حَدِيثِهِ"³.

ثُمَّ إِنْ حَدِيثُ الْبَرَكَةِ هُوَ فِي الْغَرَائِبِ عِنْدَ الْخَافِظِ الدَّارِقُطِيِّ عَنْ سَلَمَانَ، وَيَقُولُ
فِيهِ: "حَدِيثٌ قَالَ: قَالَ سَلَمَانُ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ الْبَرَكَةَ فِي الطَّعَامِ... الْحَدِيثُ"، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو
الْحَوَابِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عُلُقَمَةَ بْنِ مَرِيَمٍ عَنْ سَلَمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلَمَانَ"⁴.
وَكَمَا أَوْرَدَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي تَرْجُمَةِ قَيْسٍ ضَمِنَ مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَدِيثِ أَيْضًا⁵.

¹ - علل الحديث 313/1 (939).

² - علل الحديث 40/2 (1502) وينظر مثلاً آخر رقم (1877).

³ - ميزان الاعتدال 393/3.

⁴ - أطراف الغرائب 115/3. رقم 2194

⁵ - قال: "حدثنا محمد بن الحسن بن فضالة السعدي ثنا محمد بن عبيد الغزي ثنا هاشم بن أبي بكر الكوفي من ولد أبي
بكر الصديق ثنا قيس بن الربيع عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان قال: قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله
قال: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ وأخبرته ما قرأت في التوراة فقال: بركة العام الوضوء قبله والوضوء بعده". الكامل
في ضعفاء الرجال 45/6-46

رابعاً: تحديث الراوي عن غير أهل بلده، وهو غير خبير بحديثهم

وت نجد مرويات مناكير لـ "إسماعيل بن عياش الحمصي" (*). فالرجل صدوق إلا أنه يغلط كثيراً في حديث الحجازيين والعراقيين¹. ويقول أحمد بن حنبل: "في روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز بعض الشيء، وروايته عن أهل الشام كأنه أثبت وأصح"². وتبعه الحافظ ابن عدي في "الكامل" وقال بعدما أورد له جملة من الأحاديث إنتقدها عنه: "وهذه الأحاديث من أحاديث الحجاز ليحيى بن سعيد، ومحمد بن عمرو، وهشام بن عروة وابن جريح، وغير ما ذكرت من حديثهم، ومن حديث العراقيين إذا رواه إسماعيل بن عياش عنهم لا يخلو من غلط يغلط فيه، إما أن يكون حديث يرسله، أو مرسلًا يوصله، أو موقوفاً يرفعه وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم، وفي الجملة إسماعيل بن عياش ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة"³.
يعمل ابن أبي حاتم حديثه في كتاب العلل، يقول:

"سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: إن الله وملائكته يصلون على من يصلون الصفوف و من سد لرجة رفعه الله بها درجة. قال أبي: "هذا خطأ إنما هو عروة أن النبي. وإسماعيل عنده من هذا النحو مناكير"⁴.

فهذا حديث يرويه إسماعيل بن عياش الحمصي ويخطئ فيه بالخالف لما يثبت مرسلًا عن هشام بن عروة عن أبيه، وهو السبب في نكارتة.
والتعيب على خطئه المذكور بأن إسماعيل عنده من هذا النحو مناكير، ليدل بفحواه

(*) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبو عتبة الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده، مخطئ في غيرهم، (ت 182 هـ).
التقريب 142 (744).

¹ - المرح والفتيل 192/2.

² - تلمذ التهذيب 163/1 سبزان الاعتدال 240/1.

³ - الكامل في معرفة الرجال 300/1.

⁴ - علل الحديث 142 (415).

دلالة واضحة على ضعف أحاديثه التي من هذا النوع وسبب نكارتها أيضا، وهو روايته لحديث الشيوخ من غير أهل بلده. ولقد روى الحديث عن هشام بن عروة هنا، و هشام مدني ليس من أهل بلد إسماعيل ابن عياش كما ترى.

هذا، وروى ابن ماجه هذا الحديث بسنده إلى هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل ابن عياش، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف». ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة» وعلق عليه البصري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه قال: "هذا إسناد فيه إسماعيل بن عياش وهو من روايته عن المحازين وهي ضعيفة" ¹.

خامسا: قلة الراوي في الرواية - كأن يكون الراوي غير معروف بالعلم والحديث

وفي هذا نجد عبارة الرازي في التعليل: "الحديث منكر لا يشبه حديث فلان وفلان أعراي" أو "لم يكن عند هذا الشيخ إلا حديثين وهما منكران" وقد يكتفى بالقول: "هذا الحديث منكر". ومن النماذج نقف على منكر لعقيل بن يحيى الجعدي و آخر لعبد الله بن أبي بكر المقدمي (*). أما "عقيل بن يحيى الجعدي" (*) فهو راو منكر الحديث ذاهب ليس له من الحديث إلا ما وقع له منكر في روايته عن أبي إسحاق السبيعي في العلل. ويكون قد وقع في رواية هذا المنكر

¹ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب إقامة الصفوف وقال بعد ذلك: "ورواه الإمام أحمد في مسنده وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم. وروى أبو داود شطره الأول من حديث البراء بن عازب. وله شاهد من حديث النعمان بن بشير رواه مسلم والترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح، قال: وفي الباب عن جابر بن سمرة والبراء بن عازب وجابر بن عبد الله وأنس وأبي هريرة وعائشة رضي الله تعالى عنهم". ص 120

(*) هو عبد الله بن أبي بكر المقدمي، أخو محمد، يروي عن جعفر بن سليمان، قال ابن عدي ضعيف، وكان أبو يعلى لما ذكره ضعفه". ميزان الاعتدال 398/2 (4232).

(*) يقول ابن أبي حاتم: "عقيل الجعدي روى عن أبي إسحاق الحمدي وسمع من الحسن روى عنه الصنع بن حزن وعكرمة بن عمار سمعت أبي يقول ذلك ويقول هو منكر الحديث ذاهب ويشبه أن يكون أعرايا". الجرح والتعديل 219/6. وترجم له الذهبي قال: "عقيل بن يحيى الجعدي عن الحسن. قال: البخاري منكر الحديث يروي عن أبي إسحاق وتكلم فيه ابن حبان وقال: حدث عنه عكرمة بن عمار والصنع بن حزن. ميزان الاعتدال 88/3 رقم 5704.

سبب عدم معرفته بحديث القوم، و إذ أنه ليس من أهل العلم مشهوراً به.
يقول فيه أبو حاتم الرازي: " هو منكر الحديث ذاهب ويشبه أن يكون أعرابياً ¹ ". ويقول
ابن حبان: " لم يرو عنه سوى الصعق بن حزن، وعكرمة بن عمار، يروي عن الثقات ما لا
يشبه حديث الأثبات وبطل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيه الثقات ² ". ويعلل حديثه بالنكارة
لتفرده عن أكثر مشهور بما لا يشبه حديثه. هو كما يلي:

يقول ابن أبي حاتم:

" سألت أبي عن حديث رواه أبو داود الطيالسي عن الصعق بن حزن عن حرب
الجعدي عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن عبد الله بن مسعود قال: قال لي رسول الله
ﷺ أتدري أي (عري) ³ الإسلام أوثق؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: الولاية في الله والحب
في الله والبغض في الله الخ الحديث. قال أبو داود: وهو حرب الجعدي والناس يقولون
عقيل. سألت أبي عن ذاك؟ فقال: هذا خطأ، إنما هو الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن
أبي إسحاق وليس لحرب معنى، ونفس الحديث منكر لا يشبه حديث أبي إسحاق، ويشبه أن
يكون عقيل هذا أعرابياً، والصعق لا بأس به " ⁴ .

فقد روى "عقيل الجعدي" هذا الحديث عن أبي إسحاق السبيعي، وعلل عند الرازي بالنكارة
لأنه لا يشبه حديث أبي إسحاق، وأنه. فتكون نكارتة إذن بتفرد عقيل بذلك عن محدث أكثر
مشهور. أما وصفه من رواية: "أعرابي" (*) أيضاً فيؤكد حال العلة حيث يفضي اللفظ بظاهره بجهالة

¹ - الجرح والتعديل 219/6

² - كتاب المجروحين 192/2.

³ - وقعت في نص كتاب العلل (عود)، والصحيح (عري) كما هي اللفظة في نص رواية أبي داود الطيالسي في مسنده .
50/1 رقم 378.

⁴ - علل الحديث 162/2 (1977). ورواه أبو داود الطيالسي بسنده قال: " حدثنا الصعق بن حزن عن عقيل الجعدي عن

أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ يا عبد الله أتدري أي عري الإسلام
أوثق؟ قلت الله ورسوله أعلم، قال: الولاية في الله، والحب في الله، والبغض في الله. يا عبد الله أتدري أي الناس أعلم؟
قلت الله ورسوله أعلم، قال: فإن أعلم الناس أعلمهم بالحق إذا اختلف الناس، وإن كان مقصراً في العلم وإن كان

يزحف على استه زحفاً مسند الطيالسي 50/1 رقم 378 .

(*) كرمه له في كتاب الجرح والتعديل أيضاً. 219/6 (214)

الراوي، ويشير إلى أنه من شأنه أن يغرب ويروي المناكير إذ أنه ليس من أهل العلم مشهوراً به. خاصة وأنه قيل فيه لم يرو عنه سوى الصعق بن حزن، وعكرمة بن عمار أيضاً. بل ونقل ابن عدي في كتابه الكامل قول الإمام البخاري في حديث عقيل هذا عن أبي إسحاق: "عقيل الجعدي عن أبي إسحاق عن سويد بن علفة، منكر الحديث" - وقال ابن عدي: "عقيل الجعدي لم ينسب وإنما له هذا الحديث الذي ذكره البخاري"¹. يقصد به حديث الباب هذا.

زنفل بن عبد الله العرفي (*)

وهو رجل ضعيف في الحديث، يضعفه ابن أبي حاتم الرازي في كتاب المرح والتعديل وأبو زرعة وأبو حاتم، وابن معين، والنسائي، والدارقطني. وقال ابن حبان: "كان قليل الحديث في فتنه مناكير لا يحتج بها"². وأنكر عليه ابن أبي حاتم الرازي في كتاب العلل حديثاً قال فيه: "سئل أبو زرعة عن حديث رواه زنفل العرفي عن ابن أبي مليكة، عن عائشة عن أبي بكر قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أمراً قال اللهم خذ لي واختر. فقال أبو زرعة: "هذا حديث منكر، وزنفل فيه ضعف، ليس بشيء"³. ووجه نكارة الحديث واضحة بحال راوي الحديث زنفل بن عبد الله العرفي، ثم بتفرده من هذا الوجه بهذا الإسناد.

فلقد أخرجه الترمذي، وإسناده: "حدثنا محمد بن بشار، حدثنا إبراهيم بن عمر بن أبي الوزير حدثنا زنفل بن عبد الله أبو عبد الله عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر الصديق «أن النبي ﷺ كان إذا أراد أمراً قال: اللهم خذ لي واختر لي». قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زنفل وهو ضعيف عند أهل الحديث ويقال له زنفل بن عبد الله العرفي وكان سكن عرفات وتفرّد بهذا الحديث ولا يتابع عليه"⁴.

1- الكامل في ضعفاء الرجال 382/5.

(*) هو زنفل بن عبد الله العرفي للمكي، ضعيف من السادسة. التقريب 340 (2049).

2- ينظر المرح والتعديل 618/3-المروحين 311/1-ميزان الاعتدال 82/2.

3- علل الحديث 203/2 (1101).

4- سنن الترمذي كتاب الدعوات، 535/5 رقم 3516.

وأورد ابن عدي في الكامل وقال بعده: "ولا أعرف لزنفل غير ما ذكرت ولا يتابع على ما يرويه"¹.
كما ورواه البزار في مسنده وقال بعده:

"وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وزنفل هذا قد حدث عنه غير إنسان، إلا أنه لا نعلم أن أحداً روى هذا الحديث غيره فلذلك ذكرناه"².
بل صرح الحافظ الدارقطني بغرابته أيضاً فقال في غرائب: "غريب تفرد به زنفل بن عبد الله العري عن ابن أبي ملكة عن عائشة"³.

سادساً: غفلة الصالح عن الحفظ والإتقان

لهذا السبب أثر بالغ في الوقوع في العلة، وفي حديث بعض الصالحين بعض النكارة وذلك لضعفهم في إتقان المرويات لعدم عنايتهم بالأحاديث أو انصرافهم عنها بالزهد والعبادة. وكلما جاء الحديث عن هؤلاء غلب في ذهن النقاد وقوعهم في المناكير باعتبار تلك الحال. فمن أولئك الرجال نجد "محمد بن أبي عمر العدني"^(*). وهذا من شيوخ والد ابن أبي حاتم الرازي، ولكنه لما ارتاب فيه ابن أبي حاتم سأل عنه أباه فقال له أبو حاتم: "كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة، ورأيت عنده حديثاً موضوعاً حدث به عن ابن عيينة، وهو صدوق"⁴.
ولما سقط في رواية المنكر، إذ أخطأ فتفرد عن سفيان بن عيينة بحديث من حديث ابن عمر وهو من حديث أبي هريرة لا ابن عمر، ذكره ابن أبي حاتم في العلل فقال:
"سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي عمر العدني، عن سفيان بن عيينة، عن زيد بن

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 236/3.

² - المسند 129/1.

³ - أطراف الغرائب 90/1. رقم 61

^(*) هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، نزيل مكة، صدوق صنف المسند وكان لازم ابن عيينة لكن قال أبو حاتم كانت فيه غفلة. من العاشرة (ت 243 هـ). التقريب 907 (6431). وتعقب: "بل ثقة، وثقة ابن معين والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات" واحتج به مسلم في "الصحيح" ولقبه الذهبي في "الكاشف" بالحافظ. تحرير التقريب 333/3 (6391). ومنهم من رتبته وحث بالكتابة عنه كالإمام أحمد ابن حنبل مثلاً. المرح والتعديل 124/8، وانظر التعقيب بتحرير التقريب 333/3.

⁴ - المرح والتعديل 124/8 (560).

أسلم عن ابن عمر قال: سئل النبي ﷺ عنها يوم عرفة-يعني العترة-. فقال أبي: "هو حديث منكر، يعني بهذا الإسناد"¹.

لكنه كما قلت أخطأ فيه ابن أبي عمر العدني فسقط في المنكر، لأن الحديث هذا هو من حديث أبي هريرة لا ابن عمر، فقد أخرجه بذلك صاحبنا الصحيحين². ثم هو عند الترمذي في سننه من رواية أبي هريرة أيضاً، وقال الترمذي: "هذا الحديث حسن صحيح" وفي الباب عن نيشة ومخنف بن سليم وأبي العشاء عن أبيه"³.

وأورده الطبراني في "الأوسط" من حديث محمد بن أبي عمر العدني فبين نكارتة بالتفرد فقال: "لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا سفيان، ولا رواه عن سفيان إلا محمد بن يحيى ابن أبي عمر العدني"⁴. وبهذا تثبت غرابة الحديث ونكارة إسناده عن ابن عمر من طريق محمد ابن أبي عمر العدني كما ترى.

هذا، ونقف على الصريح في التعليل بالنكارة من خلال الحديث المنكر الآخر عن "يزيد ابن سنان التيمي" (*). وهو الراوي الذي يقول فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: "محله الصدق والغالب عليه الغفلة يكتب حديثه ولا يحتج به"⁵. وأود له في كتاب العلل حديثاً معلاً سأله عنه أباه وأبا زرعة قال:

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث يرويه أبو خالد الأحمر، عن يزيد بن سنان عن أبي المبارك، عن عطاء عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: ما آمن بالقرآن من استحله محارمه. قال

¹ - علل الحديث 44/2 (1612).

² - البخاري في كتاب العقيدة، باب الفرع (5473) و باب العترة (5474). يظن فتح الباري 596/9 مسلم في كتاب الأضاحي، باب الفرع و العترة 1564/3 (1976).

³ - سنن الترمذي 4/ 95-96 كتاب الأضاحي، باب ماجاء في الفرع والعترة (1512).

⁴ - المعجم الأوسط 129/7.

^(*) هو يزيد بن سنان التيمي أبو فروة الرهاوي ضعيف من كبار السابعة (ت 155 هـ). التقريب 1076 (7778). وابنه

في هذا الحديث هو محمد بن يزيد بن سنان الجزري أبو عبد الله بن أبي فروة الرهاوي، ليس بالقوي، من التاسعة (ت 220)، التقريب 909 (6439).

⁵ - الجرح والتعديل 226/9 (1120).

أبو زرعة: رواه وكيع عن يزيد بن سنان عن أبي المبارك عن صهيب عن النبي ﷺ. قلت: ورواه محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه، عن عطاء عن مجاهد عن سعيد ابن المسيب عن صهيب عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: حديث محمد بن يزيد أشبه عن أبيه، لأنه أفهم لحديث أبيه، أن كان كتب أبيه عنده، ويزيد بن سنان ليس بقوي الحديث". وقال أبي: "هذه كلها منكورة، وليست فيها حديث يمكن أن يقال أنه صحيح! وكأنه شبه الموضوع. وحديث أبيه أنكرها، ومحل يزيد محل الصدق والغالب عليه الغفلة فيحتمل أن يكون سمع من أبي المبارك هذا وهو شبه المجهول. قال أبي: ومحمد بن يزيد أشد غفلة من أبيه، مع أنه كان رجلاً صالحاً لم يكن من أحلاس الحديث".¹

والذي قد يتبين من الحال في هذا الحديث، أن يزيد وابنه محمد قد تفردا بهذا المنكر المعلوم. وقد أقره بذلك عنهما الحافظ ابن عدي، فأورده بالصفة المذكورة، وقال: "وهاتان الروايتان رواهما يزيد بن سنان، غير محفوظتين... وعامة حديثه غير محفوظ".²

يوسف بن محمد بن المنكدر (*)

هذا الراوي يستنكر له الشيء في كتاب العلل مما يرويه عن أبيه. وفيه يقول ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: "ليس بالقوي يكتب حديثه"³، كما ويقول فيه ابن حبان: "يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة، وممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الحفظ والإتقان فكان يأتي بالشيء على التوهم فبطل الاحتجاج به"⁴. ومن المنكرات التي له في العلل، ما ورد عند ابن أبي حاتم قال:

¹ - علل الحديث 54/2 (1647). وانظر ترجمة محمد بن يزيد في الجرح والتعديل 128/8.

² - الكامل في ضعفاء الرجال 270/7 و272. وكما نرى سنانياً في حديث آخر يذكره ابن أبي حاتم الرازي بالنكارة ويقول: "سألت أبي عن حديث رواه قران بن ثمام، عن أبي فروة عن أبي المبارك عن عطاء عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا لرسول الله: ما لمن قال الحمد لله والله أكبر من الآخر؟ قال: عشرون حسنة مضاعفة، وعشرون سيئة مكفرة". قال أبي: "هذا حديث منكور، وأبو فروة يزيد بن سنان، وأبو المبارك مجهول" علل الحديث 172/2 (2009). فلقد سمي به المكنى كما ترى.

(*) هو يوسف بن محمد بن المنكدر التيمي. ضعيف من السابعة. التقريب 1095 (7938).

³ - الجرح والتعديل 229/9 (960).

⁴ - كتاب المروحين 136/3.

"سألت أبي عن حديث رواه يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى رجلاً مغير الخلق خر ساجداً لله. قال أبي: "هذا حديث منكر"¹.

و"سألت أبي عن حديث رواه يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر قال: بينا رسول الله ﷺ في السوق إذا امرأة تهتف يا رسول إن لي زوجاً يخفيني ولا يدنيني ففرق بيني وبينه، فبعث رسول الله ﷺ إلى زوجها فسأله فقال: إني لأكرمها وأدنيها. قال: فأرخت دموعها بشهيق فقالت: لا خير في الكذب، ما في الأرض أبغض إلي منه. فتبسم رسول الله ﷺ وأخذ بطرف قناعها وبرأسه فقال: اللهم أر كل واحد منهما صاحبه، قال: ثم ذهبت فلبثت شهراً، فينما النبي ﷺ ما في السوق إذا هي قد أقبلت على رأسها آدم فألقت، فقالت: أشهد إنك رسول الله ﷺ، والله ما في الأرض أحب إلي منه. قال أبي: هو حديث منكر"².

فبالنظر في عموم حال يوسف بن المنكدر، يتبين أن نكارة حديثه من إتيانه بالشيء في الحديث على التوهم، ولغلبة الصلاح عليه حتى غفل عن الحفظ والإتقان وصار ينفرد بالشيء ويخالف ويقلب - كما ذكرناه عن ابن حبان -.

ثم إن الحديث الأول - مثلاً - الأصل فيه أن يشتهر وتكثر فيه روايته لأنه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، لكنه لم يرو من غير تلك الطريق عن يوسف بن محمد بن المنكدر، ولقد أورد ابن عدي ذلك الحديث بتمامه في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر وبلغف "كان رسول الله ﷺ إذا رأى رجلاً مغير الخلق خر ساجداً وإذا رأى القدر خر ساجداً وإذا قام من مقامه خر ساجداً شكراً لله"³ - ثم قال ابن عدي: "ويوسف بن محمد بن المنكدر هذا لا أعرف له غير هذه الأحاديث التي ذكرتها...".

سابعاً: الاشتغال بغير الحديث، والانشغال عنه

كضعف حديث من تولى "القضاء" من المحدثين مثلاً، فتسبب هذا الأمر في وقوع المنكر

¹ - علل الحديث 1/168 (480)

² - علل الحديث 2/401 (2711)

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 155/7

في روايتهم. ومن ذلك نجد التعليل لحديث عن "سعيد بن سلام العطار" (*)، وهو من يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي في الجرح و التعديل، عن أبيه: "إني أضرب على حديث سعيد بن سلام فهو منكر الحديث جدا"¹. ثم يصرح بنقده لحديثه وينكره عليه، للسبب المذكور حيث يقول ابن أبي حاتم الرازي في كتاب العلل:

" سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن النبي ﷺ استعينوا على إنباح الحوائج بالكتمان لها. فقال أبي: "هذا حديث منكر. كان سبب سعيد بن سلام بعد القضاء ضعفه من هذا الحديث لأن هذا الحديث لا يعرف له أصل"².

وتتضح نكارتة من تفرد سعيد بن سلام به، بحيث أورده ابن عدي في الكامل وقال بعده: "يرويه سعيد بن سلام، وبه يعرف عن ثور بن يزيد...، ولسعيد بن سلام غير ما ذكرت أحاديث ينفرد بها عن يروي عنهم، ويتبين على حديثه ورواياته الضعف"³.

كما وأورده له الحافظ ابن حبان في ترجمته بكتاب المجروحين و قال في سعيد: "منكر الحديث ينفرد عن الأثبات بما لا أصل له"⁴.

ثامنا: الاختلاط

من التعليل بالنكارة، نقد رواية المختلطين من الرواة عند الرازي في كتاب العلل. ومنها روايات "شريك بن عبد الله النخعي" (*). وهو محدث كان كثير الحديث وثقة عند ثلة الأئمة.

(*) هو سعيد بن سلام العطار، من حيل عبد الرزاق، روى عن ثور بن يزيد وغيره. كذبه ابن عمير. وقال البخاري يذكر بوضع الحديث. وقال النسائي وغيره بصري ضعيف، وقال أحمد كذابا وساق الذهبي من منكراته عن ثور عن خالد ابن معدان عن معاذ هذا الحديث. ميزان الاعتدال 141/2 (3195).

¹ - الجرح والتعديل 32/4.

² - علل الحديث، 2/ 255 رقم (2258).

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 404/3.

⁴ - كتاب المجروحين 321/1-322.

(*) هو شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع. من الثامنة (ن 178 هـ). التقريب 436 (2802).

لكنه لما كان يغلط عابوا عليه سوء حفظه، لتغيره منذ ولي القضاء بالكوفة.

فلقد سئل عنه أبو زرعة أئحتج بحديثه؟ فقال: كان كثير الحديث صاحب وهم يغلط أحيانا". وقيل ليحيى القطان: "يقولون إنما خلط شريك بآخرة؟ فقال: "ما زال مخلطا". وعن يعقوب بن شيبة: "صدوق ثقة سئ الحفظ جدا-وفي رواية: "ثقة صدوق صحيح الكتاب رديء الحفظ مضطربه". وقال الدارقطني: "ليس بالقوي فيما يتفرد به"، وقال ابن عدي: "والغالب على حديثه الصحة والاستواء والذي يقع في حديثه من النكارة إنما أتى فيه من سوء حفظه"¹. وخلاصة القول فيه: أنه يتعين تتبع ما توبع عليه، فإنه يخاف أن يكون ضعيفا عند التفرد لسوء حفظه وغلظه².

ومن حديثه المعلن ما يذكره به ابن أبي حاتم الرازي و يقول:

"سألت أبي عن حديث رواه شريك عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس "أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم". فقال: "هذا خطأ، أخطأ فيه شريك، وروى جماعة هذا الحديث ولم يذكروا صائما محرما، إنما قالوا: احتجم وأعطى الحجام أجرة فحدث شريك هذا الحديث من حفظه بآخرة وكان قد ساء حفظه فغلط فيه"³.

ومن الروايات الأخرى، روايات "رواد بن الجراح العسقلاني" (*) حيث هو مضطرب الحديث و تغير حفظه في آخر عمره⁴. وقال فيه البخاري: "كان قد اختلط فلا يكاد يقوم حديثا ليس له كثير حديث قائم"، وعن النسائي: "روى غير حديث منكر وكان قد اختلط". وقال الحافظ ابن حجر: "صدوق اختلط بآخرة فترك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد"⁵. وحديثه المنكر في العلل ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن عمر بن الوليد بن برد الأنطاكي عن رواد بن

¹ - الجرح والتعديل 366/5-367-ميزان الاعتدال 270/2 إلى 272.

² - عن تحرير التريب 114/2.

³ - علل الحديث 230/1 (668).

⁴ (*) هو رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني أصله من خراسان، صدوق اختلط بآخرة فترك. وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة. التريب 329 (1969).

⁵ - الجرح والتعديل 524/3.

⁵ - عن تهذيب التهذيب 288/3-289 والتريب 329 (1969).

الجراح، عن سفيان، عن منصور، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: "خيركم في المائتين الخفيف الحاذ، قيل يا رسول الله وما خفيف الحاذ؟ قال: الذي لا أهل له ولا ولد له خفيف المؤنة"، قال أبي "هذا حديث منكر".¹

وكرره في موضع سابق قال: "سألت أبي عن حديث رواه رواد بن الجراح عن سفيان عن منصور عن ربعي عن حذيفة قال: خيركم في المائتين كل خفيف الحاذ قيل، يا رسول الله وما الخفيف الحاذ؟ قال: الذي لا أهل له ولا ولد. قال أبي: "هذا حديث باطل".²

فهذا من أفراد رواد بن الجراح عن سفيان بذلك الإسناد - وبه ذكره الدارقطني في الغرائب قال: "تفرد به رواد بن الجراح عن الثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة".³

كما أخرجه ابن عدي في "الكامل" ترجمة رواد بن الجراح وبين أن لرواد بن الجراح أفراداً وغرائب منكراً يتفرد بها عن سفيان الثوري، وغير الثوري فقال: وعامة ما يرويه عن مشايخه لا يتابعه الناس عليه، وكان شيخاً صالحاً وفي حديث الصالحين بعض النكرة إلا أنه ممن يكتب حديثه".⁴

وترجمه له الحافظ الذهبي في "الميزان" وساقه لرواد بهذا الإسناد، بل وعقبه بقول لأبي حاتم الرازي يقول فيه "منكر لا يشبه حديث الثقات وإنما كان بدو هذا الخير فيما ذكر لي رجلاً جاء إلى رواد فذكر له هذا الحديث فاستحسنه وكتبه ثم بعد حدث به يظن أنه من سماعه".⁵

¹ - علل الحديث 420/2 (2765) (وقوله: ((خفيف الحاذ)) قال البغوي: أي: خفيف الخال، قليل المال، وأصله قلة اللحم والخال. والحاذ واحد وهو ما وقع عليه اللبس من متن الفرس)). شرح السنة: 246/14

² - علل الحديث 132/2 (1890).

³ - أطراف الغرائب 13/3.

⁴ - الكامل في ضعفاء الرجال 177/3.

⁵ - ميزان الاعتدال 56/2. وله حديث آخر منكر عند ابن أبي حاتم يقول فيه: "سألت أبي عن حديث رواه رواد بن الجراح قال حدثنا أبو سعد الساعدي قال سمعت أنس ابن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: الناس مستترون كأسنان المشط ليس لأحد فضل إلا بتقوى الله". قال أبي: "هذا حديث منكر، وأبو سعد مجهول" علل الحديث 111/2 (1829). وإن هذا، وإن قد ذكر فيه المجهول - كما نص عليه التعلييل - فإنه يبقى معلولاً عند ابن أبي حاتم الرازي بالنكارة على رواد بن الجراح لإغرابه بالحديث هذه المرة، بل وإن هذا أبي سعد الساعدي لم يرو عنه سوى رواد بحيث ذكره الحافظ ابن حجر بذلك في ترجمته بالتهذيب وعقبه بتحصيل أبي زرعة له: "مجهول" - وأبي حاتم: "...لم يرو عنه غير رواد" - وعن الدارقطني: "مجهول بترك حديثه" ينظر تهذيب التهذيب (ترجمة أبي سعد الساعدي) باب الكنى 106/12 رقم (493).

تاسعا: التدليس

- وهنا موضع للبيان والتفصيل في الطريقة التي تعلل بها أحاديث المدلسين المنكرة. فمن يستقرىء المنهجية في الإعلال للأحاديث المدلسة بالنكارة يجدها على هذا الضرب المجمل:
- 1- أن يكون قام الدليل على أن حديث أولئك بعينه مدلس . وصورته كأن يسأل الرازي عن سماع المدلس في ذلك الحديث المعين فينص هو على نفيه ويذكر الوساطة.
 - 2- أو يكون في الحديث نكارة وقرت في قلبه فيحمل هذه العلة على احتمال وجود التدليس لغلبة الظن الراجع.
 - 3- أو أن يكون حديث المدلس معروفا لديه من رواية أحد الضعفاء، بأن يكون مشهورا من روايته ولم يروه غيره فإذا أتى من رواية المدلس معروفا بالأخذ من هذا الضعيف علل بذلك.
- بمعنى أن أحاديث المدلسين المنكرة لا ترد لمجرد عنعناتهم فقط بل لابد فيها من وجود التدليس فعلا، أو علة تحمل على تلك العنينة، أو وجد في الخبر نكارة لغرابة أو مخالفة تكون قرينة على التدليس أيضا فيستنكر على المحدث المدلس بعدم ذكر السماع. وهذه النماذج التي تبين هذا المنهج في التعليل عند ابن أبي حاتم من كتاب العلل.
- ومن أبرز النماذج نجد أحاديث المنكرة عن بقية بن الوليد¹ في غير ما موضع من الكتاب. وأحاديث أخرى عن الوليد بن مسلم² وعن الحجاج بن أرطاة³ وعن عباد بن منصور⁴ وحديثا لهشام بن حسان⁵ القردوسي، وغيرهم.

¹ - هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي أبو محمد. صدوق كثير التدليس عن الضعفاء من الثامنة (ت 197هـ) التقريب 74 (741) ويتعقب بالضعف لأنه كان يدلس تدليس التسوية. تحرير التقريب 179/1 (734).

² - هو الوليد بن مسلم القرشي أبو العباس الدمشقي ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة (ت 195هـ) التقريب 1041 (7506).

³ - هو الحجاج بن أرطاة بن نور النخعي أبو رطاة الكوفي القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، من السابعة (ت 145هـ)، ويتعقب بصدوق حسن الحديث مدلس تضعف روايته إذا لم يصرح بالتحديث. تحرير التقريب 251/1 (1119).

⁴ - هو عباد بن منصور الناحي أبو سلمة البصري القاضي بها صدوق رمي بالقلر وكان يلبس وتغير بآخرة. من السادسة (ت 152هـ). التقريب 482 (3159). وتعقب بأنه ضعيف ... لسوء حفظه وتغيره وتدليسه. "تحرير التقريب" 180/2-181 (3142).

⁵ - هو هشام بن حسان الأزدي، القردوسي، أبو عبد الله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، من السادسة (ت 148هـ)، التقريب 1020 (7339).

والموقف بالنكارة فيها صريح في السبب، وهو "التدليس" بإسقاط الضعيف من أسانيدھا وتدليسھا برواية الشيوخ الثقات في الغالب، أو بالتكنية عن الضعيف دون تسميته ونحو ذلك.

أ- مناكير "بقية بن الوليد الحمصي":

وهو من يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي في الجرح والتعديل عن أبيه: "يكتب حديثه ولا يحتج به" وعن أبي زرعة: "ما لبقية عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين، فإذا حدث عن الثقات فهو ثقة"¹. و يقول أحمد بن حنبل: "توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتى - أي أتى من التدليس -"، وقال الحافظ الذهبي: "في حديثه عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس نسخة دلسها تسوية عن راو ضعيف، ذو غرائب وعجائب ومناكير"² وأرجع ابن أبي حاتم الرازي علة النكارة إلى التدليس في عدة أحاديث لبقية - على لسان أبي حاتم وأبي زرعة بالتلميح والتصريح - فقال عن أحدها:

"سألت أبي عن حديث رواه بقية عن الأوزاعي، عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: إن الله عز وجل يحب الملقين في الدعاء. قال أبي: "حديث منكرو، نرى أن بقية دلسه عن ضعيف عن الأوزاعي"³.

وبتتبع الأثر في هذا الحديث يتحصل أنه من غرائب بقيه به، ولتدليسه فيه. فلقد أسقط بقية بينه وبين الأوزاعي رجلاً ضعيفاً هو: يوسف بن السفر أبو الفيض الدمشقي "كاتب الأوزاعي الراوية للبواطيل عنه"⁴. فهذا هو المشار إليه بالتدليس في تعليل أبي حاتم "نرى أن بقية دلسه عن ضعيف عن الأوزاعي".

ثم إن الحديث قد أورده الحافظ ابن عدي بسنده في كتابه "الكامل" وبين علته حيث

¹ - الجرح والتعديل 435/2.

² - عن التهذيب 1/239-241 - وينظر ميراث الاعتدال 1/333-339، والمجروحين 1/200 وقد ضعفه ابن حبان وأفاض في الترجمة له. وانظر تحرير التقريب 1/179 (734).

³ - علل الحديث 2/199 (2087).

⁴ - وروى عن الأوزاعي ومالك، قال أبو زرعة وغيره متروك. وقال الدارقطني متروك ويكذب، وقال النسائي ليس بثقة ذكره في الضعفاء، واهتموه بالكذب ورواية الأباطيل وقال البيهقي هو في عداد من يضع الحديث. ينظر الكامل لابن عدي 7/162-164 الميزان للذهبي 4/466 (9871).

يقول "ثنا هنبل بن محمد بن يحيى ، ثنا سليمان بن سلمة ، ثنا بقية ، ثنا يوسف بن السفر عن الأوزاعي عن الزهري ، عن عمروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : إن الله يحب الملحنين في الدعاء ". ثم قال :

" وهذا كان بقية يرويه أحيانا عن الأوزاعي نفسه فيسقط يوسف لضعفه ، وربما قال : ثنا يوسف ابن السفر عن الأوزاعي ، وربما كناه فيقول عن أبي الفيض ، عن الأوزاعي . وكل ذلك يضعفه لأن هذا الحديث يرويه يوسف عن الأوزاعي . والأحاديث التي رواها يوسف عن الأوزاعي بواطيل كلها ."¹ ومنه يتضح إذن بأن التدليس فعل يؤدي إلى رواية المنكر، والوقوع في العلل .

ويقول ابن أبي حاتم في حديث آخر: سألت أبي عن حديث رواه بقية ، عن محمد بن عجلان، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : أنه نهي عن صيام الراداة. قال عمر بن حفص الوصافي: هو يوم الشك. قال أبي: "هذا حديث منكر، ولم يذكر فيه بقية الخبر، فكأنه لم يسمعه وأخذه من غير ثقة"².

وهذا واضحة نكارتة أيضا بما يرويه بقية من دون لفظ السماع الذي يبرؤه من وصمة التدليس فيه عن محمد بن عجلان .

فإن محمد بن عجلان مدني ، وبقية بن الوليد حمصي كان إذا روى عن أهل الحجاز والعراق يخالف الثقات في روايته عنهم . يقول ابن عدي : " إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط أي يخالف في بعض حديثه الثقات"³.

أما ما استنكر عند ابن أبي حاتم الرازي من حديث بقية ، ويلقى التصريح فيه بمنكر دليلا على وقوع الرية في أنه من أفراد المدلسة، فيذكر في العلل ويرد بالاحتياط، فهو لما اشتهر عنه من رواية المناكير، وخاصة إذا لم يستعمل اللفظ الصريح في السماع و روى باللفظ الموهوم .

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 164/7.

² - علل الحديث 247/1 (725) وانظر منه (416) .

³ - في الكامل في ضعفاء الرجال 80/2 ويقول الذهبي كان ابن عجلان من الرفعاء ، و الأئمة أولي الصلاح والتقوى ... وقبل ابن عجلان في أهل المدينة كالحسن في أهل البصرة . (ت 148هـ) الميزان للذهبي 645/3 و 647.

ومن ذلك نجد الحديث الذي سأل عنه ابن أبي حاتم الرازي أبا زرعة قال:
 "سألت أبا زرعة عن حديث رواه بقية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي
 ﷺ: أنه لم يكن يرى بالقفر والحرير للنساء بأساً. فقال أبو زرعة: " هذا حديث منكر. قلت:
 تعرف له علة، قال: لا".¹

لكن إذا كان أبو زرعة هنا لم يعرف له علة، أو لم يعبر عنها هنا بصريح التعليق لسبب النكارة
 فيه، فإن للحافظ ابن حبان من تتبع الحديث بقية عن عبيد الله بن عمر ما يقرر السبب الضامر
 وهو التدليس إذ يقول ابن حبان: "دخلت حمص وأكبر همي شأن بقية، فتبعت حديثه وكتبت
 النسخ على الوجه، وتبعت ما لم أجد بعلو فرأيت ثقة مأمونا، ولكنه كان مدلسا. يدلس عن عبيد
 الله بن عمر، وشعبة، ومالك ما أخذه عن مثل: المجاشع بن عمرو، والسري ابن عبد الحميد
 وعمر بن موسى الميتمي وأشباههم، فروى عن أولئك الثقات الذين رأهم ما سمع عن هؤلاء
 الضعفاء عنهم فكان يقول: " قال عبيد الله، وقال مالك فحملوا عن بقية عن عبيد الله، وبقية عن
 مالك، وأسقط الواهي بينهما فالتزق الوضع ببقية وتخلص الواضع من التوسط... أهـ".²

فهذا النص صريح جدا في تقرير علل الراوي بقية كما ترى، فلقد بين فيه ابن حبان
 تدليس بقية عن عبيد الله بن عمر.

ويقول أحمد بن حنبل: " روى بقية عن عبيد الله مناكير".³ ولذلك اتفق أهل العلم
 بالحديث على عدم الاحتجاج بشيء من حديث المدلسين ما لم يصرح فيه المدلس بالسماع،
 ولغلبة الظن بتدليسهم وكثرته عن الضعاف والمجاهيل كابن إسحاق وبقيه بن الوليد وحجاج
 ابن أرقطة و الوليد بن مسلم... وأضرابهم.⁴

هذا، وهناك الأحاديث الأخرى الناطقة بعلّة التدليس من خلال إسقاط بقية للضعفاء من
 أشياخه، وأكتفي بسرد بعضها بما عند ابن أبي حاتم الرازي من خلال تعليقاته عليها بكتاب العلل قال:

¹ - علل الحديث 488/1 (1462).

² - كتاب المروحين 200/1 وانظر ميزان الاعتدال 336/1.

³ - المرجع السابق ص 337.

⁴ - قاله الحافظ العلاتي وهو يذكر بقية بن الوليد في المرتبة الرابعة للمدلسين بجامع التحصيل في أحكام المراسيل
 ص 105 و 113.

- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه بقية عن سعيد بن أبي سعيد عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يحتجم وهو صائم. فقالوا: هو سعيد بن عبد الجبار عن ابن جزي عن هشام. والحديث حديث هشام عن أبيه أنه كان يحتجم وهو صائم وأبو جزي ضعيف".¹

- "سألت أبي عن حديث رواه بقية عن ورقاء عن أبي الزناد عن الأرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: إن العبد إذا صلى في العلانية فأحسن ثم صلى في السر قال الله عز وجل هذا عبدي حقاً. قال أبي: "هذا حديث منكر يشبه أن يكون من حديث عباد بن كثير".²

- "سألت أبي عن حديث رواه بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: إن المعونة تأتي العبد من الله على قدر المؤونة وأن الصبر يأتي العبد من الله على قدر المصيبة. قال أبي: "هذا حديث منكر يحتمل أن يكون بين معاوية و أبي الزناد عباد بن كثير وهو عندي الأطرابلسي".³

- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه بقية عن معاوية بن يحيى الأطرابلسي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إن المعونة تنزل من الله على قدر المؤونة وأن الصبر ينزل من الله بقدر الشكر. قال أبي: "كنت معجباً بهذا الحديث حتى ظهرت لي عورته، فإذا هو معاوية عن عباد بن كثير عن أبي الزناد. قال أبو زرعة: الصحيح ما رواه الدراوردي عن عباد بن كثير عن أبي الزناد عن الأعرج، فبين معاوية بن يحيى وأبي الزناد عباد بن كثير. وعباد ليس بالقوي".⁴

فهذه الأمثلة من الأحاديث مناكير مدلسة، يرويها بقية كما ترى ويسقط من كل أسانيدنا الضعيف الذي بينه وبين من فوقه.

ب- مناكير "الوليد بن مسلم الدمشقي"

وهو رجل ثقة لكنه كان كثير التدليس والتسوية وفي حديث الأوزاعي خاصة . وقد أنكر عليه عند ابن أبي حاتم الرازي عدة أحاديث، فبين عوراتها في مواضع من كتابه العلل ومنها:

¹ - علل الحديث 1/ 252 (743)

² - علل الحديث 1/ 189 (541)

³ - علل الحديث 2/ (1870)

⁴ - علل الحديث 2/ 133 (1892)، وينظر الحديث رقم (518) ورقم (519) وغيرها كثير .

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه ابن المصفي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: إن الله عز وجل وضع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه". وروى ابن المصفي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس مثله، وعن الوليد عن مالك عن نافع عن ابن عمر مثله وعن الوليد عن ابن هبة عن موسى بن وردان عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ مثل ذلك. قال أبي: "هذه الأحاديث منكورة كأنها موضوعة. وقال أبي: لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث، عن عطاء أنه سمعه من رجل لم يسمه أتوه أنه عبد الله بن عامر، أو إسماعيل بن مسلم. ولا يصح الحديث ولا يثبت إسناده"¹.

والتعليل بالنكارة والتدليس واضحة في هذا التعليل ولا ريب، بحيث قد تصرف المدلس في الحديث فأسقط الضعيف بين الأوزاعي وعطاء.

وهذا ليس بغريب عن الوليد بن مسلم فلقد اشتهر عنه فعل التدليس في خصوص أحاديث الإمام الأوزاعي وذكره به في تراجمه، وأنا أسجل هنا ما نقله في هذا المجال الحافظ بن حجر في التهذيب فقد أجمل القصة في ذلك.

نقل الحافظ فقال: "... قال ابن معين: سمعت أبا مسهر يقول: كان الوليد ممن يأخذ عن أبي السفر" حديث الأوزاعي، وكان أبو السفر كذاباً وكان الوليد بن مسلم يحدث حديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يلبسها عنهم". وعن صالح بن محمد" سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد: قد أفست حديث الأوزاعي، قال: كيف؟ قلت: تروي عن الأوزاعي عن نافع، عن الأوزاعي عن الزهري ويحيى ابن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع، عبد الله بن عامر، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مرة وقره وغيرها، فما يحملك على هذا؟ قال: أنبل الأوزاعي عن هؤلاء. قلت: فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير فأسقطتهم أنت وضيقتهم من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضعف الأوزاعي! قال: فلم يلتفت إلى قولي وعن الحافظ الدارقطني: كان الوليد يرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عن الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع وعن عطاء"².

فهذه القصص لا تبقي مجالاً للشك في أن نقد الروايات للنكارة هو لتدليسها أيضاً.

¹ - عل الحديث 431/1 (1296)

² - عن تهذيب التهذيب 154/11.

ج- مناكير "حجاج بن أرطاة النخعي"

وهو رجل موسوم بالتدليس عليه عند ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل. قال: "سمعت أبي يقول: حجاج بن أرطاة صدوق يدلّس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وإذا قال حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، ولا يحتج بحديثه، لم يسمع من الزهري ولا من هشام ابن عروة ولا من عكرمة- وزاد عن أبي زرعة: الحجاج ابن أرطاة صدوق مدلس"¹.

ومناكيره المدلسة في كتاب العلل، ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه مروان بن محمد قال حدثنا ابن عياش قال حدثني الحجاج ابن أرطاة عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ استبرأ صفية بحيضة. قال أبي: "هذا حديث منكر جدا، ليس من حديث الزهري عن أنس"².

هذا الحديث عن الزهري لم يروه عن الحجاج غير إسماعيل بن عياش - وقد نص على ذلك ابن عدي في الكامل في ترجمة حجاج³

ورواه البيهقي بسنده إلى "...مروان الدمشقي نا إسماعيل بن عياش عن الحجاج بن أرطاة عن الزهري عن أنس رضي الله عنه ثم أن النبي ﷺ استبرأ صفية بحيضة". وقال البيهقي: في إسناده ضعف"⁴.

وأورده الطبراني في الأوسط وقال: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا الحجاج بن أرطاة تفرد به إسماعيل بن عياش"⁵

ثم ليس هو من حديث الزهري أصلاً كما يقول التعليل عند ابن أبي حاتم. بل والعلة فيه الحجاج، ونكارتة تدليسه بحيث يكون قد أخفى حقيقة روايته. ولذلك عاب الناس عليه تدليسه

¹ - عن الجرح والتعديل 156/3 وانظر تعليل أبي حاتم وأبي زرعة حديثه بالعلل 48/1 رقم (109).

² - علل الحديث 439/1 (1319).

³ - الكامل لابن عدي 229/2.

⁴ - سنن البيهقي الكبرى 449/7.

⁵ - المعجم الأوسط 13/1 رقم 27.

عن الزهري وعن غيره كما يقول الحافظ ابن عدي¹، ولأنه لم يسمع من الزهري ولا لقيه على قول أحمد بن حنبل، قال أحمد: "يقولون لم يلتقى الزهري وكان يروي عن رجال لم يلتقهم"². ومن هذا الصنيع قد وقع للحجاج بن أرطاة رواية المنكر، وانتقده الناس بذلك.

د_ مناكير "عباد بن منصور الناجي البصري".

وهذا ضعيف يدلّس، وتغير بآخره، فقد ضعفه العلماء كأبي حاتم وأبي زرعة وآخرون لسوء حفظه وتغيره وتدلّسه³. وجاء عند ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل: "في روايته عن عكرمة وأيوب ضعف، كان ضعيف الحديث يكتب حديثه، ونرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى، عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس"، وعن أبي زرعة: "لين الحديث"، وعن أحمد: "كان يدلّس، روى المناكير"⁴. وقال البخاري: "ربما دلّس عباد عن عكرمة" ومنكراته في العلل، ما يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه زياد بن الربيع عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ما مررت بملاً من الملائكة ليلة أسري بي إلا كلهم يقول لي: عليك بالحجامة يا محمد"، فقال أبي: هذا حديث منكر. قال أبي: يقال أن عباد بن منصور أخذ جزءاً من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس. فما كان من المناكير فهو من ذاك"⁵.

فهذا قد دلّسه عباد بن منصور فوق في المنكر، ونكاراته واضحة من خلال ملابسات أدائه الحديث حيث راح يروي من جزء إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق المدني. وبما أن إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي متروك⁶، أسقطه وأسقط داود معه من الإسناد

¹ - الكامل لابن عدي 229/2.

² - عن الجرح والتعديل 156/3.

³ ينظر تهذيب التهذيب 282/2-283.

⁴ - ينظر الجرح والتعديل 86/6. كما ذكره غير واحد من الأئمة بالتدليس عن الضعفاء.

⁵ - علل الحديث 260/2 (2274) وانظر حديثاً آخر برقم (1854).

⁶ - تقريب التهذيب ص 115 (243). وقال الذهبي: "أحد العلماء الضعفاء" ثم أفاض في سرد أخباره وأقوال العلماء فيه

....، ينظر ميزان الاعتدال 57/1 رقم 189.

أيضا. فما كان من المناكير فهو من ذلك، كما نص عليه التعليل ابن أبي حاتم . بل وذكره الذهبي في الميزان ونقل فيه بعده عن علي بن المديني قال:

"سمعت يحيى بن سعيد قال: قلت لعباد بن منصور، سمعت ما مررت بملا من الملائكة وأن النبي ﷺ كان يكتحل ثلاثا؟ فقال: حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس . وقال الذهبي: قال ابن حبان: ... وكان داعية إلى القدر، وكل ما روى عن عكرمة سمعة من ابراهيم بن أبي يحيى عن داود عن عكرمة" ¹.

هـ- مناكير "هشام بن حسان القردوسي"

يوصف هذا الراوي بالتدليس عند ابن أبي حاتم الرازي ويقول عن والده أبي حاتم في الجرح والتعديل: "صدوق يكتب حديثه" ². ومن مناكيره في العلل يقول ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه زياد بن الربيع عن هشام بن حسان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "عليكم بالإثم عند النوم فإنه يجلي البصر وينبت الشعر". قال أبي: هذا الحديث منكر، لم يروه عن محمد إلا الضعفاء إسماعيل بن مسلم ونحوه. ولعل هشام بن حسان أخذه من إسماعيل بن مسلم فإنه كان يدلّس" ³.

هذا الحديث في إسناده "هشام بن حسان" وهو القردوسي الموصوف بالتدليس. وقد جزم التعليل عند ابن أبي حاتم بأنه حديث منكر لم يروه عن ابن المنكدر سوى الضعفاء كإسماعيل بن مسلم ونحوه. فاحتمل الأمر أن يكون هشام بن حسان قد سمعه منهم فأخذه ودلّسه.

وهو كذلك، فلقد تأكد أن الحديث هو من رواية إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر به ورواه هشام بن حسان بالواسطة عن رواه عن محمد بن المنكدر - أي يمثل ما حمله التعليل عند ابن أبي حاتم الرازي.

فالحديث عند الطبراني في "الأوسط" من طريق: هشام بن حسان عن إسماعيل بن مسلم

¹ - ميزان الاعتدال 377/2

² - الجرح والتعديل 56/9 (229).

³ - علل الحديث 260/2 (2275).

عن محمد ابن المنكدر به .قال:

"حدثنا محمد بن يونس العصفري قال نا أبو حفص عمرو بن علي قال نا زياد بن الربيع اليمدي قال نا هشام بن حسان عن إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر أن النبي ﷺ قال عليكم بالإثم ثم النوم فإنه ينبت الشعر ويجلو البصر".¹

وأخرجه ابن ماجه في سننه من طريق إسماعيل عن ابن المنكدر به . قال:

"حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن محمد ابن المنكدر عن جابر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ثم عليكم بالإثم ثم النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر".²

كما أخرجه بذلك العقيلي في الضعفاء أيضا³ .

هكذا يتأكد أن تدليس الرواة سبب من أسباب النكارة، وأن قرائن رواية المحدث وملابساته عند ابن أبي حاتم، ومخارجها المحفوظة تساهم في إظهار مدى الصواب أو الخطأ في الأحاديث.

¹ - المعجم الأوسط 51/6 (6056).

² - سنن ابن ماجه 1156/2 (3496) .

³ - 92/1

الفصل الرابع

التعليل بالخطأ والبطلان وبعبارات التضعيف المختلفة

المبحث الأول: التعليل بألفاظ "خطأ"، وهم، غلط " ودلالاتها النقدية

المبحث الثاني: التعليل بلفظ "لأصل له" ودلالاته النقدية

المبحث الثالث: التعليل بألفاظ البطلان، والوضع . . . ودلالاتها النقدية

المبحث الرابع: التعليل بعبارات التضعيف ودلالاتها النقدية

المبحث الأول

التعليل بألفاظ "خطأ"، وهم، غلط " ودلالاتها النقدية

أولاً: في توهم الراوي في أسماء الشيوخ والرجال الغرباء عن بلده

ثانياً: في التحديث من الحفظ في البلاد الغربية دون كتاب

ثالثاً: في الزيادة في الإسناد والأصل فيه من غيرها

رابعاً: في إفساد معنى الحديث باختصاره متناً، أو تأوله

خامساً: في تحريف لفظ من الحديث بغير المعنى وببدله

سادساً: في وصل ما ثبت مرسلًا

سابعاً: في رفع الموقوف

ثامناً: في دخول حديث في حديث

تاسعاً: في إبدال الإسناد

عاشراً: في قلب الإسناد على طريق مألوفة

حادي عشر: في الاختلاط أو سوء الحفظ بأخرة

ثاني عشر: أضرب أخرى في التعليل بالخطأ

المبحث الأول

التعليل بألفاظ "خطأ، وهم، غلط" ودلالاتها النقدية

يعد الغلط في مقياس علم العلل من الأسباب الرئيسية لوقوع العلة في أحاديث الرواة. ومن هذا المبدأ اهتم ابن أبي حاتم الرازي في نقده الأحاديث ببيان أخطاء المحدثين، مستخدماً في ذلك "خطأ" و"وهم" المعبرتين عن غلط الحديث.

ويساق التعليل بهاتين اللفظتين بطريقة إثبات العلة إن في الإسناد أو في المتن أو فيهما معاً. وأكثر استعمالها في مسلك نقد المعلول في كتاب علل الحديث بأساليب مفردة وأخرى مركبة في الكلام على الأحاديث ووجوهها، وبيان راجحها من مرجوحها، فقال: "هذا خطأ"، "أخطأ فيه فلان"، "الخطأ من فلان"، "هذا عندي خطأ"، "حديث فلان أصح وحديث فلان خطأ"، "يخطئ فلان في هذا الحديث"، "كذا رواه فلان وأخطأ فيه" أو "وهم" "وهم فيه فلان"، "هذه الأحاديث وهم"، "هذا خطأ وهم فيه فلان"، "هذا عندي وهم"، "يحتمل أن يكون حدث به فلان فوهم فيه"، "الصحيح في هذا حديث فلان وحديث فلان وهم"، أو "غلط فلان في كذا"، "هذا غلط..."، وهكذا على النحو المتنوع الذي يعبر عن وجود غلط ما في الأحاديث التي انتقدها.

ومع كثرة في الإطلاق لهذا المصطلح وما شابهه في كتاب العلل، فقد تنوع أيضاً التعليل بالخطأ والوهم، ومجئ هذين المصطلحين مقرونين بينهما أحياناً أخرى، كأن يقال في حديث "هذا خطأ وهم فيه فلان" وهكذا....، وإن هذا التنوع الملحوظ في التعليل بهذا المصطلح تمييزاً بين الخطأ والصواب ليدل على مدى أهمية بيان أخطاء المحدثين ومعرفتها وتبعتها. ففي ذلك يقول الإمام مسلم:

"فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا - وإن كان من أحفظ الناس وأشدّهم توقياً وإتقاناً لما يحفظ وينقل - إلا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله"¹.

ويقول الترمذي: "وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والثبت عند السماع، مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم"¹.

ويستخدم الرازي كلمة "الخطأ"، "والوهم" و"الغلط" في إعلال الحديث للدلالة أحيانا على وصف حال حديث من الأحاديث المطروحة للتصحيح والتعليل. أحوال من وجوه الحديث. والمعنى الملقى من ذلك، هو أن بعض رواة الحديث أخطأ أو غلط، وحيث أن الوهم أو الخطأ والغلط هو خلل في ضبطه واقع الأخبار والروايات.

وقد بين الرازي عين الخطأ في الحديث والصواب فيه، وربما يكفي بمجرد وصفه بذلك دون تحديد مصدر الخطأ أو حتى الصواب في الرواية². وربما توقف حتى في تعيين من وقع منه الخطأ أيضا³، لكنه متى يبين يقول: "أخطأ فيه فلان"⁴.

وقبل الولوج في بيان التطبيق العملي المفصل على هذا المنهج عند ابن أبي حاتم الرازي من خلال كتابه علل الحديث، يجدر بنا التنويه بملاحظة منهجية تحسب لنقاد الحديث ولجهودهم في رسم دقائق علم النقد، وأسلوبهم عند التعليل. ذلك أنهم متى حملوا الرواة عين الخلل في روايتهم لم يجبرهم شاهد أو متابع موجود، وهذا يدل على أن ما يتمتع به أولئك الجهابذة من حجة يسلم بها في ترجيحهم بين أقوال الرواة المختلفة. وهذا نموذج تطبيقي من كتاب العلل يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النبي ﷺ كان يرخص في الحجامة والمباشرة للصائم. فقالا: هذا خطأ، إنما هو عن أبي سعيد قوله، رواه قتادة وجماعة من الحفاظ: عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قوله.

قلت: إن إسحاق الأزرق رواه عن الثوري عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النبي ﷺ

¹ - شرح علل الترمذي 431/1.

² - انظر الأحاديث الأخرى (252، 274، 275، 289، 347 وغيرها كثير...).

³ - انظر الأحاديث الأخرى (298، 372...).

⁴ - انظر الأحاديث الأخرى (255، 257، 258، 260، 265، 273، 327...).

قالا: وهم إسحاق في الحديث.

قلت: قد تابعه معتمر. قالوا: وهم فيه أيضا معتمر.¹

فله در هؤلاء - ابن أبي حاتم الرازي وشيوخه رحمة الله تعالى عليهم - فقد اطلعوا فحفظوا، ففهموا فعرف كل واحد منهم الواقع الصحيح فانتقد.

ويتمثل منهج التعليل بهاتين اللفظيتين في كتاب العلل، في الأضرب المستخرجة التالية:

1- إطلاق مجرد - أي على ضرب إيراد التعليل بعبارة " هذا خطأ " " هذا حديث غلط " ونحوها من دون بيان لوجه الخطأ ومصدره.

2- إطلاق يقرن اللفظيتين - أي على تعليل بالخطأ مقرونا بالوهم تفسيراً، وتفسيره هو بذكر عين المخطئ أو الواهم، مع بيان وجه الخطأ وذكر الصواب المعلن به.

3- إطلاق مجرد مقرون بتفسير الخلل، وتفسيره هو ذكر عين المخطئ أو الواهم مع بيان وجه الخطأ والصواب المعلن به - وهو الغالب في "كتاب العلل". وكل ذلك يجيء بأساليب شتى متنوعة قد اتحدت فيه الدلالات العلمية.

ولكثرة النماذج ووفرها، ولتشابه بعضها ببعض في كثير من المسائل والحالات، انتقينا من كل نوع بعضها لتكون على غيرها شواهد علمية، وأمثلة تطبيقية تمثل المنهج التعليلي عند ابن أبي حاتم، ونقده بتلك المصطلحات.

فمن بين النماذج التي تمثل فيها التعليل بإطلاق لفظة الخطأ مجردة ما يقول فيها ابن أبي حاتم:

1- " سمعت أبي رحمه الله وحدثنا عن موصل بن إهاب عن عبد الرزاق عن ابن جريح عن الزهري عن أنس قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهي محمية فدخل المسجد والناس يصلون قعوداً فقال: "صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم". فتجشم الناس الصلاة قياماً. قال أبي: هذا خطأ".²

¹ - علل الحديث 232/1 (676).

² - علل الحديث 160/1 (452) ومثل هذا كثير جداً أنظره في المسائل (510 - 508 - 592 - 639 - 780...).

2- "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن النبال الضير عن يزيد بن زريع عن معمر عن أبي إسحاق عن أبيه عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: من غسل ميتاً فليغتسل". قال أبي: "هذا حديث غلط، ولم يبين غلطه"¹.

ومما يجيء التعليل فيه بالخطأ مقروناً بالوهم تفسيراً، وتفسيره هو بذكر المخطئ أو الواهم، مع بيان وجه الخطأ وذكر الصواب المعلن به. فهو ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

1- "سألت أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن أبي وائل عن علي عن النبي ﷺ في الوضوء أنه قال: هذا وضوء من لم يحدث. قال أبو زرعة: هذا خطأ إنما هو الأعمش عن عبد الملك بن مسرة عن الزال عن علي عن النبي. قلت لأبي زرعة: الوهم من هو؟ قال: من الطفاوي. قلت: ما حال الطفاوي: قال صدوق إلا أنه يهمل أحياناً"².

2- "سألت أبا زرعة عن حديث رواه عبد الله العمري عن أخيه عبيد الله عن القاسم ابن محمد عن صالح بن خوات عن أبيه عن النبي ﷺ في صلاة الخوف. قال: هذا خطأ إنما صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي. قلت الوهم من هو؟ قال: من العمري"³.

3- "سألت أبي عن حديث رواه شعبة عن يزيد بن حمير عن عبد الله بن أبي موسى قال قالت عائشة لا تدع قيام الليل فإن رسول الله ﷺ كان لا يدع قيام الليل وكان إذا شغله أمر أو مرض صلى قاعداً. قال أبي: هذا خطأ وهم فيه شعبة، إنما هو يزيد بن حمير عن عبد الله بن أبي قيس عن عائشة"⁴.

4- "سألت أبي عن حديث رواه الثوري عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن ابن الأسود عن علقمة عن عبد الله أن النبي ﷺ قام فكبر فرفع يديه ثم لم يعد. قال أبي: هذا خطأ يقال وهم فيه الثوري، وروي هذا الحديث عن عاصم جماعة فقالوا كلهم أن النبي افتتح فرفع يديه ثم ركع فطبق وجعلها بين ركبتيه ولم يقل أحد ما رواه الثوري"⁵.

5- "سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن الحجاج عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن

¹ - علل الحديث 354/1 (1046).

² - علل الحديث 12/1 (7).

³ - علل الحديث 78/1 (209).

⁴ - علل الحديث 90/1 (242).

⁵ - علل الحديث 96/1 (258).

على بن أبي طالب عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ أنه كان إذا قام من الليل فذكر الحديث في صلاة الليل قال أبي: هذا خطأ إنما هو محمد بن علي بن عبد الله ابن عباس عن أبيه عن جده، والوهم من حماد¹.

6- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه مصعب بن المقدام عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى النبي ﷺ أن يمسه الرجل ذكره يمينه. فقالوا: هذا خطأ إنما هو الثوري عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي. قلت الوهم ممن هو؟ قال من مصعب بن مقدام²."

وأما الإطلاق المقرون بما يفسر الخلل - أي إعلال الحديث بالخطأ والدلالة على مصدره ووجهه، مع بيان الصواب المعلن به إن في الإسناد أو المتن - فتمادجه كثيرة جداً، ومنهجية ابن أبي حاتم في تعليلها هي عندما ينفرد المحدث غالباً أو يخالف الصواب من الحديث. وقد استخدم في هذا الضرب كما قلنا سابقاً أساليب شتى، واتحدت فيه الدلالة العلمية التي هي إثبات علة الحديث بعدم ضبط الراوي للخبر.

كما يلوح تمحور نقده الأحاديث في هذا الضرب حول عناصر وقرائن في الرواة يصرح بها أثناء التعلييل، وحول قضايا أخرى قد برزت لنا من خلال التبع للملابسات أداء الرواة لتلك الأحاديث، والتي قد تكلم فيها أيضاً نقاد الحديث بتعلييل. ومن ذلك ما يتلخص في النقاط البارزة التالية:

- توهم المحدث في بعض الشيوخ وأسماء الرجال الغرباء عن بلده.
 - تحديث المحدث من الحفظ في البلاد الغريبة من دون كتاب.
 - زيادة المحدث في إسناد على التوهم والإسناد الأصل من غيرها.
 - إفساد المحدث معنى الحديث باختصاره متناً، بأن يؤدي الحديث بلفظ يغير معناه المقصود حيث يختصره اختصاراً مخلاً، أو يتأوله.
 - تحريف المحدث لفظ من الحديث يغير به معناه ويبدله.
 - وصل المحدث لمرسل أو رفعه لموقوف، أو قلبه الإسناد على طريق مألوف، أو دخول حديث عليه في حديث... أو إبداله الإسناد.... ونحو ذلك.
 - اختلاط المحدث، وسوء حفظه بأخرة.
- وغير ذلك من القضايا الحديثية الأخرى التي قد تستخرج من ثنايا النقد بالخطأ ودلالاته.

¹ - علل الحديث 18/1 (20).

² - علل الحديث 22/1 (30). وانظر بقية الأرقام الأخرى 9، 33، 43، وغيرها كثير....

أولاً: توهم الراوي في أسماء الشيوخ والرجال الغريباء عن بلده

يسوق هنا ابن أبي حاتم نقد الوهم في الحديث مقروناً بشاهده ووجه الوهم مع بيان الصواب في الإسناد. ومن ذلك انتقاده على شعبة بن الحجاج أخطائه في بعض الاسماء في الأسانيد^(*). يقول ابن أبي حاتم الرازي:

1- " سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه شعبة عن منصور عن الفيض بن أبي حثمة عن أبي ذر أنه كان إذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي عافاني وأذهب عني الأذى. فقال أبو زرعة: وهم شعبة في هذا الحديث، ورواه الثوري فقال: عن منصور عن أبي علي عبيد بن علي عن أبي ذر، وهذا الصحيح. وكان أكثر وهم شعبة في أسماء الرجال. وقال أبي: كذا قال سفيان وكذا قال شعبة والله أعلم أيهما الصحيح؟ والثوري أحفظ، وشعبة ربما أخطأ في أسماء الرجال ولا يدري هذا منه أم لا " ¹.

2- " سألت أبي عن حديث اختلف شعبة وزهير بن معاوية عن أبي إسحاق. فروى شعبة عن أبي إسحاق عن زيد بن صعصعة قال: قلت لابن عباس.... الحديث. وروى زهير بن معاوية هذا الحديث عن أبي إسحاق عن صعصعة بن يزيد قال قلت لابن عباس. وزاد في المتن.... الحديث. فسمعت أبي يقول: الصحيح صعصعة بن يزيد عن ابن عباس، وخطأ شعبة أكثره في أسماء الرجال، يعني الرواة " ².

3- " سألت أبي عن حديث رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن يونس الجرمي عن علي بن ربيعة قال شهدت علياً ونازعت إليه امرأة في ولدها.... الحديث. فسمعت أبي

(*) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبر بسطام الواسطي، ثم البصري ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابداً من السابعة (ت 160 هـ)، التقريب 436 (2805)، لكنه كان يخطئ في بعض الاسماء، قال العجلي: "كان شعبة يخطئ في أسماء الرجال قليلاً"، وقال أحمد: كان غلط شعبة في أسماء الرجال، وقال الدارقطني: "شعبة يخطئ في أسماء الرجال كثيراً لنشاعله بحفظ المتن"، وقال أبو داود: "شعبة يخطئ فيما لا يضره ولا يعاب عليه-يعني في الأسماء". عن الجرح والتعديل 370/4 ولهذه التهذيب 345/4 وما بعدها.

¹ - علل الحديث 27/1 (45)

² - علل الحديث 442/2 (2831).

يقول: "هذا خطأ إنما هو يونس الجرمي عن علي بن عمارة عن علي، قلت لأبي: الخطأ ممن هو من شعبة أو من أبي داود؟ قال: لا أدري، وكان أكثر خطأ شعبة في أسماء الرواة".¹

4- " سألت أبي عن حديث رواه شعبة عن مالك بن عرفة عن عبد خير عن عائشة أن النبي ﷺ نهى عن الدباء الحتم والمزفت. قال أبي: "وهم شعبة، إنما هو خالد ابن علقمة عن عبد خير".²

ولعل شعبة كان دائما لا يقول إلا "مالك بن عرفة"، فلقد سجل ابن أبي حاتم عليه في حديث آخر نقد أبي زرعة له، فقال أيضا:

5- " سئل أبو زرعة عن حديث رواه شعبة عن مالك بنت عرفة، عن عبد الخير عن علي رضي الله عنه في الوضوء ثلاثا. ورواه أبو عوانة، وزائدة، عن خالد بن علقمة عن عبد الخير عن علي عن النبي ﷺ في الوضوء. فقال أبو زرعة: "وهم فيه شعبة إنما أراد خالد ابن علقمة. ورواه سفيان موقوفا لم يرفعه".³

وبه قد قال جماعة علماء الحديث كالإمام البخاري، والإمام أحمد، والحافظ ابن حبان وغيرهم: "وهم شعبة في تسميته حيث قال مالك بن عرفة".⁴ فقال ابن حبان في الثقات: "خالد ابن علقمة الهمداني من أهل الكوفة يروى عن عبد خير روى عنه الثوري وزائدة وأهل العراق وقد وهم شعبة حيث قال مالك بن عرفة وإنما هو خالد بن علقمة".⁵

ونقل الحافظ ابن حجر عن أبي داود- في رواية أبي الحسن بن العبد عنه- قال: "أن أبا عوانة قال يوما: حدثنا مالك بن عرفة، فقال له عمرو الأغصف: هذا خالد ابن علقمة ولكن شعبة يخطئ فيه، فقال أبو عوانة: هو في كتابي خالد بن علقمة

¹ - علل الحديث 399/1 (1196).

² - علل الحديث 33/2 (1578).

³ - علل الحديث 56/1 (145).

⁴ - ذكر ذلك عنهم الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب 108/3.

⁵ - الثقات لابن حبان 260/6 (7639).

ولكن شعبة قال لي هو مالك بن عرفة. فقال أبو داود: حدثنا عمرو بن عون ثنا أبو عوانة حدثنا مالك بن عرفة وسماعه قديم، وحدثنا أبو كامل ثنا أبو عوانة ثنا خالد ابن علقمة وسماعه متأخر كأنه رجع إلى الصواب. قال ابن حجر: وعاب بعضهم على أبي عوانة كونه كان يقول: خالد بن عرفة مثل الجماعة ثم رجع عن ذلك حين قيل له: إن شعبة يقول: مالك بن عرفة واتبعه، وقال: شعبة أعلم مني. وحكاية أبو داود في السنن تدل على أنه رجع عن ذلك ثانياً ما كان يقول أولاً وهو الصواب¹.
ثم في الحديث الذي يقول فيه ابن أبي حاتم:

6- "سألت أبي عن حديث رواه شعبة، عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن أبي موسى قال: قالت عائشة: لا تدع قيام الليل فإن رسول الله ﷺ كان لا يدع قيام الليل وكان إذا شغله أمر أو مرض صلى قاعدا. قال أبي: "هذا خطأ، وهم فيه شعبة، إنما هو يزيد بن خمير عن عبد الله بن أبي قيس عن عائشة"².
وفي مثل هذه الأسانيد لشعبة ينقل عبد الله بن أحمد بن حنبل أيضاً انتقاد أبيه لشعبة في أحاديث شتى من علله، قال: سمعت أبي يقول يزيد بن خمير صالح الحديث، قال أبي: عبد الله ابن أبي موسى هو خطأ، أخطأ شعبة، وهو عبد الله بن أبي قيس - "وسمعت أبي يقول في حديث شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت عبد الله بن أبي موسى. سمعت أبي يقول: يزيد بن خمير صالح الحديث - و"قال أبي: عبد الله بن موسى خطأ، أخطأ شعبة هو عبد الله بن أبي قيس"³.
ويقول ابن أبي حاتم الرازي:

7- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه شعبة عن مسلم بن أبي مريم عن

¹ - تهذيب التهذيب 108/3...، وقال يحيى "كان أبو عوانة مع ثقته وأمانته يفرع من شعبة فأخطأ شعبة في اسم خالد ابن علقمة فقال مالك ابن عرفة، واتبعه أبو عوانة على خطئه - يعني بعد أن كان رواه على الصواب" نقله الحافظ ابن حجر في التهذيب أيضاً: 118/11.

² - علل الحديث 90/1 (242).

³ - العلل ومعرفة الرجال 287/2 (2283) - 368/2 (3659) - 563/2 (3660).

عبد الرحمن بن علي عن ابن عمر أنه رأى رجلاً يعبث في الصلاة فقال لا تعبث واصنع كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع. ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بالسبابة. فقالا: هذا وهم، وهم فيه شعبة، إنما هو علي بن عبد الرحمن المعالي¹.

فهذه إذن عينة من أخطاء المحدثين الرواة في الاسماء قد ذكرها ابن أبي حاتم الرازي في علله على سبيل التعليل بالخطأ والوهم، وقد اكتفيت بالنموذج شعبة بن الحجاج لشهرته بذلك ووفرة التمثيل عليه عند الرازي، وإلا فهناك الأمثلة الأخرى المبسوطة في علل الحديث ينطبق عليها نفس المنهج في النقد وبيان الخطأ وذكر الصواب منه².

ثانياً: التحديث من الحفظ في البلاد الغربية دون الكتاب

كمثل نقد خطأ "معمر بن راشد الأزدي" في حديث يكون قد حدث به باليمن على وجه صحيح ثم حدث به أهل البصرة على وجه آخر بالخطأ لأن كتبه لم تكن معه³. يقول ابن أبي حاتم:

1- "سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة. فقال أبي: "هذا خطأ أخطأ فيه معمر، إنما هو

¹ - علل الحديث 108/1 (292).

² - أنظر مثلاً المسائل رقم 2163 - 1635

³ - في بعض روايات معمر بن راشد مخالافات. وكان حدث في رحلته إلى البصرة وأخذ عنه أهلها، ولم تكن معه كتبه فروى من حفظه فلم يخل من وهم. وهذا مشهور مدون عند أغلب من ترجم لمعمر، كالبخاري في التاريخ الكبير 378/7 وابن سعد في الطبقات الكبرى 546/5 وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 255/8-257 والذهبي في ميزان الاعتدال 154/4 وغيرها. ونقله بذلك ابن رجب الخنيلي قال: إن حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد، وعن أحمد "حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن - وكان حديثهم بطلاً بالبصرة، وقال يعقوب بن شيبة: "سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب، لأن كتبه لم تكن معه". شرح علل الترمذي 602/2-603 وفيه نماذج أخرى يمثل ما ذكرت.

الزهري عن أبي أمامة بن سهل أن النبي ﷺ كوى أسعد. مرسل¹.

فهذا الحديث معلل بالخطأ من معمر، ويذكر فيه العلماء أن معمرأ رواه واختلف فيه عنه باليمن والبصرة، فرواه بالبصرة عن الزهري عن أنس فحدث به عنه "البصري: يزيد ابن زريع العيشي أبو معاوية وهو ثقة ثبت"²، بينما كان حدث به باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلًا... والصواب أنه مرسل.

لكنه عن معمر، مسندا من حديث ابن شهاب عن أنس، لم يروه بهذا الإسناد عن ابن شهاب إلا معمر وحده. فهو عند الترمذي بسنده قال: "حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا يزيد ابن زريع أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كوى أسعد بن بينها من الشوكة". وقال أبو عيسى: "... وهذا حديث حسن غريب"³.

وعلق عليه ابن عبد البر في التمهيد قال: "وهذا قد روي مسندا من حديث ابن شهاب عن أنس إلا أنه لم يروه بهذا الإسناد عن ابن شهاب إلا معمر وحده، وهو عند أهل الحديث خطأ يقولون إنه مما أخطأ فيه معمر بالبصرة ويقولون إن الصواب في ذلك حديث ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن النبي ﷺ كوى أسعد"⁴. أي مثلما صوبه الرازي تعليلا.

- ثم من تعليل حديث "جعفر بن برقان الكلابي"^(*) عن الزهري، فلقد علله ابن أبي حاتم صراحة بالخطأ وفسره بملابسات رويته بالكوفة ولم يكن معه كتبه.

¹ - علل الحديث 261/2 (2277). وكرره في 323/2 (2489).

² - من الثامنة مات سنة 282هـ تقريبات التهذيب 1074 (7764) وقال في ريعانة البصرة يزيد بن زريع وينظر تهذيب التهذيب 325/11 إلى 328 (626).

³ - سنن الترمذي، باب ما جاء في الرخصة في ذلك 390/4 رقم 2050.

⁴ - التمهيد 60/24.

(*) هو جعفر بن برقان الكلابي، أبو عبد الله الرقي صدوق يهيم في حديث الزهري، من السابعة (ت 150 هـ). التقريب 198 (940). وتعقب بأنه ثقة، وأحاديثه في الزهري مضطربة، فهو فيها ضعيف إذ أجمع أهل الجرح والتعديل على أنه ثقة في غير الزهري. تحرير التقريب 216/1.

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه جعفر بن برقان عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني هلكت ووقعت على أهلي في رمضان". قال أبي: "هذا خطأ، إنما هو الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي. وقال قدم جعفر ابن برقان الكوفة وليس معه كتب فكان يحدث من حفظه فيغلط"¹.

وأن أحاديث جعفر بن برقان في الزهري مضطربة، فهو فيها ضعيف إذ أجمع أهل الجرح والتعديل على أنه ثقة في غير الزهري

ثالثاً: الزيادة في الإسناد والأصل فيه من غيرها

وهنا يعمل الحديث بالوهم، ويقرنه بما يفسره من الخطأ، فيذكر الواهم فيه وخطئه والصواب من الحديث وقرائن الوهم فيه. ومن مثاله يقول ابن أبي حاتم:

1- "سألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك، عن ابن جابر، عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس عن واثلة عن أبي مرثد عن النبي ﷺ قال: لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا إليها. قال أبي: "يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث، أدخل أبا إدريس الخولاني بين بسر بن عبيد الله وبين واثلة. ورواه عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد، والوليد بن مسلم فقالوا كلهم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله قال سمعت واثلة بن الأسقع يحدث عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ. قال أبي: بسر قد سمع من واثلة، وكثيراً ما يحدث بسر عن أبي إدريس، فغلط ابن المبارك وظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس عن واثلة وقد سمع هذا الحديث بسر من واثلة نفسه لأن أهل الشام أعرف بحديثهم"².

وهو كما قال وعلل به ابن أبي حاتم. فحديث "عيسى بن يونس" أخرجه أبو داود في سننه ليس فيه زيادة أبي إدريس الخولاني³.

¹ - علل الحديث 254/1 (749).

² - علل الحديث 349/1 (1029) وكرره في 368/1 (1092).

³ - سنن أبي داود 217/3 (3229) كتاب الجنائز باب في كراهية القعود على القبر.

وحديث الوليد بن مسلم، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه¹، والترمذي في سننه وقال: هذا أصح. وحديث ابن المبارك خطأ، أخطأ فيه ابن المبارك، وزاد فيه عن أبي إدريس الخولاني، وإنما هو بسر بن عبيد الله عن واثلة، هكذا روى غير واحد عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر وليس فيه (عن أبي إدريس). وسر بن عبد الله قد سمع من واثلة ابن الأسقع² - وكذا رواه النسائي أيضا³. ثم إن الحكم على الإسناد المزيد بالوهم قد احتكم فيه إلى القرائن التي ذكرت.

بل ووضحها ابن أبي حاتم الرازي على لسان أبيه في تعليل آخر حين كرر عليه السؤال مرة أخرى عن هذا الحديث، فقال أبو محمد:

2- "سألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ. قال أبو محمد: وابن المبارك أدخل بينهما أبا إدريس فأيهما أصح عندك؟ فقلنا: "الصحيح ما يقوله أهل دمشق ليس بينهما أبو إدريس، وقد وهم ابن المبارك في زيادته أبا إدريس، لأن بسر بن عبيد الله روى عن واثلة ولقيه ولا أعلم أبا إدريس روى عن واثلة شيئا وأهل الشام أضبط لحديثهم من الغرباء"⁴.

ومعناه أنه لما تبين لديه بالقرائن من حديث أهل الشام - وهم الأعراف بحديث رجالهم - خطأ المزيد، واتصال الحديث بالسند عنهم الخالي عن ذلك المزيد، حكم على فعل ابن المبارك بالوهم وعلى أساس تلك القرائن المحيطة به. يعني من التعليل المنصوص، أن رواية أبي إدريس عن واثلة غريبة وتوحي بوجود خطأ في رواية ابن المبارك.

بل ونلمح أيضا قرينة أخرى هي "سلوك ابن المبارك للجادة في حديثه" حيث يذكر ابن أبي حاتم إشارتها عن أبيه أبا حاتم من قوله:

¹ - 668/2 (972) كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر وصلاة عليه.

² - سنن الترمذي 368/3 (1051) كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية المشي على القبور.

³ - 67/2 كتاب القبلة، باب النهي عن الصلاة إلى القبر.

⁴ - علل الحديث 368/1 (1092).

"وكثير ما يحدث بسر عن أبي إدريس فغلط ابن المبارك وظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس عن واثلة وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه".

وعلى أية حال، فحديث ابن المبارك هذا هو من المعلول، وقد يصدق عليه اسم الشاذ أو المنكر أو المدرج أيضاً حيث تفرد بمزيد فأخطأ، وأدرج فخالف.

3- ثم ما يقول فيه ابن أبي حاتم أيضاً:

"سألت أبي عن حديث رواه محمد بن حرب عن أبي معشر المدني عن سعيد المقبري عن محمد بن كعب عن (عبد الله بن دارة)¹ عن حمران عن عثمان عن النبي ﷺ قال: ما من عبد توضأ وأسبغ الوضوء ثم قام إلى الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى. قال أبي: هذا غلط، ليس في هذا الإسناد "سعيد المقبري"، إنما هو: أبو معشر عن محمد ابن كعب نفسه"².

وما علل به الرازي قد أخرجه الصيدائوي في معجم الشيوخ قال: "حدثنا أحمد بن إبراهيم المصري بمكة حدثنا عبد الملك بن يحيى بن بكير حدثني أبي حدثني الليث عن أبي معشر عن محمد بن كعب عن عبد الله بن داره عن حمران أنه قال مررت على عثمان بفخارة فيها ماء فدعا به فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم قال لو لم اسمع من النبي ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً ما حدثكموه سمعت النبي ﷺ يقول ما من عبد توضأ فأسبغ الدفع ثم قام إلى الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى"³.

¹ - كتب في أصل النص (عبد الرحمن بن دارة)، ولعله خطأ وما أثبتته الصحيح ، بدليل رواية الإسناد عند الصيدائوي في معجم الشيوخ. ثم إن الحافظ المزني قد ترجم خمران بن أبان تهذيب الكمال في أسماء الرجال، وذكر عبد الله بن دارة ممن يروي عن حمران. قال: "حمران بن أبان، ... الثمري، المدني، مولى عثمان بن عفان، من سبي عين التمر، كان للمسبيب بن نجبة فابتاعه منه عثمان فأعتقه وروى عن: مولا عثمان بن عفان. روى عنه :.... وعبد الله بن دارة مولى عثمان...". وقال ابن حجر في تهجيل المنفعة 533/1: "ابن دارة مولى عثمان رضي الله عنه ... روى عنه محمد بن عبد الله بن أبي مريم ومحمد بن كعب القرظي. واختلف في اسمه فذكره ابن مندة في الصحابة فسماه عبد الله ولم يذكر دليلاً على صحته، بل قال: كان في زمن النبي ﷺ، ولا يعرف له عنده رواية. وأخرج أبو نعيم بسند ضعيف من طريق محمد بن كعب عن عبد الله بن دارة حديثاً. وسماه البخاري زيدا وقال: روى عنه محمد بن عبد الله ابن أبي مريم، وكذا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. ولما أخرج الدارقطني حديثه الذي أخرجه أحمد عن عثمان في صفة الرضوء قال: إسناده صالح" أهـ.

² علل الحديث 153/1 (430).

³ - معجم الشيوخ للصيدائوي 185/1

رابعاً: إفساد معنى الحديث باختصاره متناً، أو تأوله

يعلل ابن أبي حاتم اختصار الحديث أو تأوله المؤدي إلى تغيير معناه المقصود حين يختصره المحدث اختصاراً مغلطاً. ويقرن ذلك بغلط مصدره ووجهه، ويفسره بالواقع الصحيح في المتن المقصود. ومن الصور المتاحة نجد التطبيق الآتي:

يقول ابن أبي حاتم:

1- " سألت أبي عن حديث رواه مروان الفزاري عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى ركعتي الفجر حين طلعت الشمس". فقال أبي: "غلط مروان في اختصاره، إنما كان النبي في سفر فقال لبلال: من يكأنا الليلة؟ فقال: أنا، فغلبه النوم حتى طلعت الشمس، فقام النبي ﷺ وقد طلعت الشمس، فأمر بلالاً أن يؤذن، وأمر الناس أن يصلوا ركعتي الفجر ثم صلى بهم الفجر، فقد صلى السنة والفريضة بعد طلوع الشمس" ¹.

2- وقال: " سألت أبي عن حديث رواه إسحاق بن منصور عن حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ؛ مثل حديث يحيى سعيد عن سعيد بن المسيب في الرجل لا يقدر أن ينفق على امرأته، قال: يفرق بينهما". قال أبي: "وهم إسحاق في اختصار هذا الحديث. وذلك أن الحديث إنما هو: "عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي: إبدء بمن تقول، تقول امرأتك أنفق علي أو طلقني". - فتأول هذا الحديث" ².

خامساً: تحريف لفظ من الحديث يغير المعنى ويبدله

يعلل ابن أبي حاتم من الأخبار بالخطأ إذا حرف المحدث لفظاً من ألفاظ الحديث على التوهم فغير معناه بذاك أو بدله. وفي ذلك يذكر الرازي الراوي المخطيء، ويبين الصواب من المتن. ومثاله: يقول ابن أبي حاتم:

"سئل أبو زرعة عن حديث رواه قبيصة عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد

¹ - علل الحديث 91/1 (244).

² علل الحديث 430/1 (1293).

الله عن أبي سعيد قال: كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ يعني الجد. فقال أبو زرعة: "هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة، وإنما هو "كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ" ¹.

هذا حديث لسفيان الثوري يرويه عنه قبيصة بن عقبة السوائي الكوفي ² وأخطأ فيه. ولقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن قبيصة في كتاب الجرح والتعديل قال: "سألت أبي عن قبيصة...؟ فقال: قبيصة أحلى عندي وهو صدوق. لم أر أحدا من المحدثين يأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة بن عقبة وعلى بن الجعد، وأبي نعيم في الثوري" ³.

والحديث واضح في التحريف، إذ أخرجه أحمد في المسند قال: "حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن زيد بن أسلم ثنا عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعا من شعير صاعا من تمر، صاعا من زبيب، صاعا من أقط... الحديث" ⁴.

ورواه مسلم لكن في كتاب التمييز وعلله في الأخبار التي رويت على الغلط والتصحيح قال: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا قبيصة ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد قال: كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ يعني الجد" - وقال: "هذا خبر صحف فيه قبيصة، وإنما كان الحديث بهذا الإسناد عن عياض قال: كنا نؤديه على عهد رسول الله ﷺ يعني في الطعام وغيره في زكاة الفطر، فلم يقر قراءته فقلب قوله إلى أن قال: يورثه ثم قلب له معنى. فقال: يعني الجد" ⁵.

¹ - علل الحديث 52/1 (1641).

² - صدوق مع التوثيق لبعض الأئمة له كابن معين، وأحمد، وأبي حاتم الرازي، والنسائي وتكلم بعضهم الآخر في حديثه عن سفيان. فهو محتج به عندهم موثق مع وجود غلطه. {يقول ابن معين: "هو ثقة إلا في حديث الثوري"، وفي رواية: "ليس بذاك القوي وهو ثقة في كل شيء إلا في سفيان". ويقول أحمد: "كثير الغلط وكان ثقة صالحا لا بأس به"...، وقال النسائي: ليس به بأس وقال مرة: كثير الخطأ. {ميزان الاعتدال للذهبي 383/3 (6861). وقال الخافظ ابن حجر "صدوق ربما خالف" التقریب 797 (5548). وهذه الأقوال تشير إلى حال قبيصة في حديثه عن سفيان الثوري خاصة.

³ - الجرح والتعديل 126/7 في ترجمة قبيصة. وذكره أيضا عن أبيه في ترجمة على بن الجعد قال: "لم أر من المحدثين من يعفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره، سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري" 178/6.

⁴ - المسند 3/ص 828 حديث رقم 11721 مسند أبي سعيد الخدري

⁵ - كتاب التمييز (المطبوع مع منهج النقد، للأعظمي) ص 190

سادسا: وصل ما ثبت مرسلا

وفيه ينتهج ابن أبي حاتم الرازي الأفراد للفظ الخطأ تعليلا، دون أن يقرنه بوجهه أو تحديد مصدره، لكن مع بيان الصحيح الثابت فيه. أي بترجيح الإرسال وتخطئة الوصل، وهذا نماذجه كثيرة جدا في كتاب "علل الحديث" ولعله أكثر الأنواع وجودا. وربما قد ينبه على الخطأ ويقرنه بمصدره أيضا، مع ذكر الصواب في الحديث. ومن الأمثلة يقول ابن أبي حاتم :

"سألت أبي وأبازرعة عن حديث رواه اليمان بن عدي عن الزبير عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إذا أفلس الرجل فوجد ماله بعينه. فقالا: هذا خطأ. قال أبو زرعة: رواه إسماعيل بن عياش عن الزبيدي وموسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. قلت: فإن بقية يحدث عن الزبيدي؟ فقال: ما هذا من حديث بقية أصلا، من روى هذا الحديث عن بقية؟ قلت نعيم ابن حماد. قال: روى نعيم ابن حماد عن بقية أحاديث ليست من حديث بقية أصلا ما أعلم روى هذا الحديث غير إسماعيل ابن عياش. قال أبي: روى نعيم بن حماد هذا الحديث عن بقية فقال فيه عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ولم يتابع نعيم عليه. وقالوا: "الصحيح عندنا من حديث الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن النبي مرسلا"¹.

الذي يفهم من تعليل هذا الحديث هو أن ابن أبي حاتم يذهب إلى أنه معلل بالوجه الذي عد عند النقاد هو الصحيح المحفوظ في حديث: الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن النبي، أي مرسلا على خلاف الذي عد بخطأ ضعيف وتفرد مغللا، لكونه قد وهم فيه وهو شيخ² لا يحتمل التفرد منه فحملت العلة عليه.

ثم بالنظر إلى الوجه المحفوظ المستعمل في التصحيح والتعليل على مخالفته، نجد أيضا ذلك الوجه المعلول قد أخرجه الطبراني في الأوسط وانتقده بالغرابة، فقال فيه:

¹ - علل الحديث 388/1 (1162).

² - قوله "شيخ" صيغة من صيغ التلحين عند أبي حاتم وعند غيره.

"لم يرو هذا الحديث عن الزهري عن أبي سلمة إلا الزبيدي، ولا عن الزبيدي إلا
اليمان بن عدي، تفرد به عمرو بن عثمان ¹.

وأخرجه الدارقطني في سننه وقال: حدثنا أبو بكر الشافعي نا محمد بن عبد الله بن
عبد الرحمن الأسدي نا عمرو بن عثمان نا اليمان بن عدي عن الزبيدي عن الزهري عن
أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ "اليمان بن عدي ضعيف الحديث" ².

وزاد فقال: نا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي نا محمد بن عبد الله بن عبد
الرحمن الأسدي نا عمرو بن عثمان نا اليمان بن عدي نا الزبيدي عن الزهري عن أبي
سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: إنما رجل أفلس وعنده مال امرئ بعينه لم
يقتض منه شيئاً فهو أسوة الغرماء وأما امرئ مات وعنده مال امرئ بعينه أقتضى منه أو لم
يقتض فهو أسوة الغرماء خالفه إسماعيل بن عياش عن الزبيدي وموسى بن عقبة واليمان
ابن عدي وإسماعيل بن عياش ضعيفان ³.

ورواه الحافظ ابن عبد البر في "التمهيد": وقال: وهو خطأ، وإنما يحفظ: الزهري عن
أبي بكر ابن عبد الرحمن، لا عن أبي سلمة ⁴.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، قال: ورواه اليمان بن عدي عن الزبيدي عن الزهري
عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ - وهو أبو الحسن بن أبي المعروف الإسفرائيني أنبأ بشر
بن أحمد ثنا أبو الحسين عبد الله بن محمد السمناني ثنا عمرو بن عثمان نا اليمان بن عدي حدثني
الزبيدي. فذكره بمعنى حديث إسماعيل في المتن وخلافه في الإسناد أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي
أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ قال: إسماعيل ابن عياش مضطرب الحديث ولا يثبت هذا عن
الزهري وإنما هو مرسل، وخالفه اليمان بن عدي في إسناده واليمان بن عدي ضعيف ⁵.

¹ - المعجم الأوسط المجلد الثاني 221.

² - سنن الدارقطني 30/3 (111).

³ - سنن الدارقطني 230/4 (92).

⁴ - 409/8.

⁵ - 48/6 (1040).

وعليه يمكن القول بأن : الزبيدي عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، هو وجه غير محفوظ عن الزهري، وهذا يعزز التعليق عند ابن أبي حاتم لهذا الوجه بالوجه المرسل وحمله الخطأ فيه على اليمان بن عدي أيضا.

ولقد ضعف اليمان بن عدي كل من البخاري وقال: " فيه نظر " ¹ وابن حبان وقال: " لين الحديث " ². وذكره العقيلي في الضعفاء الكبير ³، وقال الدارقطني: "ضعيف" ⁴ بالإضافة إلى تضعيف أبي حاتم له في إجابته التعليلية .

أما الوجه المرسل، أي "الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن النبي" مرسلا. فقد وجدناه يرويه عن الزهري أربعة من أصحابه الثقات كل يتابع الآخر فيه عنه، وهم: مالك ابن أنس ويونس بن يزيد، وصالح بن كيسان، ومعمّر بن راشد .

أما مالك بن أنس، فحديثه في الموطأ وعنه رواه كل من :- يحيى بن يحيى الليثي ⁵ - - ومحمد بن الحسن الشيباني ⁶ وأبي مصعب الزهري ⁷ - والشافعي في الأم ⁸ - وعبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ⁹ - وعبد الله بن مسلمة القعنبي عند أبي داود في سننه ¹⁰ - وعبد الله ابن وهب عند الطحاوي في شرح معاني الآثار ¹¹، كلهم عن مالك بن أنس، به .

أما رواية "يونس بن الأيلي"، فأخرجها أبو داود في سننه ¹²، والطحاوي في شرح

¹ - ينظر التاريخ الكبير للبخاري 425/2/4.

² - كتاب المروحين 144/3 - ميزان الذهبي 460/4.

³ - 464/4.

⁴ - في السنن 30/3 و 230/4.

⁵ - الموطأ 678/2 (78).

⁶ - الموطأ ص 278 (787).

⁷ - الموطأ 387/2 (2686).

⁸ - 191/3.

⁹ - (15158) 264/8.

¹⁰ - (3520) 791/3.

¹¹ - 166/4.

¹² - 792/3 كتاب البيوع باب في الرجل يفلس (3521).

معالي الآثار¹، كلاهما من طريق ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب، به بنحوه.
وأما رواية صالح بن كيسان² فأوردها ابن الجارود في المنتقى تعليقا³ والعقيلي في الضعفاء الكبير تعليقا⁴ وابن عبد البر في التمهيد، ومع رواية معمر بالتعليق أيضا⁴.
وعليه، لا يمكن بعد ذلك كله إلا الجزم بأن الإرسال هو الوجه المحفوظ عن الإمام الزهري والراجح على الوجه الموصول لكثرة روايته عن الزهري من جهة، ثم لوثاقة أولئك الرواة من جهة أخرى، وضعف من يخالفهم. وفيهم من هو أوثق أصحاب الإمام الزهري كمالك بن أنس. وبالتالي يعد حديث اليمان بن عدي عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة موصولا غير محفوظ عن الزهري، ومرجوحا بالخطأ كما ذكره التعليل عند ابن أبي حاتم وقابله بقول النقاد: "الصحيح عندنا من حديث الزهري مرسلا".
2- وقال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه أبو سفيان الحميري، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه أن النبي ﷺ، صلى على قبر. قال أبي: "هذا خطأ، والصحيح حديث يونس بن يزيد وجماعة: عن الزهري عن أبي أمامة عن النبي ﷺ بلا أبيه"⁵.
3- وقال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث حدثنا به أحمد بن عثمان الأودي، قال حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال حدثنا عيسى بن المختار عن اسماعيل بن أمية عن محمد بن مسلم يعني الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يصلي المغرب ثم يرجع الناس إلى أهلهم وهم يصرون مواقع النبل حين ترمى بها. قال أبي: "هذا خطأ إنما يروى عن الزهري عن ابن كعب أن النبي ﷺ مرسل به"⁶.

¹ - 165/4.

² - ص 213 و 631.

³ - (89/1).

⁴ - 407/8.

⁵ - علل الحديث 163/1 (463) وكرره في 367/1 (1085).

⁶ - علل الحديث 92/1 (249).

4- وقال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه دحيم عن عبد الله بن نافع الصايغ عن ابن أبي ذئب عن عتبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: من مس ذكره فليتوضأ. قال أبي: "هذا خطأ، الناس يروونه عن ابن ثوبان عن النبي مرسل لا يذكرون جابراً"¹.

5- وقال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، عن اليمان بن عدي الحضرمي عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول ﷺ: إنما امرئ أفلس وعنده مال امرئ بعينه لم يقبض منه شيئاً فهو أحق بعين ماله..... الحديث. قال أبي: هذا خطأ، إنما هو الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ. واليمان هذا شيخ ضعيف الحديث"².

سابعا: رفع الموقوف

يعد رفع الوقوف باباً من أبواب العلل، ونوعاً في علل الإسناد عند ابن أبي حاتم في كتاب العلل. وفيه يقوم الرازي ببيان خطأ الرواية المرفوعة على اعتبار أن وقفها هو الأصح. فهو ينتقد الرواية الخاطئة عنده بالوهم مع بيان الصحيح الثابت، ومن دون تحديد الواهم في الغالب فيقول: "هو خطأ إنما هو موقوف" أو "هذا خطأ رواه فلان عن فلان موقوف وهو الصحيح" ونحو ذلك. وربما يسمي الواهم في الحديث في مواضع، أو يكتفي بأنه "خطأ" فيقول: إنما هو كذا وكذا. ومن الأمثلة على ذلك، ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

1- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبيدة بن الأسود عن القسم بن الوليد عن قتادة

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ في المسح على الخفين. قالوا: هو خطأ، إنما هو عن موسى بن سلمة عن ابن عباس موقوف"³.

¹ - علل الحديث 19/1 (23) وغير هذا كثير....

² - علل الحديث 383/1 (1143).

³ - علل الحديث 17/1 (15).

2- " سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ في المجذوم والمريض إذا خاف على نفسه تيمم. قال أبو زرعة: رواه جرير أيضا فقال: عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس. رفعه في المجذور. قال أبي: هذا خطأ، أخطأ فيه علي بن عاصم، ورواه أبو عوانة وورقاء وغيرهما: عن عطاء ابن السائب عن سعيد عن ابن عباس موقوف. وهو الصحيح" ¹.

3- " سألت أبا زرعة عن حديث رواه اسماعيل بن إبراهيم بن بسام الترمذاني عن سعيد ابن عبد الرحمن الجمحي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل مع الإمام فإذا فرغ من صلاته فليعد الصلاة التي نسي ثم لم يعد الصلاة التي صلى مع الإمام. قال أبو زرعة: "هذا خطأ، رواه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوف. وهو الصحيح. وأخبرت أن يحيى بن معين انتخب على اسماعيل ابن إبراهيم فلما بلغ هذا الحديث جاوزه فقليل له: كيف لا تكتب هذا الحديث؟ فقال يحيى: فعل الله بي إن كتبت هذا الحديث" ².

وهذا يخطئ فيه "اسماعيل بن إبراهيم الترمذاني"، وينفرد عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي به عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعا لأن الصحيح فيه ما يرويه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفا. فلقد أخرج كل من ابن عدي، وابن حبان، والبيهقي والنسائي، رواية الترمذاني المرفوعة. فقال ابن عدي:

"وهذا لا أعلم أحدا رفعه عن عبيد الله غير سعيد بن عبد الرحمن، ويروى عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي من طريق واحد وهو موقوف عن مالك أيضا" ³. وقال البيهقي في سننه: "أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني أنبا اسماعيل بن بسام أبو إبراهيم الترمذاني ثنا سعيد بن عبد الرحمن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أن

¹ - علل الحديث 25/1 (40).

² - علل الحديث 108/1 (293).

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 400/3 بترجمة سعيد بن عبد الرحمن الجمحي. وموقوف مالك بالمرطأ في:

رسول الله ﷺ قال ثم من نسي صلاة ولم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل مع الإمام فإذا فرغ من الصلاة فليعد الصلاة التي نسي ثم ليعد الصلاة التي صلى مع الإمام،" تفرد أبو إبراهيم الترمذي برواية هذا الحديث مرفوعاً والصحيح أنه من قول بن عمر موقوفاً وهكذا رواه غير أبي إبراهيم عن سعيد". "و أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالاً ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق أنبأ يحيى بن أيوب ثنا سعيد عن عبيد الله عن نافع عن بن عمرو ثم مثله ولم يرفعه وكذلك رواه مالك بن أنس وعبد الله بن عمرو العمري عن نافع عن بن عمر موقوفاً" ¹.

وقال في معرفة السنن والآثار: "لم يروه عن عبيد الله إلا سعيد-" وهذا خطأ من جهته- يعني الترمذي- وقد رواه يحيى بن أيوب، عن سعيد بن عبد الرحمن بهذا الإسناد موقوفاً وهو الصحيح" ². وقال النسائي: "رفعه غير محفوظ" ³.

وقال الدارقطني في السنن: حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن هارون ثنا يحيى بن أيوب ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال ثم إذا نسي أحدكم صلاته فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل مع الإمام فإذا فرغ من صلاته فليصل الصلاة التي نسي ثم ليعد صلاته التي صلى مع الإمام. قال أبو موسى وحدثناه أبو إبراهيم الترمذي ثنا سعيد به ورفعته إلى النبي ﷺ ووهم في رفعه فإن كان قد رجع عن رفعه فقد وفق للصواب" ⁴.

وهكذا قد توبع في رواية الوقف بعبيد الله بن عمر- أي عن نافع عن ابن عمر قوله عند الدارقطني في السنن وكذا البيهقي. وكل هذا التخريج يتفق مع تعليل ابن أبي حاتم لهذا الحديث بأنه خطأ من جهة الوصل.

¹ - 221/2 (3010)-(3011)

² - 141/3 (4035).

³ - عن نصب الراية للزيلعي 162/2.

⁴ - سنن الدارقطني 421/1 كتاب الصلاة باب الرجل يذكر صلاة وهو في أخرى. والحديث في الموطأ 168/1 (77).

ثامنا: دخول حديث في حديث

وبه يعلل الحديث عند ابن أبي حاتم بخطأ الحديث، ويفسره بالوهم في إسناده مع بيان الصواب، ومن أمثلته ما يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن مصعب القرقيساني عن الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال: زوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها. فقالا: " هذا خطأ إنما هو: أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة"، فقال: ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها؟ فقلت لهما: الوهم ممن هو؟ قال: من القرقيساني"¹

أولاً: هذا الحديث فيه نوع من أنواع العلل وهو القلب، أي دخول حديث في حديث.
ثانياً: أن خطئه في متنه المعروف بغير هذا الإسناد الذي يروى به متن آخر شبيه بالثاني.

ثالثاً: ويحدث هذا الأمر للراوي في بعض الأسانيد المشهورة والمألوفة التي تروى على الجادة لسوء حفظ الراوي وضعفه، لما يحدث بالإسناد ويشعر في المتن فينتقل ذهنه إلى متن آخر شبيه به غافلاً عن المتن الحقيقي لذلك الإسناد. وهذا ما يكون قد حصل هنا للراوي محمد بن مصعب القرقيساني فدونه ابن أبي حاتم في نص التعليل بعدما سأل أباه وأبا زرعة عن مصدر الوهم فقالا: " من القرقيساني " .

رابعاً: والقرقيساني هذا هو محمد بن مصعب القرقيساني أحد الرواة عن الإمام الأوزاعي وكان ممن ساء حفظه حتى يكاد يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، ولا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد². ويقول فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما

¹ - علل الحديث 135/2 (1897) .

² - ينظر المحروحين لابن حبان 293/2 وقال: فأما فيما وافق الثقات فإن احتج به محتج فيما لم يخالف الأثبات واعتبره معتم لم أر بذلك بأساً. وقال الدارقطني: لم يكن حافظاً ميزان الاعتدال 43/4. ولخص الرأي ابن حجر فيه فقال: صدوق كثير الغلط. التقريب 897 (6342).

كتب الي قال سمعت يحيى بن معين يقول: لم يكن محمد بن مصعب من أصحاب الحديث كان مغفلاً.....، وسألت أبي عنه فقال: ليس بقوي.....، وسألت أبا زرعة عن محمد بن مصعب القرقساني فقال: صدوق في الحديث ولكنه حدث بأحاديث منكرة، قلت: فليس هذا مما يضعفه قال: نظن أنه غلط فيها.....، وسألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث. قلت له: إن أبا زرعة قال كذا، وحكى له كلامه فقال: ليس هو عندي كذا، ضعف لما حدث بهذه المناكير.¹ وسئل عنه الإمام أحمد فقال: كان القرقساني صغيراً في الأوزاعي².

خامساً: وبتخريج هذا الحديث يتضح أن: رواية القرقساني عن الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس أن النبي مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال: زوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها، قد أخرجها البزار وقال: "لا نعلمه يروي عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، ولا نعلمه رواه عن الأوزاعي إلا محمد بن مصعب، ولا نعلم أحداً تابعه"³.

وأخرجها الإمام أحمد في مسنده، والمقدسي في المنتخب من العلل للخلال من طريق الإمام بن حنبل ثنا محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي عن الزهري.. به نحوه وقال: هو عندي خطأ⁴. وأخرجها الدارقطني في الأفراد قال: "تفرد به الأوزاعي عن الزهري عنه -أي عن عبيد الله عن ابن عباس⁵.

كما أعلها ابن حبان بنفس العلة وذكرها في ترجمة "القرقساني" بالمجروحين فقال: "وهذا المتن بهذا الإسناد باطل إنما الناس رووا هذا الخبر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن النبي مر بشاة ميتة قال: أولاً انتفعتم بإهابها؟ قالوا: إنها ميتة؟ قال: إنما حرم أكلها"⁶.

¹ - الجرح والتعديل 103/8 (440)، وعن الدارقطني: "لم يكن حافظاً"، ميزان الاعتدال 43/4 - والتاريخ الكبير 239/1.

² - شرح علل الترمذي 549/2.

³ - كشف الاستار 269/4 (3691).

⁴ - ينظر مسند أحمد 330/1 (3052) والعلل للخلال باب الزهد في الدنيا وذمها ص 34 (4).

⁵ - أطراف الغرائب 153.

⁶ - كتاب المجروحين 294/2.

ومنه يظهر أن متن رواية ابن مصعب القرقيساني عن الأوزاعي.... عن ابن عباس غريبة لم يتابع فيها لا الأوزاعي في أصحاب الزهري ولا القرقيساني في أصحاب الأوزاعي. وإنما روى الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس: مر رسول الله بشاة ميتة فقال: ألا انتفعتم بإهابها؟ قالوا: إنما ميتة. قال: إنما حرم أكلها.

وهي الرواية التي يخرجها الإمام أحمد في المسند من طريق محمد بن مصعب القرقيساني عن الأوزاعي وتابع فيها الأوزاعي عن الزهري كل من: معمر ابن راشد، وصالح بن كيسان وحفص بن الوليد، ومالك بن أنس، وصالح ابن أبي الأخضر، وإسحاق بن راشد وغيرهم.¹

وبه تكون رواية القرقيساني إذن ضعيفة مقلوبة وكأنه رواها على الجادة، وللمخالفة في متنها أصحاب الزهري الأثبات بحيث دخل له حديث في حديث، فقلب لسوء حفظه الإسناد والمتن لحديثين مختلفين فروى عن الأوزاعي بغير محفوظة عنه²، وقد علله ابن أبي حاتم الرازي بالخطأ ووهم القرقيساني.

تاسعا: إيدال الإسناد

وفيه يعتمد ابن أبي حاتم الرازي إلى تعليل الحديث بالخطأ أو الوهم، فيذكر الصواب بعده والواهم فيه. وقد يقدم أو يؤخر البيان في ذلك، وربما لا يذكر مصدر الخطأ فيذكر الصحيح من الإسناد فقط. ومن أمثله يقول فيه:

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه إبراهيم بن اسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه. وذكرت لهما الحديث فقالا: "هذا خطأ، إنما هو عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وقال أبي: الخطأ من إبراهيم بن اسماعيل"³.

¹ - انظر أحاديثهم في المسند 1/262 (2369) - 1/328 (3018) - 1/365 (3452)....

² - يقول صالح جزرة: عامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة. ميزان الاعتدال 43/4.

³ - علل الحديث 2/267 (2299).

ففي هذا الحديث أبدل إبراهيم بن اسماعيل الإسناد على الخطأ، وهو رجل مجتموع على ضعفه في الحديث عن الإمام الزهري خاصة وكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل وكثير الوهم لأنه كان شديد الصمم، وكان يجلس إلى الزهري فلا يكاد يسمع إلا بعد كد¹.

وإذا كانت حال ملابسات سماع إبراهيم بن اسماعيل هي هذه في حديث الزهري فمن شأنه إذن أن يروي المنكر ويقلب الأسانيد، ويكون هو المخطئ بلا شك في هذا الحديث كما قد نص عليه التعليل للحديث، وثبت واتضح بمخالفته المحفوظ عن الزهري حيث علله الرازي بالصحيح وهو: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي". ولقد ثبت كذلك بحيث سئل الحافظ الدارقطني عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه". فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه: يونس وإبراهيم بن سعد ومعمّر وعقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة. ورواه سليمان بن داود عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة، والمحفوظ حديث أبي سلمة². ومن هذا عند الدارقطني نجد المتابع من إبراهيم بن سعد ليونس بن زيد في رواية هذا الوجه عن الزهري من حديث أبي سلمة.

وهو الذي نجده عند البخاري في صحيحه أيضاً، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم ابن سعد عن ابن شهاب به، بمثل رواية يونس بن يزيد³. بل والحديث عند مسلم في صحيحه من طريق ابن وهب: قال أخبرني يونس (بن زيد) عن ابن شهاب (الزهري) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ... الحديث⁴.

¹ - كتاب المجروحين 103/1، وينظر: تهذيب التهذيب 105/1، تاريخ الضعفاء لابن شاهين ص 47، المخرج والتعديل 84/2 ميزان الاعتدال 19/1 (35)، ديوان الضعفاء والمتروكين ص 13، الكامل في ضعفاء الرجال 234/1.

² - علل الدارقطني 40/8.

³ - صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، من فتح الباري 308/11 (6475).

⁴ - صحيح مسلم 68/1 كتاب الإيمان باب الحث على إكرام الجار والضيف (74-47).

كما تابعهما معمر بن راشد في رواية هذا الوجه من حديث أبي سلمة . ورواية معمر في المصنف عند عبد الرزاق: عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، به يمثل رواية يونس وإبراهيم بن سعد¹.

وأخرجها الإمام البخاري أيضا في صحيحه، من طريق هشام (بن يوسف الصنعائي) عن معمر، عن الزهري، به². وقال الترمذي: هذا حديث صحيح...³

هذا بالإضافة إلى متابعة عقيل بن خالد لكل من تقدم في رواية هذا الحديث عن الزهري بذاك الوجه عن أبي سلمة عن أبي هريرة - كما ذكرنا عن الدارقطني آنفا. هكذا وجدناه في كتب السنة على خلاف رواية "إبراهيم بن اسماعيل" - المعلولة عند ابن أبي حاتم - إذ قال توهما: عن الزهري عن أنس، ولا نقف على من رواها من أهل الحديث سوى إشارة من الإمام الترمذي في تعليق له بعد قوله عن حديث أبي سلمة - "هذا حديث صحيح - قال: "وفي الباب عن عائشة، وأنس، وأبي شريح العدوي الكعبي الخزاعي".

ومن الخطأ تعليل ابن أبي حاتم حديثا بالإبدال ليحيى بن اليمان، إذ يقول :
"سئل أبو زرعة عن حديث رواه الحسن الضبي عن يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري عن (سعيد بن المسيب وعثمان بن عفان) عن النبي ﷺ أنه توضأ ثلاثا ثلاثا. قال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن اليمان. ورواه هشام بن يوسف ومحمد بن ثور وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن همران عن عثمان عن النبي ﷺ " ⁴.
فلقد أظهر البحث في حديث يحيى بن يمان، أن علته هي الإبدال لوهمه فيما قد خالف فيه غيره في إسناد هذا الحديث.

والتخريج للرواية سيوضح أنهما من أفرادها، ولم يتابعه عليها أحد من أصحاب معمر.

¹ - مصنف عبد الرزاق 7/11 كتاب الجامع باب الغناء والدف (19746).

² - صحيح البخاري كتاب الأدب باب إكرام الضيف. من فتح الباري 532/10 (6138).

³ - سنن الترمذي 659/4 (2500).

⁴ - علل الحديث 70/1 (187).

فلقد أخرج الطبراني من طريق أبي حصين الرازي عن يحيى بن يمان، به وقال:
 "لم يرو هذا الحديث عن الزهري، إلا معمر، ولا عن معمر إلا يحيى بن يمان
 تفرد به أبو حصين الرازي¹. وقال الدارقطني وسئل عن حديث حمران في صفة
 وضوء النبي ﷺ: "روى هذا الحديث يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري فوهم فيه
 فرواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان والصواب حديث عطاء
 ابن يزيد وحديث عروة: عن حمران"².

ونقل ابن عبد الهادي رواية يحيى بن يمان هذه في شرحه على "علل ابن أبي حاتم
 الرازي" وعقب عليها قال: "وحديث يحيى بن يمان هذا غير مخرج في شيء من السنن
 ويحيى كثير الوهم والغلط"³. هكذا تكلم في هذا الوجه، وهكذا علق عليه هؤلاء النقاد
 وهو وجه كما تقدم لم يروه غير يحيى بن يمان وتفرد به عن معمر في حديث الزهري
 فكان من أخطائه وأوهامه بإبدال الإسناد في هذا الحديث.

وبالنظر في التعليل عند ابن أبي حاتم على الحديث نجد يحيى بن يمان يتفرد بغير المحفوظ عن
 معمر ويخالف فيه عددا من أصحابه أيضا، وهم "هشام بن يوسف، ومحمد بن ثور وعبد الرزاق
 الذين قالوا عن معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عمران عن عثمان عن النبي".

وبالمقارنة بين هؤلاء في معمر وبين يحيى بن يمان العجلي، نجد يحيى بن يمان لا يمكن
 أن يعارض هؤلاء بما رواه هو وذلك للأسباب التالية:

ضعف يحيى بن يمان بالمقارنة مع غيره من تلاميذ معمر وفيهم من يعد من أوثق
 أصحاب معمر، وروايتهم هذه عنه في الصحيحين، فقد خالف عبد الرزاق وعبد الله
 ابن المبارك وهما من أثبت أصحاب معمر⁴.

¹ - المعجم الأوسط المجلد الأول 225.

² - علل الدارقطني 20، 22/3.

³ - نقلا عن كتاب مرويات الإمام الزهري المعل. للدكتور عبد الله دمقر 1411/3.

⁴ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني: ثقة حافظ من أثبت أصحاب معمر. تحرير النقيب 360/2 (4064). وعبد الله
 ابن المبارك المروزي: ثقة من أثبت أصحاب معمر. تحرير التقيي 260/2 (3570). وانظر تهذيب التهذيب 334/5.

بينما يحيى بن يمان - وهو بلية هذا الحديث - رجل متكلم فيه، موصوف بالخطأ والتوهم ضعيف على قول الأكثرين خاصة إذا حولف - وقد حولف في هذا الحديث كما رأينا¹. وعليه فلا يمكن أن تعارض رواية الفرد - الموصوف بكثرة الخطأ وقلب الأحاديث - برواية الأوثق والأكثر عدداً.

ثم إن يحيى بن يمان قد أبدل الإسناد في حديث الزهري بما لم يوافقه عليه غيره، مما يتبين أن رواية معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران عن عثمان هي الرواية المحفوظة لمعمر.

- وأما التعليل بالخطأ في الإسناد مع بيان الصحيح منه فهو في تعليل ابن أبي حاتم للحديث الذي يقول فيه :

"سألت أبي عن حديث رواه محمد بن المصفي عن أبي ضمرة عن محمد ابن عمر وعن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بن أبيه عن النبي ﷺ قال: "إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون في الصفوف الأولى". قال أبي: هذا خطأ بهذا الإسناد. الصحيح ما رواه الدراوردي عن ابن عجلان عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن النبي ﷺ².

ورواية عبد الله بن المبارك هذه عن معمر في الصحيح عند الإمام البخاري كتاب الصيام، باب السواك الرطب واليابس للصائم . أنظر فتح الباري 158/4 (1934). وهشام بن يوسف الصنعائي أبو عبد الرحمن القاضي ثقة. تحرير التقريب 42/4 (7309). ومحمد بن نور الصنعائي ثقة. تحرير التقريب 221/3 (5775). وعبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي: وهو ثقة أيضاً، وروايته في السنن للدارمي 188/1 - كتاب الطهارة، باب الوضوء ثلاثاً (693) .

¹ - « يضعف الإمام أحمد، ابن يمان ويقول: ليس بحجة، وكذا النسائي وقال: ليس بالقوي. واختلف فيه قول يحيى بن معين، فضعفه مرة، وقال مرة: ليس به بأس. وفي أخرى: أرجو أن يكون صدوقاً . وقال علي بن المديني: صدوق تغير حفظه . وقال يعقوب بن شيبة: كان صدوقاً كثير الحديث، وإنما أنكر عليه أصحابنا كثرة الغلط، ليس بحجة إذا حولف - وقال مرة: يحيى بن يمان ثقة، يخطئ كثيراً في حديثه. وقال أبو داود يخطئ في الأحاديث ويقلبها. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ. وقال بن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وهو في نفسه لا يعتمد الكذب إلا أنه يخطئ ويشبهه عليه». عن تهذيب التهذيب، ترجمة يحيى بن يمان العجلي 306/11 - 307. والتقريب 1070 (7729).

وتحرير التقريب 105/4 - 106 (7679) .

² - علل الحديث 172/1 (492) .

- ثم للمعنى الآخر، كتعليل غلط من أبي بكر بن عياش، حيث يقول ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وسئل عن حديث رواه أبو بكر بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر ابن محمد عن أبي حازم قال: اعتكف النبي ﷺ في قصة البياض، فلم يذكره في الإسناد. قال: هذا وهم إنما هو ما روى مالك، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن حازم عن أبي البياض عن النبي ﷺ. قال أبي: غلط أبو بكر في هذا الحديث. فقلت: كيف روى؟ فقال: "أستر ما ستره الله".

عاشرا: قلب الإسناد على طريق مألوفة

يعلل ابن أبي حاتم الرازي الحديث في المثال التالي بسلوك راويه للطريق المشهورة وتركه للطريق الصحيحة. فيذكر مصدر الخطأ والصحيح في الحديث، ويفسر الخطأ بلزوم الطريق وسلوك الجادة. ونماذجه كالآتي:

يقول ابن أبي حاتم:

1- "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن سليمان الأصبهاني، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يصلي في اليوم واللييلة اثني عشر ركعة. فقال أبي: "هذا خطأ، رواه سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي ﷺ. وقال أبي: كنت معجبا بهذا الحديث، وكنت أرى أنه غريب حتى رأيت: سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ. فعلمت أن ذاك لزوم الطريق".²

2- "سألت أبا زرعة عن حديث رواه مكى عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ، صلى على النجاشي فكبّر أربعاً. فقال: "هذا خطأ، إنما هو: مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. "وهم فيه مكى".³

¹ - علل الحديث 229/1 (667).

² - علل الحديث 107-106/1 (288).

³ - علل الحديث 386/1 (1091) وانظر المسائل رقم 14 - 43...

وهذا الحديث على الوجه الصحيح المذكور قد أخرجه مالك في الموطأ، وأصحاب الصحيح والسنن وغيرهم¹. بينما أخطأ مكّي بن إبراهيم فسلك فيه الطريق المشهورة². وسئل عنه الإمام الدارقطني - أي - عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي وكبر عليه أربعاً. فقال:

"يرويّه عبد الله بن عمر، ومالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وعبد الله بن بديل، وإبراهيم ابن سعد، ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، وعمر بن قيس، وزمعة بن صالح، وحجاج ابن أرطاة وسالم الأفتس، ويحيى بن أبي أنيسة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة"³.

3- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سهل بن حماد أبو عتاب عن عبد الله بن المثني عن ثمامة عن أنس عن النبي ﷺ قال: إذا ولغ الذباب في إناء أحدكم فليغمسه فيه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء. فقال أبي وأبو زرعة جميعاً: رواه حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبد الله عن أبي هريرة. قال أبو زرعة: وهذا الصحيح. وقال أبي: هذا أشبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ولزم أبو عتاب الطريق فقال عن عبد الله عن ثمامة عن أنس. وقال أبو زرعة: "هذا حديث عبد الله المثني أخطأ فيه عبد الله، والصحيح: ثمامة عن أبي هريرة"⁴.

الحادي عشر: الاختلاط أو سوء الحفظ بأخرة

يذهب ابن أبي حاتم في هذا الباب إلى التعليل بالاختلاط ويقرن علته بالخطأ والمخالفة ومثاله ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه شريك عن عاصم الأحوال، عن الشعبي عن ابن عباس: "أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم. فقال: هذا خطأ، أخطأ فيه شريك. وروى الجماعة هذا

¹ - كالبخاري في كتاب الجنائز 656/2 برقم (951)، وأبو داود في كتاب الجنائز 212/3 برقم 3204....

² - هو مكّي بن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي أبو الموطأ ثقة ثبت من التاسعة "تقريب التهذيب 969 رقم 6925

³ - علل الدارقطني 353/9 رقم 1804

⁴ - علل الحديث 28/1 برقم 46.

الحديث ولم يذكروا صائما محرما، إنما قالوا: احتجم وأعطى الحجام أجرة. فحدث شريك هذا الحديث من حفظه بآخره، وكان قد ساء حفظه فغلط فيه ¹.

فهذا مثال على التعليل بالمخالفة والإحتلاط سبب لذلك. ويقول الدارقطني: "تفرد به شريك عن عاصم عنه" ² - أي عن عامر الشعبي به.

الثاني عشر: أضرب أخرى في التعليل بالخطأ

أ- تعليل الحديث بالوهم مقرونا ببيان المخطئ، وذكر الصواب.

ونماذجه:

- يقول ابن أبي حاتم: "سمعت أبا زرعة وانتهى في القراءة إلى حديث حدثنا به عن عبيد ابن يعيش، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك قال: شرب رسول الله لنا ثم قال: هاتوا ماء فمضمص وقال: إن له دسما. فسمعت أبا زرعة وأملى علينا فقال: "هذا وهم، إنما هو ما حدثنا ابن أبي شية قال حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن النبي ﷺ بنحوه مرسل" ³.

و- "سألت أبي عن حديث رواه هشام بن اسماعيل، عن محمد بن شعيب بن شابور عن عبد الله بن العلاء بن زيد، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه صلى فترك آية، فلما انصرف قال: أفيكم أبي، وذكر الحديث. قال أبي: هذا وهم، دخل هشام بن اسماعيل حديث في حديث، نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب فوجدت هذا الحديث رواه محمد ابن شعيب، عن محمد بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة عن أبيه، أن النبي صلى فترك آية. هكذا مرسل. ورأيت بجنبه حديث عبد الله بن العلاء عن سالم عن أبيه عن النبي " أنه سئل عن صلاة الليل فقال مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح". فعلمت أنه سقط على هشام

¹ - علل الحديث 230/1 برقم 668. وانظر ترجمة شريك بن عبد الله النخعي القاضي في تهذيب التهذيب 366/4.

² - أطراف الغرائب 307/3 رقم 2740

³ - علل الحديث 73/1 (193).

ابن اسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء وبقي إسناده وسقط إسناده حديث محمد بن يزيد البصري. فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء بن يزيد. وهذا حديث مشهور يرويه الناس عن هشام بن عمار، يحدث به عن عروة. ...¹

ب- تعليل الحديث بالوهم مع بيان الصواب دون التصريح بعين المخطئ.

ومثاله ما يقول ابن أبي حاتم:

" سمعت أبي ورأى في كتابي عن هارون بن إسحاق عن محمد بن بشر عن عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ. أربعة أحاديث: أحدها في ليلة القدر تحروها في السبع الأواخر. وإن الناس كانوا في صلاة الصبح ووجوههم إلى الشام فاتاهم آت إن النبي ﷺ نزل عليه قرآن وأمر أن يسقى الكعبة فاستداروا في صلاتهم وتوجهوا قبل الكعبة. وأن النبي ﷺ هب أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو. وأن النبي ﷺ سئل عن أكل الضب فقال ما أنا بأكله ولا محرمه. فسمعت أبي يقول: هذه الأحاديث وهم، إنما هو: عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ".²

ج- تعليل الحديث بالبيان للصواب من رواية الثقة، وتعيين وهم الواهم.

ومثاله: يقول ابن أبي حاتم:

" سمعت أبي يقول في حديث رواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال ابن عياض ويقال أيضا عن عياض بن هلال عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه هب المستوطنين أن يتحدثوا. ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن النبي ﷺ مرسلا، قال أبي: الصحيح في هذا المعنى حديث الأوزاعي، وحديث عكرمة وهم".³

¹ - علل الحديث 77/1 (207).

² - علل الحديث 94/1 (252).

³ - علل الحديث 41/1 (88).

د- تعليل الحديث بالخطأ أو التوهم، مع التردد في تحديد مصدر الخطأ. كأن يقال في المثل: "الخطأ من فلان أو فلان" أو "من أحدهما إما من فلان أو فلان. وربما يقال: "لا أدري من فلان أو من فلان" أو "الوهم يحتمل من أحدهما". وربما يتوقف فيه فيقال: "الله أعلم كذا رواه فلان". وفي النماذج الواردة يعلل ابن أبي حاتم الحديث "بالخطأ" ويفسره بالصحيح الثابت من رواية الجماعة دون التحديد بمصدر الخطأ صراحة. لأن الخطأ يحتمل عنده من فلان أو فلان. ومن ذلك الأمثلة التالية: يقول ابن أبي حاتم:

1- "سألت أبي عن حديث رواه علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: كان آخر الأمر من رسول الله ترك الوضوء مما مست النار. فسمعت أبي يقول: هذا حديث مضطرب المتن إنما هو أن النبي ﷺ أكل كتفا ولم يتوض. كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر عن جابر، ويحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه فوهم فيه".¹

2- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق، عن صلة، عن عمار، عن النبي ﷺ: ثلاث من كن فيه فقد وجد حلاوة الإيمان الإنفاق من الإقتار. الحديث. فقالا: هذا خطأ، رواه الثوري وشعبة وإسرائيل وجماعة يقولون: عن أبي إسحاق عن صلة عن عمار قوله، لا يرفعه أحد منهم. والصحيح موقوف عن عمار. قلت لهما: الخطأ ممن هو؟ قال أبي: أرى من عبد الرزاق أو من معمر،".²

3- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن شريحيل عن عيسى بن يونس عن أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إذا قعد بين شعبها الأربع واجتهد فقد وجب الغسل. قال أبي: هذا عندي خطأ، إنما هو أشعث عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي. قلت لأبي: ممن الخطأ؟ قال: من أحدهما إما من ابن شريحيل وإما من عيسى. وقال أبو زرعة: لا أحفظ من حديث أشعث إلا هكذا. قلت: فيمكنك أن تقول خطأ؟ قال: لا، روى قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي. ورواه يوسف عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ".³

¹ - علل الحديث 64/1 (168).

² - علل الحديث 145/2 (1931).

³ - علل الحديث 38/1 (80).

4- "سألت أبي عن حديث رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن منصور عن سدوس عن البراء بن قيس عن حذيفة أنه قال: ما أبالي مسست ذكرني أم أنفي. فسمعت أبي يقول: "هذا خطأ، إنما هو منصور عن أياد بن لقيط السدوسي عن البراء بن قيس عن حذيفة. قلت لأبي: الخطأ ممن هو؟ قال: لا أدري، من أبي داود أو من شعبة. قلت ورواه أبو عوانة عن منصور عن أياد بن لقيط عن البراء بن قيس عن حذيفة." ¹

5- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حماد بن سلمة عن ابن أبي عتيق عن أبيه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: السواك مطهرة للفم مرضاة للرب. قالوا: هذا خطأ، إنما هو: ابن أبي عتيق عن أبيه عن عائشة. قال أبو زرعة: أخطأ فيه حماد. وقال أبي الخطأ من حماد أو ابن أبي عتيق" ².

وأخيراً، وبعد استعراض هذه النماذج - وهي أمثلة من مادة كبيرة في كتاب علل الحديث - والاطلاع على المنهج في تعليلها بالعبارات "أخطأ"، "وهم" و"غلط"....، وتصحيحها بالوجوه المحفوظة عند ابن أبي حاتم الرازي نخرج بالمستنتج التالي:

- أن الألفاظ "خطأ"، "وهم"، "غلط" ... تعد من مصطلحات التعليل، وتساق في معرض التعليل على سبيل الإخبار بغلط الراوة - تفردا ومخالفة - وتحميلهم ضعف ما توهوا فيه من الأسانيد والمتون المعينة.

- وأن دلالات الخطأ، هو ما جاء على خلاف الواقع الصحيح، وضد الصواب.
- وأن ما جانب فيه الراوي الواقع الصحيح الثابت - سواء أكان الخلل في السند أم المتن، أو كان من رواية ثقة، أو صدوق، أو من ضعيف، متفردين كانوا جميعاً أو مخالفين - هو حديث معلول بخطئ راويه ووهمه.

كما قد أكد البحث على منهجية ابن أبي حاتم الرازي في التعليل بأسباب الخطأ والوهم وملابسات روايات الناس. وبالحجة على أن حديث فلان خطأ، وهذه الأحاديث وهم، وأخرى صحاح وهكذا.

¹ - علل الحديث 71/70/1 (188).

² - علل الحديث 12/1 (6).

المبحث الثاني

التعليل بلفظ "الأصل له" ودلالاته النقدية

المبحث الثاني

التعليل بلفظ "لا أصل له" ودلالاته النقدية

المنهج العام في التعليل

من مصطلحات التعليل عند ابن أبي حاتم الرازي، عبارة: "هذا حديث لا أصل له" أو "ليس له أصل" أو "لا يعرف له أصل" أو "لا أصل له بهذا الإسناد" ونحو ذلك. ويتراعى بعد التبع لمواطن التعليل بنفي أن يكون للحديث أصل، أن النقد بتلك المصطلحات، قد اتجه في الحملة نحو مقصد عام عنده وهو التنبيه إلى فحش الخلط فيما يرد عن الرواة سنداً أو متناً على خلاف الواقع الصحيح، بحيث يقال فيه: "لا أصل له". واختلفت أضرب التعليل للأحاديث المقصودة بذلك، وتنوعت المصطلحات النقدية فيها. فكانت في كل حديث بنقد خاص به. و البيان لذلك فيما يلي:

إنما يراد بعبارة، "لا أصل له":

أولاً:- أن الحديث المذكور غير ثابت عن النبي ﷺ بإسناد صحيح ينقل به. فقد يكون موضوعاً و مكذوباً على رسول الله ﷺ أو على الصحابي أو التابعي أو من بعد التابعي من أئمة الحديث الذي أسند قوله إليه.

وذلك بأن يكون للحديث سند مذكور، ولكن في سنده كذاب أو وضاع، أو دلالة صريحة أو قرينة ناطقة بكذب المنقول منه. وحينئذ يقول فيه: "لا أصل له" بقصد: كذب الحديث، لا نفي وجود إسناد له - كما توحي بذلك العبارة النقدية.

ثانياً- أو يراد: لا إسناد له صحيح من الوجه المذكور، أو عن الصحابي لكنه قد يصح عن غيره، أو عنه لكن من طريق آخر، وعنده في هذا عبارات خاصة مفسرة بالوجه الصحيح من الحديث أحياناً. فيقول: "هذا الحديث ليس له أصل لم يروه غير فلان" أو: "هذا الحديث باطل لا أصل له إنما هو كذا وكذا..." أو: "هذا الحديث لا أصل له بهذا الإسناد... رواه فلان وحده". وفي هذه العبارة المقيدة (بهذا الإسناد) أو (بإنا هو كذا

وكذا) يكون المقصود واضحاً، لكن حين يكفي بقوله: "هذا حديث لا أصل له" فالمراد بذلك أن الحديث المذكور ليس فيه إسناد يعتمد عليه أو طرقاً يحتكم إليها خاصة إذا كانت هناك دلالة صريحة أو قرينة ناطقة بكذب المنقول منه وبذلك فلا قيمة له ولا يلتفت إليه - إذ الاعتماد في نقل كلام رسول الله ﷺ إنما هو على الثابت أو ما يقع موقعه، وما ليس كذلك فلا حجة فيه. وكأن نقد الحديث بهذه العبارة يعني عند ابن أبي حاتم الرازي: إهمال الخبر فلا يلتفت إلى تعليله بغير هذا. فهذا هو المراد على الغالب عند الإطلاق في "كتاب العلل".

وفي التطبيقات نجد من النماذج قول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه وهب بن جرير عن شعبة عن أبي حصين عن يحيى ابن وثاب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أم حبيبة أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة. قال أبي: "هذا حديث ليس له أصل لم يروه غير وهب"¹.

لكن الحديث صحيح ثابت من حديث ميمونة رضي الله عنها، مخرج في الصحيحين وغيرهما - كما سيأتي توضيحه في الدراسة.

ثم في مسألة حديث "إنما الأعمال بالنيات"، حيث يقول ابن أبي حاتم:

"سئل أبي عن حديث رواه نوح بن حبيب عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن مالك بن أنس عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: إنما الأعمال بالنيات. قال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له، إنما هو: مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر ابن الخطاب عن النبي ﷺ"².
و الحديث معروف من أفراد الصحيح.

ومالم يبين مصدر العلة أو وجه الخلل والخطأ في الحديث المذكور، ويكتفي في التعليل "بهذا حديث ليس له أصل"، فمن ذلك تعليله حديث: "من بدأ بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه".

¹ - علل الحديث 123/1 (337).

² - علل الحديث 131/1 (362).

يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سئل أبو زرعة عن حديث رواه عبد الله بن السري الأنطاكي عن هارون بن محمد عن عبد الله الغمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: من بدأ بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه". قال أبو زرعة: "هذا حديث ليس له أصل".¹

أي كأن أصل هذا الحديث المذكور مصنوع وليس له إسناد ينقل به فيعتمد عليه أويحتكم إلى طريقه. فهذا ما توحى به العبارة النقدية.

وإذ هو ينقل عبد الله بن السري الأنطاكي - وقد بدأ به ابن أبي حاتم الرازي السؤال كما ترى. فعبد الله السري الأنطاكي يقول فيه ابن حبان:

"شيخ يروي عن أبي عمران الجوني العجائب التي يشك من هذا الشأن صناعته أنها موضوعة، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الإنباه عن أمره لمن لا يعرفه".²

كما هو منتقد في كتب الرجال بالضعف لروايته مناكير كثيرة يتفرد بها - فلقد ضعفه العقيلي، وابونعيم الأصبهاني، وابن الجوزي. لكن ابن أبي حاتم يقول فيه: كان عبد الله بن السري رجلاً صالحاً - وهذا ليس من التعليل - وقال ابن عدي وحده: لا بأس به - ولخص القول فيه الحافظ ابن حجر قال: زاهد صدوق روى مناكير يتفرد بها.³

وإن هذه حال في الأنطاكي تجعلنا نلاحظ احتمال أن تكون البلية من غيره في هذا الحديث، لأن من النقاد من أكتفى هنا بتضعيفه مناكير كثيرة كان يتفرد بها، دون غمزه بالكذب الصريح في الحديث.

ولقد بحث عن حديث ابن عمر بمثل إسناد الأنطاكي وروايته فلم أظفر به في كتب السنة أو كتب التخريج إلا في مجمع الزوائد: "عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ من بدأ بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه" - وفيه يقول الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه

¹ - علل الحديث 332/2 (2517).

² - كتاب المروحين 33/2-34.

³ - تحرير التقریب 214/2 برقم (3346).

هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب".¹

وبما أن هذا التخريج من الهيثمي يدل على أن أصل الحديث من رواية هذا الكذاب فكأن إعلاله "بهذا حديث ليس له أصل" يعود عند ابن أبي حاتم على أصله أيضاً، ويكون المقصود: هو نفي أن يكون للحديث إسناد يعتمد عليه فينقل، أو يحتكم إلى طرقة - والله اعلم. ثم للخير في وصية علي بن أبي طالب من رواية "الحسن بن زياد اللؤلؤي".

- قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي عن ابن جريج عن عطاء قال: بلغني أنه كان في عهد علي - يعني في وصيته - أبي قد تركت تسعة عشر أم ولد، فأيتهن كان لها ولد حتى قومت قيمة عدل في حصة ولدها مني وأيتهن لم يكن لها ولد فهي حرة. قال عطاء فسألت محمد بن علي الأكبر - يعني ابن الحنفية - فقلت: أكان ذلك في وصية علي فقال نعم". فسمعت أبي يقول: "ليس له أصل".²

وهذا الخبر - كما ترى - هو من رواية "الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي، عن ابن جريج". واللؤلؤي عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: "صاحب رأي ضعيف الحديث ليس بثقة ولا مأمون"، وعن عباس الدوري، عن يحيى بن معين أنه قال: "حسن اللؤلؤي كذاب"³. ونقل الذهبي في ميزانه عن ابن نمير: "يكذب" علي ابن جريج، و كذبه أبو داود فقال: كذاب غير ثقة. وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف متروك".⁴

ثالثاً - وقد يكون التحديث على وجه الخطأ من غير قصد مدعاة لتعليله بتلك العبارة

أيضاً. ومثاله عند ابن أبي حاتم الرازي كالتالي:

1- "سمعت أبي روى عن هشام بن خالد، الأزرق قال حدثنا بقية بن الوليد قال حدثنا

¹ - مجمع الزوائد 32/8

² - علل الحديث 433/2 برقم (2805).

³ - الجرح والتعديل 15/3 (49)

⁴ - ميزان الاعتدال 491/1 برقم (1849).

ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: من أصيب بمصيبة من سقم أو ذهاب مال فاحتسب ولم يشك إلى الناس، كان حقاً على الله أن يغفر له". قال أبي: "هذا حديث موضوع لا أصل له، وكان بقية يدلس فظنوا أنه يقول في كل حديث: حدثنا ولا يتفقون الخبر منه"¹.

وكرره في موضع آخر فقال:

2- "سمعت أبي روى عن هشام بن خالد الأزرق قال حدثنا بقية بن الوليد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى". وعن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: "من أصيب بمصيبة من سقم أو ذهاب مال فاحتسب ولم يشك إلى الناس كان حقاً على الله أن يغفر له" وقال رسول الله ﷺ: "لا تأكلوا بهاتين الإههام والمشيخة، ولكن كلوا بثلاث فإنها سنة، ولا تأكلوا بخمس فإنها أكلة الأعراب". قال أبي: "هذه الثلاث الأحاديث موضوعة لا أصل لها، وكان بقية يدلس فظن هؤلاء أنه يقول في كل حديث حدثنا ولم يتفقوا الخبر منه"².

فدخول الوصل في الإسناد بين بقية ومن بعده -يعني ذكر السماع- قد جعل الحديث خطأ من هذا الوجه، لأن من يرويه عن بقية هنا لم ينقل الحديث على الوجه الصحيح حيث لم يتحرى ذلك السماع إذ أن بقية مدلسا، وإن من يرويه عنه يكون قد تساهل في الإخبار عنه بظن أنه كان يقول في كل حديث حدثنا فلم يتفقد الخبر منه - كما يوحى به ذيل التعليل -.

وأما وصفه بالوضع هنا فما هو إلا على منهج المتقدمين بالمعنى الذي يريدون أنه: خطأ من غير قصد عندما يتبين لهم ذلك الخطأ بجلاء، لا أنه من فعل كذاب أو متهم بالكذب. إلا ما جاء صريحا مفسرا بالقربة فيه فيقال فيه بعبارة مركبة: "هذا حديث باطل موضوع لا أصل له" - وقد نقف عليه في إعلال آخر لابن أبي حاتم في كتاب العلل، إذ يحكم بالبطلان مقرونا بالوضع والافتعال، مع بيان مصدره ووجهه الباطل. كما في قوله:

¹ - علل الحديث 126/2 برقم (1871).

² - علل الحديث 295/2 برقم (2394).

" سأل أحمد بن سلمة أبي عن حديث في أول كتاب جامع إسحاق بن راهوية، قال إسحاق: وإذا أراد أن يجمع بين سبحانك اللهم وبين وجهي وجهي، أحب إلي لما يرويه المصريون حديثاً عن الليث بن سعد عن سعيد بن يزيد عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ. قال أبي: هذا حديث باطل موضوع لا أصل له. أرى أن هذا الحديث من رواية خالد بن القسم المدائني وكان المدائني خرج إلى مصر فسمع من الليث فرجع إلى المدائني فسمعوا منه الناس فكان يوصل المراسيل ويضع لها أسانيد. فخرج رجل من أهل الحديث إلى مصر في تجارة فكتب كتب الليث هناك وكان يقال له محمد بن حماد الكزوي - يعني القرع - ثم جاء بها إلى بغداد فعارضوا تلك الأحاديث فبان لهم أن أحاديث خالد مفتعلة" ¹. فإن هذا معلول بتفسير تاريخي قد قطع بافتعال الحديث ونفي ثبوته، وأنه لا ينقل به إسناد صحيح. وحيث كان ذلك الراوي يوصل المراسيل ويضع لها أسانيد، جاءت هنا فقرة التعليق مركبة بالفاظ شديدة متبوعة بما يفسر المراد منها.

رابعا - قد يعرض الحديث غير المحفوظ فيقرر بطلانه ومراده أنه حديث موضوع.

وذلك للمأخذ التي يحكم بها - غالباً - على الحديث بأنه موضوع بعد الإطلاع الواسع من الناقد على أغلب المروي واستقرائه. فحين لا يوجد الحديث بعد زمن التدوين في صدور الحفاظ ولا في بطون الكتب، فذلك هو الذي رأيناه قد عد أمانة من أمارات الموضوع عند ابن أبي حاتم الرازي وخاصة إذا كان الحديث برواية "واهي الحديث". ومن بين الأمثلة المعلقة بكتاب العلل ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

"سئل أبو زرعة عن حديث رواه يعقوب بن محمد الزهري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا أخذ من شعره، أو قلم أظفاره أو احتجم بعث به إلى البقيع فدفن". قال أبو زرعة: "حديث باطل ليس له عندي أصل". وكان حدثهم قديماً في كتاب الآداب فأبى أن يقرأه وقال اضربوا عليه، ويعقوب بن محمد هذا شيخ واهي الحديث" ².

¹ - علل الحديث 1 / 147 رقم (410)

² - علل الحديث 2 / 337 (2533).

القول بأنه "حديث باطل ليس له عندي أصل" أمر لا يحتاج إلى اجتهاد، إذ يلزم منه عدم الثبوت والصحة حيث صدر بعبارة البطلان، ثم عقب عليه بالعبارة الأخرى "وكان حدثهم-أي أبا زرعة- قديما في كتاب الآداب فأبى أن يقرأه وقال اضربوا عليه" مما يوحي ذلك بأن الحديث من ضمن الموضوع.

وهذا الحديث لعائشة رضي الله عنها لا يوجد في أي كتاب من كتب السنة أو في غيرها. بل والذي روي في هذا الباب من أحاديث كله أسانيده ضعاف. وهو عن (ابن عمر مرفوعا: أدفنوا الأظفار والشعر والدم فإنها ميتة)، (وعن ميل بنت مسرج¹ عن أبيها: أنه قلم أظفاره فدفنها ورفعها إلى النبي ﷺ).

ولقد أخرج البيهقي الرواية الأولى في سننه بسنده: عن أبي أحمد بن عدي- بالسند عن- عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد قال حدثني أبي عن نافع عن ابن عمر قال: "قال رسول الله ﷺ: أدفنوا الأظفار والشعر والدم فإنها ميتة" - ثم قال -: "قال أبو أحمد بن عدي الحافظ عبد الله بن عبد العزيز حدث عن أبيه عن نافع بأحاديث لم يتابعه أحد عليه". - وقال -: "قال الشيخ: هذا إسناد ضعيف، قد روي في دفن الظفر والشعر أحاديث أسانيدها ضعاف"².

وأخرج الثانية في شعب الإيمان بسنده: عن عبيد بن سلمة بن وهرام عن أبيه قال حدثني ميل بنت مسرج الأشعرية أن أباها مسرج وكان من أصحاب النبي ﷺ قص أظفاره فجمعها ثم دفنها ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعله"³ - واتبعها بسنده عن: قيس بن الربيع عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه عن النبي ﷺ: كان يأمر بدفن الشعر والأظفار. - وقال: هذا إسناد ضعيف وروي من أوجه كلها كمثله"⁴.

¹ - وقيل (ميلة بنت مسرج الأشعرية) كما في التلخيص الحبير عند ابن حجر 2/113 وقال عن الحديث: "وفي الباب عن

ميلة بنت مسرج الأشعرية عن أبيها أنه قلم أظفاره فدفنها ورفعها إلى النبي ﷺ... وإسناده ضعيف".

² - السنن الكبرى 23/1 (6487)

³ - شعب الإيمان، فصل في دفن ما يزيله عن نفسه من الشعر والظفر والدم 5/232 (6487). ورواه الطبراني في المعجم الأوسط 5/105 (5938) - بلفظ - "قالت رأيت أبي قلم أظفاره ثم دفنها وقال أي بنية رأيت رسول الله ﷺ فعل هكذا".

⁴ - شعب الإيمان، فصل في دفن ما يزيله عن نفسه من الشعر والظفر والدم 5/232 (6488)

وهذا التحريج يدل على أن ما رواه يعقوب بن محمد الزهري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، هو حديث باطل ليس له أصل عند النقاد، ولذلك إذن عقب عليه ابن أبي حاتم بفعل أبي زرعة حين كان حدثهم قديما في كتاب الآداب فأبى أن يقرأه وقال اضربوا عليه. وهو فعل كان يفعله أبو زرعة مع الرواة المتروكين بسبب ضعفهم في الحديث.¹

وأما قوله: "ويعقوب بن محمد هذا شيخ واهي الحديث". فمقولة نقدية في الحديث بين بها ابن أبي حاتم مصدر البلاء فيه. وهذا تضعيف شديد وتحريج تعضده أقوال النقاد الأخرى في يعقوب بن محمد هذا. فلقد ترجم له علماء الجرح والتعديل ضمن المتقدمين...، ونقلوا- كما نقل ابن أبي حاتم-، عن أبي حاتم قوله فيه: "هو على يدي عدل"...، وهي لفظة من ألفاظ التحريج وكناية عن الهالك والتضعيف الشديد، بل يتضمن أن الرجل متروك الحديث، فلقد بين الحافظ ابن حجر مراد أبي حاتم في عبارته هذه فقال:

"وقوله-أي قول أبي حاتم- "على يدي عدل" معناه قرب من الهلاك".²

¹ في علل الحديث مسائل كثيرة قال عنها ابن أبي حاتم عن أبي زرعة "اضربوا عليه". ومن ذلك، قال: "قال أبو زرعة: اضربوا على هذا الحديث فإنه شبه موضوع قال أبو زرعة ومحمد بن غزوان الدمشقي مسكر الحديث" رقم 208 - "قال ضربوا عليه وأبى أن يقرأه وقال هو خطأ وأظنه من محمد بن جامع وقال محمد بن جامع شيخ فيه لين" رقم 1310 - "قال هذا حديث باطل فامتنع أن يحدث به وقال اضربوا عليه" رقم 1432 - "قال أبو زرعة حديث باطل ليس له عندي أصل وكان حدثهم قديما في كتاب الآداب فأبى أن يقرأه وقال اضربوا عليه ويعقوب بن محمد هذا شيخ واهي الحديث" رقم 2533 - "هذا حديث باطل يعني هذا الإسناد وامتنع أن يحدثنا قال اضربوا عليه" رقم 2677...

² جاء في شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الاستعمال ص 38/37: عبارة "هو على يدي عدل" من ألفاظ التحريج، وأول من استعملها هو أبو حاتم الرازي، ولقد تفرد في بعض ألفاظ التحريج، ومنها هذه اللفظة. ولقد حفت هذه العبارة على بعض حفاظ الحديث فكانوا يظنونها من ألفاظ التعديل، منهم الحافظ العراقي (ت 806 هـ) نقل ذلك عنه تلميذه الحافظ بن حجر. قال السخاوي أفاد شيخنا أن شيخه كان يقول وكنت أظن أن ذلك كذلك إلى أن ظهر لي أنها عند أبي حاتم من ألفاظ التجريح، وذلك أن ابنه قال في ترجمة (حجارة بن المغلس) سمعت أبي يقول هو ضعيف الحديث ثم قال سألت أبي عنه فقال هو على يدي عدل، ثم حكى أقوال الحفاظ فيه بالتضعيف، ولم ينقل عن أحد فيه توثيقا، ومع ذلك فما فهمت معناها ولا اتجه لي ضبطها، ثم بان لي أنها كناية عن الهالك، وهو تضعيف شديد. فتح المفت 377/1 وبين الحافظ ابن حجر مراد أبي حاتم في عبارته هذه فقال "وقوله على يدي عدل معناه قرب من الهلاك. قال وهذا مثل للعرب كان لبعض الملوك شرطي اسمه عدل فإذا دفع إليه من حتى حناية جزموا هلاكه غالبا. ذكره ابن قتيبة وغيره وظن بعضهم أنها من ألفاظ التوثيق فلم يصب. تهذيب التهذيب 142/9.

ويقول فيه أبو زرعة أيضا: "ليس بشيء"، يقارب الواقدي¹.
 (وعن أحمد بن حنبل: "ليس بشيء" - وقال مرة: "لا يساوي حديثه شيئا". وقال
 الساجي: "منكر الحديث". وقال العقيلي: "في حديثه وهم كثير")².
 وقال ابن عدي بعد أن ذكر ترجمته في سطرين: "... وأحاديثه لا يتابع عليها"³.
 وفضلا عن ذلك، فالحديث في بداية أمره من المنقطع بين راوي الحديث يعقوب بن
 محمد الزهري وهشام بن عروة، لأن يعقوب بن محمد لم يدرك هشام، لقول الحافظ
 الذهبي في الميزان: "... وأخطأ من قال: إنه روى عن هشام بن عروة؛ لم يلحقه ولا كأنه ولد
 إلا بعد موت هشام .."⁴.

خامسا - وقد يعلل الحديث بوصفه لأصل له، لكنه يكون بمعنى الخطأ والإتيان

بالمسكوك الغريب غير المحفوظ . يقول ابن أبي حاتم :

"سألت أبي عن حديثين رواهما ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري، أحدهما عن سعيد بن
 المسيب عن أبي هريرة قال: "من أدرك ركعتي الجمعة أو إحداها فقد أدرك الجمعة ومن لم
 يدركهما ولا إحداها فليصل الأولى - قال ياسين - أو قال الظهر أربعاً". والآخر، عن سعيد عن
 أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من أسلم على شيء فهو له". قال أبي: أما حديث سعيد
 عن أبي هريرة فمته "من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها". وهذا حديث لا أصل له"⁵.
 فهذان الحديثان يرويهما "ياسين بن معاذ الزيات" عن الزهري، وهما مما يخطئ فيه
 عن الزهري ويتفرد. فلقد أوردهما ابن عدي ضمن مناكير ياسين الزيات عند ترجمته له
 بالكامل وقال: "ولياسين الزيات غير ما ذكرت عن الزهري... وكل روايته أو عامتها
 غير محفوظة..."⁶.

¹ - عن ميزان الاعتدال 454/4 (9826).

² - ميزان الاعتدال 454/4.

³ - المصدر السابق - وينظر الكامل لابن عدي 149/7.

⁴ - ميزان الاعتدال 454/4.

⁵ - علل الحديث 203/1 (584).

⁶ - الكامل في ضعفاء الرجال 183/7-184.

ثم هو رجل قد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ويقول فيه عن أبيه: ".... لا يعقل ما يحدث به، ليس بقوي، منكر الحديث"، وعن أبي زرعة: "ضعيف الحديث"¹. كما وتكلم فيه غير واحد من الأئمة أيضا وذكروه في الضعفاء². ويشدد ابن حبان القول فيه ويرى أنه "ممن يروي الموضوعات عن الثقات ويتفرد بالمعضلات عن الأثبات" ويقول: "لا يجوز الاجتماع به بحال"³. وعن الإمام البخاري: "يتكلمون فيه منكر الحديث"، وعن ابن معين: "ليس حديثه بشيء" - وقال مرة: "ليس بثقة" وقال النسائي وابن الجنييد: "متروك"⁴. فكل هذه الأقوال قد أتت في "ياسين بن معاذ الزيات" على الرغم من أنه كان من كبار فقهاء الكوفة ومفتيها - كما ينوه بذلك المترجمون - ولكنه - كما يقول الجوزجاني في "أحوال الرجال": "فلم يقنع الناس بحديثه"⁵.

- كما قد يعلل الرازي في مواقع من "كتاب العلل" جزئية في المتن على معنى أن لا يكون للحديث فيها أصل. ونقف عليها من خلال استنكاره حديث "من أدرك مع الإمام ركعة فقد أدرك الجمعة" حيث يقول:

1- "وسمعت أبي وذكر حديثا حدثنا به حيوة عن بقية عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال من أدرك مع الإمام ركعة فقد أدرك الجمعة. قال أبي: "هذا حديث منكر"⁶.

بل ووضح نكارتة الحديث في مواضع أخرى ألح فيها بالسؤال عن اللفظ "من أدرك ركعة من الجمعة وغيرها فقد أدرك الصلاة" فقال:

¹ - الجرح والتعديل 312/9-313 رقم 1350

² - الدارقطني في الضعفاء والمتروكين ص 406 - والعقبلي في الضعفاء الكبير 464/4.

³ - كتاب المجروحين 142/3.

⁴ - الضعفاء الصغير للبخاري ص 259 - التاريخ لابن معين برواية الدوري 639/2 - ورواية الدارمي ص 235 -

الضعفاء والمتروكون للنسائي ص 256 ميزان الاعتدال للذهبي 358/4 رقم 9443.

⁵ - أنظر ترجمته عند الذهبي في الميزان . وقول الجوزجاني في أحوال الرجال، ص 150.

⁶ - علل الحديث 180/1 برقم 519.

2- "سألت أبي عن حديث رواه بقية عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: من أدرك ركعة من الجمعة وغيرها فقد أدرك الصلاة. فسمعت أبي يقول: هذا خطأ إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي" ¹
وزادها إيضاحاً وبياناً في شقي الحديث وكله فقال أيضاً:

3- "سألت أبي عن حديث رواه بقية عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك. قال أبي: هذا خطأ المتن والإسناد، إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها"، وأما قوله من صلاة الجمعة فليس هذا في الحديث فوهم في كليهما" ².

فهذه نكارة بزيادة لفظة "الجمعة" لا يعرف لها أصل هنا في متن حديث أبي هريرة. وبذلك يكون ابن أبي حاتم قد علل الأحاديث مرة بنفي أن يكون للحديث أصل لأجل الخطأ - كما فعل في نقد ياسين بن معاذ الزيات فيما أسنده عن الزهري، الذي أتى بما لا يعرف له أصل من حديث الزهري فلم يعقل ما يحدث به لضعفه. ثم مرة لأجل النكارة بزيادة لفظ الجمعة في متن حديث أبي هريرة.

سادساً - إعلال الحديث الغريب "بلا أصل له بهذا الإسناد".

ومثاله، تعليل ابن أبي حاتم للحديث التالي:

- قال: "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن آدم بن سليمان المصيصي، عن حفص ابن غياث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: كنا في عهد رسول الله نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام. قال أبي: قد تابعه على روايته ابن أبي شيبة عن حفص. وإنما هو حفص عن محمد بن عبيد الله العزمي. وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد" ³.

¹ - علل الحديث 210/1 برقم 607.

² - علل الحديث 172/1 برقم 491.

³ - علل الحديث 9/2 برقم 1500.

- وقال: "وسئل أبو زرعة عن حديث رواه يوسف بن عدي عن حفص يعني ابن غياث الحديث ". قال أبو زرعة: أوله حفص وحده...¹.

فهذا حديث قد انفرد به "حفص بن غياث" فغلط ، فأدخله ابن أبي حاتم في المعلول حين رواه حفص عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، بينما يروى متنه من طريق آخر. وقد أشار ابن أبي حاتم إلى ما عنده: "عن حفص عن محمد بن عبيد الله العرزمي -أي بإسناد آخر- لكن هنا رواه حفص عن نافع ولعل حفصا لما حدث به أبدله بعبيد الله ابن عمر فلم يضبطه.

هذا، ونجد جماعة النقاد يوهمون الحديث من جهة ما روى به حفص، حيث يقول ابن معين: "لم يحدث به أحد إلا حفص، وما أراه إلا وهم فيه، وأراه حديث عمران ابن جرير فغلط بهذا"². وأفصح ابن المديني عن الملابسة في الوهم فقال: "نعس حفص نعسة- يعني حين روى حديث عبيد الله بن عمر-، وإنما هو حديث أبي الزري- . وعن أبي داود: كان بأخره دخله النسيان، وكان يحفظ، ومما أنكر على حفص حديثه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: كنا نأكل ونحن نمشي."³.

ونقله الإمام الترمذي السنن وقال فيه: "...غريب من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وروى عمران بن جرير هذا الحديث عن أبي الزري عن ابن عمر، وأبو الزري اسمه يزيد بن عطار"⁴.

وبذلك يتجه وجه طعن ابن أبي حاتم الحديث بالتفرد بما لا أصل له، ونقله إعلال الحديث بالغرابة من قول أبي زرعة "برواه حفص وحده". وهي إشارة نقدية في التعليل لحديث حفص عن عبيد الله إذ هو ليس من حديثه. وقد تظافرت أقوال الحفاظ على وجود الخطأ فيما يرويه حفص بن غياث وحده.

¹ - علل الحديث 9/2 برقم 1501.

² - ميزان الاعتدال 568/1 - تهذيب التهذيب 417/2 .

³ - عن تهذيب التهذيب 417/2 .

⁴ - سنن الترمذي كتاب الأشربة، باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما 300/4 في الحديث رقم 1880.

سابعاً - وقد تقتزن عبارة " لا أصل له " بصريح ما يدل على العلة في الحديث كالتفرد مثلاً. ويراد من ذلك ضعف الحديث بذلك الوجه، فيعلل الحديث عند ابن أبي حاتم بعبارات: "هذا حديث منكر لم يرويه غير فلان ولا يعرف له أصل" أو " هذا حديث باطل لا أصل له إنما هو فلان عن فلان " أو " هذا حديث ليس له أصل لم يروه غير فلان " أو " هذا حديث ليس له أصل، منكر " - وربما يلصق ابن أبي حاتم نوع العلة في فلان إذا كان ضعيفاً، فيقول في الحديث: "هذا حديث لا أصل له وفلان ضعيف الحديث"، وكأنه إجماع بالوضع .

ومن الأمثلة ما يقول فيه ابن أبي حاتم :

1- "وسألت عن حديث رواه شبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء عن ابن يعمر أن النبي ﷺ نهي عن الدباء والمزفت، قال أبي: هذا حديث منكر لم يروه غير شبابة ولا يعرف له أصل".¹

فهذا يغلط فيه "شبابة بن سوار عن شعبة، حيث أن شعبة إنما روى بهذا الإسناد حديثاً آخر وهو "الحج عرفة". وروى الإمام الترمذي في علله خير سوار وقال: "هذا الحديث غريب من قبل إسناده لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير شبابة"، وقد روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه نهي أن يتبذ في الدباء والمزفت. وحديث شبابة إنما يستغرب لأنه تفرد به عن شعبة. وقد روى شعبة و سفيان بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي أنه قال: الحج عرفة، فهذا المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد² . ويقول الحافظ ابن رجب: وأما رواية عبد الرحمن بن يعمر عنه فغريبة جداً ، ولا يعرف إلا بهذا الإسناد، تفرد بها شبابة عن بكير بن عطاء عنه. وعند شعبة بهذا الإسناد عن

¹ - علل الحديث 27/2 برقم 1557. وهذا الحديث يدرج ضمن نوع الغريب إسناداً ، وهو أن يكون الحديث يروي عن النبي من طرق معروفة و يروي عن بعض الصحابة من وجه يستغرب عنه بحيث لا يعرف حديثه إلا من ذلك الوجه أي ثم تفرد به راو فيرويه من وجه آخر غير ما اشتهر به الحديث . ينظر شرح علل الترمذي 30/1.

² - علل الترمذي ، بآخر السنن: 716/5.

عبد الرحمن ابن يعمر عن النبي أنه قال: الحج عرفة. في حديث ذكره. فهذا المتن هو الذي يعرف بهذا الإسناد. وأما حديث النهي عن الدباء والمزفت فهو بهذا الإسناد غريب جداً، وقد أنكره على شابة طوائف من الأئمة منهم الإمام أحمد، و البخاري، وأبو حاتم الرازي، وابن عدي. فقال أحمد: إنما روى شعبة بهذا الإسناد حديث الحج " - يشير إلى أنه لا يعرف بهذا الإسناد غير حديث الحج.¹

ونقل ابن عدي عن البخاري: " روى شعبة عن شعبة عن بكير عن ابن يعمر: أنه رسول الله ﷺ... ولم يصح".²

وقال: "ولا أعلم رواه عن شعبة في الدباء غير شعبة وإنما روى شعبة بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر في ذكر الحج".

وقال بعد سرده للحديثين الآخرين عنه عن شعبة: "وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن شعبة عن شعبة هي التي أنكرت عليه... وحديث ابن يعمر في الدباء، إنما بهذا الإسناد عند شعبة في ذكر الحج، وشعبة عندي... في الحديث لا بأس به كما قال علي بن المديني والذي أنكر عليه الخطأ ولعل حدث به حفظاً".³

ويقول ابن أبي حاتم:

2- "سئل أبي عن حديث رواه نوح بن حبيب عن عبد المجيد بن عبد العزيز ابن أبي رواد عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات". قال أبي: هذا حديث باطل لا أصل له إنما هو: مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص عن عمر عن النبي ﷺ " ⁴.

وهذا الحديث مما يتجلى فيه التعليل بنفي أن يكون الحديث إسناد من وجه صحيح، أو عن صحابي لكنه يصح عن غيره، لكن من طريق آخر، وذلك في

¹ - شرح علل الترمذي 443/442/1.

² - الكامل في ضعفاء الرجال 46/4.

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 46/4.

⁴ - علل الحديث 131/1 برقم 362.

القول: "هذا باطل لا أصل له إنما هو كذا وكذا..."

فحديث النية غريب و مشهور من أفراد الصحيح، ولا يعلم يروى من وجه صحيح إلا بالإسناد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر عن النبي ¹. واشتهر من عند يحيى فتابع يحيى بن سعيد على روايته حوالي ثلاثمائة وثلاثين رجلاً.² ثم إن أقوال النقاد في هذا الحديث تعضد التعليل عند ابن أبي حاتم الرازي بأن الحديث باطل لا أصل له من حديث أبي سعيد الخدري وإنما هو: مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر عن النبي ³.

ومن الأمثلة أيضاً، ما يعلله ابن أبي حاتم فيقول:

3- "سألت أبي عن حديث رواه وهب بن جريور عن شعبة عن أبي حصين عن يحيى ابن وثاب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أم حبيبة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة، قال أبي: هذا حديث ليس له أصل لم يروه غير وهب..."⁴.

¹ - كما يرويه الأئمة الستة في كتبهم بذلك فرواه البخاري في سبعة مواضع من صحيحه في أوله وفي آخر الإيمان، وفي أول العتق وفي أواخر الهجرة / وفي أول النكاح / وفي أواخر الإيمان / وفي أول الحيل. ورواه مسلم في باب قوله عليه السلام "إنما الأعمال بالنيات" 140/3. والترمذي في باب من يقاتل رياء وللدنيا 1/ص 198. وأبو داود في باب ما عني به الصلاة والنيات، ص 307. والنسائي في باب النية في الوضوء ص 24 وفي باب النية في اليمين 144/2 وفي الطلاق في باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمله معناه، ص 104 وابن ماجه في باب النية ص 321.

² - ذكر ذلك البزار في مسنده 381/1.

³ - يقول البزار في مسند الخدري: "حديث روي عن مالك عن زيد أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم... الحديث: أخطأ فيه نوح بن حبيب ولم يتابع عليه وليس له أصل عن أبي سعيد..." مسند البزار 381/1.

ورواه أبو نعيم في "الحلية" في ترجمة مالك بن أنس وقال: "غريب من حديث مالك عن زيد بن أسلم، تفرد به عبد المجيد... ومشهوره مالك عن يحيى بن سعيد" حلية الأولياء 342/6.

وقال الدارقطني في "كتاب العلل": "وروى هذا الحديث مالك بن أنس واختلف عنه فرواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ولم يتابع عليه، وإنما رواه أصحاب مالك الحفاظ عنه فرووه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر، وهو الصواب" العلل للدارقطني 193/2-194 سوال 213.

وانظر تخريج حديث النية والكلام عليه عن كتاب نصب الراية للزيلعي ج 1/ص 301-302.

⁴ - علل الحديث 123/1 برقم 337.

وهذا الحديث لم يروه- كما يقر به ابن أبي حاتم- غير وهب بن جرير، وقوله "ليس له أصل" يعني أن حديثه عن شعبة عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أم حبيبة غريب لم يتابع وهب بن جرير في روايته لهذا الحديث عن شعبة، ولا إسناد له صحيح من هذا الوجه. فالحديث إذن غير ثابت بالإسناد عن شعبة.

وهو كما قال الرازي بأنه ليس له أصل- أي عن وجه يصح في شعبة عن أبي حصين عن يحيى عن أبي عبد الرحمن عن أم حبيبة- لأنه ثبت هذا الحديث عن ميمونة رضي الله عنها وروى عن غيرها أيضا وأخرج حديثها البخاري¹، ومسلم²، وأبو داود³، والنسائي⁴ وابن ماجه⁵، وأحمد⁶، وابن خزيمة⁷، والبيهقي⁸ وغيرهم.

ثامنا - وربما قال في الحديث "ليس له أصل من حديث فلان". ويعني بذلك أنه خطأ

على مخرجه الذي نسب قوله إليه، فيعطله بتلك العبارة ويذكر الوجه المعروف فيه من أصول ذلك المخرج.

وجاء في ذلك قوله:

- "وسمعه - أي سمع أباه- يقول: روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه رأى على عمر ثوبا غسिला أو جديدا فقال: عشت حميدا". فقال أبي: "هذا حديث ليس له أصل من حديث الزهري". قال أبي: ولو لم يرض عبد الرزاق، حتى أتبع هذا بشيء أنكر من هذا فقال حدثنا الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ، "وليس لشيء من هذا أصل". قال أبي: "وإنما هو معمر عن الزهري. مرسل أن النبي ﷺ".⁹

¹ - 488/1 برقم 379.

² - 458/1 برقم 513.

³ - 429/1 برقم 656.

⁴ - 57/2 برقم 738.

⁵ - 328/1 برقم 1028.

⁶ - 330/6.

⁷ - 101/2 برقم 1007.

⁸ - 421/2.

⁹ - علل الحديث 487/1-488 برقم 1460.

وبالنظر إلى فقرات التعليل على الحديث نفهم أن ابن أبي حاتم يريد أنه لا يثبت من أصول الزهري إلا مرسلا، وأن من يحدث به عن الزهري مسندا مرفوعا يكون قد أخطأ فأتى بالحديث على غير الأصل المعروف في هذا الخبر من حديث الزهري. ويظهر أنه يخطئ "عبد الرزاق بن همام الصنعاني" فيه - وإن كان لعبد الرزاق كتاب صحيح لكن كان في حفظه بعض شيء فكان يحدث من حفظه أحيانا فيغلط. وكأنه قد حدث بهذا الحديث من حفظه ولم يكن هذا الحديث في كتبه¹. فالعبارة في تعليل هذا الحديث "ليس له أصل من حديث الزهري"، "وليس لشيء من هذا أصل" ظاهرة الدلالة على تلقين عبد الرزاق به في اختلاطه وهو ليس في كتبه. فنقاد الأحاديث يعلمون جيدا حال عبد الرزاق، وبأنه اختلط بعدما عمي. وما دخله الاختلاط من حديثه هو مما يحدث به من حفظه دون حديثه المدون في كتبه فهو حجة في روايتها لأنها صنف قبل تلك الآفة ونقلها عنه الأئمة.

وهذه عباراتهم - في كلام الحافظ ابن رجب الحنبلي - ظاهرة الدلالة على ذلك أيضا بحيث يجد القارئ فيها الكلام في اختلاط عبد الرزاق فيما ليس في كتبه وحدث به من حفظه ولقنه، فقد أورد له ابن رجب هذا الحديث أيضا وغيره في ترجمته بكتاب "شرح علل الترمذي" فقال:

"لما كان - أي عبد الرزاق بن همام - بصيرا ويحدث من كتابه كان حديثه جيدا ولما حدث من حفظه خلط، وقال أحمد في رواية الأثرم في حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ رأى على عمر ثوبا جديدا. فقال:

¹ - تراجع ما كتبه ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني 2/581، 580، 579، 578، 577 في القسم الثاني "في ذكر قوم من الثقات ضعف حديثهم في بعض الأوقات دون بعض". ثم تحت عنوان "قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء"، حيث يقول ابن رجب: فكانوا يحدثون عن حفظهم أحيانا فيغلطون، ويحدثون أحيانا عن كتبهم فيضبطون، منهم عبد الرزاق بن همام...". (2/584 إلى 586). وانظر تعليقات الشيخ نور الدين عمر همامش تلك الصفحات الأولى ففيها كلام مفصل حول حال "عبد الرزاق" واختلاطه وتوقيت ذلك الاختلاط وقد أفدنا منه لكلامنا على هذا الموضوع.

هذا كان يحدث به من حفظه، ولم يكن في الكتب. وعن يحيى بن معين: ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابه كله - ثم ساق ابن رجب حديثاً آخر مما أنكر على عبد الرزاق من حديثه عن معمر...، وقال: أنكره أحمد ومحمد بن يحيى وقال: لم يكن في أصل عبد الرزاق وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله. وقال الدارقطني: عبد الرزاق يخطئ عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب - وجاء في موضع آخر: وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث منكر فلعل تلك الأحاديث مما لقنها بعد أن عمي كما قاله الإمام أحمد¹

تأسعاً: اقتران العبارة النقدية بما يدل على العلة، فتسمى بالتضعيف. ويراد بذلك شدة

ضعف الحديث من جهته، فيقال "هذا حديث باطل لا أصل له وفلان ضعيف الحديث" وكان الحديث موضوع.

يقول ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه أسباط بن محمد عن أبي رجاء الخراساني عن عباد بن كثير عن الجريوي عن أبي نضرة عن جابر وأبي سعيد الخدري قالاً: قال رسول الله ﷺ الغيبة أشد من الزنا، قيل يا رسول الله وكيف الغيبة أشد من الزنا؟ قال: إن الرجل قد يزني ثم يتوب فيتوب الله عليه وإن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه". قال أبي: ليس لهذا الحديث أصل وعباد ضعيف الحديث².

يظهر من اعتبار ابن أبي حاتم الحديث هنا معلولاً لما فيه من رائحة الوضع إذ أنه لا يصح فيه شيء. فقال: قال أبي: "ليس لهذا الحديث أصل".

ولما جاء برواية عباد بن كثير الثقفي البصري وهو ضعيف³، علله به تمييزاً لمن أخذ عنه فقال له: "وعباد ضعيف الحديث". وذلك لأن ابن أبي حاتم قد سأل أباه عن هذا

¹ - عن شرح علل الترمذي (585، 586/2).

² - علل الحديث 319/2 برقم 2474.

³ - ويقول ابن أبي حاتم عن أبيه: كان عباد بن كثير يسكن مكة، ضعيف الحديث وفي حديثه عن الثقات إنكار - وعن أبي زرعة: لا يكذب حديثه كان شيخاً صالحاً وكان لا يضبط الحديث - ويقول ابن أبي حاتم: وكان في كتاب أبي زرعة حديث عن أحمد بن يونس عن زهير عنه - أي عن عباد - فقال: اضربوا عليه. عن تهذيب التهذيب 100/5 - وما بعدها. وفي تقريب التهذيب 482 (3156): "عباد بن كثير الثقفي، البصري، متروك. قال أحمد: روى أحاديث كذب، من السابعة".

الحديث برواية (أسباط بن محمد عن أبي رجاء الخرساني عن عباد بن كثير). فالإسناد فيه أسباط بن محمد وهو ثقة، وأبو رجاء الخرساني وهو ثقة أيضا¹. وتظاهرت أقوال القوم على التحذير من عباد بن كثير وتركه لروايته أحاديث كذب... بل ولم يذكره أحد بخير إلا من أنه "وكان رجلا صالحا" لا غير²

كما أن حديث الغيبة هذا يذكره الذهبي في السير بعباد ويقول: "عباد بن كثير الثقفي البصري العابد نزيل مكة... قال البخاري: تركوه، وقال ابن معين: ليس بشيء وقال ابن أبي رزمة: ما أدري من رأيت أفضل منه، فإذا جاء الحديث فليس منها في شيء. قلت: هو راوي خير الغيبة أشد من الزني رواه عن الجريري عن أبي

¹ - أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم، أبو محمد، ثقة، ضعف في الثوري من التاسعة. تقريب التهذيب 124 (322). وفي التحرير: ثقة يخطئ عن الثوري - فقط - 111/1 رقم 320.

وعبد الله بن واقد بن الحارث بن عبد الله الحنفي، أبو رجاء أفروي الخرساني، ثقة موصوف بخصال الخير. من السابعة التقريب 555 (3708) وينظر التهذيب 64/6. وقال ابن عدي: لم أر للمتقدمين فيه كلاما فأذكره. الكامل 255/4

² - وهذه أقوالهم فيه نقلا عن تهذيب التهذيب 100/5 - وما بعدها رقم (169)، وميزان الاعتدال 371/2 - 372 رقم (4134) والكامل 333/4، وكتاب المجروحين 166/2 وما بعدها: (قال ابن معين: ضعيف الحديث "ليس بشيء" ومرة: "لا يكتب حديثه". وقال البخاري: "سكن مكة تركوه"، "وكان شعبة لا يستغفر لعباد بن كثير". وقال النسائي: "عباد بن كثير البصري كان ممكة متروك"، وعن ابن المبارك: "انتهيت إلى سفيان وهو يقول: "عباد بن كثير فاحذروا حديثه"، وعنه أيضا: "ما أدري من رأيت أفضل من عباد ابن كثير في ضرور من الخير، فإذا جاء الحديث فليس منه في شيء" - وقال أيضا: قلت للثوري: "إن عباد بن كثير من تعرف حاله، فإذا حدث جاء بأمر عظيم، فأقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال: بلى". وقال أحمد: هو أسوأ حالا... روى أحاديث كذب لم يسمعها وكان رجلا صالحا، قيل: فكيف روى ما لم يسمع، قال: البله والغفلة". وقال الدارقطني: ضعيف. وقال الجوزجاني: لا ينبغي للحكيم أن يذكره في العلم حسبك بحديث النهي. وقال ابن عدي: حدث من المناهي مقدار ثلاث مائة حديث قال ومقدار ما أمليت من حديثه لا يتابع عليه. - ويعلق الحافظ ابن حجر على هذا كله ويقول: قلت: وحديث النهي الذي أشار إليه الجوزجاني هو الذي ذكر ابن عدي أنه مقدار ثلاثمائة حديث. وصدق ابن عدي فلقد رأيتها وكأنه لم يترك متنا صحيحا ولا سقيما فيه فمى رسول الله ﷺ عن كذا، إلا وساقه على ذلك الإسناد الذي ركب. وقال الحاكم: شيخ قدم كان الثوري يكذبه، حدث عن هشام، والحسن، وابن عقيل، ونافع بالمعضلات. وقال يعقوب بن سفيان: يذكر بالزهد والتقشف وحديثه ليس بذلك. وقال ابن العريفي: ليس بثقة. فقال العجلي: ضعيف متروك الحديث وكان رجلا صالحا.

نضرة عن أبي سعيد وجابر مرفوعاً¹.

بل هو في مجمع الزوائد "عن جابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري قالا قال رسول الله ﷺ: الغيبة أشد من الزنا، فقليل وكيف؟ قال: الرجل يزني ثم يتوب فيتوب الله عليه. وإن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه" وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد ابن كثير الثقفى، وهو متروك².

كما يورده ابن حبان في المجروحين بترجمته³، وكذا فعل الذهبي في ميزانه⁴، وابن حجر في لسانه⁵. ويضعفه البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن إسحاق بن اسماعيل قال سمعت سفيان يقول: الغيبة أشد من الزنا وشرب الخمر، لأن الزنا وشرب الخمر ذنب فيما بينك وبين الله عز وجل، فإذا تبت عنه تاب الله عليك، والغيبة لا يغفر لك حتى يغفر لك صاحبك. -وقال-: وهذا الذي قال سفيان بن عيينة قد روي بإسناد ضعيف عن النبي ﷺ، وبإسناد آخر مرسل⁶.

أما ودليل اعتبارنا للتعليل عند ابن أبي حاتم "بليس لهذا الحديث أصل"، بما في الحديث من رائحة الوضع ولا يصح فيه شيء فيما رواه الذهبي بالميزان منسوبا لكذاب في الأصل - أي بترجمة حامد بن آدم المروزي - قال:

"حامد بن آدم المروزي عن ابن المبارك كذبه الجوزجاني وابن عدي وعده أحمد بن علي السلماني فيمن اشتهر بوضع الحديث وقال، قال أبو داود السنجي قلت لابن معين عندنا شيخ يقال له حامد بن آدم روى عن يزيد عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد

¹ - سير أعلام النبلاء 106/7

² - مجمع الزوائد 92-91/8

³ - 168/2

⁴ - ميزان الاعتدال 377/2 برقم 4134.

⁵ - 163/2

⁶ - شعب الإيمان 305/5

وجابر رفعاه: الغيبة أشد من الزنا فقال: هذا كذاب، لعنه الله¹. والله أعلم.

عاشرا - استنكار رواية مجهول بسند شيئا لمن لا تعرف له رواية عن من فوقه، فيعلل

الحديث بأنه: "لا يعرف له أصل" فيكون قريبا إلى معنى الوضع. وإذا ركبت فيه العبارة مع البطلان كان موضوعا.

ومن ذلك الأول يقول ابن أبي حاتم:

1 " سمعت أبا زرعة وسئل عن حديث رواه محمد بن عمران بن أبي ليلى عن سليمان ابن رجاء عن عبد العزيز بن مسلم عن أبي نضرة العبدي عن أبي رجاء العطاردي عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ قال: الوالي العادل المتواضع ظل الله ورحمه في أرضه، فمن نصحه في نفسه وفي عباد الله حشرة الله في وفده يوم لا ظل إلا ظله، ومن غشه في نفسه وفي عباد الله خذله الله يوم القيامة، ويرفع للوالي العادل المتواضع في كل يوم وليلة عمل ستين صديقا كلهم عابد مجتهد في نفسه. قال أبو زرعة: هذا حديث منكر، لا يعرف سليمان بن رجاء هذا، ولا يعرف له أصل من حديث عبد العزيز بن مسلم، ولا نعلم عبد العزيز بن مسلم روى عن أبي نضرة العبدي شيئا².

ومن ذلك الثاني يقول ابن أبي حاتم:

2- " سألت أبي عن حديث رواه قتيبة بن سعيد وابن أبي شيبه، عن حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح، عن هارون أبي محمد، عن مقاتل عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ: إن لكل شيء قلبا وقلب القرآن يس، ومن قرأ كذا. قال قال أبي: "مقاتل هذا هو مقاتل بن سليمان، رأيت هذا الحديث في أول كتاب وضعه مقاتل بن سليمان، وهو حديث باطل لا أصل له. قلت لأبي: مقاتل أدرك قتادة؟ قال: وأكبر من قتادة أبو الزبير"³.

¹ - ميزان الاعتدال 447/1 برقم (1671)

² - علل الحديث 427-426/2 برقم 2788.

³ - علل الحديث 56-55/2 رقم 1652.

وهذا بمعنى موضوع لا تقوم به حجة، فالعبارة النقدية أوضح من أن تفسر فيه بغير هذا. وهو عند الخلال في علله ويقول فيه أحمد: هذا كلام موضوع¹. ثم الحديث فيه "مقاتل بن سليمان" وهو كذاب معروف ومبتدع. قال ابن حبان: وكان يكذب في الحديث². يقول الحافظ ابن حجر: "مقاتل ابن سليمان بن بشير الأزدي الخراساني (أبو الحسن) البلخي كذبه وهجره ورمي بالتجسيم"³. وعن بدعته نقل الذهبي في الميزان عن (أبي حنيفة قال: أفرط جهم في نفي التشبيه حتى قال إنه تعالى ليس بشيء وأفرط مقاتل - يعني في الإثبات - حتى جعله مثل خلقه". وعن ابن المبارك: ما أحسن تفسيره لو كان ثقة. وعن وكيع: كان كذابا. وعن نسائي: كان مقاتل يكذب. وعن الجوز جاني: كان دجالا جسورا...).⁴ وقال ابن سعد: "يتقون حديثه وينكرونها"⁵.

¹ - المنتخب من العلل للخلال ص 117 حديث رقم 50.

² - المهرحين 14/3

³ - تقريب التهذيب 968 (6916).

⁴ - عن ميزان الاعتدال 173/3 و175.

⁵ - الطبقات الكبرى 105/7.

المبحث الثالث

التعليل بألفاظ البطلان، والوضع . . . ودلالاتها النقدية

- الطريقة في التعليل

- التعليل بالألفاظ "باطل"، "كذب"، "موضوع"، "مفتعل"

المبحث الثالث

التعليل بألفاظ البطلان، والوضع... ودلالاتها التقديرية

من ألفاظ التعليل عند ابن أبي حاتم الرازي، "البطلان" و "الوضع" و "الكذب" و "بالافتعال" كأن يُقال في الحديث عنده: "هذا باطل" أو "باطل لا أصل له" أو "هذا كذب لا أصل له" أو "هذا حديث باطل موضوع لا أصل له" أو "هذا حديث باطل موضوع لا أصل له مُفتعل" أو "هذا حديث موضوع عندي" أو "هذا كذب باطل" أو "هذا كذب فلان كان يفعل الحديث" أو "باطل غلط فيه فلان" أو "هذا حديث باطل عندي" أو "هذا حديث باطل بهذا الإسناد"، ... ونحو ذلك. والمراد من أغلب هذه الألفاظ: الدلالة على البطلان والوضع، ومن بعضها الآخر: الدلالة على قصد الخطأ واختلاق الحديث.

ولاشك في أن الخبر المكذوب هو ذلك الخبر الذي ينسب إلى رسول الله ﷺ اختلاقاً أو افتعالاً وكذباً وهو لم يقله أو يفعله، ولم يروده صحابته عنه. و يعبر عنه المحدثون النقاد بالموضوع أو بالمختلق المصنوع¹. ومثله وما في معناه "الباطل": وهو الفاسد الساقط المخالف للحق والواقع الصحيح².

الطريقة في التعليل

واستعمال الحديث بمصطلحات البطلات والكذب في التعليل في كتاب علل الحديث عند عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي مشهور. وقد أورد في "تقدمة المعرفة" - لكتابه الجرح والتعديل - قصة لأبيه مع رجل من جلة أصحاب الرأي تفيد الكلام في أنواع علوم الحديث

¹ - ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص 89-تدريب الراوي 148/1-فتح المغيب 273/1.

² - وجاء في القاموس المحيظ: "بَطْلٌ بَطْلًا، وَبُطُولًا، وَبُطْلَانًا، ذَهَبَ ضِياعًا، وَخَسِرًا...، وَالباطل: ضِدُّ الْحَقِّ". 345/3 مادة

(بطل). وفي المصباح المنير: "بطل الشيء بَطْلًا، وَبُطُولًا، وَبُطْلَانًا، بَضَمَ الْأَوَّلُ: فَسَدَ أَوْ سَقَطَ حُكْمُهُ..." ص

ومنها الباطل والكذب، فقال: "جاءه يسأله عن بعض الأحاديث فقال في بعضها "هذا خطأ" وفي بعضها "هذا منكر" وقال في بعضها الآخر: "حديث باطل" وفي بعضها "حديث كذب" وما سوى ذلك أحاديث صحاح. فتعجب من ذلك الرجل، ورماه بادعاء الغيب، فوضح له أبو حاتم أنه لم يدع ذلك إلا بعلم، وأنه لم يجازف، وإن أراد الرجل أن يتأكد مما قال عليه الذهاب إلى القرين الذي يحسن مثل ما يحسن -وقد أرشده إلى أبي زرعة الرازي- قال: قال: أبو حاتم: فكتب ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم كتب أقوال أبي زرعة في تلك الأحاديث ثم رجع إلي، فما قلت: إنه باطل، قال أبو زرعة: إنه كذب، قلت: الكذب والباطل واحد، وما قلت: إنه كذب قال أبو زرعة: هو باطل، وما قلت إنه منكر: قال: منكر، وما قلت إنه صحاح، قال أبو زرعة: هو صحاح. قال: فعلم الرجل أن هذا علم وما هو بكهانة" ¹.

والجدير بالذكر في مقام علم العلل يكتب علل الحديث ومنها كتاب الرازي، أن إدراج الحديث المعلل بأحكام "الكذب" و"الوضع"، هو من باب الوقوف على غلطه الفاحش، وبيان أخطاء المحدثين الرواة لغموضها وصعوبة الوقوف عليها غالباً بحيث لا يطلع عليها إلا الجهد الناقد سواء أكان الخطأ متعمداً أم غير متعمد. فلقد تعين من الحكم على الأخبار المطرحة وردها بذلك في منهج النقاد أنه باعتبار خطئها بحيث يصدق عليها التعليل بالوصف المذكور.

كما أن ما ثبت أنه من المصنوع والمختلق وليس من قبيل الخطأ والوهم المجرد وحكم عليه ابن أبي حاتم بأنه "كذب" أو "موضوع" هو نوع توسع في المنهج بإطلاق العلة على السبب الظاهر. وهذا ما يستخرج من الناحية التطبيقية عند الرازي التي اشتملت على التعليل بعدم ثبوت الأحاديث بغض النظر عن عمدية الخطأ فيها وقصده من عدم تعمد الخطأ أو قصده في العموم. ذلك أن إطلاقاته للفظ "كذب" و"موضوع" قد ألفت عند التعليل مقرونة في بعض الأحيان بفلان من الرواة ويكون مستورا أو ضعيفا، وفي البعض الآخر برواية من لا يعد من الكذابين ولا متهما بذلك الوصف، مما يشير إلى أن "الموضوع" و"المعلول" عنده في

¹ - المرح والتعديل (تقدمة المعرفة) 349/1.

الحكم سواء وهو الرد للحديث باعتبار الخطأ وعدم الثبوت أيضا.

بل أشار علماء الحديث إلى هذا الذي نقول به حيث يقول الحافظ ابن حجر في: "السنن السادسة (من أصناف الواضعين): من لم يعتمد الوضع كمن يغلط فيضيف إلى النبي ﷺ كلام الصحابة أو غيرهم... قال: "وأخفى الأصناف القسم الأخير (أي السادس): الذين لم يعتمدوا مع وصفهم بالصدق، فإن الضرر بهم شديد لدقة استخراج ذلك إلا من الأئمة النقاد"¹. ثم لما تقرر من لطيف علم هذا الباب: أن لفظة "كذاب" في ميدان التجريح والتعديل تطلق عند كثير من النقاد على: من يهمل ويخطئ في حديثه، وإن لم يتبين لهم أنه يعتمد ذلك. -أي من قالوا فيه "فلان يكذب" فهو يحتمل الغلط.

كما يذهب المحققون منهم إلى أن هذا اللفظ هو من جملة الألفاظ المطلقة التي ربما لم يفسر سببها، ولهذا أطلقه كثير من النقدة على جماعة من أهل الصدق والأمانة، وقالوا بأن الكذب في الحقيقة اللغوية ينطلق على الوهم-أي الغلط-والعمد معا، ويحتاج إلى التفسير إلا أن يدل على التعمد قرينة صحيحة... .

وهذا الذي نلغيه تعليلا على جملة من الأحاديث في "كتاب العلل للرازي"، فهو من ذاك الباب والمعنى أيضا بحيث أتى فيها اللفظ "هذا كذاب" نقدا للحديث وليس في الإسناد من هو كذاب أو متهم به كما سوف يأتي بيانه .

أما إذا قام عنده من الأدلة ما غلب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر إلى النبي ﷺ، فقد يقول: "باطل" أو "موضوع". وكلا اللفظتين يقتضي أن الخبر مكذوب عمدا أو خطأ إلا أن الاعتبار من الثاني هو الكذب عمدا. وقد تتوفر الأدلة على البطلان مع أن الراوي الذي يعمل بإعلال الخبر من جهته صراحة لم يتهم بتعمد الكذب. بل قد يكون صدوقا فاضلا ولكن يراه أنه غلط أو أدخل عليه الحديث.

وعليه، فلا يبقى بهذا المسلك سوى أنه لا يريد به الكذب الذي هو ضد الحق

¹ - وهو مسلك يراه أيضا الحافظ ابن حجر منهجا للنقاد في شرحه "النكت على كتاب ابن الصلاح": 858/2-

والصدق في الراوي، بل هو خطأ منه. والكذب إنما يجري في الأخبار العامة، وقد كانت العرب تضع الكذب موضع الخطأ في كلامها - كما هو معلوم في اللغة -، ويقول الحافظ ابن عبد البر: "في القول "كذب" أي أخطأ، وسمي كذباً لأنه يشبه في كونه ضد الصواب؛ كما أن الكذب ضد الصدق أيضاً، وقد جاء (كذب) بمعنى (أخطأ) في غير موضع. وبه يقول ابن حبان: "أهل الحجاز يطلقون "كذب" في موضع أخطأ"¹.

التعليل بالألفاظ "باطل"، "كذب"، "موضوع"، "مقتل":

كثر استخدام مصطلح "باطل" في تعليل مواد "كتاب العلل". واستعمله ابن أبي حاتم الرازي بعدة صيغ مركبة للدلالة على فساد الخبر وعلته، ونقده الأحاديث وردّها للخلل الشديد الناجم عن عدم ضبط الرواة للواقع الصحيح أو مخالفتهم له، أو لافتعالها افتعالاً.

وفي المواطن التي استقصينا فيها استخدام النقد بألفاظ العنوان أعلاه، أو ما شاكلها في المعنى فقد لاح لنا منها الأنواع المستخرجة التالية:

- الحكم بالبطلان والاكتفاء به دون بيان مصدره ووجهه (أي مجرداً).
- الحكم بالبطلان من جهة الإسناد فقط.
- الحكم بالبطلان مع بيان مصدره في راوي ضعيف أو مجهول أو متروك.
- الحكم بالبطلان مع ذكر مصدره ووجه العلة (وفي هذين الوجهين الأخيرين يكون البطلان دلالة على الخطأ والوهم على الخصوص).
- الحكم بالبطلان مقروناً بالوضع وما لا أصل له مع ذكر مصدره ووجه البطلان.
- إطلاق الكذب (والمراد به الخطأ، وذلك لعدم وجود من يوصف بالكذب في الإسناد).
- الحكم بالوضع على ما يشبه أنه من حديث وضاع، وعلى رواية مجهول، أو متروك.
- الحكم بالوضع مجرداً.

¹ - عن جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر 155/2 - وهدي الساري لابن حجر ص 426.

- الحكم بنفي أن يكون للحديث أصل، دون بيان وجه ذلك أو مصدره.
- الحكم بالوضع مقرونا بذكر فلان الضعيف ومن في حكمه.
- الحكم بالوضع من جهة الإسناد مقرونا بذكر فلان الضعيف (وهذين الوجهين الأخيرين تكون دلالة الوضع فيهما: بمعنى ما أخطأ فيه الراوي من غير عمد لضعف فيه).
- وهذا الآن البيان لتلك الأنواع من خلال الأمثلة، مع الإشارة إلى أن بعضها قد لا يحتاج إلى توضيح حيث أن منطوق الأحكام التعليقية فيها تفي دلالاته بتعيين المنهج الذي أسردنا معاملة أنفا على الأضرب المذكورة.

أولاً: الحكم بالبطلان مجرداً:

قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سمعت أبي وحدثنا عن عباس الخلال عن يحيى بن صالح الوحاظي عن سلمة بن كلثوم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبر عليها أربعاً ثم أتى قبر الميت فحشا عليه من قبل رأسه ثلاثاً. قال أبي: "هذا حديث باطل" ¹.

و- "سألت أبي عن حديث رواه موسى بن سهل الرملي عن محمد بن زياد المقدسي عن يوسف بن جوان من أهل فلسطين قال: خرجنا نريد العزف، فمررت بحمص، فقبل لي: ها هنا رجل يحدث عن النبي ﷺ، فأتيته فإذا هو أبو أمامة الباهلي، فسمعتة يحدث عن رسول الله قال: أد ما افترض الله عليك تكن أعبد الناس، وازهد فيما حرم الله عليك تكن أروع الناس، وارضى بما قسم الله لك تكن أغنى الناس". قال أبي: "هذا حديث باطل" ².

و- "وسألت أبي عن حديث رواه الربيع بن بدر عن النهاس بن قهم عن عطاء عن أشياخ لهم منهم ابن عباس أن ﷺ قال: البغايا اللاتي يزوجن أنفسهن، لا نكاح إلا بولي وشاهدين ومهر ما كان". قال أبي: "هذا حديث باطل" ³.

¹ - علل الحديث 169/1 (483).

² - علل الحديث 110/2 (1824).

³ - علل الحديث 416/1 (1251).

ثانياً: الحكم بالبطلان من جهة الإسناد:

قال ابن أبي حاتم الرازي:

" سألت أبي عن حديث رواه إسحاق بن الفرات قاضي مصر عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن أبي واقد الليثي قال: شهدت العيدين مع رسول الله ﷺ فكبر في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا. قال أبي: "هذا حديث باطل بهذا الإسناد" ¹.

و- " وسألت أبي عن حديث رواه مسيب بن واضح عن يوسف بن أسباط عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال من بنى من البيتان فوق ما يكفيه كلف أن يعمل يوم القيامة على عنقه من أرض السبع. قال أبي: "هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد" ².

و- " وسئل أبو زرعة عن حديث رواه داود بن مهران عن عبد الرحمن بن مالك ابن مغول، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال لأبي بكر وعمر: هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين لا تخبرهما يا علي. قال أبو زرعة: "هذا حديث باطل يعني بهذا الإسناد، وامتنع أن يحدثنا وقال: اضربوا عليه" ³.

ثالثاً: الحكم بالبطلان مع بيان مصدره في راو ضعيف أو مجهول أو متروك:

قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، أن عليا انكسرت إحدى زنديه، فأمره النبي ﷺ أن يمسح على الجبائر". فقال أبي: "هذا حديث باطل لا أصل، وعمرو خالد متروك الحديث" ⁴.

¹ - علل الحديث 207/1 (598) وينظر (473)، (763)، (1841).

² - علل الحديث 115/2 (1840) وينظر (2577)....

³ - علل الحديث 389/2 (2677).

⁴ - علل الحديث 46/1 (102) وينظر (137)، (2479)...

و- "وسمعت أبي، ورأى في كتابي حديثا كتبه عن محمد بن عوف، عن أبي خيثمة مصعب بن سعيد عن المغيرة بن سقلاب الحرابي عن الوازع بن نافع عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر، عن عمر عن أبي بكر الصديق قال: كتب جالسا عند النبي فجاءه رجل قد توضأ وفي قدمه موضع لم يصبه الماء فقال النبي ﷺ: إذهب فأتم وضوءك، ففعل. فقال أبي: "هذا حديث باطل بهذا الإسناد، ووازع بن نافع ضعيف الحديث".¹

و- "وسألت أبي عن حديث كتبه بمصر، عن مالك بن عبد الله بن سيف التميمي، عن سعيد بن إسحاق بن الحمار قال حدثنا الليث عن محمد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: لو أنكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو لحماصا وتروح بطانا. قال أبي: "هذا حديث باطل بهذا الإسناد وسعيد بن إسحاق بن الحمار مجهول لا أعرفه".²

رابعا: الحكم بالبطلان مع بيان مصدره ووجه العلة فيه:

قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن مسلمة - يعني ابن عبد الملك - وهو جزري ولم أكتب عنه إلا عن الفضل الرخامي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: السخي قريب من الله، قريب من الجنة، قريب من الناس، بعيد عن النار، وذكر الحديث. قال أبي: "هذا حديث باطل، وسعيد ضعيف الحديث، أخاف أن يكون أدخل عليه".³

وربما يقول: "إنما روى هذا اللفظ فلان ووهم، وهذا باطل"⁴ أو "باطل غلط فيه

فلان"⁵ أو "هذا باطل إنما الحديث كذا وكذا"⁶ أو "وهذا عندي حديث باطل"⁷

¹ - علل الحديث 76/1 (176) وينظر (515)، (724)، (2623)...

² - علل الحديث 112/2 (1832)، وينظر (641)، (1831)، (2618)، (2014).

³ - علل الحديث 283/2 (2352).

⁴ - علل الحديث (458).

⁵ - علل الحديث (418).

⁶ - علل الحديث (393).

⁷ - علل الحديث (823).

أو "باطل يشبه أن يكون فلان.... عن النبي، مرسل"¹، ونحو ذلك فيما تفهم دلالاته في نقده على إرادة التعليل بأن الحديث خطأ أو وهم غير متعمد ولا مقصود.

سادسا: الحكم بالكذب

من الأحكام ما يراد به الخطأ وذلك لعدم وجود من يوصف بالكذب في الإسناد. ومثاله ما يعلله ابن أبي حاتم فيقول:

"سمعت من أبي حديثنا حدثنا به عن إسحاق بن بهلول الأنباري عن سويد بن عمرو الكلبي والحسن بن صالح عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال ﷺ: لا ترفع العصا عن أهلك، أخفهم في الله. قال أبي: "هذا حديث كذب"².

أي أنه خطأ، أخطأ فيه "إسحاق بن بهلول الأنباري". وإسحاق بن بهلول "صدوق"³ ومن بعده في الإسناد ثقات كلهم، وفيهم الثقة الفقيه أيضا⁴. ومن ذلك أيضا قوله:

"سمعت أبي وذكر حديثا رواه محمد بن الصلت، عن أبي خالد الأحمر عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ في افتتاح الصلاة بسبحانك اللهم وبحمدك، وأنه كان يرفع يديه إلى حذو أذنيه. فقال: "هذا حديث كذب لا أصل له، ومحمد بن الصلت لا بأس به كتبت عنه"⁵.

فقوله "هذا كذب...."، إشارة في تعليل إلى أنه مما يخطئ فيه "محمد بن الصلت" لا أنه يكذب فيه أو يفتعله، فلقد قال فيه والده "لا بأس به كتبت عنه"، فهو من شيوخ أبي حاتم الثقات و يقول فيه أيضا: "صدوق كان يملئ علينا من حفظه التفسير وغيره،

¹ - علل الحديث (432).

² - علل الحديث 417/1 (1254).

³ - ينظر المرح والتعديل 215/2 (736).

⁴ - فسويد بن عمرو الكلبي، ثقة: التقريب 424 (2709). والحسن بن صالح، هو بن صالح بن حي وهو حيان بن شفي الممداني الثوري ثقة فقيه عابد....: التقريب 239 (1260). وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر، ثقة: التقريب 504 (3320). وينظر تحرير التقريب، على الترتيب لهؤلاء الرواة: 95/2 (2694) - 274/1 (1250) - 206/2 (3300).

⁵ - علل الحديث 135/1 (374).

وربما وهم¹. وكلمة "صدوق" تعبير يستعمله أبو حاتم - كما هو معلوم - لشيوخه الثقات². وقوله "وربما بهم" هي لفظة تستعمل للقلّة أيضاً. وهذا كله فيه دلالة صريحة على أن ما ذكر هنا في العلل هو من بعض أو هام محمد بن الصلت لا غير.

سابعاً: الحكم بالكذب مع بيان مصدره وحاله.

أما وهذا فالتعليل فيه تكذيب للحديث، فهو يجيء بأسلوب في التعليل واضح وبنىء عن حال راويه. ومثاله: قال ابن أبي حاتم الرازي:

- "سألت أبي عن حديث رواه بقية عن محمد بن حجاج عن ميسرة بن عبد الله، عن رجاء، عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: خمس يفطرون الصائم وينقضن الوضوء: الغيبة والنميمة، والكذب، والنظر بالشهوة، واليمين الكاذبة. ورأيت رسول الله ﷺ يعدها.... الحديث". فسمعت أبي يقول: "هذا حديث كذب، وميسرة بن عبد ربه كان يفتعل الحديث"³.

فهذا من رواية ميسرة، وهو ابن عبد ربه الفارسي البصري التراس الأكال. وقد وصفه بافتعال الأحاديث. بل وقيل فيه "يرمى بالكذب" - قاله الإمام البخاري - وقال الدارقطني: "متروك"، وقال أبو زرعة: وضع في فضل قروين أربعين حديثاً وكان يقول: إني أحسب في ذلك - وسأل محمد بن عيسى الطباع، ميسرة هذا قال له: "من أين جئت بهذه الأحاديث؟ من قرأ كذا وكذا كان له...؟ فقال: وضعته أرغب الناس" - وقال أبو داود: أقر بوضع الحديث. وقال ابن حبان: "كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويضع الحديث وهو صاحب حديث فضائل القرآن الطويل"⁴.

¹ - الجرح والتعديل 289/7 (1568) وميزان الاعتدال 586/3 (7706).

² - ينظر أيضاً تكملة التقرير 259/3.

³ - علل الحديث 258/1 (766).

⁴ - عن ميزان الاعتدال: 230/4 (8958).

ثامنا: الحكم بالوضع.

كأن يشبه أنه من حديث وضاع أو أنه مما تعمد فيه الخطأ. ومثاله: تعليل ابن أبي حاتم الرازي للحديث التالي:

- قال: "سألت أبي عن حديث رواه عمار بن رجاء عن أحمد بن أبي طيبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أم هانئ عن النبي ﷺ أنه قال: إن أمي لن تخزي ما أقاموا صيام شهر رمضان.. الحديث بطوله. فسمعت أبي يقول: "هذا حديث موضوع عندي يشبه أن يكون من حديث الكلبي"¹.
و- "سألت أبي عن حديث حدثنا به كردوس بن أبي عبد الله الواسطي عن المعلى بن عبد الرحمن عن عبد الحميد بن جعفر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عن عائشة، وعن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه: إنه ليهون علي الموت، إني أريتك زوجتي في الجنة. فسمعت أبي يقول: "هذا حديث موضوع بهذا الإسناد والمعلى متروك الحديث"².

فالحديث الأول إن كان مما يرويه "الكلبي"، فالكلبي هو محمد بن السائب بن بشر أبو النضر الكوفي النسابة المفسر، وهو متهم بالكذب ورمي بالرفض أيضا³. والحديث الثاني فيه المعلى بن عبد الرحمن الواسطي، وهو أيضا متهم بالوضع ورمي بالرفض⁴.

تاسعا: الحكم بالوضع على حديث "المجهول" و"منكر الحديث".

والمراد بالوضع فيه أنه خطأ لا تعمد الكذب، ومثاله ما قال ابن أبي حاتم:
- "سألت أبي عن حديث رواه بقية عن أبي سفيان الأثماري، عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن عثمان، عن النبي ﷺ توضأ وخلل لحيته". فقال: "هذا حديث موضوع، وأبو سفيان الأثماري مجهول"⁵.

¹ - علل الحديث 266/1 (783).

² - علل الحديث 375/2 (2640).

³ - ينظر تقريب التقريب 847 (5938).

⁴ - ينظر تقريب التقريب 961 (6853).

⁵ - علل الحديث 68/2 (180).

يظهر من تعليل هذه الرواية بالوضع، أن ابن أبي حاتم يريد رواية بقية عن أبي سفيان الأثمري المجهول الذي لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. يقول الذهبي في "الميزان": أبو سفيان الأثمري مجهول يروي عنه بقية، وقال ابن حبان: يروي الطامات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد¹. أي أن هذه الرواية، رواية منكورة لرواية المجهول.

ثم إن الراوي عنه بقية بن الوليد وهو مدلس، وقد عنعن عن هذا المجهول وكفى، مما يزيد هذه الرواية نكارة، وريبة بالوضع.

و- "سألت أبي عن حديث رواه إبراهيم بن حمزة عن إسماعيل بن قيس، عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: لما رجع النبي ﷺ من بدر استأذنه العباس في أن يرجع إلى مكة فيهاجر منها. فقال له النبي ﷺ: أطمئن يا عم، فإنك خاتم المهاجرين في المحبرة كما أتى خاتم النبيين في النبوة". قال أبي: "هذا حديث موضوع، وإسماعيل منكر الحديث"².

وهذا يعلله من رواية إسماعيل بن قيس بن سعد الأنصاري (أبو مصعب) الذي يروي عن أبي حازم ويقول فيه البخاري والدارقطني: "منكر الحديث"، يضعفه النسائي وغيره وقد ذكر حديثه هذا الحافظ ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال وقال: وعامة ما يرويه منكر³. مما يدل على أنه من تفرداته المنكرة.

عاشرا: الحكم بافتعال الحديث، مع بيان وجهه، والقرينة في مقابل الصحيح من رواية الثقات.

ودلالة الافتعال هنا تكون بمعنى الخطأ، وليس الاختلاق أو الوضع. ومثاله قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه نهي أن يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر. قال أبي: "هذا حديث خطأ، يروونه عن جعفر عن رجل عن الزهري هكذا، وليس هذا من صحيح حديث الزهري، وهو مفتعل ليس من حديث الثقات"⁴.

¹ - ميزان الاعتدال 531/4.

² - علل الحديث 368/2 (2619).

³ - ميزان الاعتدال 245/1.

⁴ - علل الحديث 27/1 (1555).

وكرره في سؤال آخر وقال عن أبيه:

".... قال أبي: روى جعفر بن برقان في رواية بعض أصحابه عنه، عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال: من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر". قال أبي: فطلبت أثر هذا الحديث من ثقات أصحاب جعفر فوجدت بعضهم يرويه عن جعفر عن من حدثه عن الزهري، وكان هشام بن عمار قديما حديثه أصح منه بآخره. وذلك أنه كان يلقي، فما لقي تلقن وقديما كان يقرأ من كتابه".¹

وتفسيره بمفتعل هو تعليل بغير المقصود، فهو بمعنى حديث "خطأ". ذلك لأنه مما ينفرد به ضعيف في الأصل ويخالف فيه الثقات. فكان هذا الحديث ليس هو من صحيح حديث الزهري الذي يرويه الثقات.

فالراوي له هو جعفر بن برقان، وقد رواه عن (مبهم) عن الزهري. والعلماء النقاد يضعفون حديثه في الزهري خاصة. وممن نص على هذه الحال ابن معين- في رواية الدارمي-² وقال في-رواية الدوري: "ليس هو بشيء في الزهري، وكان رجل صدق".³ ثم إن الرأي فيه عند ابن الجنيد أكثر دقة، حيث حكم عليه حكما شاملا فقال: "جعفر ابن برقان ثقة فيما روى عن غير الزهري، أما ما روى عن الزهري فهو ضعيف وكان أميا لا يكتب، فليس هو مستقيم الحديث عن الزهري، وهو في غير الزهري أصح حديثا".⁴

كما وذكره العقيلي في ضعفائه وقال: "ضعيف في روايته عن الزهري".⁵ ووافق الإمام أحمد، ابن معين في تضعيفه في الزهري وقال في-رواية المروزي-: "ثقة ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد الأحمر، وهو في حديث الزهري يضطرب ويختلف فيه".⁶

¹ - علل الحديث 33/1 (1576).

² - ص 44.

³ - سولات ابن الجنيد ص 129.

⁴ - الضعفاء الكبير 184/1.

⁵ - علل أحمد برواية المروزي ص 220.

⁶ - علل أحمد برواية عبد الله 103/3.

ونقل ابنه عبد الله عنه قال: إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس، وفي حديثه عن الزهري يخطئ، ويرى النسائي أنه ليس بالقوي في الزهري، وكذا ابن نمير حيث يقول: "ثقة، أما أحاديثه عن الزهري فمضطربة"¹.

وذهب ابن عدي إلى ما ذهب إليه هؤلاء، فبعد أن وصفه بأنه من الثقات قال: "... وهو ضعيف في الزهري خاصة، ويقيم روايته عن غير الزهري"².

وقال ابن حجر: "صديق بهم في حديث الزهري"، وتعقب في تحرير التقريب: "بأنه ثقة وأحاديثه عن الزهري مضطربة فهو فيها ضعيف"، وقالوا: "إذ أجمع أهل الجرح والتعديل على أنه ثقة في غير الزهري"³.

فهذه أقوال علماء التجريح والتعديل فيه، قد اتفقت على ضعفه في حديث الزهري إذا خالف أو انفرد⁴، وهو الرأي المتمثل في تعليقات ابن أبي حاتم الرازي وخاصة بذيل الجملة النقدية "وليس هذا من صحيح حديث الزهري وهو مفتعل ليس من حديث الثقات"، حيث نفهم منها انفراد جعفر بن برقان مع مخالفته للثقات بقوله "عن رجل عن الزهري..."، وذلك لضعفه واضطرابه في حديث الزهري. ثم إن ابن أبي حاتم قد برر التعليل عليه بأن أباه أبا حاتم الرازي قد تلمس أثر هذا الحديث، وطلبه من ثقات أصحاب جعفر فوجد بعضهم يرويه بالصيغة المبهمة المعللة سابقا عن جعفر بن برقان، منهم هشام بن عمار الذي لا يمكن أن يقوى الخبر به عنده لختلاطه وتحديثه بذلك بآخرة وبعد التلقين.

الحادي عشر: الحكم بالوضع مجردا

والعبارة فيه على التحريد قول ابن أبي حاتم في الحديث: "هو موضوع"، أو لأجل علة الإسناد وقوله فيه: "هذا حديث موضوع بهذا الإسناد"، أو "هذا حديث موضوع

¹ - عن تهذيب التهذيب 73/2...

² - الكامل في ضعفاء الرجال 564/2.

³ - تحرير التقريب 216/1 برقم 932.

⁴ - وانظر المزيد فيما قيل في جعفر بن برقان حرجا وتعديلا من كتاب عبد الله دمقر "مرويات الإمام الزهري المعللة" 716/2 فقد ترجم له المؤلف وجمع فيه الأقوال من صفحة 714 إلى 716 وقد أفدت من تخرجاته الجامعة في هذا الموضع.

عندي "ونحو ذلك". ومثاله، قال ابن أبي حاتم:

- "سمعت أبي وذكر حديثاً حدثنا به دحيم قال حدثنا محمد بن شعيب قال أخبرني معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: أيام التشريق كلها ذبح. سمعت أبي يقول: "هذا الحديث موضوع عندي، ولم يقرأ على الناس"¹.

الظاهر أن علته، خطأ معاوية بن يحيى الصدفي ووهمه فيما يكون قد حدث به عن الزهري، ولعله أخطأ فيه عن الزهري خطأ فاحشاً بحيث يقال فيه موضوع ولا يعتمد فيقرأ على الناس.

ولقد ساق ابن عدي بعض مناكيره في ترجمته وعرض منها حديث الباب هذا فقال: "ثنا جعفر ثنا دحيم، ثنا محمد بن شعيب، عن الصدفي، عن الزهري عن النبي ﷺ قال: أيام التشريق ذبح".

وثنا عبد الله بن محمد بن سليم، ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب، ثنا معاوية ابن يحيى، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: أيام التشريق كلها ذبح".

ثم قال ابن عدي: "وهذا سواء قال عن الزهري، عن سعيد عن أبي هريرة، وسواء قال: الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد الخدري جميعاً غير محفوظين لا يرويهما غير الصدفي". وهذه الأحاديث التي أملت غير محفوظة ولمعاوية غير ما ذكرت عن الزهري وغيره - وعامة رواياته فيها نظر"².

وهو كذلك فإن معاوية الصدفي قد تكلم فيه من جهة حفظه حيث كان يشتري

* - وانظر النماذج الأخرى في (2/113) (1834) و (1/205) (590).

¹ - علل الحديث 38/2 برقم 1594.

² - الكامل في ضعفاء الرجال: 400/6-401 بترجمة معاوية بن يحيى الصدفي وانظر لمزيد فائدة ما جمعه الدكتور عبد الله دمنو من أقوال الناس في معاوية الصدفي بكتابه "مرويات الإمام الزهري المعللة" 975/2 -976-977، وقد أفدنا منه في هذا الموضع.

الكتب ويحدث بها، ثم تغير حفظه فكان يحدث بالوهم فيما سمع من الزهري ومن غيره، حتى جاءت رواية الراوين عنه مقلوبة منكرة. ففصل النقاد القول فيه باعتبار الرواة عنه. فقال الإمام البخاري: "روى عنه هقل بن زياد أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى بن يونس وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير كلها من حفظه".¹

وكذا يقول أبو حاتم وزاد: "ضعيف الحديث في حديثه إنكار". - وقال أبو زرعة ليس بالقوي، أحاديث كلها مقلوبة ما حدث بالري، والذي حدث بالشام أحسن حالا.² وقال الحافظ الدارقطني: يكتب ما روى الهقل عنه، ويتجنب ما سواه خاصة ما روى عنه إسحاق ابن سليمان الرازي.³

وكان ابن حبان أكثر هؤلاء النقدة توضيحاً وتفصيلاً في بيان حاله، إذ وصفه بأنه: "منكر الحديث جدا كان يشتري الكتب ويحدث بها، ثم تغير حفظه، فكان يحدث بالوهم فيما سمع من الزهري، وغيره، فجاءت رواية الراوي عنه: إسحاق بن سليمان وذويه كأنها مقلوبة، وفي رواية الشاميين عنه: الهقل بن زياد وغيره أشياء مستقيمة تشبه حديث الثقات".⁴ وضعفه النسائي⁵ وأبو داود و"أبو علي النيسابوي". وقال الساجي: ضعيف الحديث جدا. وقال البزار: لين الحديث.⁶ وقال ابن معين: ليس بشيء،⁷ وزاد في موضع آخر: ضعيف.⁸ وذكره العقيلي في ضعفائه، ونقل عن ابن معين أنه قال: هالك، ليس بشيء...⁹ و ابن شاهين في ضعفائه¹⁰. ووصفه الجوزجاني بأنه: واهي الحديث.¹¹

¹ - الضعفاء الصغير ص 223.

² - الجرح والتعديل 384/8.

³ - الضعفاء والمتروكين ص 362.

⁴ - كتاب الجرحين 3/3.

⁵ - الضعفاء والمتروكين 226.

⁶ - عن تهذيب التهذيب 198/10.

⁷ - تاريخ الدارمي 204.

⁸ - رواية الدقاق 112.

⁹ - الضعفاء الكبير 184/4.

¹⁰ - تاريخ أسماء الضعفاء ص 179.

¹¹ - أحوال الرجال ص 167.

الثاني عشر: أن يكون الحديث "موضوعاً" لأجل ما أدخل على أصول الحديث.

وهذا يعلل بالوضع لأنه من الدخيل وقد حدث به المحدث بعد التلقين وهو ليس من أصول حديثه. ومثاله:

"- سألت أبي عن حديث رواه أبو عقيل بن حاسب، عن عبد الرزاق، عن سعيد بن قماذين عن عثمان بن أبي سليمان عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن حبشي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تطرقوا الطير في أوكارها فإن الليل أمان لها. قال أبي: "يقال إن هذا الحديث مما أدخل على عبد الرزاق وهو حديث موضوع".¹

يصرح الرازي بأن هذا الحديث هو مما أدخل على عبد الرزاق فحكم عليه بأنه موضوع. لكن عبد الرزاق بن همام الصنعائي ثقة ومن كبار الثقات أيضاً. لكنه لما فقد بصره وكان يعتمد على كتبه خف ضبطه فوهم فيما حدث به بعد ذلك فصار ضعيفاً بعد فقدانه لبصره، فاستغل البعض هذه الحال فلقنه الباطل، ورواه عنه. فعلى هذا كانت آفة عبد الرزاق وهي التلقين وعلى هذا عللت أحاديثه بالوضع.

ويقول الإمام أحمد مقررًا: "عبد الرزاق لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره، كان يلقي أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري بأحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر، جاؤوا بخلافها".²

وروى الخطيب البغدادي عن إسحاق بن أبي إسرائيل قال: "كان أصحاب الحديث يلقنون عبد الرزاق من كتبهم فيختلفون في الشيء فيقول لي: كيف في كتابك؟ فإذا أخبرته صار إليه لما يعرف أنني كنت أتعب في تصحيحها".³

وهنا دلالة أخرى تعزز التعليل عند ابن أبي حاتم وهي أن عبد الرزاق كان ربما يلقي الباطل والضعيف من الحديث. وعليه يحمل تكذب من كذب حديثه.

¹ - علل الحديث 48/2 (1627).

² - شرح علل الترمذي 578/2

³ - الكفاية في علم الرواية ص 371.

و- " سألت أبي عن حديث محمد بن أمية السائي، عن نوفل بن سليمان الهنائي عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال: "وقف النبي ﷺ بعسفان فقال: لقد مر بهذه القرية سبعون نبيا ثياهم العباء وتعالهم الخوص". فسمعت أبي يقول: "هذا حديث موضوع بهذا الإسناد. ونوفل بن سليمان هذا ضعيف الحديث"¹.

وقد يسبق إلى القلب الوضع في الحديث، فيعلل من جهة إسناده فيذكر الوجه الصحيح عنده، فيقول: "وهم فلان في هذا الحديث... والصحيح كذا أخشى أن يكون هذا الحديث بهذا الإسناد موضوع". والمراد به الخطأ في الأحاديث على الأرجح. ونماذجه كثيرة في كتاب العلل، منها: يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه "عبيس بن مرحوم عن حاتم بن اسماعيل عن ابن عجلان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس عن النبي ﷺ، أنه قال: أمني جبريل عند البيت مرتين. وذكرت لهما قصة المواقيت. فقال أبو زرعة: وهم عبيس في هذا الحديث. وقال أبي: أخشى أن يكون وهم فيه عبيس. فقلت لهما: فما علته؟ قالوا: رواه عدة من الحفاظ، عن حاتم عن عبد الرحمن بن الحارث عن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ في المواقيت، الحديث. فقالوا: هذا صحيح. وسمعت أبي يقول مرة أخرى: أخشى أن يكون هذا الحديث بهذا الإسناد موضوع"².

وبالنظر في جواب التعليل نلاحظ بأن الراوي "عبيس" وهو ابن ميمون أبو عبيدة التيمي الخزار قد خالف عدة من الحفاظ في الإسناد توها- كما يقول أبو حاتم وأبو زرعة في جوابهما- وكأنه لم يعتمد رواية الموضوعات.

وعبيس بن ميمون قد ضعفه غير واحد من النقاد: (فقال أحمد والبخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين وأبو داود: "ضعيف" وقال الفلاس: "متروك"، وقال ابن عدي:

¹ - علل الحديث 121/2 (1852). ينظر (2640).

² - علل الحديث 128/1 (354).

"عامة ما يرويه غير محفوظ" وقال النسائي ليس بثقة¹. وقال الحافظ ابن حجر "ضعيف" وحرر القول فيه في تحرير التقريب: بل متروك، فإن ضعفه شديد جدا....².

وذكره الحافظ ابن حبان في المجروحين وذهب إلى أنه لم يكن يعتمد رواية الموضوعات فقال: "... وكان شيخا مغفلا، يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توها لا تعمد، فإذا سمعها أهل العلم سبق إلى قلوبهم أنه كان المتعمد لها"³.

ولعله هذا هو المراد "بأنه موضوع" بعبارة التعليل، خاصة وأن أبا حاتم لم ينعه في إجابته سوى بأن عيسى قد وهم فيه فخالف عدة من الحفاظ بذلك. وإلا لقال موضوع وفلان متروك أو منكر الحديث ونحو ذلك على عادته في الأمثلة السابقة والله أعلم.

الثالث عشر: الحكم بالوضع مقرونا بالضعيف أو بمضطرب الحديث.

- قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه خالد بن عمرو عن بهلول بن عبيد عن سلمة بن كهيل عن حجية بن علي الكندي قال: قال عبد الله بن مسعود، أحسنوا بحاوره نعم الله فإنها لن تخرج من قوم قط فرجعت إليهم. قال أبي: "هذا حديث موضوع، وبهلول ضعيف الحديث"⁴.

وقال في الآخر عن أبيه: "حدثني عبد الملك بن مسلمة بهذا الحديث، وهو حديث موضوع وعبد الملك هو مضطرب الحديث"⁵.

هذا، ثم ما يظهر منه التعليل بالوضع أيضا والمراد به "غلط الراوي الضعيف"، بأن يتفرد بما يوقف على غلظه فيه فيعرف بأنه موضوع، ونجده في تعليل ابن أبي حاتم الرازي الآخر على ما كتب أبوه عن "ثابت بن موسى". حيث يقول:

"سمعت أبي يقول: كتبت عن ثابت بن موسى عن شريك عن الأعمش عن أبي

¹ - ينظر التاريخ الكبير للبخاري 79/7. ميزان الاعتدال للنهي 26/3. الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي 373/5-374.

² - عن تحرير التقريب 426/2 برقم 4417.

³ - كتاب المجروحين 186/2 ترجمة عيسى.

⁴ - علل الحديث 321/2 (2480).

⁵ - علل الحديث 343/2 (2554).

سفيان، عن جابر عن النبي ﷺ قال: من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار. فقال أبي: فذكرت لابن نمير فقال: الشيخ لا بأس به والحديث منكر. قال أبي: الحديث موضوع¹.

فهذا غلط فيه "ثابت بن موسى" فحدث بغير المعروف عن شريك في روايته. ذلك أن الحديث إنما هو من قول شريك لا من قول النبي ﷺ، وقاله ثابت عقب حديث "الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد".

وتواردت أقوال الأئمة على عد ما رواه ثابت هنا موضوعاً على سبيل الغلط غير متعمد فقد أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" من طريق ثابت به ثم قال البيهقي عن محمد ابن عبد الرحمن بن كامل، قال: قلت لمحمد بن عبد الله ابن نمير: ما تقول في ثابت ابن موسى؟ قال: شيخ له فضل وإسلام ودين، وصلاح وعبادة. قلت: ما تقول في هذا الحديث؟ قال: غلط من الشيخ، وأما غير ذلك فلا يتوهم عليه².

ووضحوا ملاسبات رواية الخطأ في هذا الحديث، فقال الحاكم:

"دخل ثابت على شريك وهو يملي ويقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ، وسكت ليكتب المستملي، فلما نظر إلى ثابت قال: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه فظن ثابت أنه ممن ذلك الإسناد فكان يحدث به"³.

وقال ابن حبان: "إنما هو قول شريك، قاله عقب حديث الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد. فأدرجه ثابت في الخبر وجعل قول شريك كلام النبي ﷺ ثم سرق هذا من ثابت جماعة ضعفاء وحدثوا به عن شريك..." وكان يضعف شريكاً ويقول: "كان يخطئ كثيراً لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد"⁴.

¹ - علل الحديث 74/1 (196).

² - عن ذكر السيوطي في "اللائئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" 32/2.

³ - عن الباعث الخنثي شرح اختصار علوم الحديث ص 77.

⁴ - كتاب المروحين 207/1.

وقال ابن عدي: "روى ثابت بن موسى الكوفي عن شريك حديثين منكرين بإسناد واحد، ولا يعرف الحديثان إلا به. وأحدهما سرقة منه جماعة الضعفاء- وساق ابن عدي في "كتاب الكامل" حديث الباب هذا- وقال:

وبلغني عن ابن نمير أنه ذكر له الحديث عن ثابت فقال: "باطل شبه على ثابت. وذلك أن شريكا كان مزاحا وكان ثابت رجلا صالحا فيشتبه أن يكون ثابت دخل على شريك وكان يقول: "الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر عن النبي قال: فالتفت فرآي ثابت، فقال يمازحه: من كثر صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. فظن ثابت لغفته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه فحمله على ذلك، وإنما ذلك قول شريك والإسناد الذي قرأه متن حديث معروف"¹.

وقال العقيلي: باطل ليس أصل له، ولا يتابع ثابتا عليه ثقة، وهذا الحديث لا يعرف إلا بثابت، وهو رجل صالح، وكان قد دخل على شريك وهو يملي ويقول: نا الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر، فلما رأى ثابتا قال: من كثرت... الخ. وقصد به ثابتا، فظن أنه متن الإسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء"².

ومن هذه الأقوال للحفاظ يتضح أن الحديث غير ثابت من قول النبي ﷺ بحيث اتفقوا على أن الحديث هو من قول شريك بن عبد الله قاله لثابت لما دخل عليه ووضعه ثابت ابن موسى على ذلك الإسناد-أي شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر- غفلة منه وخطأ. ومنه لا يكون التعليق عند ابن أبي حاتم بأنه "موضوع" سوى بمعنى "الخطأ غير المتعمد". مع العلم بأن علماء الحديث يذكرون هذا الضرب من الأحاديث المعلولة في نوع الموضوع ويجعلونه شبه وضع من غير تعمد، منهم ابن الصلاح في مقدمته على

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 99/2 ترجمة ثابت بن موسى الكوفي. ونقل أخافط ابن حجر نص ابن عمر أيضا في تهذيب التهذيب 15/2.

² - الضعفاء الكبير 176/1 ترجمة ثابت بن موسى (221) وينظر تهذيب التهذيب 16/2، وظهر الأماي ص 433.

وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في كتاب "الموضوعات" فأخرجه بسنده من ست طرق عن جابر ضعيفة كلها برواية إما بسارق للحديث أو بوضع، أو بمجاهيل، أو رواية للبواطيل 109/2-111.

علوم الحديث وتبعه على ذلك كل من النووي في التقريب والسيوطي في التدريب. يقول ابن الصلاح:

"ثم إن الواضع ربما صنع كلاماً من عند نفسه فرواه، وربما أخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم فوضعه على رسول الله، وربما غلط غلط فوقع في شبه الوضع من غير تعمد، كما وقع لثابت بن موسى الزاهد، في حديث "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" ¹.

وقال النووي:

"... وربما أسند الواضع كلاماً لنفسه أو لبعض الحكماء، وربما وقع في شبه الوضع بغير قصد". -وعلق عليه السيوطي فقال: (وربما وقع) الراوي (في شبه الوضع) غلطاً منه (بغير قصد) فليس بموضوع حقيقة... ². وكان السيوطي قد قال في "مصباح الزجاجية" على سنن ابن ماجه "عند ذكره هذا الحديث: "وقد تواردت أقوال الأئمة على أن هذا الحديث موضوع على سبيل الغلط لا التعمد... ³".

الخلاصة:

وصفوة القول أن تعليق ابن أبي حاتم الرازي لهذه للأحاديث، وأسلوبه في بيان عللها يستنتج منه النتائج التالية :

- أن مصطلح الموضوع وما في معناه وإن أطلق على المخلوق المصنوع المضاف إلى النبي كذباً ولو من غير قصد، أو كان راويه متعمداً - وهو المعنى الغالب المستقر في علوم الحديث - فإن ابن أبي حاتم وهو من القدامى يعلل بالوضع و بالكذب وبالافتعال، فيما أخطأ فيه الراوي من غير تعمد أو قصد، وتبين له ذلك الخطأ بجلاء ولو كان عن ثقة.

¹ - علوم الحديث (في النوع الواحد والعشرين، معرفة الموضوع) ص 90.

² - تدريب الراوي بشرح تقريب النووي 287/1.

³ - نقلاً من ظفر الأمانى شرح مختصر الجرحاني، للكنزي ص 439.

- وأنه متى قامت الأدلة عنده على ما يغلب على الظن البطلان في نسبة الخبر إلى النبي ﷺ، فقد يعلله: "بباطل" أو "بموضوع". وتكون اللفظتان تقتضيان:

أن الخبر عنده مكذوباً عمداً، ولو كان راوي المعلول في الإسناد ليس كذاباً ولا متهماً بالكذب. بل قد يكون صدوقاً فاضلاً ربما خطأ، ولكن يرى هو أنه غلط أو أدخل عليه الحديث فيقول "موضوع". ومنه لا يعترض علي ذلك مادام هو هذا منهجه في إطلاقه مثل هذه المصطلحات.

ولقد بينا سر إدراج هذا النوع من الأحاديث الموصوفة بالوضع والكذب في الحديث المعلول حيث قلنا هناك أنهما في الحكم سواء على منهج المحدثين النقاد في التعليل والتصحيح ألا وهو نقد الحديث باعتباره الخطأ والغلط من المحدث، بغض النظر عن كونه ثقة أم ضعيفاً وكان ذلك الخطأ مما قد يصعب الوقوف عليه لغموضه - وهو ما انصبت عناية النقاد في بيانه. وقد قال ابن الجوزي: "... فقد يكون الإسناد كله ثقات، ويكون الحديث موضوعاً أو مقلوباً أو قد جرى فيه تدليس، وهذا أصعب الأحوال، ولا يعرف ذلك إلا النقاد....، وقال: "فإن قوي نظرك ورسخت في هذا العلم فهمت مثل هذا، وإن ضعفت فسل عنه وإن كان قد قل من يفهم هذا، بل قد عدم...." ¹.

¹ - الموضوعات (101-99/1).

المبحث الرابع

التعليل بعبارات التضعيف

ودلالاتها النقدية

أ - طريقة التضعيف وخصائصها

ب - عبارات التضعيف

المبحث الرابع

التعليل بعبارات التضعيف ودلالاتها النقدية

أ- طريقة التضعيف وخصائصها

تنتقد في "كتاب علل الحديث" روايات الرجال بمصطلحات التضعيف؛ وقد تنوعت ألفاظها تنوعاً ملحوظاً من خلال الأساليب الكثيرة في التعليل. لكنه تعليل أيضاً للدلالة على ضعف الرواية الحديثية ونفي صحتها بدخول العلة عليها.

فابن أبي حاتم يأتي على ضعف الحديث بألفاظ صريحة في الغالب، وغامضة في بعض الأحيان وفي قوالب مجردة، وأخرى مقرونة بما يفسر وجه الضعف وقرائنه سواء من جهة الرواة للحديث أم من جهة تفردهم ومخالفتهم. و كله بحسب نوع الضعف وقوته وشدته أيضاً.

كما يسقط التضعيف تعليلاً على الحديث على ما هو ظاهر بين، فتكون العبارة فيه مقتضية بحيث لا يحتاج إلى تفصيل العلة أو اقتفاء الأثر فيها، كما قد يعتمد إلى ذكر القرينة أو يسهب في بيان وجه الضعف وحجته متى كان المقام يتطلب ذلك.

وقد بدا لنا من خصائص تعليله بألفاظ التضعيف ما يلي:

1- انصراف حكم التعليل بعبارات التضعيف إلى الأسانيد الضعيفة بخفة الضبط في الرواة، أو لسوء الحفظ أو الجهالة، و لغير ذلك من الأسباب الأخرى الظاهرة من حال الضعفاء وأمثالهم الذين لا يستنكف ابن أبي حاتم ف تعليلاته على الحديث على تسميتهم أو ذكره بعينهم بعد حكم التعليل ذاك، فيكون التعليل للحديث هنا من جهتهم غالباً، وهو من باب أن مصدر العلة في الحديث هو وجود هؤلاء، أو بخطئهم بالضرورة في الحديث.

2- إطلاق حكم التعليل بعبارات التضعيف على مرويات الرجال الثقات أو الصدوقين التي أخطأوا فيها في شيخ معين فضعف الحديث لأجل ذلك الخطأ المعين.

وهنا قد يكون الخطأ خفياً في الغالب، فتطلق عليه عبارة التضعيف على المعلول الاصطلاحي بسبب ما وقع من خطأ أو وهم أدركه الرازي بناء على اطلاعه على المحفوظ وتفتيشه الأحاديث سواء في الباب المعين من الفقه، أم لخلل خفي في السند يتمثل في انتفاء السماع أو الاتصال بين الرواة وشيوخهم، أو لإبدال إسناده على حديث آخر نتيحة دخول حديث في حديث على الراوي.

ب - عبارات التضعيف ودلالاتها

سبق القول بأن العبارات التعليلية في هذا المقام قد سقت في معرض التعليل بأساليب متنوعة اقتضاباً وإسهاباً.

ولوفرة الألفاظ المستخدمة في هذا المجال، سأكتفي في البيان لمنهج التعليل بالتضعيف من خلال النماذج ببعض المتاح الذي رأيت أنه سيحقق المطلوب.

ومن ذلك كقوله: "ليس بصحيح"، "لا يصح هذا الحديث"، "ليس عندنا بذاك الصحيح"، "ليس في كذا حديث صحيح"، "لم يصح"، "واه ضعيف باطل غير ثابت ولا صحيح"، "وهنه ولم يقو إسناده"، "لم يشته"، "لم يثبتاه ووهناه"، "واه جدا"، "واه منكرو ضعيف لا يصح"، "هو عندي حديث واه"، "هذا ليس بشيء"¹، "أفسد"²، "ليس محفوظاً"³ "أضربوا عليه"⁴. وتحليلنا للمنهج في التعليل بهذه الألفاظ وما شابهها هو كما يلي:

أولاً: عبارة: "ليس بصحيح"

يطلق ابن أبي حاتم هذه العبارة النقدية في ثمانية مسألة حديثية بتسعة مواضع من كتابه وبالصيغ التالية:

- ¹ - ينظر علل الحديث، المسألة رقم 1284.
- ² - ينظر علل الحديث، المسألة رقم 1287.
- ³ - ينظر علل الحديث، المسألة رقم 1626.
- ⁴ - ينظر علل الحديث، المسألة رقم 1310.

- "سمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول. يعني في الرضوء بالنبيذ" 17/1 (14) .

- "قال أبي: هذان الحديثان ليسا بصحيحين، أما حديث عمار فعن أبي هريرة موقوف وعمار ثقة، والحديث الآخر ليس بصحيح" 256/1 - 123 (340)، (795)

- "قال أبي: هذا حديث ليس بصحيح عندي، ولم يسمع ابن جريج من أبي الزناد شيئا يشبه أن يكون ابن جريج أخذه من إبراهيم بن أبي يحيى" 270/1 (794)

- "قال أبي: هذا حديث ليس بصحيح" 368/1 (1089)

- "فقال أبو زرعة: الحديث ليس بصحيح" 407/1 (1219)

- "وكلاهما ليس بصحيح وهو منكر" 6/2 (1488)

- "قال أبي: هذا حديث ليس بصحيح عندي" 75/2 (1717)

- "روى هذا الحديث ابن جابر عن عمير بن هانئ عن النبي ﷺ مرسل والحديث عندي ليس بصحيح كانه موضوع" 417/2 (2757).

فبهذه العبارات يعلل الحديث عند ابن أبي حاتم . أما المثال في قوله:

"سألت أبي عن حديث رواه روح بن عبادة، عن حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه". قلت لأبي: وروى روح أيضا عن حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله وزاد فيه: "وكان المؤذن يؤذن إذا برغ الفجر". قال أبي: "هذان الحديثان ليسا بصحيحين، أما حديث عمار فعن أبي هريرة "موقوف"، وعمار ثقة، والحديث الآخر ليس بصحيح" ¹.

فنفهم بعد النظر في التعليل، أن الرازي لما حكم على هذين الحديثين بعدم الصحة وأعل حديث عمار بن أبي عمار بالوقف على أبي هريرة" وبين أن عمارا ثقة، واقتصر في نقد حديث محمد بن عمرو بن علقمة على القول "والحديث الآخر ليس بصحيح". إنما

¹ - علل الحديث 123/1 (340). وكرره في 256/1 (759)

حكم بذلك عليهما لكون حديث عمار بن أبي عمار قد ثبت عنده موقوفاً ولقد صرح بذلك وقرنه بالوثاقة في عمار، ولاعتبار أن رفعه بذلك هو وهم وخطأ، خاصة وأن حماد قد رواه عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة، وعن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. أما وأنه علل بنفي صحة حديث محمد بن عمرو، فلعله لما له من أوهام. فلقد تكلم فيه النقاد من قبل حفظه. وهذه أقوالهم:

(قال أبو حاتم: "صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ". وسئل ابن معين عنه فقال: "ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روايته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة". وقال الجوزجاني: "ليس بقوي في الحديث، ويشتهى حديثه".

وقال ابن عدي: "له حديث صالح، وقد حدث عنه جماعة من الثقات كل واحد ينفرد عنه بنسخة ويغرب بعضهم على بعض". وذكره الحافظ ابن حبان في الثقات، وقال: "يخطئ".

وقال يعقوب بن شيبة: "هو وسط، وإلى الضعف ما هو". وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث يستضعف". وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام"¹.

ثانياً: عبارة: "لا يصح هذا الحديث، ولا يصح في هذا الباب حديث" أو "لا يصح هذا".

يطلق ابن أبي حاتم هتان العبارتان في مسألتين، منها قوله: "سمعت أبي في حديث رواه ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يخرج فيبول فيتمسح بالتراب، فقيل يا رسول الله، الماء منك قريب! فقال: ما أدري لعلني لا أبلغ". فقال أبي: "لا يصح هذا الحديث، ولا يصح في هذا الباب حديث"².

¹ - عن لهذيب التهذيب 376/9-377-وينظر التقريب مع التحرير 299/3 (6188).

² - علل الحديث 43/1 (94).

وإن نفي الصحة عن هذا الخبر المرفوع، هو من جهة أنه "ليس بمحفوظ" من الوجه الذي روي به عن ابن عباس مسندا.

والحديث لم يخرج له أحد من أصحاب السنن الأربعة، ثم هو في الواقع "عن ابن عمر أنه تيمم والماء قريب منه"، لا كما يقول عبد الله بن لهيعة عن ابن عباس مرفوعا. فلقد أخرجه الحافظ الدارقطني بسنده: "... عن فضيل بن عياض عن محمد ابن عجلان عن نافع: أن ابن عمر يتيمم بمبرد النعم وصلى وهو على ثلاثة أميال من المدينة ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد" - وقال: - حدثنا الحسين بن إسماعيل نا حفص بن عمرو نا يحيى بن سعيد عن بن عجلان بإسناده مثله ¹.

وذكره البيهقي بالسند أيضا عن فضيل بن عياض عن محمد بن عجلان عن نافع: أن ابن عمر تيمم بمبرد النعم وصلى وهو على ثلاثة أميال من المدينة ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد. - وقال: - رواه ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن بن عجلان ورواه يحيى الأنصاري ومالك عن نافع. - وقال بسنده: - عن الشافعي عن ابن عيينة عن بن عجلان عن نافع عن بن عمر: أنه أقبل من الجرف حتى إذا كان بالمربد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد الصلاة قال الشافعي الجرف قريب من المدينة. - فهذا هو الصحيح عن ابن عمر نفسه.

وقال البيهقي: وقد روي مسندا عن النبي وليس بمحفوظ. - قال - وعن أبي عبد الله الحافظ في فوائد الكبير، وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، وأبو عبد الرحمن السلمي إملاء وأبو سعيد بن أبي عمرو قرأه، وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي لفظا قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزبن ثنا هشام بن حسان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ تيمم وهو ينظر إلى بيوت المدينة بمكان يقال له مربد النعم ².

¹ - سنن الدارقطني 1/186

² - سنن البيهقي 1/223-224

ثالثاً: عبارة "ليس عندنا بذاك الصحيح".

وأطلقها ابن أبي حاتم في مسألة وحيدة علل بها، حديثاً في الوضوء، قال: "سمعت أبي وأبا زرعة وذكّرت لهما حديثاً رواه: عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثقال قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب قال: أخبرني جدي عن أبيها أن رسول الله قال: لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله. فقالا: "ليس عندنا بذاك الصحيح، أبو ثقال مجهول، ورباح مجهول".¹

التضعيف بهذا هو من قبيل الجهالة في إسناده بحيث يتضح ذلك من الذكر للمجاهيل عند التعليل، ثم لاضطرابهم فيه. فالحديث هذا هو في السنن عند الترمذي من طريق: "عبد الرحمن بن حرملة عن أبي الثقال المري عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان ابن حويطب عن جدته عن أبيها قال: سمعت النبي يقول: "لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله" وعلق الترمذي فقال: قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناده جيد. وقال محمد - أي البخاري -: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن. وقال الترمذي: ورباح بن عبد الرحمن عن جدته عن أبيها، وأبوها سعيد بن زيد بن عمرو ابن نفيل. وأبو ثقال المري اسمه: ثمامة بن حصين، ورباح بن عبد الرحمن، هو أبو بكر بن حويطب ومنهم من روى هذا الحديث فقال: عن أبي بكر بن حويطب، فنسبه إلى جده.²

كما روى الحديث، الإمام أحمد، وقال: من أبو ثقال؟³ وقال البخاري في أبي ثقال ثمامة بن وائل بن حصين: "في حديثه نظر".⁴ وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "وفي القلب من حديثه هذا، فإنه اختلف فيه عليه".⁵

¹ - علل الحديث 52/1 (129).

² - سنن الترمذي، أبواب الطهارة: باب ما جاء في التسمية عند الوضوء (37/1 إلى 39).

³ - مسند أحمد 70/4 (16768) - (16769) - (23624) 382/5 - (27686) 382/6 ...

⁴ - ميزان الاعتدال 508/4 (10047). وذكر الحديث وقال: وإسناده يمرض. وفي الضعفاء الكبير 177/1

(222)، وقال عن أحمد: لا يثبت.

⁵ - تهذيب التهذيب 30/2.

وسئل الحافظ الدارقطني عن هذا الحديث فقال:

"رواه عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن أبي ثقال، واختلف عنه، فقال وهيب وبشر بن المفضل، وابن أبي فديك، وسليمان بن بلال: عن ابن أبي حرملة عن أبي ثقال عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي حويطب، عن جدته، عن أبيها عن النبي" - ثم ذكر الاختلاف فيه وقال: "والصحيح قول وهيب وبشر بن المفضل ومن تابعهما"¹.

وعن البيهقي بسنده إلى عبد الرحمن بن حرملة به، وزاد في لفظه: "لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه، ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي، ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار". ثم قال: "وبلغي، عن أبي عيسى الترمذي عن محمد ابن إسماعيل البخاري أنه قال: "ليس في الباب حديث أحسن عندي من حديث رباح ابن عبد الرحمن. وقال: قال أبو عيسى وروي هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن صدقة مولى ابن الزبير عن أبي بكر بن حويطب عن النبي، وهو حديث مرسل. - فقال البيهقي: "وأبو ثقال ليس بالمعروف جدا"².

مربعاً: عبارة "ليس في كذا حديث":

تطلق هذه العبارة للتضعيف المحمل، عند عرض الأسانيد المروية للحديث الواحد وهو الحال في تعليل حديث آخر في الوضوء، يقول فيه ابن أبي حاتم:

- "سألت أبي، وأبا زرعة عن أحاديث تروى عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ في إسباغ الوضوء يزيد في العمر". وذكرتهما الأسانيد المروية في ذلك فضعفاهما كلها، وقالوا: "ليس في إسباغ الوضوء يزيد في العمر حديث صحيح"³.

يفيد منطوق العبارة النقدية في صيغتها الإجمالية، بمراد ابن أبي حاتم في تعليله بأنه لا يوجد حديث في هذا بالمرّة يذكر به.

¹ - علل الدارقطني 433/4-435 (678)

² - السنن الكبرى 43/1 باب التسمية على الوضوء.

³ - علل الحديث 52/1 (128).

ومن يقف على الأسانيد المروية عن أنس في فعل الإسباغ سيجد طرقها ضعيفة كلها، لا تقوم على حجة. وبيان ذلك فيما يلي:

فلقد ذكر ابن حبان حديث أنس هذا- في كتابه المجروحين- الذي يقول فيه: "أوصاني رسول الله ﷺ بخمس خصال، قال لي: يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك الخ الحديث. قال: حدثناه محمد بن مسلمة بن قرياء بعسقلان، ثنا محمد بن عمرو بن العباس. ثنا عويد بن أبي عمران، عن أبيه. وقال: وعويد بن أبي عمران الجوني يروي عن أبيه، وكان ممن ينفرد عن أبيه بما ليس من حديثه توهمًا، على قلة روايته، فبطل الاحتجاج بخبره"¹.

وأخرجه أيضا ابن عدي- في كتاب الكامل في الضعفاء - من طريق، عويد بن أبي عمران الجوني عن أبيه عن أنس ... وذكر الحديث بطوله الذي يذكره ابن حبان وقال: "وعويد بين على حديثه الضعف"².

وكذا أخرجه العقيلي في ضعفائه، من طريق الأزور بن غالب عن سليمان التيمي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك....، وذكره بطوله. وقال العقيلي: "لم يأت به عن سليمان التيمي غير الأزور هذا، ولهذا الحديث عن أنس طرق ليس منها طريق من وجه يثبت"، وحدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال: أزور بن غالب: منكر الحديث³.

وعاود العقيلي إخراج الحديث لكن من طريق "بكر الأعنق أبو عتبة، عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك". وقال العقيلي: "وليس لهذا المتن عن أنس إسناد صحيح"، وحدثني آدم قال سمعت البخاري قال: بكر

¹ - كتاب المجروحين 191/2-192.

² - الكامل في ضعفاء الرجال: ترجمة عويد الجوني 382/5 و383.

- ويقول يحيى بن معين في عويد هذا: "ليس بشيء" التاريخ لابن معين 460/2.

- وعن البخاري: منكر الحديث ميزان الاعتدال 304/3 (6526).

- وسئل عنه أبو حاتم وأبو زرعة فقالا: ضعيف الحديث، وزاد أبو حاتم: منكر الحديث الجرح والتعديل 45/7 (253).

³ - الضعفاء الكبير، ترجمة أزور بن غالب 118/1 و119 (143). وفي أزور بن غالب، يقول أبو حاتم الرازي: "منكر

الحديث وهو مجهول" الجرح والتعديل 336/2 (1274).

أبو عتبة الأعنق عن ثابت، وعطاء، لا يتابع عليه"¹. والأعنق يقول أبو حاتم الرازي: "ليس بقوي"².

وهذا يتضح رأينا المتقدم في أن تعليل ابن أبي حاتم حديث: "إسباغ الوضوء يزيد في العمر" بنفي الصحة عنه على الجملة هو لضعفه. بل قد عرض على الناقدين أبي حاتم وأبي زرعة كل أسانيده المروية فيه فضعفوها كلها وقالوا: "ليس في إسباغ الوضوء يزيد في العمر حديث صحيح".

خامساً: عبارة "لم يصح":

أطلقت هذه العبارة في نقد حديث واحد في "ترك الوضوء من القبلة". يقول ابن أبي حاتم الرازي: "وسمعت أبي يقول: "لم يصح حديث عائشة في ترك الوضوء من القبلة، يعني: حديث الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة..."³. والظاهر منه التضعيف لحال إسناده. فعلى الرغم من أن إسناده في الظاهر على شرط الصحيح، لكن قيل: إن عروة في هذا الإسناد ليس "ابن الزبير" الذي يروي عن خالته عائشة بل هو "عروة المزني"، وهو مجهول، وحبيب الذي هو ابن أبي ثابت، لم يصح له سماع من عروة ابن الزبير.

فلقد وجدت عن ابن أبي حاتم الرازي في كتاب "المراسيل": "حبيب بن أبي ثابت ذكره أبي، عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين قال: لم يسمع حبيب بن أبي ثابت من عروة وكذلك قال أحمد: لم يسمع من عروة"⁴.

كما أن الإمام الترمذي قد روى هذا الحديث في السنن، ونقل عن أهل الحديث ترك حديث عائشة في هذا، وبجحة أنه لا يصح عندهم لحال الإسناد⁵. وقال: "ضعف يحيى

¹ - الضعفاء الكبير، ترجمة بكر أبو عتبة الأعنق 148/1 (183).

² - الجرح والتعديل 385/2 (1502).

³ - علل الحديث 48/1 (110).

⁴ - كتاب المراسيل لابن أبي حاتم الرازي ص 34 ترجمة رقم 47.

⁵ - قال الترمذي: وإنما ترك أصحابنا حديث عائشة عن النبي في هذا لأنه لا يصح عندهم لحال الإسناد. (134/1).

ابن سعيد القطان هذا الحديث جدا وقال هو شبه لا شيء" - ثم نقل من سماعه عن الإمام البخاري تضعيف هذا الحديث أيضا، وأن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة¹.

سادساً: عبارة "واه ضعيف باطل غير ثابت ولا صحيح":

تطلق هذه العبارة المركبة الشديدة الوقع، في تعليل حديث في الطلاق من رواية ضعيف. يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي:

"سمعت أبا زرعة، وذكر الحديث الذي رواه موسى بن مطير عن أبيه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رجلا طلق امرأته على عهد رسول الله ﷺ ثلاثا ثم تزوجت زوجها غيره ليحلها... الحديث. فقال أبو زرعة: "هذا واه، ضعيف، باطل، غير ثابت ولا صحيح، ولا أعلم بين أهل العلم بالحديث خلافا أنه حديث واه لا تقوم بمثله حجة"².

¹ - ينظر سنن الترمذي (134/1 و 135)، ونسبه: عن علي بن المديني قال: ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث جدا، وقال هو شبه لا شيء - ثم قال: وسمعت محمد بن اسماعيل البخاري يضعف هذا الحديث وقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة "أه".

أقول: وحبيب بن أبي ثابت، ثقة وفقه حلي، يذكره الحفاظ ابن حجر بذلك في تقريب التهذيب ص 218 (1092)، وفي سماعه من عروة من عدمه اختلف فيه العلماء اختلافا شديدا بطول سرده هنا في هذا المقام، وإن للشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى عليه تحقيق طويل طيب في رواية حبيب عن عروة وسماعه هذا الحديث عن عروة عن عائشة. كتبه على هامش تحقيق سنن الترمذي، وتوصل به إلى أن عروة الذي في الإسناد هو عروة بن الزبير فعلا، وأن حديث حبيب بن أبي ثابت صحيح لا علة له، وقال: وقد علله بعضهم بما لا مطعن في صحته وذكر تفاصيل ذلك تنظر للمائدة في (1/ص 134 إلى 141).

علما بأن أبا داود قد روى هذا الحديث في سننه وفيه بالإسناد: عروة المزني عن عائشة، وعلق عليه بقول سفيان الثوري: "ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء". (46/1 باب الوضوء من القبلة، حديث رقم 180). كما تعقب عدم سماع حبيب من عروة بأنها دعوى قد ردها الحفاظ ابن عبد البر بأن حبيب بن أبي ثابت قد روى عن من هو أكبر من عروة وأقدم موتا، ولا شك أنه لقي عروة". وبأن أبا داود يقول في السنن: "وقد روى حمزة الزيات، عن حبيب، عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثا صحيحا..." أه.

وينظر تحرير التقرير 245/1.

² - علل الحديث 427/1 (1285).

ولا غرو في كون هذا الحديث يعلل عند ابن أبي حاتم بتلك الفقرة التعليلية الطويلة فهو كما ترى من رواية "موسى بن مطير عن أبيه عن رجل..." وهو رجل يكذبه النقاد ويصفون مروياته بالوضع والترك. فقد كذبه: "يحيى بن معين، وقال أبو حاتم والنسائي وجماعة: متروك وقال الدارقطني: ضعيف. وأورد له ابن عدي وابن حبان عشرة من الأحاديث من مثل الحديث الوارد هنا، وقال ابن حبان في المجروحين:

"صاحب عجائب، ومناكير لا يشك المستمع لها أنها موضوعة إذا كان هذا الشأن صناعته". - وقال ابن عدي: ولموسى غير ما ذكرت من الحديث قليل، وعامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه"¹.

ومنه يتضح النقد الشديد لهذا الحديث على لسان أبي زرعة، بل وقد سمعه ابن أبي حاتم يقول في موسى بن مطير هذا: "لا يقرأ حديث موسى بن مطير وهو الإسكاف كوفي ضعيف الحديث"². وإن لهذا يؤكد مدى علمه بأحاديث هذا الراوي الضعيف. ثم إن موسى بن مطير قد روى الحديث عن أبيه "مطير" - وهو ابن أبي خالد - وقد أئمه "عن رجل من أصحاب النبي"، وهو "ضعيف الحديث" وقيل: "متروك الحديث"³. إذن فلا قيمة لهذا الحديث، فضلاً عما يمكن أن يرتاب فيه من جهة متنه الذي سيق بما قد لا يجيء بمثله من كلام النبوة، والله أعلم.

سابعاً: عبارة "وهنه لم يقو إسناده":

أطلقت هذه العبارة النقدية في تعليل حديث واحد بإسناد ضعيف من جهة راويه*، فقد علل بها الرازي حديثاً في الخيض من رواية ضعيف مختلف في الاحتجاج به هو عبد الله بن محمد بن عقيل. فقال ابن أبي حاتم:

¹ - ينظر ميزان الاعتدال 223/4 - الكامل في ضعفاء الرجال 388/6 - 339 ترجمة موسى بن مطير - كتاب المجروحين 242/2.

² - المرح والتعديل 162/8.

³ - المصدر نفسه 394/8. الرأي الأول هو لأبي زرعة والثاني لأبي حاتم.

* وقد يعلل بعبارة: "لم يثبتاه وفلان ليس ممن تقوم به الحجة ووهناه". وينظر في هذا النموذج في 4/ 40 رقم (7299).

"سألت أبي عن حديث رواه ابن عقيل عن إبراهيم بن محمد، عن عمران بن طلحة عن أمه حمدة بنت جحش في الحيض، فوهنه ولم يقو إسناده"¹.

ويتضح سر تعليق حديث ابن عقيل بهذا من قبل إسناده من خلال التخريج التالي:
أولاً: هو من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو عند الحفاظ و علماء التخريج والتعديل مختلف في الاحتجاج به، متكلم في حفظه"²، فقد أفضت أقوال القوم إلى وصف ابن عقيل بالضعف.

ويقول ابن حبان في "كتاب المجروحين": "...وكان عبد الله بن عقيل من سادات المسلمين من فقهاء أهل البيت وقرائهم، إلا أنه كان رديء الحفظ كان يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه، فلما كثر ذلك في أخباره وجب مجانبتها والاحتجاج بضدها"³.

ثانياً: ترك القول بهذا الحديث في الحيض للتفرد من الضعيف. ففي ذاك يقول الخطابي في معالم السنن: "وقد ترك بعض العلماء القول بهذا الخبر، لأن ابن عقيل راويه، وليس بذاك"⁴.

ويقول البيهقي: "تفرد به عبد الله بن عقيل، وهو مختلف في الاحتجاج به"⁵. وضعفه حديث حمدة، ابن مندة قال: لا يصح من وجه من الوجوه، لأنهم أجمعوا على ترك حديث ابن عقيل"⁶.

¹ - علل الحديث 51/1 (123).

² - يقول أبو حاتم الرازي: "شيخ" وقال مرة "لين الحديث. الجرح والتعديل 125/5 - ويقول ابن حزيمة: "لا أحتج به".

وعن الترمذي: "صدوق تكلم فيه من قبل حفظه"، وقال أبو زرعة: "يختلف عنه في الأسانيد" وقال الفسوي: "في حديثه ضعف، وهو صدوق"، وقال أبو داود: "قد اختلف الحفاظ في الاحتجاج بحديثه" [عن ميزان الاعتدال 484/2-485].

³ - كتاب المجروحين 3/2.

⁴ - معالم السنن-المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمنذري 185/1 تعليقا على الحديث رقم (278).

⁵ - السنن الكبرى 338/1.

⁶ - عن التلخيص الحبير لابن حجر 163/1.

ثامناً: عبارة "لم يشته"

يقول فيه ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه معتمر، عن ليث، عن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده، دخلت على النبي فرأيتَه يفصل بين المضمضة والاستنشاق". فلم يشته، وقال: طلحة هذا يقال إنه رجل من الأنصار، ومنهم من يقول: هو طلحة بن مصرف. ولو كان طلحة ابن مصرف لم يختلف فيه".¹

والظاهر من انتقاد هذا الحديث بعدم الثبوت، هو للإشكال في تحديد من الراوي "طلحة ابن مصرف هذا؟".

ولقد أشكل حتى على غير ابن أبي حاتم من النقاد واختلفوا في الجزم به أيضاً، وفي فهم الإسناد: "عن أبيه عن جده".

والحديث عند أبي داود بسنده عن "ليث يذكر عن طلحة عن أبيه، عن جده قال: دخلت -يعني: على النبي، وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره، فرأيتَه يفصل بين المضمضة والاستنشاق".²

كما أخرج حديثاً آخر لطلحة بن مصرف في الوضوء: بسنده "عن مسدد عن ليث، عن طلحة بن مصرف عن أبيه، عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة الحديث. وقال: "قال مسدد: فحدثت به يحيى -يعني: القطان- فأنكره". فقال أبو داود: وسمعت أحمد -يعني: ابن حنبل يقول: ابن عيينة -زعموا- كان ينكره ويقول: إيش هذا طلحة عن أبيه عن جده؟".³

وفي اختصار سنن أبي داود نقلاً عن عثمان بن سعيد الدارمي: عن علي بن المديني قوله: "قلت لسفيان: إن ليثاً روى عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده: "أنه رأى النبي توضأ؟" فأنكر سفيان ذلك، وعجب أن يكون جد طلحة لقي النبي ﷺ. وقال

¹ - علل الحديث 53/1 (131).

² - سنن أبي داود 34/1 باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق، حديث (139).

³ - سنن أبي داود 32/1 باب صفة وضوء النبي، حديث (132).

علي: وسألت عبد الرحمن بن مهدي عن اسم جد طلحة؟ فقال: عمرو بن كعب أو كعب بن عمرو، وكان له صحبة¹. وعن عباس الدوري: قيل ليحيى بن معين: "طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده"، رأى جده النبي ﷺ؟ فقال يحيى: المحدثون يقولون: قد رآه، وأهل بيت طلحة يقولون: ليست له صحبة².

ويتضح مما سبق في قول الناس وإنكارهم لمثل إسناد "طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده". أنه لو كان لطلحة صحبة، فما معنى قوله "عن أبيه عن جده"؟ وإن لم تكن له تلك الصحبة، فمن جده؟ هل هو كعب بن عمرو، أم عمرو بن كعب.

وبذلك، نرى لما تأتى الإشكال على إسناد هذا الحديث، لم يثبت الرازي وعلمه بالقول فيه: "طلحة هذا يقال إنه رجل من الأنصار، ومنهم من يقول: هو طلحة بن مصرف. ولو كان طلحة بن مصرف لم يختلف فيه".

وهذا فضلا عن الغرابة في إسناده التي تعد دليلا على عدم الثبوت أيضا، وذلك من استنكار سفيان بن عيينة للحديث وقوله في إسناده: "إيش هذا طلحة عن أبيه عن جده". والله أعلم.

ثم قد يعلل الرازي حديثا بعبارة "لم يثبت"، لكن لأجل ما يصح من وجه آخر. ومن ذلك يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه هشام ومعمرو وغيرهما، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أم حبيبة "أنها استحضت فأمرها رسول الله أن تغتسل لكل صلاة". فلم يثبت، وقال: الصحيح عن هشام الدستوائي عن يحيى عن أبي سلمة أن أم حبيبة سألت رسول الله ﷺ. وهو مرسل. وكذا يرويه حرب بن شداد، وقال الحسين المعلم: عن يحيى عن أبي سلمة قال: أخبرني زينب بنت أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم. وهو مرسل³.

¹ - تهذيب سنن أبي داود لابن القيم المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للسندي 100/1-101 رقم الحديث (119).

² - تاريخ يحيى بن معين، رواية عباس الدوري 31/1 رقم 129.

³ - علل الحديث 50/1 (119).

أي: أن الحديث يثبت مرسلا في يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة . وليس كما يرويه حسين المعلم وخالفه هشام الدستوائي¹.

وعند المقارنة بين أصحاب "يحيى بن أبي كثير" نجد هشاما الدستوائي مقدما فيه عليهم عند النقاد. فلقد قيل لأحمد بن حنبل: "أيا أحب إليك في حديث يحيى بن أبي كثير؟ فقال: هشام أحب إلي ممن روى عن حي بن أبي كثير، قيل له: فحسين المعلم وحرب بن شداد...؟ فقال: هؤلاء ثقات... وليس منهم أصح حديثا ولا أحب حديثا ولا أحب إلي من هشام...". - كما نقل الأثر عنه قال: "هشام الدستوائي أثبت في حديث يحيى من معمر...².

ثم إن ابن أبي حاتم يعرف قدر هشام في يحيى أيضا، فهو قد روى في الجرح والتعديل عن أبيه أبا حاتم أنه قد سأل علي بن المديني: "من أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير؟ فقال له علي: هشام الدستوائي، قال: قلت: ثم من؟ قال: ثم الأوزاعي، وحجاج الصواف وحسين المعلم"³.

وروي أيضا في ذلك: عن ابن الجنيدي عن يحيى بن معين قال: ما روى أيوب - يعني السخيتاني - عن يحيى بن أبي كثير شيئا فيه خير، ولكن هشام الدستوائي". يعني أن هشاما هو الثابت في يحيى بن أبي كثير"⁴.

وعليه إذن ينصرف عدم تثبيت الاتصال في هذا الحديث وتعليله عند ابن أبي حاتم الرازي بالإرسال الثابت من إحدى روايات هشام عن يحيى بن أبي كثير.

ولأن راوي المتصل وهو حسين المعلم هو دون هشام، فلقد سئل عنه أبو زرعة الرازي أيضا، فقال: "بصري ليس به بأس"⁵. وقال ابن حجر: "ثقة ربما وهم"⁶.

بل كذلك يروي ابن أبي حاتم عن أبيه: "سألت أحمد بن حنبل عن الأوزاعي

¹ - وهو الذي في سنن أبي داود، الطهارة، باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة 78/1 رقم (293).

² - شرح علل الترمذي 486/2-487 تحت عنوان أصحاب يحيى بن أبي كثير.

³ - الجرح والتعديل 60/9 وينظر شرح علل الترمذي لابن رجب 487/2.

⁴ - شرح علل الترمذي 486/2.

⁵ - الجرح والتعديل 52/3 (233).

⁶ - التقريب مع التحرير 287/1 (1320).

والدستوائي أيهما أثبت في يحيى-يعني ابن أبي كثير-فقال: الدستوائي لا تسأل عنه أحدا، ما أرى الناس يروون عن أحد أثبت منه"¹.

تاسعا عبارة: "واه جدا":

أطلقت عبارة "واه جدا" على حديث منكر واحد في "الطلاق". فقال أبو محمد-ابن أبي حاتم الرازي:-:

"... ذكر أبو زرعة حديثا رواه اسماعيل بن عياش عن الغاز بن جبلة الجبلائي، عن صفوان بن عمران الطائي: أن رجلا كان نائما مع امرأته فقامت وأخذت سكيناً وجلست على صدره وقصعت السكين على حلقه وقالت: طلقني ثلاثة وإلا ذبحك فطلقها. فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: لا قيلولة في الطلاق". فقال أبو زرعة: "هذا حديث واه جدا"².

هذا الحديث في إسناده "الغاز بن جبلة الجبلائي" وهو حديث منكر. ويقول فيه أبو حاتم الرازي: "هو منكر الحديث، ولا أدري الإنكار منه أو من صفوان الأصم الذي روى عنه حديثا في طلاق المكره، روى عن صفوان بن عمران الطائي الأصم وروى عنه إسماعيل ابن عياش..³" وعن الإمام البخاري: "الغاز بن جبلة حديثه منكر في طلاق المكره"⁴.

وفيه أيضا "صفوان بن عمران الطائي الأصم": ويقول فيه أبو حاتم: "يكتب حديثه وليس بالقوي، روى عن بعض أصحاب النبي ﷺ حديثا منكرا في الطلاق المكره روى عنه الغاز بن جبلة الجبلائي"⁵. وعن البخاري قال: "صفوان الأصم عن بعض أصحاب النبي ﷺ حديثه منكر"⁶. وذكره الذهبي في الميزان قال: صفوان بن عمران عن بعض

¹ - الجرح والتعديل 60/9 (240).

² - علل الحديث 436/1 برقم 1312.

³ - الجرح والتعديل 58/7-59 برقم 337.

⁴ - عن الكامل في ضعفاء الرجال ترجمة غاز بن جبلة 9/6.

⁵ - الجرح والتعديل 422/4 رقم 1851.

⁶ - الكامل في ضعفاء الرجال 91/4.

الصحابة في طلاق المكره-ونقل عن البخاري قوله: "حديثه منكر لا يتابع عليه"¹.
ومن هذه الأقوال كلها تكون قد ظهرت عورة هذا الحديث، فالبلية فيه، هي من
جهة رواته، وبذلك يكون مخرج التعليل بأنه واه حدا عند ابن أبي حاتم .

عاشراً: عبارات: "حديث واه منكر ضعيف"، وعبارة: "هو عندي حديث
واهى..."، هذا حديث واه جدا"، " هذا واه ضعيف ليس بثابت ولا صحيح، ولا أعلم
بين أهل العلم بالحديث خلافاً أنه حديث واه ضعيف لا تقوم بمثله حجة"²

أطلقت عبارة "واه منكر ضعيف" في تعليل حديث في صفة الوضوء من رواية
متروكين وضعفاء، مع انقطاع في سنده، فقال ابن أبي حاتم الرازي:
"سئل أبو زرعة عن حديث رواه عباس (النرسي) عن يحيى بن ميمون عن ابن جريح
عن عطاء عن عائشة عن النبي ﷺ في صفة الوضوء مرة مرة، فقال: هذا الذي افترض الله
عليكم، ثم توضأ مرتين فقال: من ضعف ضعف الله له، ثم أعادها الثالثة فقال: هذا وضوئنا
معشر الأنبياء". فقال أبو زرعة: هذا حديث واه منكر ضعيف"³.

وأطلقت عبارة "هو عندي حديث واهى" في تعليل نفس المعنى للحديث السابق
فقال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحيم بن زيد العمي عن
أبيه، عن معاوية بن قره عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه توضأ مرة مرة وقال: هذا وضوء
من لا يقبل الله له صلاة إلا به، ثم توضأ مرتين مرتين وقال: هذا وضوء من يضاعف الله
له الأجر مرتين، ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي". فقال أبي:
عبد الرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا
الحديث عن النبي. وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: "هو عندي حديث واهى

¹ - ميزان الاعتدال 316/2 برقم 3899.

² - أنظر 436/1 (1312)، 427/1 (1285)، 57/1 (146).

³ - علل الحديث 57/1 برقم 146.

ومعاوية بن قرّة لم يلحق ابن عمر. قلت لأبي: فإن الربيع بن سليمان حدثنا بهذا الحديث، عن أسد بن موسى عن سلام بن سليم عن زيد بن أسلم عن معاوية بن قرّة عن ابن عمر عن النبي. فقال: هو سلام الطويل وهو متروك الحديث، وهو زيد العمي وهو ضعيف الحديث¹.

ووجه تعليل هذا الحديث وتضعيفه: ظاهر من نقده بالعبارة المركبة الشديدة: "هذا حديث واه منكر ضعيف"، حيث هو من رواية المتروك أو الكذاب عندما يأتي بالعجائب، وينفرد بغير المحفوظ.

فالحديث لم يخرج من أصحاب السنن الأربعة، ثم هو من رواية يحيى ابن ميمون وهو أبو أيوب التمار البصري، قد كذبه النقاد وأنكروا حديثه وتركوه. قال عمرو الفلاس: "كتبته عنه، وكان كذاباً يحدث بأحاديث موضوعة وأحاديث منكورة"². وسئل عنه أحمد بن حنبل فقال: "ليس بشيء خرقنا أحاديثه كان يلقي". وقال النسائي: ليس بثقة. وذهب الدارقطني إلى أنه متروك³. وقال ابن عدي: "عامّة ما يرويه ليس بمحفوظ"⁴.

وقال ابن حبان في كتاب المجروحين: "قدم بغداد سنة تسعين ومائة وحدثهم بها، فعند أهل العراق عنه العجائب التي يرويها، لم يتابع عليها حتى إذا سمعها من الحديث صناعته لم يشك أنها معمولة، لا تحمل الرواية عنه ولا الاحتجاج به بحال"⁵.

وأما الحديث الآخر فظاهر أيضاً تعليله برجاله، وبحال إسناده. حيث أن ابن أبي حاتم قد أورد سبب ضعفه، وهو روايته عن متروك وعن ضعيف في الحديث. وهذا من التعليل بالجرح الملقق بأولئك الرواة. بالإضافة إلى التعليل بانقطاع إسناده في "معاوية بن قرّة عن

¹ - علل الحديث 45/1 برقم 100.

² - عن ميزان الاعتدال 411/4 (9640) - والكامل لابن عدي 226/7.

³ - عن ميزان الاعتدال 411/4 وانظر التقريب مع التحرير 103/4 (7656).

⁴ - الكامل في ضعفاء الرجال 228/7.

⁵ - كتاب المجروحين 121/3.

ابن عمر "إذ أن معاوية بن قرّة لم يلحق ابن عمر" ¹....

وبالتالي لا يصح هذا الحديث عن النبي. ثم لروايتهم المنكر الذي لا يجيء إلا مقلوبا من طريقهم. فعبد الرحيم بن زيد العمي لم يشهد له أحد بخير وأبوه زيد العمي ضعيف، وسلام الطويل أضعف منه-فيما أورده أصحاب التحريج والتعديل من النقاد.

فلقد أخرج ابن حبان في "المجروحين" حديث عبد الرحيم بن زيد وقال: "عبد الرحيم بن زيد العمي عداؤه في أهل البصرة، يروي عن أبيه العجائب مما لا يشك من الحديث صناعته أنها معمولة أو مقلوبة كلها، يروي عن أبيه وروى عنه العراقيون، فأما ما رواه عن أبيه فالجرح ملزق بأحدهما أو بهما، وهذا لا سبيل إلى معرفته إذ الضعيفان إذا تفرد أحدهما عن الآخر لا يتهياً حكم القدح في أحدهما دون الآخر، وإن كان وجود المناكير في حديث منهما معا أو من أحدهما استحق الترك، وهو الذي يروي عن أبيه عن معاوية بن قرّة عن ابن عمر.... وساق الحديث بطوله" ².

وذكره ابن عدي "بالكامل في ضعفاء الرجال"، وجملة من أحاديثه المنكرة عن أبيه وقال فيها: "وهذه الأحاديث عن أبيه... لا يروونها غيره وهي غير محفوظة..."، "وهذان الحديثان عن أبيه عن.... منكران"، "وهذا حديث منكر ولا أعرفه إلا من هذا الطريق"- يعني طريق عبد الرحيم وقال في آخر ترجمته: "وعبد الرحيم بن زيد يروي عن أبيه.... غير حديث منكر وله أحاديث غير ما ذكرت كلها ما لا يتابعه الثقات عليها" ³.

وزاد بترجمة أبيه "زيد العمي" بكتاب الكامل- وقد روى حديثين له عن أبيه:-

¹ - جاء في كتاب "جامع التحصيل في أحكام المراسيل"- بترجمة معاوية بن قرّة رقم (778) ص 282. "قال أبو زرعة الرازي حديثه عن علي رضي الله عنه مرسل، وقال الخطيب أبو بكر، لم يلق بلالا رضي الله عنه. وزاد المحقق باهامش: وقال ابن أبي حاتم في العلل، والحاكم في المستدرک: لم يلق ابن عمر. وقال أحمد: لم يسمع معاوية بن قرّة من أبي هريرة...". وانظر كتاب المراسيل لابن أبي حاتم الرازي ص 160 ترجمة معاوية بن قرّة رقم (356). وانظر حديثنا آخر منكر لسلام الطويل في العلل 63/1-64 رقم 166.

² - كتاب المجروحين 161/2.

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 282/5-283.

"ولعل البلاء فيه من ابنه عبد الرحيم فإنه ضعيف مثل أبيه"، وفي الآخر: "وهذا منكر المتن يعرف بعبد الرحيم بن زيد عن أبيه"¹. وطعن فيه يحيى بن معين فقال: "عبد الرحيم ابن زيد العمي ليس بشيء-وفي رواية- "ضعيف وكذاب حبيث". وعن البخاري: "عبد الرحيم بن زيد أبو زيد البصري عن أبيه تركوه"، وقال الخافظ ابن حجر: "متروك، كذبه ابن معين"². وأما زيد العمي، وهو ابن الحواري العمي البصري، فقال فيه ابن معين: "ليس بشيء" وقال النسائي: "ضعيف"، وعن ابن حجر: "ضعيف"³.

كما ذكره ابن حبان ضمن "المجروحين" وقال: "يروى عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها حتى سبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وكان يحيى- (يعني ابن معين)- يمرض القول فيه، وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره، ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار..."⁴.

وترجم ابن عدي لضعفه بما أورده له من ضعيف ما يرويه فقال بكتاب الكامل: "ولزيد العمي غير ما ذكرت أحاديث كثيرة فبعضها يرويه عنه قوم ضعفاء مثل سلام الطويل... وابنه عبد الرحيم وغيرهم، فيكون البلاء منهم لا منه، وهو في جملة الضعفاء ويكتب حديثه على ضعفه... وزاد فيه: "وزيد العمي عامة ما يرويه ومن يروي عنه ضعفاء هو وهم"⁵.

و نفس الأمر وأشنع في "سلام الطويل"، وهو ابن سليم التميمي الطويل. فلقد أورد له ابن عدي مخالفاته في حديث الوضوء هذا-أي:- "عنه عن زيد العمي عن معاوية بن قرّة عن ابن عمر... فقال: (وهذا يختلف على معاوية بن قرّة، فقال سلام:

"عن زيد العمي، عن معاوية بن قرّة، عن ابن عمر، وهكذا رواه عبد الرحيم ابن زيد عن أبيه". "ورواه عبد الله بن عرادة، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرّة عن عبيد

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 200/3 انظر على الصفحة وفي أسفلها.

² - عن تهذيب التهذيب (273/6)-ميزان الاعتدال 605/2.

³ - عن تهذيب التهذيب (351/3-352)-ميزان الاعتدال (102/2)-الكامل (198/3).

⁴ - كتاب المجروحين 309/1.

⁵ - الكامل في ضعفاء الرجال 201/3.

ابن عمير، عن أبي بن كعب". "ورواه داود بن محير بن قحذم، عن أبيه، عن جده، عن معاوية بن قرة عن أبيه". "وروى هذا الحديث عن سلام الطويل، عن عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان، وعبد الرحمن هذا هو أكبر سنا منه، وأثبت منه، وأقدم موتا منه" - ثم قال بعدما ساق له جملة أخرى من البلايا والمنكرات: "وهذه الأحاديث التي ذكرتها لسلام الطويل عن من روى عنهم، ما يتابع على شيء منها، ما كان عن زيد العمي وعن غيره"¹. وكان ابن عدي سبق وأن سجل عليه في ترجمة "زيد العمي" بكتاب "الكامل"

ما لاحظته من بلايا في مروياته عن زيد، فمن بين ما جاء: ما يقول فيه ابن عدي: (وهذا ليس البلاء فيه من زيد. البلاء فيه من الراوي عنه سلام الطويل ولعله أضعف منه) - (ولعل هذا البلاء فيه من سلام الطويل أو منهما جميعا فإيهما ضعيفان) - (وهذا منكر عن قتادة عن أنس، ولعل البلاء فيه من سلام أو منهما) - (وهذا يعرف بسلام عن زيد لا أعلم يرويه عن زيد غيره فيدل هذا على أن البلاء في هذه الأحاديث التي يرويها سلام عن زيد، البلاء فيها من سلام الطويل لا من زيد العمي)².

فالتفرد إذن بالمناكير ورواية المنكر متأصل في سلام الطويل. وهو الذي يشير إليه تسجيل ابن حبان لهذا الراوي بكتاب المجروحين وبأنه: "كان يروي عن زيد العمي ويروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المتعمد لها"³.

(وعن الإمام البخاري: "سلام بن سليم الطويل عن زيد العمي تركوه"، وضعفه يحيى ابن معين وقال: لا يكتب حديثه، ليس بشيء". وقال أحمد بن حنبل: "سلام بن سليم الطويل منكر الحديث" وقال أبو زرعة والنسائي: "متروك"، وكذا قال ابن حجر)⁴. وقد أخرج البيهقي حديث الموضوع هذا من طريق سلام، وقال في السنن: "أخبرنا

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 300/3-301.

² - الكامل في ضعفاء الرجال 3-199/200.

³ - كتاب المجروحين 339/1.

⁴ - عن ميزان الاعتدال 2/175 برقم 3343.

أبو سعد أحمد بن محمد بن الخليل الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا بن أبي سويد الذراع
ومحمد بن عبد السلام بن النعمان ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا سلام الطويل عن زيد العمي
عن معاوية بن قرة عن عبد الله بن عمر قال ثم دعا النبي ﷺ بماء فتوضأ واحدة واحدة
فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين فقال هذا
وضوء من يؤتى أجره مرتين ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال هذا وضوئي ووضوء
الأنبياء قبلي وهكذا روي عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه وخالفهما غيرهما
وليسوا في الرواية بأقوياء والله أعلم¹.

الحادي عشر: عبارة: "هذا ليس بشيء"

وقد وردت في أربعة عشر مسألة من مسائل كتاب العلل؛ منها ما يقول فيه ابن
أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه جعفر بن سليمان عن ابن جريح عن أبي الزبير عن
جابر قال: سألت فاطمة بنت أبي حبيش رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله المرأة المستحاضة
كيف تصنع؟ قال: تغتسل عند كل طهر ثم تصلي". قال أبي: هذا ليس بشيء².
وقوله "هذا ليس بشيء" صيغة توهين وتضعيف ورد للحديث بالخطأ الذي يكون قد
وقع فيه "جعفر بن سليمان الضبعي"، فلقد أورد له ابن عدي في "الكامل" حديثه عن
ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر قال: "سألت فاطمة بنت قيس رسول الله ﷺ عن
المستحاضة فقال: [عدي أيام إقرائك]، وأمرها أن تحتشي وتصلي وتغتسل لكل طهر".
ثم قال ابن عدي: "وهذا الحديث لم يحدث به عن ابن جريح بهذا الإسناد غير
جعفر بن سليمان ويقال إنه أخطأ فيه، أراد به إسناداً آخر عن ابن جريح لعله
يرويه عن الزهري عن عروة عن عائشة، فلعل جعفر أراد هذا الحديث فأخطأ عليه
فقال عن أبي الزبير عن جابر"³.

¹ - السنن الكبرى 80/1 حديث رقم 385

² - علل الحديث 50/1 برقم 120.

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 148/2 بترجمة جعفر بن سليمان الضبعي.

وهو الذي ذهب إليه البيهقي أيضا فلقد أخرجه في السنن بسنده إلى جعفر ابن سليمان عن ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر عن فاطمة بنت قيس قالت: سألت رسول الله عن المستحاضة فقال: "تقعد أيام أقرائها"، ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشي ثم تصلي". وقال: وهكذا رواه قطن بن نسير، عن جعفر بن سليمان فقال في الحديث "أن فاطمة بنت قيس سألت" ولا يعرف إلا من جهة جعفر بن سليمان، والله أعلم". وقال: "قال أبو بكر بن إسحاق: جعفر بن سليمان فيه نظر، ولا يعرف هذا الحديث لابن جريح، ولا لأبي الزبير من وجه غير هذا ويمثله لا تقوم حجة، واختلف عليه فيه"¹.

وعلق عليه محمد بن عبد الهادي الدمشقي في شرح علل ابن أبي حاتم فقال: "... ما ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه، وفيه أن التي سألت فاطمة بنت أبي حبيش لا بنت قيس - وهو أشبه، فإن بنت قيس لا مدخل لها في حديث الاستحاضة، والحديث في الجملة لا أصل له"².

كما ذهب إلى نفي صحة أصل الخبر وإسناده من هذا الوجه عن جابر في الصحابة الإمام أحمد بن حنبل، فقد سأل ابنه عبد الله قال:

"سألت أبي عن حديث أبي الزبير عن جابر عن فاطمة بنت قيس في المستحاضة فقال: "ليس بصحيح أو ليس له أصل يعني حديث جعفر بن سليمان (الضبي) عن ابن جريح"³.

وعليه يكون التعليل عند ابن أبي حاتم بأن حديث جعفر بن سليمان "ليس بشيء" من باب أن إسناده غير صحيح من ذاك الوجه عن ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر وأن الصحيح فيه ما يصح عن غير جابر من طريق أخرى وهي: "... الزهري عن عروة عن عائشة". والله تعالى أعلم.

¹ - السنن الكبرى 335/1 الحديث (1482-1552)

² - شرح علل ابن أبي حاتم

³ - العلل ومعرفة الرجال 52/3 برقم 4122.

الفصل الخامس

دلائل العلة وأثرها في التعليل

تمهيد

المبحث الأول: التفرد

المبحث الثاني: التعليل بالتفرد

المبحث الثالث: المخالفة

المبحث الرابع: التعليل بالمخالفة

المبحث الخامس: أسباب اختلاف الرواة

الفصل الخامس

دلائل العلة وأثرها في التعليل

تمهيد

تدرك علة الحديث بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن وملابسات تحيط بالرواية للحديث فتتظم إليهما فتنبه العارف بهذا الشأن على الخلل الموجود إمكاناً. ومن ذلك يعد التفرد والمخالفة في علم النقد كاشفان علميان عن العلة، ودليلا مرشدين إلى وجودها.

والجدير بالذكر هو أن كشف الناقد عن الخلل يتوقف على قدر كبير من الحفظ والفهم والمعرفة للحديث، حيث أن العلل تتفاوت في مستوى الظهور والغموض، بل من العلل ما هو أدق وأغمض ولا يدركه إلا الجهد الفطن صاحب الذوق الحديثي، والخلفية العلمية الفائقة التي يتمتع بها ويتميز عن غيره بذلك في علم الحديث.

يقول الإمام مسلم راسماً لمنهج التصحيح والتعليل ومعرفة الخطأ وعلل الحديث:

("واعلم (رحمك الله) إن صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصة، لأنهم الحفاظ لروايات الناس، العارفون بها دون غيرهم. " وأن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقلي الحديث -إذا هم اختلفوا فيه- من جهتين:

إحداهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبه التي هي نسبته، أو يُسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأً ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم.

والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو

غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه الثَّقَرُ الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد، أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى مَنْ وصفنا من الحفاظ

فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث به الجماعة من الحافظ دون الواحد المفرد وإن كان حافظاً...¹ .

فهذا النص للجهيد الناقد الإمام مسلم بن الحجاج قد أوقفنا على معالم التفرد والمخالفة وكيفية توظيفهما لمعرفة خطأ الحديث وعلمه... بل وجاء عن الحافظ ابن الصلاح في هذا الباب لدلائل العلة وقرائنها ما يزيد هذا المعنى إيضاحاً، فقال في مقدمته على علوم الحديث: "ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفته غيره له، مع قرائن تنظم إلى ذلك تبته العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث، أو وهم وإهم بغير ذلك. بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"² .

ولعل ما يلفت النظر إلى أهمية دلائل العلة وقرائنها في تعليل الأحاديث وتصحيحها هو تخصيص تصنيفات خاصة بها كذكر الغرائب والأفراد مثلاً ، فلقد ألف الحافظ الدارقطني "الغرائب والأفراد" و"الفوائد المنتخبة" و"غرائب مالك"، وكذا صنع الطبراني فألف "المعجم الأوسط" و"المعجم الصغير" واهتم فيهما بذكر الأفراد، وكذا اهتم الإمام البخاري بذلك في كتابه "التاريخ الكبير"، وتتبع هذا الموضوع كل من الحافظ ابن عدي، والعقيلي، وأبو نعيم في كتبهم، فكان "الكامل في ضعفاء الرجال"، و"الضعفاء الكبير" و"حلية الأولياء"، وكذا فعل الإمام البزار في مسند المعلل، ثم كل من ألف في تواريخ الرواة وتراجمهم كالحافظ ابن حبان في كتابه المجروحين وبعده الحافظ الذهبي بـ"ميزان الاعتدال" فقد اهتم ببيان ذلك أيضاً، وغيرهما كثير.

وفي معالم إدراك علة الحديث بالتفرد، يقول أبو حاتم الرازي:

"ويُعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالة بروايته"³ .

¹ - مسلم بن الحجاج، التمييز 218 و 170 - 172

² - علوم الحديث 82/81

³ - مقدمة كتاب المرح والتعديل 351.

ويقول الإمام أبو داود في باب التفرد أيضاً:

"... فإنه لا يُحتجُّ بحديث غريب ولو كان من رواية مالك، ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم. ولو احتج رجل بحديث وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً. فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يردّه أحد. وقال إبراهيم النخعي: كان يكرهون الغريب من الحديث"¹.

ويقول الحافظ ابن رجب الحنبلي:

"وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه "إنه لا يتابع عله"، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه"².

وللإمام أحمد بن حنبل ما يشير أيضاً إلى حقيقة التفرد، حيث يقول (رحمه الله تعالى):

"إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان..."³.

ثم إن أحوال الرجال ضبطاً وإتقاناً لمروياتهم، أو ضعفاً وتركاً ونكارة لها هو لمدى موافقتهم الثقات ومخالفتهم لهم. ففي ذلك نجد القول الآخر للإمام مسلم:

"وعلمة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى، خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة"⁴.

¹ - شرح علل الترمذي 412/1-413.

² - شرح علل الترمذي 352/1.

³ - الكفاية في علم الرواية ص 142 - وقول الإمام أحمد: "وإن روى شعبة وسفيان" معناه: وإن كان في الإسناد هذان،

لا أنهما التفردان به، فليتأمل ذلك.

⁴ - مقدمة صحيح مسلم 56/1-57.

وعليه، فإذا كانت العلة تدرك بالتفرد والمخالفة، وأن ذلك متوقف - كما رأينا من فحوى تلك النصوص - على تتبع القرائن التي تنظم إليها، فكأن الحكم إذن على الحديث تصحيحاً أو تعليلاً لا يمكن إلاً بعد معرفة هاتين المسألتين - أي التفرد والمخالفة - ولا يحصل المطلوب إلاً بقراءتها في ضوء نصوص النقاد وتطبيقاتهم العملية، ومن خلال تعاملهم العلمي مع هاتين الدليلتين عند التصحيح والتعليل.

ومن يتتبع مواد كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي وتعليقاته الأحاديث سوف يقف على التطبيق العملي لهاتين المسألتين في الأحاديث المعللة بلا شك. وهو ما نعتمد إلى بيان منهجه في توظيفهما من خلال تصحيحه وتعليله في مباحث هذا الفصل.

المبحث الأول

التفرد

أ- تعريفه

ب- أفاظ التعليل بالتفرد

المبحث الأول

التفرد

أ- تعريفه

الأصل في الحديث المقبول أن يكون مشهوراً. ويراد بالتفرد: أن يروي شخص من الرواة حديثاً دون أن يشاركه الآخرون¹ - في روايته -.

ويتجلى الاعتماد على النظر في الأحاديث وتفتيشها - لمظنة التفرد - من خلال إنكار النقدة للأحاديث بالتفرد حين سماعهم لها، وقبل الوقوف عليه، ثم من تراجعهم عن الحكم بذلك لما يظهر لهم بعده من وجود أصل متابع لمثل تلك الأحاديث.

واستبياناً لمعالم المنهج المؤسس عند ابن أبي حاتم الرازي على تتبع دلائل العلة في الأحاديث، وقرائن الخطأ والصواب فيهما، أسوق من الأصدق ما يقرر المبدأ ويوصل لهذه المسألة، إنكاره لحديثين في كتاب العلل، استهل بهما - على سبيل التمثيل -، البحث في الموضوع. يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن عبدة، عن يحيى بن كثير - قال أبي: وهو والد كثير بن يحيى، وكنيته أبو النصر وليس بالعنبري - عن عطاء بن السائب عن محارب ابن دثار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: توضئوا من لحوم الإبل ولا توضأوا من لحوم الغنم. سمعت أبي يقول: كنت أنكر هذا الحديث لفرده فوجدت له أصلاً من حديث ابن المصفي عن بقية قال: حدثني فلان سماه عن عطاء بن السائب عن محارب عن ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه. قال: وحدثني عبيد الله بن سعد الزهري قال حدثني عمي يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق حدثني عطاء بن السائب الثقفي أنه سمع محارب بن دثار يذكر عن ابن عمر بنحوه هذا ولم يرفعه. قال أبي: حديث ابن إسحاق أشبه، موقوف"².

¹ - الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين ص 15.

² - علل الحديث 1/ 28 (48).

ويقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن حنبل، وفضل الأعرج عن هشام بن سعيد أبي أحمد الطالقاني، عن محمد بن مهاجر عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الحشمي وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: سموا أولادكم أسماء الأنبياء، وأحسن الأسماء عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة، وارتبطوا الخيل وامسحوا على نواصيها وقلدوها ولا تقلدوها الأوثان". قال أبي: "سمعت هذا الحديث من فضل الأعرج وفاتني من أحمد، وأنكرته في نفسي وكان يقع في قلبي أنه أبو وهب الكلاعي صاحب مكحول وكان أصحابنا يستغربون فلا يمكنني أن أقول شيئا لما رواه أحمد". ثم قدمت حمص فإذا قد حدثنا ابن المصفي عن أبي المغيرة قال حدثني محمد بن المهاجر قال حدثني عقيل بن سعيد عن أبي وهب الكلاعي قال: قال النبي ﷺ:

وأخبرنا أبو محمد - قال: وحدثنا به أبي مرة أخبرني قال حدثنا هشام عن عمار بن يحيى ابن حمزة عن ابن وهب عن سليمان بن موسى قال: قال رسول الله ﷺ:

قال أبي: فعلمت أن ذلك باطل، وعلمت أن إنكاري كان صحيحا، وأبو وهب الكلاعي هو صاحب مكحول الذي يروي عن مكحول واسمه عبيد الله بن عبيد وهو دون التابعين يروي عن التابعين وضربه مثل الأوزاعي ونحوه، فبقيت متعجبا من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه فإني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه. قلت لأبي: هو عقيل بن سعيد أو عقيل بن شبيب، قال: مجهول لا أعرفه¹.

ففي هذين المثالين تصريح واضح على مبدأ الظن بنكارة الحديث على أنه غريب، ثم من التراجع عن ذلك لما وجد للأول متابعة فصار دليلا علميا آخر على المشاركة ونفي الغرابة. فجاء التراجع عن نكارتة - في تفرد يحيى بن كثير بروايته عن عطاء - مسلكا منهجيا في التعامل مع الحديث....، ثم هذا ما نقف عليه مرة أخرى من خلال الموقف في المثال الثاني الذي نراه كنتيجة عامة في المنهج ألا وهو مبدأ النظر في الرواية الحديثية

¹ - علل الحديث 312/2 (2451).

من خلال دلائل العلة كالتفرد هنا. فلقد سأل ابن أبي حاتم والده - من منطلق الظن بالغربة - عن هذين الحديثين، فكان جواب أبي حاتم أيضا بما كان قد خلج بصدوره فيهما: "كنت أنكر هذا الحديث لتفرده فوجدت له أصلا...." و"سمعت هذا الحديث من فلان.... وأنكرته في نفسي وكان يقع في قلبي أنه فلان.... وكان أصحابنا يستغربون.... ثم قدمت حمص.... فعلمت أن ذلك باطل، وعلمت أن إنكاري كان صحيحا.... وأني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه...". وإن هذا بالنهاية ليؤكد إعداد ابن أبي حاتم المنهجي في النقد بالتفرد، و بحيث يعده أيضا منكرا ولا يقبله إلا بأصل متابع معروف.

فهكذا كان حس هؤلاء النقدة مرهفا اتجاه المرويات الحديثية، وهكذا كانوا يقولون فيها بعلم ووفق منهج أساسه الحفظ والفهم والمعرفة لا غير. وهو ما يجعلهم يتميزون عن غيرهم من علماء الحديث، وحتى على أقرانهم في هذا الاختصاص الدقيق.

أما المستعرض لمواد كتاب "علل الحديث" فيقف على كم هائل من المنتقادات بسبب التفرد أو الغربة المفضية في الغالب إلى تضعيف الحديث بحديث التفرد حتى ولو لم يصرح ابن أبي حاتم في بعض علله بتلك الحثيات، لكنه قد سير الأحاديث وفهم ملاسأما وعرفها بلا شك - و إن قرائنها لتلمس من التبع للأحاديث وجمع طرقها والمقارنة بينها في مصادر الحديث. و في هذا الصنيع للنقاد مسلكا معلوم قد أشار إليه الخطيب البغدادي حين قال: "السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف روايته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومترلتهم من الإتيان والضبط"¹.

وعن ابن معين: "لو لم نكتب الحديث من خمسين وجها ما عرفناه"².

وقال الحافظ ابن حجر في ذات الأمر: "ثم الوهم إن اطلع عليه بالقرائن الدالة على وهم الراوي من وصل مرسل أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك

¹ - علوم الحديث لابن الصلاح 117

² - تذكرة الحفاظ 1/430- وانظر كتاب المروحين لابن حبان 33/1

من الأشياء القادرة. وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع، وجمع الطرق...¹.

كما وظهر من خلال تتبع الأحاديث واستقراء عللها من "كتاب العلل" في مجال التفرد: اشتمال التعليل والنقد للتفرد من الثقات وغير الثقات، ولو أنه تفاوت حصوله بين الفريقين كثرة وقلة ونوعاً أيضاً. لكنه هو من باب أنهم جميعاً معرضين للخطأ، والتفرد مظنته، وخاصة إذا كان في طبقات الرواة المتأخرة. أي التفرد عمن بعد الصحابة والتابعين لأن من كان في الطبقة المتقدمة - كما يقول الحافظ الذهبي -: "يندر تفردهم فتحد الإمام منهم عنده مائتا ألف حديث لا يكاد يتفرد بحديثين أو ثلاثة، ومن كان بعدهم فأين ما يتفرد به؟ ما علمته وقد يوجد... فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارة على ما انفرد به مثل عثمان ابن أبي شيبة وأبي سلمة التبري ذكي، وقالوا: "هذا منكر". فإن روى حديثاً من الأفراد المنكرة غمزوه ولينوا حديثه، وتوقفوا في توثيقه، فإن رجح عنها وامتنع من روايتها وجوز على نفسه الوهم فهو خير له وأرجح لعدالته، وليس من شرط الثقة أن لا يغلط ولا يخطئ، فمن الذي يسلم من ذلك غير المعصوم الذي لا يقر عليه خطأ"².

والجدير بالعلم بعد هذا الكلام، أن التفرد ليس بعلة في كل أحواله. ولكنه كاشف عن العلة، مرشد إلى وجودها ونبه الناقد على أمر ما. وهو الأمر الذي نقرأه عند الحافظ ابن رجب الحنبلي الذي يقول:

"وأما أكثر الحفاظ المتقدمين، فإهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد - وإن لم يرو الثقات خلافاً -: "إنه لا يتابع عليه"، ويجعلون ذلك علة فيه... وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه"³.

فتفرد من لا يحتمل تفرده من غير المتقنين والحفاظ، يكون تفرده هو خطؤه إذ هو

¹ - نزهة النظر 44.

² - الموقظة 77 - 78.

³ - شرح علل الترمذي 352/1.

مظنة عدم الضبط ودخول الأوهام. أي أن انفراد مثل هؤلاء دال على وجود خلل ما في حديثهم. وقد سبق النقل عن والد عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي أنه كان يقول: "ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالة بروايته"¹.

وهذا ما نلاحظه بجلاء في تطبيقات ابن أبي حاتم على أحاديث نوع من الرواة عندما يعتمد إلى حديثهم الفرد أو الغريب فيذكره بعلّة النكارة مع أن الظاهر من أسانيدهم عن شيوخهم ومن قبلهم السلامة والصحة. أو قد يكون الراوي ممن هو لا بأس به لكنه من المقلين غير المعروفين بالرواية وكثرة الطلب ويروي الحديث والحديثين، فيكون ذلك من غرائبه ومناكيره. وسوف يتبين لنا ذلك بالتفصيل من خلال النماذج المختارة في هذه الدراسة والتي نستهلها بسرد ألفاظ التعليل المعبرة عن التفرد عند ابن أبي حاتم الرازي .

ب- ألفاظ التعليل بالتفرد

يعبر ابن أبي حاتم الرازي في كتابه العلل على التفرد بما يريد به غرابة الخبر فيقول عن الحديث: "تفرد به فلان" أو "هذا حديث لم يروه غير فلان" أو "تفرد فلان برواية هذا الحديث" أو "لا يعرف هذا الحديث من حديث فلان ولا يحتمل أن يكون عن فلان" أو "ليس هذا من حديث فلان" أو "لا أعلم أحدا تابع هذه الرواية" أو "لم يتابع فلان على توصيل هذا الحديث" أو "هذا حديث منكر لم يروه غير فلان" أو "منكر لا أصل له من حديث فلان ولا أعلم فلانا سمع من فلان ولا روى عنه" أو "هذا خطأ إنما هو عن فلان قوله وفلان ضعيف الحديث" أو "هذا وهم لم يروه غير فلان لا يحتمل أن يكون هذا من حديث فلان" أو "هذا منكر وفلان ضعيف"....

¹ - وفي التأسيس على هذا الأصل، يقول الشيخ العلامة العلمي اليماني: "وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين:

الأولى: أن تكون مع غرائبها منكورة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.

الثانية: أن يكون مع كثرة غرائبه غير معروف بكثرة الطلب" - التكميل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل 98/1.

وربما اكتفى في تعليله بأنه " منكر " - فقط - فيقول: " هذا منكر ". والذي يتبين منه بعد النظر أنه من غرائب فلان وأوهامه، وقد تقرر دراسة - في منهج النقد - إطلاق المنكر على تفردات الثقات، وعلى الصدوقين وهم ليسوا بضعفاء ولم يخالفوا.¹

والمعلوم لدينا، أنه ما كان ظاهره من رواية ضعفاء فإن تفردده قد يعد طبيعياً، لأن الضعيف في الواقع الغالب هو الذي ينفرد بشيء غير معروف عند الثقات أو الكبار منهم. وأما ما كان من الثقات، فهو لوهمه وخطئه حيث تفرد هو بشيء دون طبقته من أصحابه في شيخهم الإمام المكثر المشهور إلا إذا تبين بالقرائن أنه نتيجة لحفظه وإتقانه أو ضبطه لحديث ذلك الشيخ.

والأمثلة من كتاب العلل تسعف الناظر التأمل، وهاته فقر منها على سبيل التمثيل:

1- يقول ابن أبي حاتم معللاً على الحديث: (عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وإن قيام الليل تكفير للسيئات): "قال أبي هو حديث منكر لم يروه غير معاوية، وأظنه من حديث محمد بن سعيد الشامي الأزدي، فإنه يروي هذا هو بإسناد آخر".²

بينما معاوية بن صالح هو ممن يروي له الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام والإمام مسلم وأصحاب السنن الأربعة، ووثقه الأئمة منهم: أحمد بن حنبل، وابن مهدي والعجلي، والنسائي، وأبو زرعة الرازي، وابن سعد، وابن حبان...³، ولو أن له أوهام يقول فيها ابن عدي: " له حديث صالح وما أرى بحديثه بأساً وهو عندي صدوق إلا أنه

¹ - انصب الإطلاق لمصطلح النكارة في كتاب " علل الرازي " على ما يعطى، فيه الراوي منفرداً كان أو مخالفاً - كما رأينا في مباحث لفاظ المنكر سابقاً - ويراد به " الغرائب من الثقات ومن الضعفاء أيضاً. ثم إن أن مصطلح المنكر عند الأئمة النقد أعم وأشمل من غيره حيث أن المنكر في منهج بقدهم " كل حديث غير معروف عن مصدره أو هو خطأ في نسبه إلى راويه سواء أكان بتفرد أو مخالفة " فمن إطلاقات القوم على الأفراد والغرائب قول الإمام أحمد: " لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها منكم وعامتها عن الضعفاء ". شرح علل الترمذي 408/1 علوم الحديث لابن الصلاح ص 244. و ينظر تدريب الراوي 107/2.

² - علل الحديث 125/1 برقم 346.

³ - ينظر أقوال الأئمة المذكورين من لهديب ابن حجر 108/4 وما بعدها . و تحرير التريب 394/3 (6762).

يقع في حديثه إفرادات" ¹. ومنهم من يرى أنه وسط ليس بالثابت ولا بالضعيف، ولخص الحافظ ابن حجر حاله فقال: "صدوق له أوهام" ².

2- وفي تعليقه الحديث: (حذف السلام سنة)، قال:

" قال أبي: ليته يصح عن أبي هريرة، قلت: رواه ابن وهب عن عيسى بن يونس وعبد

الله بن المبارك عن الأوزاعي عن قرّة بن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد

الرحمن عن أبي هريرة قال: حذف السلام سنة. فقال أبي: هو حديث منكر" ³.

وهذا الإسناد كله بثقات، إلا قرّة بن عبد الرحمن ⁴ للخلاف في حاله. فقد وثقه قوم

وضعفه آخرون ⁵، فقال ابن عدي: "ولقرّة أحاديث صالحة يرويه عنها..... والأوزاعي

وغيرهم وجملة حديثه عند هؤلاء، ولم أر في حديثه حديثاً منكراً جداً فأذكره وأرجو أنه لا

بأس به" ⁶. وقال الذهبي: "صويلح، روى له مسلم في الشواهد، وضعف" ⁷. ولخص الحافظ

ابن حجر حاله فقال: "صدوق له مناكير" ⁸. ولكنه يحمل توثيق من وثقه مطلقاً على

جانب العدالة، وتضعيف من وضعفه على المناكير التي رواها جمعاً بين الأقوال ⁹.

وهكذا نرى مثل هذه الألفاظ وغيرها كثير جداً يرد في نقد الغرائب، وقد تأتي في

أساليب واضحة الدلالة كمثّل "تفرد به فلان"، "هذا حديث لم يروه غير فلان"، "تفرد

¹ - الكامل في ضعفاء الرجال 407/6.

² - تقريب التهذيب 955 (6810).

³ - علل الحديث 131/1 برقم 363.

⁴ - يقول فيه أبو حاتم الرازي: "ليس بقوي" وعن أبي زرعة: "الأحاديث التي يرويها مناكير". الجرح والتعديل 132/7.

⁵ - انظر ترجمته من تهذيب التهذيب 333-334 - وميزان الاعتدال للنهي 388/3 رقم 6886 - الضعفاء الكبير 485/3.

⁶ - الكامل في ضعفاء الرجال 54/6.

⁷ - ذكر من تكلم فيه وهو مثنى ص 156، وانظر الميزان 388/4.

⁸ - التقريب مع التحرير 182/3 رقم 5541 وتعقبه صاحباً التحرير بأنه: بل ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد....

وإنما روى له مسلم مقروناً بغيره".

⁹ - حققه بذلك الدكتور عبد الله دمفر في مرويّات الزهري المعلقة 884/2.

فلان برواية هذا الحديث "، "لم يتابع فلان عليه".... وهكذا بما هو شائع عند جمهور النقدة والمحدثين.

وقد تأتي الألفاظ عند التعليل دقيقة غامضة أحيانا أخرى فلا تصرح بحثيات الحكم على الأحاديث أو تفصل في بيان القرائن المعتمدة في التعليل والترجيح كمثّل استنكار الحديث ونحوه ذلك.

وهذا ما سوف يتبين من خلال النماذج التي نشرع في تقديمها .

مكتبة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني

التعليل بالتفرد

جامعة الأمير
إسلامي
مركز الدراسات
العلوم الإسلامية

المبحث الثاني

التعليل بالتفرد

المثال الأول

يقول ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه أبو بدر عن صفوان بن هبيرة عن أبي مكين عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا من الأنصار فقال: هل تشتهي من شيء؟ قال: نعم خبز بر فقال رسول الله ﷺ: من كان عنده شيء من خبز بر فليأت به فجاء رجل بكسرة فأطعمها إياه، ثم قال رسول الله ﷺ: إذا اشتهى مريض أحدكم شيئا فليطعمه إياه.

قال أبي: هذا حديث منكر. قال أبي: لم يرو هذين الحديثين غير صفوان بن هبيرة¹.

يعمل ابن أبي حاتم هذا الحديث بالنكارة ويفسرهما بتفرد صفوان بن هبيرة به وكأن الحديث منكر لا يعرف إلا به.

وبما أن صفوان: "لين الحديث" كما يقول ابن حجر²، فالنكارة عند ابن أبي حاتم لحديثه إذن هي بتفرد صفوان بن هبيرة بهذا الحديث وهو ضعيف لم يتابع عليه.

في ذلك نجد العقيلي يورده في "الضعفاء الكبير" تحت ترجمته ويقول:

"صفوان بن هبيرة المخدج، ولا يتابع على حديثه، لا يعرف إلا به بصري - رحمه الله -"، ثم ساق حديثه هذا³.

كما ذكره الذهبي في الميزان بذلك في ترجمة قصيرة جدا وقال: "بصري أتى عن أبي مكين

بخبر منكر" - إشارة إلى حديثه هذا - ثم نقل كلام العقيلي السابق وقال: قال أبو حاتم: شيخ⁴.

¹ - علل الحديث 323/2 برقم 2488.

² - صفوان بن هبيرة البشي، أبو عبد الرحمن البصري، لين الحديث، من التاسعة. تقريب التهذيب 454 (2959).

³ - انظر الضعفاء الكبير للعقيلي 212/2 رقم 746.

⁴ - ميزان الاعتدال 316/2 رقم 3901.

المثال الثاني

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن القاسم الأسدي عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال: كان لرسول الله ﷺ جمعة جعدة". فقال أبي: هذا حديث منكر لم يرويه غير محمد بن القاسم¹.

وهذا مثل سابقه فالعلة فيه تفرد محمد بن القاسم وهو ضعيف². فلقد أوضح ابن أبي حاتم أن محمد بن القاسم تفرد بهذا الحديث فلم يروه غيره.

كما تتمثل النكارة في انفراد محمد بن القاسم (وهو ضعيف) بما الأصل فيه الاشتهار من صفة النبي ﷺ، فمثل هذا الوصف للنبي لم يوجد إلا في هذا الحديث ولم ينقل إلا من ذلك الطريق.

ثم إن التعليل عند ابن أبي حاتم مؤيد أيضا بما عند الحافظ ابن عدي في كتابه "الكامل في ضعفاء الرجال" بإيراده للحديث وقوله: "ولمحمد بن القاسم هذا غير ما ذكرت وعامة أحاديثه لا يتابع عليها"³.

المثال الثالث

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان

¹ - علل الحديث 391/2 برقم 2683 وقوله: "جمعة جعدة". يقول ابن الأثير: "الجمعة من شعر الرأس بما سقط على المنكين"، النهاية في غريب الحديث (300/1) و"الجعدة": الجدا في صفات الرجال يكون مدحا، وذما؛ فالمدح معناه أن يكون شديد الأسر والخلق أو يكون جعد الشقي وهو صد السبط لأن السبوطه أكثرها في شعور العجم. وأما الدم فهو القصير المتردد الخلق، وقد يطلق على السخيل أيضا. مادة جعد يقال: رجال جعد اليدين. انظر النهاية في غريب الحديث (275/1).

² - يقول أبو حاتم: "ليس يقوي لا يعجني حديثه"، وعن أبي زرعة: "شيع"، وعن أحمد بن حنبل: "رمينا حديثه"، وقال البخاري: "تعرف وتكر"، وكذبه الدارقطني، وضعفه أبو داود، والترمذي، والنسائي، والحاكم، وابن حبان. وقال غيرهم: "حدث بأحاديث لم يتابع عليها ولم يوثقه سوى ابن معين وقال العجلي: كان شيخا صلوقا". الجرح والتعديل 65/8 -

تهذيب التهذيب 678/3 - ميزان الاعتدال 114/4 المخرugin 288/2 - الكامل في ضعفاء الرجال 249/6-250.

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 249/6.

عن الزهري، عن أبي سلمة عن عائشة: كان النبي ﷺ يقبل إذا خرج إلى الصلاة ولا يتوضأ. فقال أبي: هذا حديث منكر لا أصل له من حديث الزهري ولا أعلم منصور بن زاذان سمع من أبي هريرة ولا روى عنه، وحفظي عن أبي أنه قال: إنما أراد الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم. قلت لأبي ممن الوهم؟ قال: من سعيد بن بشير¹.

هذا الحديث ينكر عند ابن أبي حاتم بتفرد سعيد بن بشير الشامي بغير المحفوظ عن الزهري، وبخطئه فيه بعد ذلك بروايته منقطعا حيث قال عن منصور بن زاذان عن الزهري ومنصور لا يعلم له سماع من الزهري - كما جاء ذلك في التعليل.

وضعف الكثيرون سعيد بن بشير هذا²، وأكد الحفاظ على تفرده بما ليس من أصل حديث الزهري، فقال الدارقطني: "تفرد به سعيد بن بشير عن منصور عن الزهري...."³. وأورده ابن عدي في ترجمته بكتاب "الكامل" وقال: لا أعلم رواه عن منصور غير سعيد بن بشير⁴. وزاد الدارقطني في السنن: "تفرد به سعيد بن بشير عن منصور عن الزهري، ولم يتابع عليه وليس بقوي في الحديث، والمحفوظ عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم. كذلك رواه الحفاظ الثقات عن الزهري منهم معمر، وعقيل، وابن أبي ذئب"⁵.

هكذا ذهب هؤلاء النقاد في تعليل هذا الحديث بالنكارة و تفرد سعيد ابن بشير به ووهمه فيه، وقد وافق تعليلهم التعليل عند ابن أبي حاتم. وعليه، يمكن القول بأن وجه النكارة التي أرادها الرازي في حديث سعيد بن بشير هو تفرده برواية غير محفوظ عن الإمام الزهري.

¹ - علل الحديث 47/1 برقم 108.

² - سبقت الترجمة له في صفحة 147 وانظر تحرير التريب 23/2 رقم 2276.

³ - استفدنا كلام الدارقطني بهذا من "مرويات الزهري المعلقة" 2180/4.

⁴ - الكامل في ضعفاء الرجال 1212/3.

⁵ - سنن الدارقطني 135/1.

المثال الرابع

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه عبد الملك بن هشام، عن الزماري، عن سفيان يعني ابن سعيد الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر أن النبي ﷺ قرأ "يحسب أن ماله أخلده". قال أبي: "هذا وهم، لم يروه أحد غير الزماري، لا يحتمل أن يكون هذا من حديث الثوري ولا ابن عيينة. إنما روى الثوري عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط عن صبرة، عن النبي ﷺ".¹

هذا الحديث كما ترى هو من رواية "الذماري" عن سفيان. والإشارة واضحة هنا إلى تعليل هذا الحديث بتفرد "عبد الملك بن عبد الرحمن (أبو هشام) الذماري"²، وحيث لا يحتمل أن يكون هذا من حديث سفيان. ولقد أخرج هذا الحديث أبو داود في سننه بهذا الإسناد قال حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري ثنا سفيان، حدثني محمد بن المنكدر عن جابر قال: رأيت النبي ﷺ يقرأ: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾ [البقرة: 3].³

وعلق عليه الحافظ المنذري في مختصره للسنن بما يشير إلى ضعف الحديث من جهة "الذماري" فقال: "وفي إسناده: عبد الملك بن عبد الرحمن أبو هشام الذماري الأنباري، وثقه عمرو بن علي، وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث. وقال الإمام أحمد بن حنبل: كان يصحف، ولا يحسن يقرأ كتابه، وقال أبو حاتم الرازي وأبو الحسن الدارقطني: ليس بقوي وقال الموصلي: "أحاديثه عن سفيان مناكير"⁴.

¹ - علل الحديث 77/2 برقم 1723.

² - هو عبد الملك بن عبد الرحمن بن هشام، أبو هشام الذماري، الأبنوي وقد ينسب إلى حده، صدوق كان يصحف، من التاسعة" تقريب التهذيب 624 (4219).

³ - سنن أبي داود: كتاب الحروف والقراءات حديث رقم 3995، المجلد الثاني ج 35/4-36.

⁴ - مختصر سنن أبي داود للمنذري 10/6 رقم 3839-وانظر قول أبي زرعة وأبي حاتم في عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري في المرح والتعديل 356/5 رقم 1685.

المثال الخامس

يقول ابن أبي حاتم: "سئل أبي عن حديث رواه محمد بن الحسن بن زبالة عن سليمان ابن بلال عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي بردة عن يعقوب بن عتبة عن عروة بن الزبير عن عائشة عن أبي بكر رضي الله عنه قال: إن الميت ينضح عليه الحميم بكاء الحمي. قال أبي: هذا حديث منكر وابن زبالة ضعيف الحديث¹.

هذا الحديث ينكره ابن أبي حاتم هنا لأنه من مناكير "محمد بن الحسن بن زبالة" وهو رجل ضعيف. بل ضعيف جدا إلى درجة التكذيب². فلقد ضعفه أبو زرعة فقال: "واهي الحديث" وكذا قال أبو حاتم وزاد: "ذاهب الحديث، ضعيف الحديث، منكر الحديث عنده مناكير وليس بمتروك الحديث" وما أشبه حديثه بفلان وفلان... وهم ضعفاء مشايخ أهل المدينة. وقال ابن معين: "والله ما هو بثقة" وقال مرة: "كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق الحديث". وقال البخاري: "عنده مناكير" قال ابن معين: "كان يسرق الحديث". وقال أحمد بن صالح المصري: "كُتبت عنه مائة ألف حديث ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه". وقال الجوزجاني: "لم يقنع الناس بحديثه". وقال مسلم: "غير ثقة"، وقال الدارقطني: "متروك"، وقال ابن حبان: "كان يروى عن الثقات ما لم يسمع منهم"³.

ثم إن الحديث لم يتابع عليه، ولا يعلم عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه الذي يرويه "ابن زبالة". فحديث الباب هذا قد أورده "البيزار" في مسنده بالسند والمتن وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكر عن النبي من غير هذا الوجه... ومحمد بن الحسن هذا فلين لأنه روى أحاديث لم يتابع عليها"⁴. وعليه فالنكارة واضحة في تفرد ابن زبالة بهذا إلى أبي بكر عن النبي، مع ضعفه أيضا.

¹ - علل الحديث 351/1 برقم 1036.

² - وهو محمد بن الحسن بن زبالة، المخزومي، أبو الحسن المديني، كذبه، من كبار العاشرة "تقريب التهذيب" 836 (5852).

³ - عن تهذيب التهذيب 115/2-116-117 رقم 160 وانظر ميزان الاعتدال 514/3 رقم 7380.

⁴ - مستد البيزار 133/1-134.

المثال السادس

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه الربيع بن بدر عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: القرآن شافع مشفع وماحل مصدق من جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه قاده إلى النار. قال أبي: هذا خطأ، وإنما رواه الأعمش عن المعلى عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله، موقوف. والربيع بن بدر لا يشتغل به ولا بروايته"¹.

يعلل ابن أبي حاتم هذا الحديث بالخطأ لأجل ما يشتهر من الحديث في الأعمش موقوفاً. والظاهر أن الربيع بن بدر - لضعفه الشديد² - قد قلبه فدخلت العلة على حديثه فقال عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة مرفوعاً، بينما يرويه الأعمش عن المعلى عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله موقوفاً. ومنه علل ابن أبي حاتم الحديث بعد ذلك بحال الربيع بن بدر الراوي له الذي وصف عنده بمن لا يشتغل به ولا بروايته. ثم إن فيه إشارة إلى تفرد في الحديث عن الأعمش وهو ضعيف.

ففيه يقول ابن عدي أيضاً: "وعامة حديثه ورواياته عمن يروي عنهم مما لا يتابعه أحد عليه" - وكان ساق له مفاريد عدة لا تعرف أسانيداً إلا بربيع بن بدر عن الأعمش وغير الأعمش³ - ويقول ابن حبان: "...كان ممن يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الموضوعات..."⁴.

¹ - علل الحديث 64/2-65 برفم 1681.

² - وهو "الربيع بن بدر بن عمرو بن جراد التميمي السعدي، أبو العلاء المصري، يلقب: عليله، متروك من الثامنة". تقريب التهذيب 319 (1893).

وفيه "يقول ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، وجمع مرة بين اللطيف وقال البخاري: ضعفه قتيبة. وقال أبو داود: ضعيف، وقال مرة: لا يكذب حديثه. وقال النسائي ويعقوب بن سفيان وابن حبان: متروك، وقال الجوزجاني: وأبي الحديث. وقال أبو حاتم: لا يشتغل به ولا بروايته، فإنه ضعيف الحديث ذاهب الحديث. وقال ابن عدي: عامة رواياته عن من يروي عنه مما لا يتابعه عليه أحد. وقال النسائي في المرح والتعديل: ليس بثقة، ولا يكذب حديثه. وقال العجلي وعبد بن عثمان بن أبي شيبة وأبوه عثمان: ضعيف. وقال مسعود السجزي عن الحاكم: يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات المقلوبات، وعن الضعفاء للوضوعات. وكنا قال ابن حبان، وقال الدارقطني، والأردني: متروك". تهذيب التهذيب 207/3.

³ - انظر الكامل في ضعفاء الرجال 127/3 إلى 132.

⁴ - كتاب المروحين 297/1.

المثال السابع

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك، عن عبد الله بن مسلم ابن جندب عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: ثلاث لا يرد: اللبن والوسادة ولا الدهن. قال أبي: هذا حديث منكر"¹.

هذا الحديث منكر لغرابته عند ابن أبي حاتم من رواية مقل هو عبد الله بن مسلم الهذلي المقرئ². فهو ينكره هنا للتفرد، ومن رواية هذا المدني المقل³ الذي لا يحتمل منه هذا التفرد.

ولقد استغربه الإمام الترمذي أيضاً، وأخرجه بسنده قال: حدثنا قتيبة، حدثنا ابن أبي فديك عن عبد الله بن مسلم عن أبيه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاث لا ترد: الوسائد والدهن واللبن". -والدهن: يعني الطيب". وقال الترمذي: "هذا حديث غريب وعبد الله بن مسلم بن جندب هو مدني"⁴.

كما لم ينقل الذهبي في ترجمته "بالميزان" من مناكيره ومن حديثه سوى هذا الحديث و عن أبي حاتم فيه أنه "منكر" -بعد أن قال فيه- أي الذهبي-: مدني مقل ما علمت لأحد فيه غمزا وقال أبو زرعة: لا بأس به" أهـ⁵.

المثال الثامن

يقول ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وذكر حديث حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو الفزاري عن عبد الرحمن ابن الحارث عن علي عن النبي ﷺ، أنه كان يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ

¹ - علل الحديث 308/2 برقم 2436.

² - انظر ترجمته بـ: تهذيب التهذيب 28/6 رقم 44- ميزان الاعتدال 502/2 رقم 4600.

³ - بل وليس له من الحديث في كتب السنة سوى هذه الرواية فلقد أشار إليها ابن حجر عند ترجمته لعبد الله بن مسلم ابن جندب الهذلي بقوله: له في الترمذي حديث واحد". تهذيب التهذيب 28/6.

⁴ - سنن الترمذي: كتاب الأدب، باب ما جاء في كراهية رد الطيب 108/5 رقم 2790.

⁵ - ميزان الاعتدال 502/2-503.

برضاك من سخطك. قال أبي: "لا أعلم من روى هذا الحديث غير حماد بن سلمة". قلت لأبي: فإن مؤمل بن إسماعيل روى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو الفزاري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي عن النبي. فقال أبي: إنما هو: حماد بن سلمة عن هشام ابن عمرو عن عبد الرحمن بن الحارث عن علي عن النبي¹.

هذا الحديث لم يروه - كما في التعليل - غير "حماد بن سلمة"، وبإسناده: عن هشام ابن عمرو الفزاري عن عبد الله بن الحارث بن هشام عن علي عن النبي.

وقد حاول عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي تعزيز الحديث بطريق مؤمل بن إسماعيل عنه عن هشام الفزاري - لكن عن عبد الله بن الحارث بن نوفل هذه المرة - عن علي عن النبي. لكن أنا حاتم والده انتقد الحديث بهذا الإسناد أيضا، فكان ذلك إشارة أخرى إلى التفرد والغربة وضعف المتابعة عليه أيضا من طريق "المؤمل بن إسماعيل". لأن مؤمل ابن إسماعيل وإن كان "صدوقا فإنه أيضا سيئ الحفظ يخطئ كثيرا ويجب مجانبته ما ينفرد به"². وعليه يكون ما تقرر عند ابن أبي حاتم من التصويب لرواية حماد، عن هشام عن عبد الرحمن ابن الحارث وإن كان هو الراجح، لكنه يبقى من تفرد حماد بن سلمة به.

وقد وجدت الإمام الدارقطني يوافق ذاك التعليل، حيث يذكر الدارقطني في علله أن الحديث رواه إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عبد الرحمن ابن الحارث عن علي، وقال: "وهو وهم"، وقال: "وقال أسود بن عامر شاذان: "عن حماد ابن سلمة عن هشام بن عمرو عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن علي، وهو الصحيح"³. وبكتاب العلل في الباب نماذج أخرى وهي كثيرة جدا، واكتفينا هنا بما يلقي الضوء على مثل التعليل بالتفرد. ولمزيد اطلاع انظر المسائل الأخرى بالأرقام التالية: 1053/ 879

1063/ 1181 1657 / 1697 / 2275

¹ - علل الحديث 120/1 برقم 328.

² - انظر تقريب التهذيب 987 (7078) وتحرير التقریب 442/3 برقم 7029.

³ - علل الدارقطني 14/4 برقم 410.

المثال التاسع

يقول ابن أبي حاتم: "سمعت أبا زرعة وحدثنا عن إبراهيم بن أبي موسى عن هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه قال: "من باع عبدا وله مال فماله للبايع إلا أن يشترط البايع". فقال أبو زرعة: ليس هذا الحديث بمحفوظ والصحيح: سالم عن أبيه عن النبي¹.

هذا الحديث العلة فيه من "سفيان بن حسين" فلقد انقلب عليه حديث الزهري، ويكون بذلك قد تفرد بغريب غير محفوظ خالف فيه الأصل المعروف وهو "الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي - فعلة ابن أبي حاتم بذلك.

وعلة سفيان - كما يقول ابن حبان في المحروحين -: "يروي عن الزهري المقلوبات وإذا روى عن غيره أشبه حديثه حديث الأثبات، وذلك أن صحيفة الزهري اختلطت عليه، فكان يأتي بها على التوهم، فالإنصاف في أمره تنكب ما روى عن الزهري والاحتجاج بما روى عن غيره"².

وفي كتابه "الثقات": "وأما روايته عن الزهري فإن فيها تخاليط يجب أن يحانب، وهو ثقة في غير حديث الزهري..."³. فهو موثق مقرون بعلة. ويقول ابن عدي: "... وهو في غير الزهري صالح الحديث، وفي الزهري يروي عنه أشياء خالف فيها الناس من باب المتن، ومن الأسانيد"⁴.

¹ - علل الحديث 392/1 برقم 1175.

² - كتاب المحروحين 358/1.

³ - الثقات 404/7. ويقول ابن حجر: "ثقة في غير الزهري باتفاقهم". التقریب مع التحرير 49/2 برقم 2437.

ورصفه أبو حاتم بأنه: "صالح الحديث، يكتب حديثه ولا يمتنع به" أخرجه والتعديل 228/4. وعن ابن سعد: كان ثقة، يغطي في حديثه كثيرا. ميزان الاعتدال 165/2. وعن عثمان بن أبي شيبة: ثقة إلا أنه كان مضطربا في الحديث قليلا. تهذيب التهذيب 96/4. وعن أحمد بن حنبل: ليس هو بذلك، في حديثه عن الزهري شيء. علل أحمد برواية المروزي ص 50.

⁴ - الكامل في ضعفاء الرجال 416/3.

وذكر ابن حجر عن النسائي: ليس به بأس إلا في الزهري، فإنه ليس بالقوي فيه¹. وقال الذهبي: "صدوق، له أوهام عن الزهري - وذكر عن الحاكم: "استشهد به الشيخان من غير حديث الزهري، وكان قد اشتبه عليه بعض حديث الزهري فانقلب بلا قصد منه"². هكذا نجد سفيان بن الحسين هذا، فهو ثقة إلا في روايته عن الزهري فضعيف فيها والحديث الذي عند ابن أبي حاتم هو مما قد انقلب عليه منها وتفرد.

المثال العاشر

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن عون عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن جابر قال: قضى لي رسول الله ﷺ وزادني. قال أبي: كذا حدثنا عمرو بن عون، وأحسبه قد غلط إنما يروى هذا الحديث عن مسعر عن محارب ابن دثار عن جابر عن النبي ﷺ، قال أبي: ولا يعرف هذا الحديث من حديث عمرو عن جابر ولا يحتمل أنه يكون عن عمرو عن جابر"³.

التعليل بالتفرد واضحة قراءته في هذا الحديث وإسناده، وهو ما بينه ابن أبي حاتم على لسان والده: "كذا حدثنا عمرو بن عون وأحسبه قد غلط... ولا يعرف هذا الحديث من حديث عمرو عن جابر ولا يحتمل أن يكون عن عمرو عن جابر". فلقد انقلب على عمرو بن عون حديث "جابر رضي الله عنه" بذلك. وهو: "ثقة ثبت"⁴، لكنه قد غلط فحدث بغير المعروف من حديث عمرو عن جابر وتفرد بما لا يحتمل أن يكون عن عمرو في حديث جابر.

المثال الحادي عشر

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه أبو عقيل محمد بن حاجب المروزي عن عبد

¹ - عن تهذيب التهذيب 96/4.

² - ذكر من تكلم فيه وهو مرنئ ص 100 رقم 113.

³ - علل الحديث 377/1 رقم 1123.

⁴ - هو عمرو بن عون بن أوس الواسطي، أبو عثمان البزار البصري، من العاشرة. تقريب التهذيب 742 (5123).

الرزاق عن يونس بن سليم عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي سمع منه دوي كدوي النحل (الحديث الطويل). قال أبي: روى عبد الرزاق هذا الحديث مرة أخرى فقال: عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد. ويونس بن سليم لا أعرفه ولا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري¹.

وهذا أيضا واضح التعليل فيه بالتفرد، فلقد رواه عبد الرزاق بما لا يعرف من حديث الزهري، وبالرواية عن مجهول أيضا.

وعبد الرزاق الصنعائي أحد الثقات الكبار لكنه عرف عنه أنه كان يعتمد على كتبه كثيرا ثم فقد بصره وخف ضبطه فكان يهتم فيما حدث به بعد ذلك فصار حديثه ضعيفا بعد فقدان البصر². ولعل هذا الحديث مما يخطئ فيه عبد الرزاق لتلك الحال حيث نرى إشارته في روايته له مرة عن يونس سليم، ومرة عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد - كما يذكره تعليل ابن أبي حاتم. وبالنظر في هذا التحديث نجد أن يونس بن يزيد هو الأيلي، المعروف من أصحاب الإمام الزهري الملازمين له، "فقد صحب الزهري اثني عشرة سنة كاملة، وأكثر عنه، وهو من رفقاء أصحابه"³ لكنه لم يثبت عنه تحديثه بهذا الحديث عن الزهري إلا من طريق رواية عبد الرزاق هذه.

كما أنه لا يعرف يونس بن سليم الصنعائي تلميذا للإمام الزهري. إلا في هذه الرواية لعبد الرزاق، وبذلك تكون الرواية هذه منقطعة. بل ولا يعرف "يونس ابن سليم" راوية للحديث إلا برواية عبد الرزاق عنه، فهو مجهول إذن ولقد علل بذلك الحديث حيث قيل فيه عند ابن أبي حاتم: "ويونس بن سليم لا أعرفه ولا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري".

بل، ويمثل ذلك يقول يحيى بن معين، فلقد سئل عن يونس بن سليم الذي يروي عنه

¹ - علل الحديث 81/2 برقم 1736.

² - يقول الإمام أحمد مقررًا هذه الحال: "عبد الرزاق لا يعا بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره كان يلقي أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري بأحاديث كُتبت من أصل كتابه جاء بخلافها". شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي 577/2.

³ - انظر تهذيب الكمال للزمري فقد دفعه بذاك 553/32 وسير أعلام النبلاء، للذهبي 298/6.

عبد الرزاق ؟ فقال: ما أعرفه، يروي عنه عبد الرزاق" ¹. أي وحده فقط .
 وذكره ابن عدي في كتابه "الكامل" وأورد حديثه لعبد الرزاق وأعله بمثل تعليل أبي
 حاتم فقال: "وهذا يرويه عبد الرزاق عن يونس بن سليم، وربما كناه فيقول: أبو بكر
 الصنعاني ولا يسميه لأنه ليس بالمعروف، وقال ابن معين: لا أعرفه إلا أن عبد الرزاق
 يروي عنه، ويونس بن سليم يعرف بهذا الحديث" ² -أي لا يعرف بغيره-
 كما هو عند العقيلي في ترجمته بالضعفاء الكبير وقال فيه: "يونس بن سليم
 الصنعاني: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به" ³.
 ومنه لا يكون تفرده إلا منكراً، فلقد نقل الذهبي عن النسائي أن "هذا حديث منكراً" ⁴.
 ثم إن الحديث عند الترمذي في "كتاب تفسير القرآن، باب من سورة المؤمنون
 وفيه ما يشير من تعليق الترمذي عليه أنه ضعيف، وقال بعدما رواه من طريق "يونس
 بن سليم عن الزهري". و"حدثنا محمد بن أبان، حدثنا عبد الرزاق عن يونس بن
 سليم عن يونس بن يزيد عن الزهري بهذا الإسناد نحوه بمعناه" وهذا أصح من
 الحديث الأول.....، ومن سمع من عبد الرزاق قديماً فإنهم إنما يذكرون فيه عن
 "يونس بن يزيد"، وبعضهم لا يذكر فيه عن "يونس بن يزيد" ومن ذكر فيه يونس
 ابن يزيد فهو أصح. وكان عبد الرزاق ربما ذكر في هذا الحديث يونس بن يزيد
 وربما لم يذكره، وإذا لم يذكر فيه فهو مرسل" ⁵ -أي أنه منقطع-.

والذي يستنتج من هذا التعليق هو أن:

أ- ما كان عن عبد الرزاق عن يونس بن سليم عن الزهري فهو مرسل وعن مجهول

¹ - عن الكامل لابن عدي 174/7 ترجمة يونس بن سليم الصنعاني. ويقول ابن حجر في التقريب: "يونس بن سليم

الصنعاني، مجهول، من التاسعة" 1098 (7962)

² - الكامل في ضعفاء الرجال 174/7.

³ - الضعفاء الكبير 460/4-461.

⁴ - ميزان الاعتدال 481/4.

⁵ - سنن الترمذي: كتاب تفسير القرآن باب من سورة المؤمنون 326/5-327 رقم 3173.

وأنه مما لم يسمع من عبد الرزاق قدما-أي قبل تغيره بذهاب عصره وقد ساء حفظه.
 ب- وما كان عن عبد الرزاق، عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد عن الزهري
 فهو-كما يقول الترمذي- أصح، لكنه ليس بمعنى الصحيح الثابت، وذلك لما فيه من
 جهول وتعليله عند ابن أبي حاتم بأنه لا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري.
 وعليه يكون هذا التخريج قد اتفق مع تعليقات النقاد بالقول "ولا يعرف هذا
 الحديث من حديث الزهري" ومن حيث كونه رد للحديث بالتفرد في شيء غير
 معروف من حديث الزهري.

المثال الثاني عشر

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي وذكر حديثا رواه موسى بن أيوب عن الوليد بن مسلم
 عن الوليد بن سليمان عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبد الله بن عمرو يرفعه قال من قرض
 بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة حتى يصبح. قال أبي: هذا خطأ، الناس يروون هذا
 الحديث لا يرفعونه، يقولون عن عبد الله بن عمرو فقط. قلت: الخطأ من هو؟ قال من
 موسى، لا أدري من أين جاء بهذا مرفوعا".¹

واضح أن ابن أبي حاتم يعلل هذا حديث خطأ "موسى بن أيوب بن عيسى التصيبي
 أبو عمران الأنطاكي ويتفرد به مرفوعا. وهو رجل ثقة ومن شيوخ والده أبي حاتم الرازي
 وأبي زرعة ويقول فيه أبو حاتم "صدوق" وهو التعبير الذي يستعمله لشيوخه الثقات-
 ويوثقه العجلي ويذكره ابن حبان في الثقات".²

وعبارة التعليل على حديث موسى بن أيوب "لا أدري من أين جاء بهذا مرفوعا
 "واضحة الدلالة في أنه أخطأ فيه وعلامة على أنه يتفرد بذلك مرفوعا دون سائر الناس
 الذين يرووه موقوفا عن عبد الله بن عمرو فقط.

¹ - علل الحديث 263/2 رقم 2285.

² - انظر تحرير التقييد 427/3 رقم 6947 - وتوثيق الأئمة لموسى بن أيوب من تهذيب التهذيب 336/10-337
 رقم 589 فلم يورد فيه ابن حجر في ترجمته أي تخريج.

المثال الثالث عشر

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي عمر، عن ابن عيينة عن أبي خدش سمع ابن عباس عن النبي ﷺ في الممالك ألبسوهم مما تلبسون وأطعموهم مما تأكلون.. قال أبي: لم أجد هذا الحديث عند الحميدي في مسنده، ولا عند علي بن المديني فإن كان محفوظاً فهو غريب. قلت: على ما يصنع؟ قال: لعله أن يكون عندهما موقوفاً".¹

هذا الحديث من رواية "ابن أبي عمر" صاحب ابن عيينة الملازم له. وهو "محمد بن يحيى ابن أبي عمر العددي" تزيل مكة، يوثقه ابن معين والدارقطني، ويذكره ابن حبان في الثقات ويحتج به مسلم، وروى له البخاري حديثاً في صحيحه تعليقاً، وروى عنه الترمذي وابن ماجه والنسائي بواسطة، وهو شيخ لأبي حاتم - والد عبد الرحمن ابن أبي حاتم - ولأبي زرعة². ويقول فيه ابن حجر في التقریب: "صدوق، صنف المسند - وكان لازم ابن عيينة - لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة"³.

ووجه الحكم على هذا الحديث بالتفرد يتضح من نص التعليل "لم أجد هذا الحديث عن الحميدي في مسنده ولا عند علي بن المديني فإن كان محفوظاً فهو غريب - لعله أن يكون عندهما موقوفاً". وكأنه الشك في رفعه على أنه خطأ ففتش عنه، ولما لم يوجد رجح التفرد فيه من ابن أبي عمر عن ابن عيينة فحكم عليه بالغرابة من ذلك الوجه المرفوع وإن بقي في النفس منه شيء يقول بأنه محفوظ، لكن مع ترجيح الوقف فيه.

والرازي يعلم جيداً حال الشيخ ابن أبي عمر هذا فهو الذي يقول فيه في كتاب الجرح والتعديل عن أبيه: "كان رجلاً صالحاً، وكان به غفلة، ورأيت عنده حديثاً موضوعاً"⁴ حدث به عن ابن عيينة، وهو صدوق⁵. وأما تفتيشه الحديثه عند الحميدي -

¹ - علل الحديث 307/2 برقم 2434.

² - انظر هذه الأحكام وعمره في ترجمة محمد بن يحيى بن أبي عمر العددي من تهذيب التهذيب 518/9 إلى 520 رقم 847 -

³ - تقريب التهذيب 907 (6432).

⁴ - مصطلح موضوع هنا هو عمى خطأ، وقد حققناه في مبحث ألفاظ التعليل فانظره في ألفاظ الوضع والكذب والبطلان.

⁵ - عن الجرح والتعديل 124/8 - 125 رقم 560.

كما قال-فلان ابن أبي عمر كان قد اختلف إلى الحميدي كما اختلف إلى ابن عيينة الذي لازمته، حيث جاء في الجامع للإمام الترمذي نقلاً عن ابن أبي عمر نفسه: "سمعت ابن أبي عمر يقول: اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدي أكبر مني بسنة.."¹

المثال الرابع عشر

يقول ابن أبي حاتم: "وسمعت أبي يقول: طلق بن غنام هو ابن عم حفص ابن غياث، وهو كاتب حفص بن غياث، روى حديثاً منكراً عن شريك وقيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك". قال أبي: ولم يرو هذا الحديث غيره"².

ينكر ابن أبي حاتم هذا الحديث على طلق بن غنام - وهو ثقة³ - لتفرده بما ذكر عن أبي هريرة، فهو يعلله للغرابة فيه.

والحديث يخرج به أبو داود، والترمذي، والدارمي، كلهم من طريق طلق بن غنام به ويقول الترمذي: حسن غريب⁴.

والظاهر أن طلق بن غنام يخطيء فيه فإن الشافعي يقول فيه: "ليس بثابت"، ويقول أحمد: "باطل لا أعرفه عن النبي ﷺ من وجه صحيح"⁵. ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص حديث: "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك" وقال:-رواه- أبو داود والترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة، تفرد به طلق بن غنام عن شريك، واستشهد له الحاكم بحديث أبي التياح عن أنس وفيه أيوب بن سويد يختلف فيه، وذكر الطبراني أنه تفرد به. وفي الباب عن أبي بن كعب ذكره ابن الجوزي

¹ - انظر سنن الترمذي 26/2 و تعليقه على الحديث رقم 247.

² - علل الحديث 275/1 برقم 1114.

³ - تقريب التهذيب 466 (3060) وهو: "طلق بن غنام بن طلق بن معاوية الحمي، أبو محمد الكوفي من كبار العاشرة".

⁴ - يرويه أبو داود في البيوع باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده رقم 3535/3 - 290/3 - و الترمذي في: كتاب

البيوع: باب 38 حديث رقم 1264 - 3/ص 564. و الدارمي في: كتاب البيوع: باب في أداء الأمانة 264/2.

⁵ - التلخيص الحبير 97/3

في العلل المتناهية وفي إسناده من لا يعرف. وروى أبو داود والبيهقي من طريق يوسف بن ماهك عن فلان عن آخر وفيه هذا المجهول وقد صححه ابن السكن، ورواه البيهقي من طريق أبي أمامة بسند ضعيف ومن طريق الحسن مرسلاً. وقال الشافعي: هذا الحديث ليس بثابت، وقال بن الخوري: لا يصح من جميع طرقه ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: هذا حديث باطل لا أعرفه من وجه يصح.¹

المثال الخامس عشر

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه الأشج عن عقبة بن خالد عن ابن قدامة - يعني عصام - عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لبعض نسائه: "ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأريب". وذكر الحديث. قال أبي: لم يروى هذا الحديث غير عصام، وهو حديث منكر لا يروى من طريق غيره".²

تعليل هذا بالتفرد واضح من القول: "لم يروى هذا الحديث غير عصام، وهو حديث منكر لا يروى من طريق غيره".

وعصام بن قدامة يوثقه النسائي ويذكره ابن حبان في الثقات، ولم يشته ابن القطان وقال ابن معين: صالح، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وكذا يقول أبو حاتم الرازي وزاد: له حديث منكر.³ وعن ابن حجر: صدوق.⁴

المثال السادس عشر

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ أخذ على النساء حين بايعهن أن لا ينحن، فقلن: إن نساء أسعدنا في الجاهلية، أفسعدهن في الإسلام فقال النبي ﷺ: لا إسعاد في الإسلام ولا شعار في الإسلام، ولا عفر في

¹ - التلخيص الجبر 97/3 حيث رقم 1381

² - علل الحديث 426/2 برقم 2787.

³ - عن قديم التهذيب 196/7 رقم 374 - وميزان الاعتدال 67/3 رقم 5625.

⁴ - وعصام هو ابن قدامة البجلي أو الجدي، أبو محمد الكوفي. تقريب التهذيب 676 (4615)

الإسلام، ولا جلب ولا جنب ومن انتهب فليس منا". فقال أبي: هذا حديث منكراً جداً¹.
هذا الحديث من أفراد معمر بن راشد الأزدي ولم يقبل منه، ويستنكره ابن أبي حاتم هنا للتفرد.

فعلى الرغم من وثاقة معمر عند العلماء نحو الإمام أحمد، وابن معين، والنسائي وغيرهم فقد سجل عليه الجهاذة أغلاطه في الأحاديث وخاصة ما حدث به بالبصرة، وما كان عنه عن ثابت أيضاً، كما هو الحال هنا. ويقول أبو حاتم: ما حدث بالبصرة فيه أغاليط وهو صالح الحديث². وعن حديثه في ثابت كالثبان في هذا الحديث: يقول ابن معين: معمر عن ثابت ضعيف³، وقال علي بن المديني: "في أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة"⁴.

ثم إن الترمذي قد أخرج هذا الحديث بسنده وسأل عنه الإمام البخاري في عله قال: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث عبد الرزاق، لا أعلم أحداً رواه عن ثابت غير معمر وربما قال عبد الرزاق في هذا الحديث "عن معمر عن ثابت وأبان، عن أنس"⁵.

ولكن لعلني بن المديني توضيح مناسب لهذا الأسلوب يعلل به روايات معمر في ثابت البناي إذ يقول ابن المديني مقررًا في كتابه "العلل ومعرفة الرجال": "وفي أحاديث معمر عن ثابت غرائب ومنكرة، جعل ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان كذا وكذا (شيء ذكره)، وإن هذا حديث أبان بن أبي عياش عن أنس"⁶.

وأبان بن أبي عياش، تابعي صغير يقول فيه ابن معين: "متروك"، وقال مرة: "ضعيف"

¹ - علل الحديث 369/1.

² - الخرج والتعديل 257/8.

³ - تهذيب التهذيب 439/10.

⁴ - العلل ومعرفة الرجال لابن المديني 87-88.

⁵ - العلل الترمذي للقاضي 264 رقم 482.

⁶ - العلل ومعرفة الرجال 87-88.

وقال الخورجاني: "ساقط" وقال النسائي: "متروك"، وضعفه أحمد وشعبة وغيرهما¹. وهذا يؤكد اضطراب معمر في أحاديث ثابت حتى أن عبد الرزاق وهو تلميذه لم يستطع الفصل في الإسناد-على قول الإمام البخاري وجوابه السابق للترمذي. (وربما قال عبد الرزاق في هذا الحديث "معمر عن ثابت، وأبان عن أنس").

المثال السابع عشر

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه شعبة عن شعبة عن بكير بن عطاء عن ابن يعمر أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت". قال أبي: هذا حديث منكر لم يروه غير شعبة ولا يعرف له أصل².

هذا حديث ينفرد به شعبة بن سوار الفراري-وهو من الثقات الحفاظ-³، وأطلق عليه الرازي التعليل المذكور الذي يفيد غرابته عنده من الوجه الذي روى به شعبة وقد انقلب عليه حديث على حديث آخر يرويه شعبة.

وإنما استغربه ابن أبي حاتم من حديث شعبة هذا لأنه تفرد به عن شعبة، وشعبة لا يروي بهذا الإسناد أي عن بكير بن عطاء عن ابن يعمر أن النبي ﷺ... هذا الحديث وإنما يروي به حديثاً آخر وهو "الحج عرفة" المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد. وهذه أقوال أخرى للنقاد في نقد هذا الحديث تؤكد استغرابه وتعليله.

قال الترمذي في كتابه العلل: "هذا حديث غريب من قبل إسناده، لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير شعبة. وقد روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه نهى أن يتبذ في الدباء المزفت، وحديث شعبة إنما يستغرب لأنه تفرد به عن شعبة.

¹ - انظر هذه الأقوال وغيرها في ترجمة أبان بن أبي عياش بميزان الاعتدال للذهبي 10/1 إلى 15، وقد أطلال في سرد أخباره وأقوال القوم فيه. وهو أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو إسماعيل العدني، غريب التهذيب 103 (143).

² - علل الحديث 27/2 برقم 1557.

³ - انظر ترجمته في صفحة 125 من هذه الرسالة.

وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي ﷺ أنه قال: الحج عرفة. فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد¹.

فلقد تفرد إذن "شعبة" وهو ثقة بهذا الحديث دون سائر أصحاب شعبة، فأتى بشيء غير معروف عن شعبة بذلك الإسناد. فلشبهة هذا الحديث بغير هذا الإسناد آثار ذلك ريبة في نفس فكان التفرد عند دليلا على تكرار الحديث بذلك الإسناد الذي أتى به شعبة.

المثال الثامن عشر

يقول ابن أبي حاتم: "وسأله عن حديث رواه عمرو بن عون الواسطي عن أبي معاوية الضرير عن الأعمش عن أبي يحيى مولى جعدة بن هيرة عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله طعاما قط. قال أبي: لم يتابع على هذه الرواية، إنما هو الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ². قوله: "لم يتابع على هذه الرواية" تقرير في التعليل بالتفرد و عدم المشاركة يقصد به "أبو معاوية الضرير" وقوله في الإسناد عن الأعمش "عن أبي يحيى" دون متابع. وهذا لأن الأعمش يرويه "عن أبي حازم"، ولأنه هو الوجه الثابت والصحيح الذي يرويه أصحابه عنه كشعبة وسفيان، فلقد اقتصر عليه أيضا الإمام البخاري في "الصحيح"³ دون وجه "أبي يحيى".

كما يخرج مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، كلهم من طريق "الأعمش عن

¹ - العنل للترمذي: المطبوع مع السنن، آخر الجزء الخامس ص 761.

² - عنل الحديث 22/2-23 رقم 1544.

³ - يروي البخاري هذا الحديث في موضعين:

الأول: في المناقب، من طريق شعبة بنعت: "ما عاب النبي ﷺ طعاما قط: إن اشتهاه أكله وإلا تركه". راجع فتح

الباري 566/6 حديث 3563.

والثاني: في الأطعمة، من طريق سفيان بنعت: "ما عاب النبي ﷺ طعاما قط: إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه". راجع

فتح الباري 547/9 حديث 5409.

أبي حازم¹، بل وزاد عنهم ابن ماجه فأخرجه إسناده "الأعمش عن أبي يعنى" من طريق شيخه أبي بكر بن شيبة عن أبي معاوية الضرير به، وأفاد بذلك علة حديث أبي معاوية، وهي أن أبا معاوية قد تفرد بقوله "عن الأعمش عن أبي يعنى"، فذكر - ابن ماجه - عن أبي بكر - لما أورده من طريقه - أنه يخالف فيه بقوله "عن أبي حازم". وإن كلام ابن أبي شيبة في رواية ابن ماجه كما يلي: قال ابن ماجه: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي يعنى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال أبو بكر: يخالفه فيه، يقولون: عن أبي حازم" أهـ².

وبمكذا، يكون ابن أبي حاتم قد علل رواية أبي معاوية في "أبي يعنى" برواية "أبي حازم" لأجل تفرد "أبي معاوية الضرير" عن الأعمش بها من دون متابع. وعلى الرغم من أن محمد بن حازم أبو معاوية الضرير ثقة حافظ ومن الكبار، بل وقيل أنه أحفظ الناس لحديث الأعمش ...³.

¹ - ورواه أبو داود في الأضعمة، باب في كراهية داء الطعام 346/3 حديث 3763. و الترمذي في المعجم، باب ما جاء في ترك العيب لشعبة 4 / 377 حديث 2031. ورواه مسلم في باب لا يعب الطعام. قال: "حدثنا يعنى بن يعنى وهرير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال زهير حدثنا وقال الأحرار أخبرنا جرير عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال ثم ما عاب رسول الله ﷺ طعاما قط كان إذا انتهى شينا أكله وإن كرهه تركه. وحدثنا أحمد بن يوسف حدثنا زهير حدثنا سليمان الأعمش ثم بهذا الإسناد مثله. وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن عمرو وعمرو بن سعد أبو داود الخفري كلهم عن سفيان عن الأعمش ثم بهذا الإسناد حود. (صحيح مسلم 1632/3 تحت رقم 2064).

ملاحظة: ورواه أيضا من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي يعنى مولى جعدة عن أبي هريرة - فقال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ومحمد بن إثنى وعمر بن النافذ واللفظ لأبي كريب قالوا أخبرنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي يعنى مولى آل جعدة عن أبي هريرة قال ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاما قط كان إذا انتهاه أكله وإن لم يشتهه سكت. وحدثنا أبو كريب ومحمد بن إثنى فلا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله. وأبو يعنى بن جعدة المخرومي هذا مدني ماله عند مسلم سوى هذا الحديث - كما يقول بذلك حافظ ابن حجر في الفتح - ولم أعتد أنا بهذا الوجه عند مسلم لأجل الخلاف حول قبول الزيادة من الحفاظ، وهو أيضا مما يذكره الدارقطني في انتقاده على مسلم، وأجاب عليه القاضي عياض بأنه من الأحاديث المعللة التي ذكر مسلم في خطبة كتابه أنه يوردها ويبين علتها. لكن عقب عليه حافظ ابن حجر فقال في الفتح 548/9:

"كذا قال، والتحقيق أن هذا لا علة فيه لرواية أبي معاوية الوجهين معا، وإنما كان يأتي هذا لو اقتصر على "أبي يعنى" فيكون حينئذ شادا، أما بعد أن وافق الجماعة على أبي حازم فتكون زيادة محضة حفظها أبو معاوية دون بقية أصحاب الأعمش؛ وهو من أحفظهم عنه فيقبل، والله أعلم" أهـ.

² - سنن ابن ماجه: كتاب الأضعمة، باب النهي أن يعاب الطعام 1085/2 حديث 3259.

³ - تقريب التهذيب 840 (5878)، وهو محمد بن حازم، أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير...".

المبحث الثالث

المخالفة

أ - تعريفها

ب - أضرب المخالفة القادحة

المبحث الثالث

المخالفة

أ- تعريفها

تعتبر المخالفة من دلائل العلة، ووسيلة يستعان بها على كشف الخطأ والوهم في الرواية كما هي قريبة في التعليل تقدر في صحة الحديث غالباً متى كان الاختلاف اختلافاً حقيقياً.

ولا يوجد تعريف محدد للمخالفة في الاصطلاح من الناحية النظرية إلا مما يظهر من خلال الأحكام الجزئية لأئمة النقد، أو من صور الاختلاف كمثلاً: ما اختلف فيه زيادة أو نقصاناً من حذف لراو من السند أو إضافة فيه، أو تغيير اسم ولا يشارك فيه الرواة بعضهم بعضاً، أو اختلاف بوصل وإرسال أو اتصال وانقطاع أو اختلاف في الجمع والإفراد أو اختلاف الرواة في المتن زيادة في بعض ألفاظه أو نقصان منه، أو رفعاً ووقفاً، أو لغير ذلك مما يعد اختلافاً بين الرواة ويغايير بعضهم بعضاً في الواقع الصحيح من رواية الشيوخ وسياق الحديث إن في الإسناد أو المتن، وبالقرينة الدالة على أن كل هذا من الخطأ.

ولقد اعتنى المحدثون النقاد بإبراز هذه المسائل العلمية، فأجاد الإمام مسلم بن الحجاج إذ صور لنا جانباً من مسألة الاختلاف والمخالفة في الأحاديث وكأنه عرف أو وقف على ماهيتها الاصطلاحية فقال في كتابه التمييز:

"إن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين:

أحدهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد

خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه فيكون خطأً ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم.

والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري

أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه الثفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد، أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً. وقال: على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث".¹

فهذا نص في غاية البلاغة لموضوع التعليل بالمخالفة، فقد ذكر فيه الإمام مسلم وجه الاختلاف، ودوره في التعليل مع قرائن الترجيح بين المختلف من الروايات. كما يشير إلى حقيقة المخالفة وقداحتها الحديث متى كانت على خلاف ما حكى حفاظ الرواة عن مصدرهم.

والذي يبدو، ويتعين في الاختلاف المعترتعليلاً، وحتى يكون قادحاً: أن يكون الحديث عن مصدر متحد، وهذا الذي نراه ضابطاً للاختلاف المقصود في التعليل وهو أن يكون معتبراً وقادحاً. وفي ذلك يقول الحافظ ابن الصلاح: "وينبغي في التعارض أن يكون المخرج واحداً وإلا فتعد الوجوه المختلفة طرقاً مستقلة"².

أضرب المخالفة القادحة

يتوطن الاختلاف في السند والإسناد والمتن والألفاظ، ويتنوع التعارض والتغاير فيها أنواعاً، كتعارض الوصل والإرسال، أو تعارض الوقف مع الرفع أو تعارض الاتصال والانقطاع أو تعارض زيادة رجل في أحد الإسنادين أو تعارض الزيادة والنقصان في المتن ...

ويستج في مثل هذه المتعارضات، الإدراج في الحديث، والتصحيح فيه، والقلب ودخول حديث في حديث، وغير ذلك من العلل بسبب الاختلاف القادح المعلوم.

¹ - كتاب التمييز 171-172.

² - مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح 94 و117.

وفي منهجية فك التعارض، تستخدم المنهجية العلمية المسماة "المعارضة أو المقارنة" بين مرويات الراوي أو ما عند غيره من الحفاظ، تمييزاً بين الصحيح والمعلول، واقتكاكاً لنصواب من الخطأ وللخطأ من الصواب فيها، إن في الإسناد أو المتن. فلقد اهتم النقاد من علماء الحديث بهذا المسلك العلمي المنهجي، وجعلوه صناعة لهم ومعياراً لنقدتهم الأحاديث، فالحكم عليها بما يناسبها تعليلًا وتصحيحًا. يقول الخطيب البغدادي: "السييل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف روايته"¹.

وعن الإمام مسلم: "وعلاوة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم أو لم تكذب توافقها"²- وقال: "فجمع الطرق، ومقابلة بعضها ببعض يتميز صحيحها من سقيمها... ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث.... نقلة الأخبار لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات المعروفين من الحفاظ"³.

وأما المعارضة من صاحب "كتاب علل الحديث" فنقرؤها من خلال معارضته لغير ما حديث معلول على "الذاكرة"، وكذا على "ما في كتب المحدث" أيضاً. فهي صناعة قد تجلت عنده وفي غير ما موطن من مواطن ذلك الكتاب ومضانه. وإني لأسوق منها النماذج البارزة وبصريح عين العبارة (للمعارضة) للتدليل على المنهج، لكن من دون تفصيل كبير وعلى سبيل التمهيد لما سيأتي لاحقاً.

المثال الأول

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه: علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الله بن باباه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في الاستسقاء.

¹ - علوم الحديث لابن الصلاح 81-82.

² - مقدمة صحيح مسلم ص 7.

³ - كتاب التمييز ص 162.

وروى هذا الحديث: بكر بن عبد الرحمن عن عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن داود ابن عبي. عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ في الاستسقاء. قال أبي: "الصحيح عندي والله أعلم ما رواه شعبة: عن حبيب بن أبي ثابت عن سالم بن أبي الجعد، عن النبي ﷺ. مرسل - في دعاء الاستسقاء. قال أبي: وليس لعبد الله بن باباه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في الاستسقاء معنى. قال أبي: وأما حديث داود بن علي فإني عارضته بحديث حبيب عن عبد الله بن باباه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ - فإذا قد خرج المتن سواء ليس فيه زيادة ولا نقصان إلا ما شاء الله. فعلمت أنه ليس لداود بن علي معنى في هذا الحديث، وإنما أراد ابن أبي ليلى حديث حبيب، وكان ابن أبي ليلى سني الحفظ".¹

فهذا نموذج يوحى بصريح العبارة بمدى اعتماده على منهج المقارنة للأحاديث، فأورد في تعليقه قول أبيه صراحة "فإني عارضته حديث فلان" - أي قابلته وقارنته به. وهذا عندما ظهرت المخالفة فيه واضطرابه. وحيث تبين من خلاله وبعده، أن الحديث ابن أبي ليلى يكون قد اضطرب في هذا الحديث لكونه كان يرويه مرة عن: "حبيب ابن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه عن أبي هريرة مرفوعاً"، ومرة: "عن داود بن علي عن أبيه عن جده عن النبي، وعن سواء ليس فيه زيادة ولا نقصان. فدل بذلك على أن الحديث واحد.

ولما كان ابن أبي ليلى: سني الحفظ أيضاً، عرض حديثه وقارنه بحديث الثقات الحفاظ فوجده قد خالفه شعبة بن الحجاج، فقال على إثره عن أبيه: "الصحيح عندي ما رواه شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سالم بن أبي الجعد عن النبي - مرسل".

ولقد تتبعنا حديث ابن أبي ليلى فلم نجد من تابعه على الوجه الذي رواه. فهو كما يقول الرازي مرسل. ويرويه ابن عيينة أيضاً يتابع فيه شعبة مرسل عن عمرو ابن سعيد - أو غيره - عن سالم بن أبي الجعد قال: قام رجل إلى النبي.... - حيث رواه

¹ - علل الحديث 106/1 (287).

من طريق ابن عيينة عبد الرزاق الصنعائي في مصنفه¹.

وهكذا آل حديث "سالم بن أبي الجعد في الاستسقاء إلى الإرسال إذن من رواية شعبة ومناعبة ابن عيينة، وعرف الوجهان الثابتان من خلال المقارنة.

المثال الثاني

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأنا زرعة عن حديث رواد دحيم، عن الوليد بن مسلم عن حنظلة عن القاسم بن محمد عن ابن عمر عن النبي ﷺ "أنه نهي عن النبيذ الخمر". فقالوا: "هذا وهم إنما هو حنظلة عن طاوس عن ابن عمر عن النبي". قال أبو زرعة: ما أرى الوهم إلا من دحيم. وقال أبي: لم أره عند أحد منهم. قال أبي: الوهم من الوليد بن مسلم. قال أبي: روى جعفر بن برقان في رواية بعض أصحابه عنه عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي قال: من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر. قال أبي: فطلبت أثر هذا الحديث من ثقات أصحاب جعفر فوجدت بعضهم يرويه عن جعفر عن من حدثه عن الزهري، وكان هشام بن عمار قديماً حديثه أصح منه بآخر وذلك أنه كان يلقن، فما لئن تلقن، وقديماً كان يقرأ من كتابه"².

المثال الثالث

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن يعلى المحاربي عن زائدة عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ أتى بشراب وعنده أبو بكر، فناول أعراي. الحديث. وقال أبي: هكذا حدثنا يحيى بن يعلى وأردت أن أقول حين حدثني به أنه خطأ، فتركت ولم أقل شيئاً، وهو خطأ. قال أبي: أصحاب زائدة يخالفون في هذا الحديث يقولون: "يحيى بن يعلى عن زائدة عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن ابن يعمر عن أنس عن النبي ﷺ. قلت لأبي: فأيهما أصح؟ قال: هذا حديث معروف به أبو طوالة غير أن يحيى كذا حدثنا. وأخبرني إبراهيم بن راشد الأدمي أنه وقع عنده عن

¹ - انظر مصنف عبد الرزاق 91/3 (4909) كتاب الصلاة باب الاستسقاء.

² - علل الحديث 93/1 برقم 1576.

يحيى كذا. قال أبي: وتوهمت أن يكون وهم الشيخ، وكان في قلبي من ذلك حتى رأيت في كتاب إبراهيم بن راشد الأدمي ببغداد كذا سمعه من يحيى بن يعلى فسكن قلبي".¹

المثال الرابع

ويقول ابن أبي حاتم الرازي: "سمعت أبي يقول: سألت أحمد بن حنبل عن حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: لا تكاد إلا بولي"، وذكرت له حكاية ابن علية فقال: كتب ابن جريح مدونة فيها أحاديثه من حدث عنهم، ثم لقيت عطاء، ثم لقيت فلانا. فلو كان محفوظا عنه لكان هذا في كتبه ومراجعاته".²

المثال الخامس

ويقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي وأنا زرعة، عن حديث رواه صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمار عن النبي ﷺ في التيمم. فقالوا: "هذا خطأ، رواه مالك وابن عينة، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار، وهو الصحيح وما أحفظ. قلت: قد رواه يونس وعقيل وابن أبي ذئب، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عمار عن النبي ﷺ وهم أصحاب الكتب. فقالوا: مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ".³

المثال السادس

ويقول ابن أبي حاتم الرازي: "وسمعت أبي وذكر حديثا حدثنا به محمد بن عبد الله ابن المبارك المحرمي قال حدثنا وكيع بن الجراح عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة أنه أقبل يريد الإسلام حتى إذا كان ببعض الطريق ضل غلامه فجعل يشده وهو يقول:..... قال: فيينا أنا جالس عند النبي ﷺ إذ اطلع الغلام فأعتقته. قلت: وهكذا حدثنا أبو سعيد يحيى بن سعيد، عن أبي أسامة، عن إسماعيل بن قيس، عن أبي

¹ - علل الحديث 23/2 (1547).

² - علل الحديث 408/1 (1224).

³ - علل الحديث 32/1 (61).

هريرة قال قمت على رسول الله ﷺ قال أبي: من الناس من يروي عن إسماعيل، عن قيس أن أبا هريرة، وهو أشبه. قال أبو محمد: طلبت هذا الحديث في كتاب بNDAR محمد ابن بشار عن يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد فلم أجده هذا الحديث عنده. وطلب في كتاب يعلى بن عبيد عن ابن أبي خالد فلم أجده عنده¹.

المثال السابع

ويقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن أيوب، واختلف في الرواية على يحيى بن أيوب، فروى عبد الله بن وهب عن يحيى بن أيوب عن يعقوب بن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين عن محمد بن ثابت بن شريحيل عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا تترز. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من نسائككم فلا تدخل الحمام. فرواه الليث بن سعد وعمرو بن الربيع بن طارق كلاهما عن يحيى بن أيوب عن يعقوب بن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين عن محمد بن ثابت بن شريحيل عن عبد الله بن سويد الخطمي عن أبي أيوب عن أبي أيوب عن غير أن الليث زاد في الإسناد رجلاً. روى الليث عن يحيى بن أيوب عن يعقوب ابن إبراهيم عن عبد الرحمن بن جبير عن محمد بن ثابت بن شريحيل القرشي عن بني عبد الدار أن عبد الله بن سويد الخطمي أخبره عن أبي أيوب عن رسول الله ﷺ. فسمعت أبي يقول: عبد الله بن سويد أشبه. قال أبو محمد: والذي عندي والله أعلم أن الأصح على ما رواه ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن يعقوب عن محمد بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن أبي أيوب².

فهذا كما ترى كله معارضات ومقارنات في شكل أسئلة حول الاختلاف في الرواية على يحيى بن أيوب.

¹ - علل الحديث 432/2 (2802).

² - علل الحديث 72/1 برقم 192.

المثال الثامن

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه أصحاب مجاهد عن مجاهد قال: كان شريك للنبي ﷺ في الجاهلية، فحكى أن النبي ﷺ كان لا يماري ولا يداري. فمن هذا الشريك؟ قال أبي: "رواه محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد عن قيس بن السائب قال كنت شريكا للنبي ﷺ.

ورواه سيف بن أبي سفيان عن مجاهد قال كان السائب بن أبي السائب شريكا للنبي ﷺ. ورواه ابن أبي ليلى ومحمد بن مسلم بن أبي الوضاح المؤدب عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن السائب أن النبي ﷺ كان إذا زالت الشمس صلى.

ورواه منصور بن أبي الأسود عن الأعمش. عن مجاهد عن عبد الله بن السائب قال: كنت شريكا.

وروى هلال بن حبان عن مجاهد عن عبد الله بن السائب في كذا.

ورواه إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن مولاه السائب عن عائشة عن النبي ﷺ في صلاة القاعد على النصف في صلاة القائم.

قال أبي: "من قال عن عبد الله بن السائب فهو بن السائب بن أبي السائب ومن قال عن قيس بن السائب فكأنه يعني أخا عبد الله بن السائب، ومن قال السائب بن أبي السائب فكأنه أراد والد عبد الله بن السائب. وهؤلاء الثلاثة موالى مجاهد من فوق.

قلت لأبي: فحديث الشراكة ما الصحيح منها؟

قال أبي: عبد الله بن السائب ليس بالقديم وكان على عهد النبي ﷺ حدثا، والشراكة بأبيه أشبه والله أعلم¹.

وهذا يسأل فيه عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه عن مسألة من الذي كان شريك النبي ﷺ في التجارة قبل الإسلام من موالى مجاهد بن جبر المكي، هل هو السائب بن أبي السائب؟ أو ابنه عبد الله، أو قيس بن السائب؟ فسررد جريدة

الأسانيد والروايات وأشهر ما في هذا الباب إلى أن رجح بأن السائب بن أبي السائب هو الذي كان شريك النبي ﷺ، فقال عن أبيه: "والشركة بأبيه أشبه".

وإن السائب بن أبي السائب كان بالفعل شريكا النبي، لأن عبد الله بن السائب أو (ابن السائب بن أبي السائب) ليس بالقدم بن هو من صغار الصحابة وكان مقرئ أهل مكة وتأخر حتى أدرك زمن ابن الزبير، و هو بذلك عند الحفاظ ابن حجر في كتاب الإصابة في تمييز الصحابة¹.

كما ويوجد عنده في الصحابة ذكر لرواية مجاهد عن عبد الله بن السائب قال: كنت شريكا للنبي....، ويقول ابن حجر: "والمحفوظ أن هذا- يعني الشركة- لأبيه السائب والله أعلم"².

¹ - الإصابة في تمييز الصحابة 74/4.

² - المصدر نفسه.

المبحث الرابع

التعليل بالمخالفة

المخالفة وقرائنها قبولا وردا

أولا: قرائن القبول

ثانيا: قرائن الرد

العلوم الإسلامية

المبحث الرابع

التعليل بالمخالفة

المخالفة وقرائنها قبولاً ورداً

تتنوع المخالفة باعتبار قائلتها، وتتحكم فيها القرائن قبولاً ورداً. فمضى صدرت المخالفة في الحديث من ضعيف ردت مخالفته وحكم عليها النقدة بالضعف والنيكاره وكانت سلبية الراوي قرينة فيها على رد مخالفته كما يردون أفرادها من باب أولى. أما ما كان من جهة ثقة، فهذا يحتاج إلى قرائن تحلي حكمه قبولاً ورداً. فلقد تعددت عند النقاد الأمارات الدالة على إصابة الثقة وخطئه في باب المخالفة، وقام منهج تعليلهم بالمخالفات في الأحاديث على غلبة الظن بترجيح أحد الوجوه على الآخر بالقرائن التي تحفه وليس عندهم لذلك ضابط مطرد يضبط هذه العملية لجميع الأحاديث، بل لهم في كل حديث نقد يخصه، بحيث من يراجع أحكامهم الجزئية سيقف على ذلك المنهج. بل هو مقرر بكلام أئمة هذا الشأن إذ يقول الحافظ ابن حجر: "إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع والمرفوع بالموقوف أو المقطوع ليس على إطلاقه، بل ذلك دائر على غلبة الظن بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه"¹. وعن الحافظ السخاوي: "إنه لا يحكم في تعارض الوصل والرفع مع الإرسال والوقف بشيء معين، بل إن كان من أرسل أو وقف من الثقات أرجح قدم وكذا بالعكس"². وقرره بذلك أيضاً الحافظ العلائي، فقال: "كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن... يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوي عند أحدهم في كل حديث"³.

¹ - التكت 746/2.

² - فتح المغيث 218/1.

³ - عن توضيح الأفكار 344/1.

فلا يعتكم إذن على المخالفة من الثقات إلا بناء على القرائن التي تحف بالروايات الحديثة والملايسات التي حصلت بها المخالفة المعينة - كما أسلفنا. والقرائن غير مطردة - كما قلنا فيما مضى - فمنها قرائن قبول، وقرائن رد. وتوضيحنا لذلك يكون في البيان التالي:

أولاً: قرائن القبول

وهي تلك التي تدل على أن المخالفة هي مخالفة محتملة وواردة على أساس من الاختلاف غير القادح.

وأقصد بالاختلاف غير القادح، ما قام على أساس يؤكد وجوده ألا وهو: تعدد أوجه الرواية القائم على تحديث المصدر في الحديث بكل الأوجه، ثم أداه الرواه عنه كما سمعوه منه وإن اختلفوا وهم جميعاً أصحاب لذلك المصدر.

فإذا دلت القرائن على أن المخالفة أساسها تعدد الأوجه والطرق، اعتمد هذا الاختلاف وقبلت المخالفة وكان الاختلاف اختلافاً غير حقيقياً.

وهذا لما تقرر أيضاً في مسألة ما يستعان به من التفرد والمخالفة على كشف العلة في الأحاديث، من أنه هو: ذلك النوع الذي يدل على الخطأ والوهم فقط". وعند ابن الصلاح في مبحث العلة وقوله: "ويستعان على إدراك العلة بتفرد الراوي وبمخالفته غيره له، مع قرائن تنظم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على أنه خطأ ووهم"¹.

فليس إذن كل اختلاف وارد يعلل، أو هو مضطرب فيه ويؤدي إلى العلة ووجود الاضطراب. إذ إن ما يشبه أن يكون اضطراباً ينتفي عن الحديث - على مسلك النقاد - إذا جمع بين الوجوه المختلفة بالقرينة التي تؤكد انتفاء التعارض فيه. وانتفاؤه، تعدد أوجهه باختلافه غير الحقيقي.

بل لأن العلة القادحة - كما قال ابن الصلاح - هي ما دلت على الوهم والخطأ

فكان الخطأ قادحا في صحة ما وقع فيه الخطأ لا غير، بحيث ما تحقق صدقه بالقرينة الصحيحة أو بالجامعة فثبت إصابته في عزوه كما سمع، لا يعد علة.

ومن ذلك التعدد، نجد التعدد المحتمل ورودا عن كثير الرواية، وواسع الاطلاع فإن الروايات تقع له من أوجه مختلفة متعددة فيرويهها هو كما سمعها، ويتلقاها الرواة عنه كذلك ويؤدونها على حالها أفرادا أو جمعا فيقع الاختلاف عنه. فمثل هذه المخالفة تعد مخالفة مقبولة معمدة لقرينة سعة الاطلاع. وقد يكون من يجمع الوجهين أو الأوجه كلها بسماع صحيح عن الشيخ هو القرينة الفاصلة الأخرى في المسألة أيضا. وفي هذا يقول الحافظ ابن رجب: "فاختلاف الرجل الواحد في الإسناد، إن كان متهما، فإنه ينسب به إلى الكذب، وإن كان سعي الحفظ ينسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط. وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه، وقوي حفظه كالزهرري، وشعبة ونحوها".¹

كما، ويتجلى هذا التحقيق المذكور من خلال ما أرسى من القواعد في هذا المجال ومن ذلك قول الحافظ ابن رجب أيضا: "إذا روى الحفاظ الأثبات حديثا بإسناد واحد وانفرد واحد منهم بإسناد آخر: هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفته الأكثرين له؟ أم يقبل قوله لثقتة وحفظه؟ ويقوى قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث يمكن أن يعمل الحديث من طرق عديدة، كالزهرري والثوري، وشعبة، والأعمش".²

وهذه الآن تطبيقات عند ابن أبي حاتم على تصحيح الاختلاف عن واسع الرواية من خلال كتاب العلل

المثال الأول

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث اختلف على أبي إسحاق الهمداني رواه

زهير عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود. وروى الثوري وإسرائيل عن

¹ - شرح علل الترمذي 143/1-144. يقول د/ نور الدين عتر: "هذا تنبيه هام من الحافظ ابن رجب يوضح فيه الفرق بين من يروي الحديث على أكثر من وجه بسبب خلطه أو كذبه، وبين من يروي على عدة أوجه مسموعة له، لسعة حفظه وعلمه. فأودع هذا التحقيق سويدا قلبك، فإنه عزيز دليق. وحاصل المراد أن الراوي إذا روى الحديث بسند ثم رواه من طريق آخر أو أكثر: فإن لم يكن ممن كثر حديثه وقوي حفظه، فإن هذا يدل على اضطرابه، لسوء حفظه أو لاقامه بالكذب. وإن كان من الحفاظ المتقنين الذين كثر حديثهم وقوي تمييزهم للأسانيد فإن هذا يقبل منه، لأنه يروي الحديث على عدة أوجه مسموعة له عن عدد من الرواة". عن الدكتور عتر لما مش شرح علل الترمذي لابن رجب 144/1

² - شرح علل الترمذي 719/2.

أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه قال: من قرأ القرآن فليتعلم الفرائض.
ورد الحديث. فسمعت أبي يقول: كلاهما صحيح كان أبو إسحاق واسع الحديث¹.

المثال الثاني

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأنا زرعة عن حديث رواه أبو الأحوص عن أبي
إسحاق عن العيزار بن حريث عن أبي بصير عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: أتقل الصلاة
على المسافقين صلاة العشاء والفجر ولو يعلمون ما فيهما... الحديث. قال أبو محمد: - ورواه
شعبة، والحجاج بن أرطاة عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي بصير عن أبي بن كعب عن
نسي ﷺ. ورواه الثوري واختلف عنه، فقال وكيع: عن الثوري. وقال غيره عن أبي إسحاق
عن عبد الله بن أبي بصير عن أبي بصير عن أبي عن النبي ﷺ. ورواه زهير بن معاوية، وزكريا
بن أبي زائدة، وجريز بن حازم عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي بصير عن أبيه عن أبي عن
نسي ﷺ. فقال أبي: "كان أبو إسحاق واسع الحديث، يحتمل أن يكون سمع من أبي بصير،
وسمع من ابن بصير عن أبي بصير، وسمع من العيزار عن أبي بصير...." وقال أبي: وسمعت
سليمان بن حرب قال: أخبرني وهب ابن جريز قال: قال شعبة: أبو إسحاق قد سمع من
عبد الله بن أبي بصير، ومن أبي بصير كلاهما هذا الحديث².

المثال الثالث

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن
حلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فيمن أدرك من صلاة الصبح ركعة قبل
أن يطلع الشمس فطلعت الشمس فليصل إليها أخرى. فقلت له: ما حال هذا الحديث؟
قال أبي: قد روى هذا الحديث معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عذرة بن تميم عن

¹ - علل الحديث 50/2 (1634).

² - علل الحديث 102/1 (277).

أبي هريرة عن النبي ﷺ. ورواه همام بن يحيى عن قتادة عن البضر بن أنس عن بشير بن هيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله. قال أبي: أحسب الثلاثة كلها صحاح وفتادة كان واسع الحديث، وأحفظهم سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط ثم هشام ثم همام¹.
فهذه نماذج بارزة عند ابن أبي حاتم في كتاب العلل تنطق بتصحيحه للاختلاف متى كان ذلك الاختلاف محتملا وبقرينة الاختلاف عن واسع الرواية.

- هذا، ولما أن له منهجيا-كسائر النقاد- في كل حديث نقد خاص به، وأن القرائن في التعليل والتصحيح غير مطردة، فقد لا يسر في جميع ما اختلف فيه عن واسع الرواية على قاعدة القبول لمثل هذا الاختلاف. إذ أنه يرجح أحد الوجوه ولا يصير إلى الجمع بتعدد الطرق حيث يتبين عنده أن مأخذ الترجيح كان قويا.

وهذا كله تحسيدا لقاعدة مسطرة في باب علم العلل وهي: "أن لكل حديث نقد خاص وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه" و"أنهم لا يحكمون في ذلك بحكم كلي ويدور عملهم مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث..."².
ومن التطبيقات العملية البارزة من خلال كتاب العلل نجد صنيعه التالي في الحديث "إن للصلاة أولا وآخر...".

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن فضيل بن غزوان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إن للصلاة أولا وآخر، وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر. وذكر مواقيت الصلاة. قال أبي: "هذا خطأ وهم فيه ابن الفضيل، يرويه أصحاب الأعمش عن الأعمش عن مجاهد قوله"³.
لقد ذهب ابن أبي حاتم في هنا إلى توهيم "محمد بن الفضيل بن غزوان"⁴ في هذا

¹ - عن الحديث 85/1 (228)، 344/1.

² - يراجع هذا الأمر عند ابن حجر في النكت 746/2، وشرح علل الترمذي لاس رحب 353/1.

³ - علل الحديث 101/1 (273).

⁴ - محمد بن فضيل بن غزوان، الضبي مولا، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف روى بالتشيع، من التاسعة.
تقريب التهذيب 889 (6267).

الحديث عن الأعمش، وتعليله بأثر مجاهد الموقوف برواية الثقات من أصحاب الأعمش. ولم يذهب إلى الجمع بتعدد الطرق بنحجة الاختلاف على الخافظ واسع الرواية وهو الإمام الأعمش. وذلك لأن مأخذ الترجيح هنا هو أقوى من أن يؤخذ بقربة الاختلاف على واسع الرواية، بحيث تبين أن محمد بن الفضيل قد أخطأ في هذا الحديث عن الأعمش - وهو ثقة - لكنه عندهم لم يكن من كبار أصحاب الأعمش¹ كشعبة أو الثوري أو أبي معاوية أو يحيى القطان وأضرابهم كأبي إسحاق الفزاري، وعشر بن القاسم وزائدة بن قدامة.

فهؤلاء الثلاثة - في الواقع - قد رووا الحديث عن الأعمش عن مجاهد قال: كان يقال إن للصلاة أولاً وآخرًا... الحديث. وهو عند الترمذي يقول فيه بعد إيراد له مرفوعاً... عن محمد بن فضيل به: قال حدثنا هناد حدثنا أبو أسامة عن أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش عن مجاهد قال: كان يقال: إن للصلاة أولاً وآخرًا... فذكر نحو حديث الأعمش نحوه معناه، وسمعت محمدًا - يعني البخاري - يقول حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش. وحديث محمد ابن فضيل خطأ، أخطأ فيه محمد ابن فضيل². ولقد أراد الترمذي برواية أثر مجاهد أن يذكر إسناده ليدل على الرواية التي رآها الإمام البخاري صواباً وهي أن هذا الحديث موقوف من كلام مجاهد. وهو ما صنعه البيهقي أيضاً فروى هذا الأثر بإسناده من طريق زائدة عن الأعمش عن مجاهد ثم قال: وكذلك رواه أبو إسحاق الفزاري، وأبو زيد عشر بن القاسم عن الأعمش عن مجاهد³.

ونقل الدوري قال: سمعت يحيى بن معين، يضعف حديث محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، أحسب يحيى يريد "إن للصلاة أولاً وآخرًا" وقال: وإنما يروى عن الأعمش عن مجاهد⁴.

¹ - قال الشارقي: "أرفع الرواة عن الأعمش: الثوري وأبو معاوية ووكيع، ويحيى القطان، وابن فضيل وقد علظ عليه في شيء. شرح علل الترمذي 535/2.

² - سنن الترمذي 283/1-284 كتاب الصلاة باب ما جاء في مواقيت الصلاة.

³ - السنن للبيهقي 376/1.

⁴ - تاريخ يحيى بن معين: رواية الدوري 287/1 (1909).

ويرويه الخافظ العقيلي في كتاب الضعفاء من طريق زائدة عن الأعمش عن مجاهد ويقول: "وهذا أولى - يعني من حديث محمد بن فضيل ¹ .

ورواه الخافظ الدارقطني وقال: "إنه لا يصح مسنداً، وهم فيه ابن فضيل، وغيره يرويه عن الأعمش عن مجاهد مرسلًا وهو أصح - أي من قول ابن فضيل ² .

فهذا ما ذهب إليه الأئمة النقاد، وبالموافقة لما عند ابن أبي حاتم من تعليل، إذ رجح الجميع بين الطريقتين دون الاعتبار بقرينة الاختلاف على واسع الرواية.

- أما إذا اختلف الإسناد عن واسع الرواية، فرواه بعضهم عنه على وجه به ورواه آخر بوجه آخر عنه، وحاء آخر فجمع الوجهين معا عنه، فإن هذا مما يعتكم فيه إلى القرينة الجامعة - كما أشرنا إلى ذلك في السابق - وبه يستدل ابن أبي حاتم كسائر الأئمة النقاد على صحة الروايات جميعاً لتلك القرينة الجامعة. والمثال التطبيقي عليها من كتاب العلل كالآتي:

يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أي عن حديث رواه مالك بن أنس وسفيان بن عيينة، عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه سئل عن الصلاة في الثوب الواحد ؟ فقال: أو كلكم يجد ثوبين ؟". ورواه سليمان بن كثير عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال: "كلاهما صحيح، قد روى عقيل: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي، جمعهما" ³ .

أي أن رواية عقيل الحديث عن الزهري بالوجهين معا كانت قرينة قوية ودالة على أن الإمام الزهري حدث بهما، وأنه ليس اضطراباً منه أو خطأ من أحد الرواة عنه. بل وبهذه القرينة الجامعة انتفى الاضطراب الظاهري، وتعين الجمع بها وتبين صحة كل

¹ - الضعفاء الكبير 119/4 ترجمة محمد بن فضيل بن غزوان الطي (1678).

² - عن نصب الراية 231/1.

³ - علل الحديث 165/1 (469) وانظر السامح الأخرى في (537)، (1027)، (1119).

الأقوال، فإن الزهري معروف بأنه كان ينشط تارة فيذكر جميع شيوخه، وتارة يقتصر على بعضهم .

- ومن القرائن الأخرى في قبول المخالفة أيضاً، نجد تصحيح ابن أبي حاتم لما كان متابعا برواية الأئمة. وهي قرينة علمية أخرى في منهج التصحيح والتعليل عنده يستدل بها على تصحيح وجوه الاختلاف الظاهر بين الروايات عن الشيخ كثير الرواية وواسع الحديث. والمثال على تطبيقاته في ذلك نسجل هذا النموذج التالي:

يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه: بشر بن الفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سهيل بن سعد عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت أخيره أن رسول الله ﷺ أملى علي "لا يسنوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله" فجاء ابن أم مكتوم وهو يملئها علي فقال: يا رسول الله: لو أستطيع الجهاد لجاهدت. فأنزل الله عز وجل "غير أولي الضرر". فقال أبي: "رواه ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ. قيل لأبي: أيهما أشبه؟ قال: "قد تابع عبد الرحمن بن إسحاق، صالح بن كيسان على هذه الرواية، وتابع معمر بعض الشاميين عن الزهري، ومعمر كان ألزم للزهري"¹. والله أعلم

ثانياً: قرائن الرد

إن ما ينشأ منه الشذوذ والنكارة هو للمخالفة، فإذا قورن حديث الضابط الصدوق مثلاً بما يرويه أقرانه الأحفظ منه والأثبت في شيخهم، أو رواه العدد الأكثر من الحفاظ فوجد على خلاف ما روى ذلك المعين بحيث يتعذر الجمع -على منهج المحدثين النقاد- يكون الشذوذ وصفاً لحديث ذلك الراوي²، وقد تشدد المخالفة

¹ - علل الحديث: 1/ 325 (970).

² - تعد رواية الثقة المتقدمة بهذا، من قبيل "المعلول" في اصطلاح علم العلة، رشادة على اصطلاح الشاذ عند الإمام الشافعي، وقد يسمى الحديث بأنه منكر -كما هو الاصطلاح في بعض التعليقات عند ابن أبي حاتم الرازي كما سوف نرى. وينظر مع ذلك تعليقنا الآتي هامش الصفحة اللاحقة.

أو يضعف الحفظ - لعوامل شتى - فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا. ويتكلم النقاد بذلك طعنا في الأحاديث، وبالأسياب الأخرى التي تنضوي تحت الحرج أو ما يدور على: الغلط أو المخالفة. وبهذا تتخذ المخالفة هذا الشكل الذي قامت عليه وقد دلت عليها القرائن السلبية. ومن أبرزها في هذا المجال:

- قرينة مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه.

- قرينة عدم وجود الحديث في كتب الراوي الذي روي الحديث عنه.

1 - قرينة مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه

وتعد قرينة مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه من بين أهم القرائن في التعليل، حيث تمكن من التعرف على بعض ما ينفرد به الرواة الثقات عن شيوخهم، ورد تفردات من دونهم لرجحان روايات الأثبات منهم عند الاختلاف. وتندرج تحت هذه القرينة صور متعددة، منها:

أ- مخالفة الثقة للأوثق¹.

واستخدمت قرينة "مخالفة الثقة للأوثق" في التعليل على كثير من المخالفات في الأحاديث بكتاب العلل. فمن تبين عند ابن أبي حاتم من المحدثين أنه كان مخالفاً :

¹ - اندرجت هذه المسألة ضمن تعريف الشاذ من الحديث عند الإمام الشافعي، فهو يقول: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً يشذ عنهم واحداً فيخالفهم" - وفي رواية عنه: "ليس الشاذ في الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس فهذا الشاذ من الحديث" - الكفاية في علم الرواية ص 171 ومعرفة علوم الحديث ص 119.

وقال المياثني: "الشاذ أن يرويه راو معروف لكنه لا يوافق على روايته المعروف"، - ما لا يسع المجال جهله ص 29.

ويعلق الخافظ ابن حجر على هذا الباب، يقول: "وفي الجملة، الأليق في حد الشاذ ما عرف به الشافعي" و "عرف من هذا التقرير: أن الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح". وهو ما أيده اللكنوي حين قال في ظفر الأمان ص 356: "وقد أصاب الشافعي في اعتبار المخالفة وتقيد الثقة".

- 1- يقدم عليه من هو أحفظ أو أوثق منه، ويعلل حديث المخالف به. وإذا عرف الحديث برواية أثبت الناس في مخرج الحديث ومصدره فجاء من خالفه حكم أيضا لرواية الأثبت فيه وأصبحت رواية المخالف معلولة.
- 2- أو يعلل عنده الحديث برواية الثقات من الكبار على ضعف رواية من يخالفهم وإن كان المحدث ممن قد وثق.

والأمثلة التطبيقية في منهج ابن أبي حاتم من "كتاب العذل" كالآتي:

المثال الأول

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه زيد بن أبي الزرقا عن سفيان الثوري، عن أبي مسكين عن هذيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: لينهكن أحدكم أصابعه قبل أن تنهكه النار. سمعت أبي يقول: رفعه منكر"¹.

أولاً، هذا الحديث لم يخرج أحد من أصحاب السنن الأربعة بذاك الوجه المرفوع من رواية زيد بن أبي الزرقاء الثعلبي الموصلي.

ثم إن الذي يبدو من الحكم بنكاره رفعه، أن الصحيح فيه هو لمن يوقفه عن ابن مسعود. ثم إن الظاهر من ذلك أن ابن أبي حاتم الرازي يقصد فيه توهيم "زيد بن أبي الزرقاء الثعلبي الموصلي" وهو ثقة² في رفعه للحديث، حيث يكون قد خالف فيه الوجه الثابت وهو الوقف عن ابن مسعود.

وبتتبع أثر هذا الحديث وجدنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني - وهو من أصحاب

¹ - علل الحديث 70/1 (186).

² - وثقة غير واحد من الأئمة، وقال ابن معين: ليس به بأس كاد عنده جامع سفيان، - وذكره الحافظ ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب.

وقال أبو حاتم ثقة. الجرح والتعديل 575/3، تهذيب التهذيب: 413/3-414، وانظر تحرير التقریب

سفيان الثوري الأثبات - قد خالفه في روايته عن سفيان وهو أثبت منه. فلقد أخرج الطبراني بإسناده قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن الثوري عن أبي مسكين عن هذيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال: "لنتهكن رجل بين أصابعه في الوضوء أو لتتهكه النار". وزاد فقال: حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا أبو مسكين عن هزيل عن عبد الله قال: لنتهكن رجل بين أصابعه بالطهور أو لتتهكه النار.¹ ورواه ابن أبي شيبة موقوفاً أيضاً من طريق أبي الأحوص عن أبي مسكين. قال: "حدثنا أبو الأحوص عن ابن مسكين عن هذيل قال، قال عبد الله: لنتهكن الرجل ما بين أصابعه بالماء أو لتتهكنه النار".²

وبذلك ينقله ابن حجر في التلخيص قال: "روى زيد بن أبي الزرقاء عن الثوري عن أبي مسكين - واسمه حسن بن مسكين - عن هذيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً لنتهكن أحدكم أصابعه قبل أن تنهكه النار، قال أبو حاتم رفعه منكر. وهو في جامع الثوري موقوف وكذا في مصنف عبد الرزاق وكذا أخرجه بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن أبي مسكين موقوفاً وجاء ذلك عن علي وابن عمر موقوفاً اهـ".³

وبذلك إذن يكون "زيد بن أبي الزرقاء" قد أغرب في الرفع، وخالف من هو أثبت منه في الحديث عن سفيان وهو عبد الرزاق. ومنه نرى تعليل حديثه بالنكار قد تأسس عند ابن أبي حاتم على دلالة المخالفة من زيد بن أبي الزرقاء لما عند سفيان، ولرواية من هو أوثق منه في الرواية عن سفيان. ثم عندما نقارن بين الراويين زيد وعبد الرزاق سنجد عبد الرزاق مقدماً في سفيان. يقول ابن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين وسئل عن أصحاب الثوري أيهم الأثبت؟ قال: هم خمسة: يحيى بن سعيد، ووكيع بن الجراح وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم الفضل بن دكين. فأما الفريابي وأبو

¹ - المعجم الكبير 246/9. الحديث رقم 9211 و 9212.

² - المصنف 19/1 الحديث رقم 86.

³ - التلخيص الجليل 94/1 في الحديث رقم 101

حذيفة، وقبيصة، وعبد الله، وأبو عاصم، وأبو أحمد الزبيري وعبد الرزاق وطبقته، فهم كلهم في سفیان بعضهم قريب من بعض وهم ثقاة كلهم...¹ بل ولم يذكر نقاد الحديث ولا علماء الجرح والتعديل في ترجماتهم لعبد الرزاق نقداً لحديثه عن سفیان سوى حديثاً واحداً قد ذكره صاحب تهذيب التهذيب وقال: وهو مما وهم فيه عن الثوري².

المثال الثاني

يقول ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول روى موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن الشعبي وأبي سلمة عن ابن عمر عن النبي قال: كانت صلاة النبي ﷺ ثمان ركعات والوتر ثلاثاً وركعتين قبل الفجر. قال أبي: "وروى زهير بن معاوية هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي سلمة وعامر الشعبي أن صلاة النبي. مرسل، وهو أشبه...³

يعلق ابن أبي حاتم هذا الحديث بالمخالفة فيما روى "موسى بن عقبة"⁴ متصلاً عن أبي إسحاق...، حيث أن الأشبه فيه بالصواب هو ما يرويه أصحاب أبي إسحاق بالإرسال كمثل زهير بن معاوية.

وبتخريج الحديث يتبين أن موسى بن عقبة يتفرد بروايته عن أبي إسحاق متصلاً، ومن غير متابع عليه من أحد من أصحاب أبي إسحاق. ثم بالنظر إلى مخالفته لغيره في ذلك، يتضح أنه قد خالف من هم أقوى منه في حديث أبي إسحاق. ذلك أنه انفرد برفعه الحديث عن أبي إسحاق بينما يرسله زهير بن معاوية وهو رجل ثقة ثبت من تلاميذ أبي إسحاق⁵، وقد تابعه عليه بالإرسال أيضاً الأحفظ والأثبت من جميع من يروي عن

¹ - شرح علل الترمذي 538/2-539.

² - قال ابن حجر: (ومما أنكر على عبد الرزاق روايته عن الثوري عن عاصم بن عبد الله عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ رأى على عمر ثوباً فقال أحديد هذا أم غسيل.. الحديث. قال الطبراني في الدعاء: رواه ثلاثة من الحفاظ عن عبد الرزاق وهو مما وهم فيه عن الثوري والصواب عن عمر عن الزهري عن سالم. انتهى. وقد قال السائي: ليس هذا من حديث الزهري.) ينظر تهذيب التهذيب 315/6.

³ - علل الحديث: 134/1 (371).

⁴ - هو ثقة فقيه إمام في المغاري. تحرير التقريب 436/3 (6992).

⁵ - هو زهير بن معاوية بن خديج أبو حنيفة الجعفي الكوفي ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخره التقريب 342 رقم 2062.

أبي إسحاق، وهو "شعبة بن الحجاج"¹. بل ورواه بمثل ذلك المرسل "شريك بن عبد الله النخعي"، وهو من قدماء أصحاب أبي إسحاق -أيضا-². وهذا لما ثبت عند البيهقي في سننه حيث أخرج الحديث عن موسى بن عقبة بسنده قال: "أخبرني إبراهيم ابن يعقوب قال حدثنا ابن أبي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني موسى ابن عقبة عن أبي إسحاق عن عامر الشعبي قال سألت ابن عباس وابن عمر كيف كان صلاة رسول الله ﷺ بالليل قالوا ثلاث عشرة ركعة ويوتر بثلاث وركعتين بعد فجر". - ثم ثنى عليه من طريق الأحفظ شعبة ابن الحجاج عن أبي إسحاق مرسلا قال: أنبا محمد ابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي سلمة والشعي أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة"³.

بل وأخرجه بمثل ذلك الطبراني في المعجم الأوسط: "عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن عامر الشعبي قال: سألت عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ بالليل فقالا ثلاث عشرة ثمان ويوتر بثلاث وركعتين بعد الفجر" وقال: "جوده موسى بن عقبة فرواه متصلا عن بن عمر وابن عباس"، "ورواه شريك عن أبي إسحاق فلم يصله: حدثنا محمد بن النضر الأزدي قال حدثنا شهاب بن عباد العبدي قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عامر الشعبي قال قدمت المدينة فسألت عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل فأجمعوا على ثلاث عشرة منها الوتر وركعتين قبل الفجر"⁴.

¹ - ذكره الترمذي بذلك، وعمله يقول أبو زرعة الرازي، وروي عن أحمد بن حنبل أنه يقدم شعبة في أبي إسحاق، وقال الميموني، قلت لأبي عبد الله: "من أكثر في أبي إسحاق؟ قال: ما أحد في نفسي أكثر من شعبة فيه ثم الثوري، وشعبة أقدم سماعا من سفيان... -شرح علل الترمذي لابن رجب 519/2- 520.

² - نقل جماعة عن أحمد تقدم شريك لكن على إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق في أبي إسحاق السبيعي وقال: إنه أضبط عنه وأقدم سماعا.

وذكر عثمان الدارمي عن يحيى بن معين: "شريك أحب إلي في أبي إسحاق من إسرائيل وهو أقدم..." شرح علل الترمذي 522/2.

³ - السنن الكبرى 146/1 حديث رقم 409 و 410.

⁴ - المعجم الأوسط 158/1 الحديث رقم 162.

وبذلك يتضح مذهب ابن أبي حاتم الرازي في تعليل وصل هذا الحديث وتثبيت الإرسال فيه بدلالة المخالفة على أنه الأشبه بالصواب، لقريئة مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه في هذا الحديث. فموسى بن عقبة دون زهير في حفظ حديث أبي إسحاق. وقد توبع عليه زهير في إرساله كما رأينا.

المثال الثالث

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه شعبة عن قتادة عن أبي حسان عن عبيدة عن علي في صلاة الوسطى. قال أبي: ورواه حماد بن سلمة عن قتادة عن رجل عن علي. قال أبي: الصحيح حديث شعبة وغيره عن قتادة عن أبي حسان عن عبيدة عن علي، وحماد لم يضبط".¹

هذا فيه مخالفة من الثقة لمن هو أوثق وأضبط منه في حديث قتادة. وقد ذكر ابن أبي حاتم تصحيحه الحديث من طريق الأوثق والأثبت تعليلا بالمخالفة لقريئة عدم الضبط. كما أن فيه تعليل بالترجيح على ما في إسناده مبهم فضلا عن الراوي للمتصل أوثق من مخالفه.

فلقد أخطأ فيه حماد بن سلمة، فخالف شعبة بن الحجاج وهو مقدم في قتادة. والمعلوم أن حماد في حديث قتادة أوهام وأغلاط قد وقع فيها في حديث قتادة كثيرا، ففي ذلك يقول الإمام مسلم في كتاب "التمييز": "وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة، وأيوب، ويونس وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد وعمرو ابن دينار وأشباههم، فإنه يخطئ في حديثهم كثيرا".² ونقل الحافظ بن رجب الحنبلي عن البردنجي: "... وأما أحاديث قتادة الذي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة، وهمام، وأبان والأوزاعي، فينظر في الحديث: فإن كان الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي ﷺ ... وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي ... إلا من روايته هذا الذي ذكرت - أي حماد - كان منكرا".³ وقال أيضا: "وإذا روى حماد بن سلمة، وهمام، وأبان ونحوهم من الشيوخ عن

¹ - علل الحديث 115/1 (311).

² - كتاب التمييز ص 218.

³ - شرح علل الترمذي 508/2.

قتادة... وخالف سعيد أو هشام أو شعبة، فإن القول قول هشام وسعيد وشعبة على الأفراد... لأن هؤلاء الثلاثة: شعبة وسعيد وهشام أثبت من همهم وأبان وحماد¹.

وعلق عليه ابن رجب فقال: "...[ومراد: أن الشيوخ إذا روى أحدهم حديثاً وخالفه واحد من الحفاظ الثلاثة-فالقول قول ذلك الحافظ..]-وقال:

"وقال البرديجي أيضاً: أصح الناس رواية عن قتادة، شعبة، كان يوقف قتادة على الحديث. -قال: "كأنه يعني بذلك اتصال حديث قتادة، لأن شعبة كان لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه: ثنا ويسأله عن سماعه"-وقال: "وظاهر كلام البرديجي أن شعبة أثبت في قتادة، وقد قال البرديجي: "فإذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة فانظر إلى رواية شعبة...]"².

وعليه يكون ابن أبي حاتم قد انتهج مسلك الأخذ بقرينة مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه في التعليل والتصحيح في مثل هذا الحديث.

وقفة أخرى في المنهج

والجدير بالذكر أيضاً، وهو مما يلفت الانتباه في دقة منهج التعليل وتفصيله عند هؤلاء النقاد، بل ويلقى منهجية متبعة عند ابن أبي حاتم في عرضه النقد للأحاديث في كتاب العلل فيما يخص ما نحن بصدد في هذا الموضوع- "وهو استعمال النظر في المخالفة بقول ذلك الحافظ عند الاختلاف" أي في مثل الاختلاف بين الأحاديث في أصحاب الشيخ الواحد كقتادة³ مثلاً.

فلقد سلف النقل عن البرديجي: أن مثل أولئك الشيوخ: حماد وهمام وأبان إذا

¹ - المصدر السابق 506/2.

² - شرح علل الترمذي 506/2.

³ - بالكتاب مسائل كثيرة حول تقدم الأحفظ لحديث قتادة خاصة، انظر منها: 60 / 238 / 256 / 297 /

خالفهم شعبة في حديث قتادة فالقول قول شعبة على الانفراد لأن شعبة أثبت من همام وأبان وحماد. وهو الأمر الواقع الذي نقف أيضا على تطبيقاته في نقد ابن أبي حاتم الرازي وتعليلاته المطروحة على الأحاديث، وهذا بيان ذلك:

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه شعبة عن قتادة عن عقبة بن وساج عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده". ورواه همام وسعيد بن بشر. عن قتادة عن موريق العجلي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ. ورواه أبان عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود عن النبي ﷺ. قلت لأبي: أيها أصح؟ قال: حديث شعبة لأنه أحفظ.¹

فهذا حديث عند ابن أبي حاتم الرازي يعتمد التعليل عليه بالأوثق عن قتادة في مقابل ما يرويه ثقة آخر من الأصحاب الثقات كهمام هنا. فلقد صرح الحكم بأصحية حديث قتادة من طريق شعبة لأنه الأحفظ. وهذا كله تطبيق للقريضة القاعدة في هذا الباب.

لكن ويقول البردنجي أيضا: "إذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة، فانظر إلى رواية شعبة-أي متى رواه شعبة أيضا ولو حالف هو فيه، فالعبرة بما يرويه هو- لأن شعبة من أثبت الناس في قتادة"².

وقولنا في أثناء هذا النص للبردنجي-إذا حوّل فالعبرة بما يرويه شعبة- هو بمعنى إذا اجتمع المذكورون من الشيوخ: أبان وحماد، واختلف بعضهم على بعض في الحديث عن قتادة ثم روى شعبة فخالفهم في شيخهم قتادة. لأن منهجية التعليل على ما يختلف فيه أولئك الشيوخ في حديث قتادة من دون وجود مخالفة من شعبة لهم تختلف عما إذا وجدت مخالفة شعبة لهم. فلقد وجدت أبا حاتم الرازي يصحح حديث قتادة وإن اختلف فيه عنه بين همام وأبان مثلا-أي يصحح الجميع فيه عن قتادة. وكأن التصحيح لهذه المخالفة الخاصة هو متى كان لا يوجد عليها مخالف من أحد الحفاظ من أصحاب قتادة كشعبة مثلا.

¹ - علل الحديث 122/1 (335).

² - شرح علل الترمذي: 506/2-507.

وهذا عمل يؤكد مرة أخرى أن مخالفة الثقة للأوثق في الشيخ هو قرينة على عدم الضبط وحفظ ما لم يعرف، وترد فيها مخالفته غالباً، ويرجح عليها طريق الحافظ الأوثق في ذلك الشيخ.

ومن الأمثلة في كتاب العلال نقف على الآتي:

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه: همام عن قتادة عن الحسن أن النبي ﷺ قال: من توضأ فيها ونعمت. ورواه أبان عن قتادة عن الحسن أن النبي ﷺ قال من توضأ فيها ونعمة. قلت لأبي أيهما أصح؟ قال: جميعاً صحيحين، همام ثقة وصله، وأبان لم يوصله".¹

فالحديث هنا يصحح عنده على الوجهين على الرغم من الاختلاف الظاهر عليه بين وصل همام وإرسال أبان. ولعل ذلك إما لأجل انتفاء الغلط في وجهيهما عن قتادة أو هما ثقتان ولا يتفاضل أحدهما عن الآخر في الرواية عن قتادة إلا إذا خولفا في الواقع برواية من هو أحفظ منها في حديث قتادة كشعبة مثلاً.

فتعليلاً بالقول جميعاً صحيحين، وإقرانه بالوثاقة من دون الذكر لوجود أي مخالف لهما أحفظ، كل ذلك يدل على انتفاء قرينة الخطأ أو الغلط.

أو ربما لأجل صحة هذا الحديث سواء روي بالوصل أم بالإرسال. أو الإرسال فيه يكون على مذهب حمل رواية الحسن عن سمرة -المرسلة في الظاهر- على الاتصال.

فحديث "من توضأ فيها ونعمت" من طريق همام موصولاً، رواه الإمام أحمد في مسنده والبيهقي في سننه، وعليه متابع من طريق الأحفظ شعبة بن الحجاج أيضاً عن قتادة به مرفوعاً.²

ورواه الترمذي من حديث "الحسن عن سمرة أيضاً وقال: "حديث حسن" وقال:

¹ - علل الحديث 200/1 (575).

² ينظر مسند أحمد: مسند البصريين: من حديث سمرة بن جندب: 8/5 و 11 حديث: (20349 / 20436 / 20439 / 20523)، والسنن الكبرى: ج1-190/1 حديث 1313.

"وقد رواه بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن الحسن" مرسل¹ - ولم ينتقده الترمذي بل زاد فقال: "ومن يحمل رواية الحسن عن سمرة على الاتصال يصحح هذا الحديث"². وعقب عليه الخافظ ابن حجر في التلخيص الخمر بقوله: "قلت وهو مذهب علي بن المديني كما نقله عنه البخاري والترمذي والحاكم وغيرهم"³.

- وأما تعليله برواية الكبار على ضعف رواية من خالفهم وإن كان ممن قد وثق.

فمن التعليل عند ابن أبي حاتم على حديث يقول فيه :

"سألت أبي عن حيث رواه سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي، عن محمد بن عمار المؤذن عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يصلي وقرأ قبل صلاة الصبح فقال: أصلاتان معا؟ قال أبي: "حدثناه سعيد بن عبد الجبار بهذا وكتب إلي به أحمد بن حفص النيسابوري قال حدثنا أبي عن إبراهيم بن طهمان عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس عن النبي، بنحوه.

وقال أبي: قد خالفهما مالك، والثوري، والداروردي عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي. مرسل، وهذا أشبه وأصح"⁴. فهذا قد خالف فيه كل من "محمد بن عمار المؤذن": وهو "لا بأس به"⁵ و"إبراهيم ابن طهمان الخراساني": وهو "ثقة"⁶ غيرهم من كبار الثقات كمالك بن أنس، وسفيان الثوري والداروردي عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن. منه علل حديثهما بحديث هؤلاء المرسل كما ترى.

¹ - مس الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء فيه الوضوء يوم الجمعة 370/2 حديث 497.

² - التلخيص الخمر 67/2 أثناء شرح الحديث رقم 655.

³ - التلخيص الخمر 67/2.

⁴ - على الحديث 134/1 رقم 369.

⁵ - "محمد بن عمار بن حفص بن عمر بن سعد القرظ المدي المؤذن، الملقب كشاكش، لا بأس به، من السابعة".

تقريب التهذيب 880 (6204).

⁶ - "إبراهيم بن طهمان الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور ثم مكة، ثقة يعرب، تكلم فيه الإرجاء ويقال رجع عنه،

من السابعة". تقريب التهذيب 109 (191).

وحديث مالك في الموطأ: "عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: سمع قوم الإقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: أصلاتان معا أصلاتان معا وذلك في صلاة الصبح في الركعتين اللتين قبل الصبح"¹. وقال ابن عبد البر: "لم تختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث فيما علمت"².

ورواه ابن خزيمة قال: "ثنا علي بن حجر السعدي بحري غريب قال ثنا محمد ابن عمار يعني الأنصاري عن شريك بن عبد الله وهو بن أبي نمر عن أنس قال ثم خرج النبي ﷺ حين أقيمت الصلاة فرأى ناسا يصلون ركعتين بالعجلة فقال أصلاتان معا فنهى أن يصلي في المسجد إذا أقيمت الصلاة ثنا محمد بن عقيل نا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن شريك عن أنس بمثله إلى قوله أصلاتان معا لم يزد على هذا قال محمد بن إسحاق روى هذا الخبر مالك بن أنس وإسماعيل بن جعفر عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة مرسلا وروى إبراهيم بن طهمان عن شريك كلا الخبرين عن أنس وعن أبي سلمة جميعا حدثنا بهما محمد بن عقيل ثنا حفص بن عبد الله نا إبراهيم ابن طهمان بالإسنادين جميعا منفردين خبر أنس منفردا وخبر بن سلمة منفردا"³.

وذكره البخاري في التاريخ الكبير عن: "... محمد بن عمار الأنصاري عن شريك بن أبي نمر عن أنس قال: أقيمت الصلاة فرأى النبي ﷺ أناسا يصلون فقال: أصلاتان. وعن إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أبي سلمة عن النبي ﷺ

¹ - الموطأ 1/128

² - التمهيد 68/22 بن خزيمة أبنا حدي هو الإمام محمد بن إسحاق نا علي بن حجر السعدي ثنا محمد بن عمار يعني الأنصاري عن شريك بن عبد الله وهو ابن أبي نمر عن أنس قال خرج النبي ﷺ حين أقيمت الصلاة فرأى ناسا يصلون ركعتين بالعجلة فقال أصلاتان معا فنهى أن يصلي في المسجد إذا أقيمت الصلاة. و رجاله موثقون لكنه معلول.

وبه أخبرنا حدي ثنا محمد بن عقيل ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن شريك عن أنس بمثله إلى قوله أصلاتان معا لم يزد على هذا وقال أبو بكر محمد بن خزيمة: روى هذا الخبر مالك بن أنس وإسماعيل بن جعفر عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة مرسلا

الأحاديث المختارة 6/177

³ - صحيح ابن خزيمة 2/170

قال البخاري: والمرسل أصح، يعني أبو سلمة عن النبي ﷺ¹.
وزاد في التاريخ الصغير فقال: "حدثني علي بن حجر ثنا محمد بن عمار الأنصاري
عن شريك بن أبي نمر عن أنس بن مالك قال أقيمت الصلاة فرأى النبي ﷺ ناسا يصلون
فقال أصلاتان".

"حدثني علي بن حجر ثنا إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أبي سلمة عن النبي ﷺ
هذا وهذا أصح مع إرساله"².

وذكره ابن عدي في ترجمة محمد بن عمار المؤذن، وقال: "... وقد ذكر
علته البخاري فقال عن شريك عن أبي سلمة عن النبي ﷺ. ومحمد بن عمار
يقول عن أنس بدل أبي سلمة"³.

ب- مخالفة الضعيف للثقة:

سبق وأن أشرنا في الكلام على التفرد إلى أن الضعف في الراوي دليل على رد
إفراده. وبذلك لا تكون مخالفة الضعيف للثقات أيضا إلا أشد ضعفا ونكارة.
ومن الأمثلة التطبيقية على منهجية التعليل بالمخالفة في الضعيف، عند ابن أبي حاتم
الرازي تعليقاته في الأحاديث المعللة التالية:

المثال الأول

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن الحجاج
ابن أرقطة عن الأعمش عن المسيب بن رافع، عن سليمان بن مسهر، عن خروشة بن الحر
عن عمر: إذا أشدت الحر والزحام فلم يقدر أن يسجد على الأرض فليسجد على ظهر
الرجال. قال أبي: "هذا خطأ. أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن قال حدثنا الحسن بن الربيع

¹ - التاريخ الكبير 185/1

² - التاريخ الصغير 200/2

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 230/6

قال حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر قال أبي: هذا الصحيح¹.

فهذا حديث يخطئ فيه "الحجاج بن أرطاة" بما يرويه عن الأعمش . وقد علله هنا بمخالفته للصحيح برواية أبي الأحوص . بل وتفرد به "الحجاج بن أرطاة" دون سائر الثقات أصحاب الأعمش .

فلقد تابع أبو الأحوص في هذا الحديث كل من " شعبة، وزائدة، وأبو عوانة، وأبو معاوية الضرير، وعلي بن مسهر وغيرهم وهم ثقات أصحاب الأعمش المعروفين. وذلك أن الإمام الدارقطني قد سئل في علله عن حديث زيد بن وهب عن عمر قوله: إذا اشتد الحر فليسجد أحدكم على ثوبه؟ فقال: هو حديث برواية الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر. حدث به عن الأعمش كذلك: شعبة وزائدة وأبو عوانة وأبو معاوية وعلي بن مسهر وغيرهم، وخالفهم الحجاج بن أرطاة: فرواه عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن عمر. وقول شعبة ومن تابعه أصح...².

وبهذا يتضح التعليل على هذا الحديث عند ابن أبي حاتم بمخالفة "الحجاج بن أرطاة" للصحيح من رواية الثقات.

وإن الحجاج بن أرطاة راو "صدوق كثير الخطأ والتدليس"³، ثم هو قد عنعن أيضا في إسناده هذا الحديث عن الأعمش . وفي هذا الصدوق يقول أبو حاتم الرازي: "صدوق يدلّس عن الضعفاء يكتب حديثه فإذا قال حدثنا فهو صالح، لا يرتاب في صدقه وخطئه إذا بين السماع ولا يحتاج بحديثه وكان الحجاج مدلسا عن رأه وعن لم يره"⁴.

¹ - عن الحديث 109/1 برقم 294.

² - العلق للدارقطني 152/2 سؤال رقم 177.

³ - سفت ترجمته في 187 وانظر تقريب التهذيب 222 (1127).

⁴ - الجرح والتعديل 156/3 وتنظر الأقوال في وضعه بتهذيب التهذيب : 196/2 وما بعدها - وميزان الاعتدال:

ولكنه هنا قد خالف في إسناده الثقات أيضا من أصحاب الأعمش وفيهم شعبة وأبو معاوية الضرير وأبو الأحوص وغيرهم مما يجعله بذلك مخالفا ومتفردا بشيء منكر يعطى فيه ولم يوافق الثقات عليه¹.

المثال الثاني

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه لوين، عن سعيد بن راشد السماك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه صلى الفجر فأبصر رجلا يصلي الركعتين. فذكر الحديث. فقال أبي: حدثنا لوين بهذا الحديث. فقال أبي: يرى ضعف الرجل في روايته مثل هذا! روى هذا الحديث: سفيان بن عيينة، عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن قيس بن عمرو عن النبي. قال ابن عيينة: روى عطاء هذا الحديث عن سعد بن سعيد فكيف سمع عطاء من ابن عمر وهو قد سمع من سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم، عن قيس بن عمرو عن النبي. قلت لأبي: روى محمد بن سليمان بن أبي داود الحارثي عن أبيه عن عطاء عن جابر عن النبي بهذا الحديث. قال أبي سليمان بن أبي داود ضعيف الحديث"².

بداية أسجل أن قوله في نص التعليل: "يرى ضعف الرجل في روايته مثل هذا"، يقصد به "سعيد بن راشد السماك" وليس "لوين": محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي الكوفي، فهو شيخ أبي حاتم. وهو "ثقة": [يوثق النسائي وابن حجر، و يقول فيه أبو حاتم: "صالح الحديث صدوق"]³.

¹ - وقال سفيان الثوري في الحجاج بن أرطاة: "صاحب إرسال وكان يرسل عن فلان وفلان ولم يسمع منهما". وقال أحمد: "في حديثه زيادة على حديث الناس ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة". قال ابن معين: "ترك الحجاج عمدا ولم يكتب عنه حديثا قط". وقال يعقوب بن شيبة: "واهي الحديث، في حديثه إضراب كثير، وهو صدوق". وقال ابن سعد: "كان ضعيفا في الحديث". وقال الحاتم: "لا يخرج به" وكذا قال الدارقطني... بطر قدس التهذيب: 196/2 إلى 198.

² - علل الحديث 114/1 برفق 309.

³ - تنظر الأقوال في "لوين" وترجمته ب: التاريخ الكبير: 98/1 - الخرج والتعديل: 268/7 تهذيب التهذيب 198/9 - التقريب 850 (5962) - تحرير التقريب 250/4 برفق 5925.

وأما سعيد بن راشد السماك البصري، فضعيف جداً. يقول فيه ابن معين: "ليس بشيء" وقال البخاري: "منكر الحديث". وعن أبي حاتم: "ضعيف الحديث، منكر الحديث"، وقال النسائي: "متروك"، وقال ابن حبان: "يفرد عن الثقات بالعضلات"¹. ثم حديثه هذا لا يوجد ألتة في كتب الحديث والسنن، ولم يروه إلا ابن أبي حاتم هنا في كتاب العلل.

أما ما يلوح من تعليل حديثه عن عطاء عن ابن عمر، فحديث "سفيان بن عيينة عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن قيس بن عمرو عن النبي"، فهو أن الحديث: "عن ابن عمر"، لا أصل له عن ابن عمر، وإنما هو - كما أخرج في النص عن الثقة سفيان بن عيينة: "عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن قيس بن عمرو عن النبي" مرسل.

فلقد ذكر ابن أبي حاتم عند تعليله الحديث القرينة التي أفضت بمنطوقها ومعهومها إلى تأكيد علة ما يرويه "سعيد بن راشد السماك"، وأنه لا يعرف حديث ابن عمر إلا من وجهه الشديد الضعف. فحيث إن سعيد السماك ضعيف جداً - كما تقدم - وقال "عن عطاء عن ابن عمر"، جاءت جملة التعليل: "يرى ضعف الرجل في روايته مثل هذا... فكيف سمع عطاء من ابن عمر، وهو قد سمع من سعد ابن سعيد...؟".

وهذا لعمرى نقد وجيه جداً وفي غاية الدقة العلمية في استعمال القرائن للتعليل لأنه لو كان عند عطاء هذا الحديث عن ابن عمر فكيف يتوّل به فيرويه عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن قيس بن عمرو الأنصاري؟ وكانت رواية سفيان في كل ذلك قرينة على خطأ سعيد ابن راشد السماك الفاحش.

ومنه نرى تعليل الحديث بدلالة المخالفة الشديدة وقرينة الانفراد عما يرويه الثقة بذلك بحيث "يرى ضعف الرجل في روايته مثل هذا".

¹ - تنظر هذه الأقوال في سعيد السماك وترجمته ب: تاريخ ابن معين 199/2 - التاريخ الكبير. 471/3 - الضعفاء والمتروكون للنسائي ص 129 - الخرج والتعديل 119/4. الضعفاء الكبير للعقيلي: 105/2 - المحروحين 324/1 - میزان الاعتدال 135/2.

وتأكيداً على هذه المخالفة وحللها الفاحش، بوصفها تخالف ما يرويه الثقات في هذا الحديث، فلقد تابع بعضهم بعضاً يمثل ما قال سفيان:

فحديث سفيان ابن عيينة: وهو "ثقة وحافظ وفقه وإمام حجة"¹ يرويه الحميدي في المسند²، وابن خزيمة في الصحيح³، والبيهقي في السنن⁴ كلهم عن: "ابن عيينة عن سعد بن سعيد عن محمد ابن إبراهيم التيمي عن قيس بن عمرو عن النبي" -وزاد الحميدي: قال سفيان وكان عطاء بن أبي رباح يروي هذا الحديث عن سعد بن سعيد". وتابع ابن عيينة في رواية هذا الحديث عن سعد بن سعيد به، عند أبي داود-من طريق ابن نمير عن سعد بن سعيد به وزاد أبو داود: عن حامد بن يحيى البلخي، قال: قال سفيان: كان عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد"⁵. ورواه ابن ماجه⁶، وأحمد⁷، والبيهقي⁸، كلهم من طريق: "عبد الله بن نمير عن سعد بن سعيد"، كما عند أبي داود به تعود.

ورواه الترمذي من طريق عبد العزيز الداروردي: عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن قيس بن عمرو به. وقال: "حديث محمد بن إبراهيم لا نعرفه بمثل هذا إلا من حديث: سعد بن سعيد، وقال سفيان بن عيينة: سمع عطاء بن أبي رباح من سعد بن سعيد هذا الحديث؛ وإنما يروي هذا الحديث مرسلًا"⁹.

¹ - التقریب 359 (2464)

² - 383/2 (868).

³ - 164/2 (1116) وبعده.

⁴ - 456/2 كتاب الصلاة، باب ذكر الباب أن هذا النهي مخصوص ببعض الصلوات.

⁵ - 22/2 (1267-1268) كتاب الصلاة، باب من فاتته مني بقصبتها.

⁶ - 365/1 (1154) كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر.

⁷ - 447/5.

⁸ - 483/2 كتاب الصلاة، باب من أجاز قضاءها بعد الفريضة.

⁹ - 284/2-285 (422) أبواب الصلاة، باب ما جاء فيمن تمروته الركعتان قبل الفجر.

المثال الثالث

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه ابن لهيعة، عن جميل الخذاء، عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ أنه كان يدعو اللهم لا تدركني زمانا فيه قوم لا يتبعون العلم ولا يستحيون الحليم، قلوبهم قلوب العجم وألسنتهم ألسنة العرب. قال أبي: حدثنا قتيبة عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن جميل أن النبي. قال أبي: هذا الصحيح، لأن عمرا أحفظ من أبي لهيعة وأتقن".¹

يسر التعليق، تقدم رواية عمرو بن الحارث، وتصحيحها في جميل على رواية عبد الله ابن لهيعة عن جميل. والقرينة في هذا التقدم هي مخالفة ابن لهيعة -وهو "ضعيف يعتبر به"² للأحفظ منه والأتقن وهو عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري.³

والظاهر أيضا من هذا الحديث أنه حديث بإسناد مصري، فهو عن عمرو بن الحارث عالم الديار المصرية ومحدثها ومفتيها مع الليث بن سعد وهو الأقوى في المصريين من ابن لهيعة من حيث التوثيق والحفظ، فقد شهد له العلماء بمكانته في العلم والحفظ وصلاح فهو "ثقة فقيه حافظ"⁴، ويقول المحدث أحمد بن صالح المصري: "الليث إمام، ولم يكن بالبلد بعد عمرو بن الحارث مثله، وعن ابن الأخرم: عمرو بن الحارث عزيز الحديث جدا مع علمه وثبته وقلمما يخرج حديثه من مصر. وقال ابن حبان في الثقات: كان من الحفاظ المتقنين، ومن أهل الورع في الدين".⁵

فلهذه المرتبة عللت رواية ابن لهيعة عند ابن أبي حاتم الرازي بعمرو بن الحارث لمخالفتها للثقة الذي يكون قد أتقن وحفظ ما لم يحفظه و يتقنه ابن لهيعة لضعفه.

¹ - علل الحديث 264/2 رقم 2288.

² - عبد الله بن لهيعة بن عتبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، القاسمي، صدوق، حفظ بعد احتراق كتبه...
التقريب 538 (3587) و الرأي أعلاه لأصحاب تحرير انقريب 258/2 رقم 3563.

³ - يقول أبو حاتم -وعمره- كان أحفظ أهل زمانه ولم يكن له نظير في الحفظ: تهذيب التهذيب 15/8.

⁴ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهسي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السادة...
التقريب 817 (5720).

⁵ - عن تهذيب التهذيب 16/8-17.

2 - قرينة عدم وجود الحديث في كتب الراوي الذي روي الحديث عنه

إذا انفرد المحدث عن شيوخه -ولو كان ثقة- بشيء لا يوجد في كتبهم أو مصنفاتهم فإن ذلك مما يوهن الحديث وصاحبه ويصير حديثه محل تعليل بمخالفة الواقع في كتب الشيخ بالعدم الحديث فيها.

فلقد جاء في كتاب العلل من منهج النقد في ذلك، النقد لرواية عن سفيان بن عيينة "في تحليل اللحية" رواها سفيان عن سعيد بن أبي عروبة، وهي مما لا يوجد في مصنفات سعيد بن أبي عروبة.

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار عن النبي ﷺ في تحليل اللحية" قال أبي: لم يحدث بهذا أحدا سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة. قلت: صحيح؟ قال: لو كان صحيحا لكان في مصنفات ابن أبي عروبة، ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث وهذا أيضا مما يوهنه".¹

فقد حدث سفيان بهذا ولم يحدث به سواه عن ابن أبي عروبة. وانتقاد الرازي له بنفي الصحة عنه لكن الحديث لا يصاب في مصنفات وأصول هذا الشيخ، يستدل به على أنه ليس من حديثه، وعلى وجود خلل ما جعل سفيان يفرد عن سعيد بن أبي عروبة بما ليس من رواية سعيد. وهذه قرينة في تعليل مخالفة ابن عيينة لواقع كتب ابن أبي عروبة مع تفرده.

كما أن هناك مثالا آخر أسجله على سبيل الذكر وهو قول ابن أبي حاتم الرازي: "سمعت أبي يقول: سألت أحمد بن حنبل عن حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: لا نكاح إلا بولي. وذكرت له حكاية ابن عليه فقال: كتب ابن جريح مدونة فيها أحاديثه من حدث عنهم، ثم لقيت عطاء ثم لقيت فلانا. فلو كان محفوظا عنه لكان هذا في كنه ومراجعاته".²

¹ - علل الحديث 32/1 رقم 60.

² - علل الحديث 408/1 رقم 1224.

المبحث الخامس

أسباب اختلاف الرواة

1- الوهم والخطأ

2- انفكاك الضبط

3- التدليس

4- أسباب أخرى

المبحث الخامس

أسباب اختلاف الرواة

١- الوهم والخطأ

يتخرج على اشتراط علماء الحديث لعدم "الشدود" و"العلة" في خير تام الضبط حتى يكون صحيحاً: أن الوهم أو الخطأ يدخل في أحاديث الثقات، فضلاً عن وقوعه في أحاديث الضعفاء. ولأن كلا من الشدود والعلة داخل بمعنى الوهم والخطأ، لمخالفة الرواة الواقع الصحيح والثابت في الروايات الحديثية. وبذلك إذن لا يكون "الوهم" أو "الخطأ" إلا أحد الأسباب الرئيسية للاختلاف بين الأحاديث.

ويتأكد السبب بالواقع العلمي والعملية الموقوف عليه في المعلول من الأحاديث يكتب العلل عامة، وكتاب "علل الحديث" للرازي خاصة؛ حيث تأتي بها جملة الأحاديث معللة بالاختلاف والمخالفة، وبرواة أخطئوا في بعض ما رووا فتوهموا.

ويقول الإمام مسلم بن الحجاج: "فليس من ناقل خير، وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا- وإن كان من أحفظ الناس وأشدّهم توقياً وإتقاناً لما يحفظ وينقل- إلا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله"^١. وعن الإمام الترمذي: "وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم"^٢.

ثم إن اختلف حال ضبط الراوي باختلاف الأحوال والظروف والأماكن أو لأسباب أخرى كضياع كتبه أو ما كتبه عن بعض الشيوخ، كان ذلك كله قادحاً في حديثه عند ابن أبي حاتم إما بالوهم في الإسناد، أو بالاختلاف على غيره فيه، أو بانفراده

^١ - كتاب التيسير 170.

^٢ - كتاب العلل - المطبوع بآخر السنن - ص 747 وما بعدها.

بالغلط. ولو أن ابن أبي حاتم قد لا يصرح أحياناً بهذه القرائن ، وربما تفهم وتستنبط من معنى وجود الراوي المعين بالخطأ وحوى العلة في إسناده أو منته تغرداً ومخالفة.

المثال الأول

فمما يذكرونه في هذا المجال، ما حصل له "مؤمل بن إسماعيل البصري"¹ إذ كان قد دفن كتبه ثم حدث من حفظه فدخل الوهم في حديثه فخالف حتى قالوا: "وإذا انفرد تحديث وجب أن يتوقف ويثبت به، لأنه كان سعي الخفظ كثير الغلط"². ومؤمل بن إسماعيل هذا غير ما حديث معلل بكتاب الرازي، كان مؤمل قد حالف فيها غيره من الثقات فعلل ابن أبي حاتم الحديث من جهته؟ فمن ذلك: يقول ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص. عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: ينس ما لأحدكم أن يقول نسيت آية كذا وكذا ولكن نسي. قال أبي: "هذا حديث منكرو. يعني بهذا الأستاذ"³.

فهذا الحديث ينكر عند ابن أبي حاتم نكارة إسناده لأجل مخالفة "مؤمل بن إسماعيل" لما عرف من حديث عبد الله بن مسعود حيث جعله عن "أبي الأحوص" وهو "عن أبي وائل". فلقد أخرج الحديث الإمام البخاري من طريق: "مسعود عن أبي وائل به"⁴، وكذا صرح الإمام مسلم ومن طرق متعددة: "عن أبي وائل عن عبد الله به"⁵. وكذا فعل الإمام الترمذي، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"⁶.

¹ مؤمل بن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمن، تولى مكة: صدوق سعي الخفظ، من صغار التاسعة... التقريب

987(7078). وفي تحرير التقريب: "ضعيف يعتبر به..." 442/3 (7029)

² ينظر هذيب التهذيب 381/10 وتقريب التقريب 442/3 (7029).

³ - علل الحديث 69/2 (1697).

⁴ - باب استذكار القرآن وتعاوده. فتح الباري 79/9 (5032)-(5039)

⁵ صحيح مسلم 78-76/6.

⁶ - سنن الترمذي 177/5.

كما بين البزار وجه النكارة في هذا الحديث بنقده له في مسنده وتخرجه من طرق عن الثقات حيث قال:

"حدثنا محمد بن المني قال: نا، محمد بن جعفر، قال: نا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ... الحديث. وحدثنا يوسف بن موسى قال: نا جرير بن عبد الحميد، عن منصور عن أبي وائل، عن عبد الله عن النبي ﷺ... الحديث. وحدثنا الحسن بن قزعة قال: نا ابن عيينة، عن منصور عن أبي وائل عن النبي ﷺ... الحديث. وقال البزار: "وهذا الكلام لا نعلم له طريقاً عن عبد الله أحسن من هذا الطريق".¹

ومنه، لا يكون "مؤمل بن إسماعيل" - بتعليل ابن أبي حاتم - إلا قد خالف فيه غيره بجعله الحديث "عن أبي الأحوص"، وهو "عن أبي وائل" - كما قلنا سابقاً - وبه قد أنكره هذا، وإن كان مؤمل ثقة في نفسه أو صدوق، فإن من شأنه أن يخطئ ويهم ويخالف للظروف التي أحاطت بحاله أيضاً. فلقد وثقه الأئمة وذكروا مع ذلك التوثيق حالة الأخرى في الحفظ والضبط، فهو ثقة يوثقه إسحاق بن راهوية وابن معين والدارقطني ويقول: "كثير الخطأ". ويضعفه الإمام البخاري ويقول: "منكر الحديث". وعن يعقوب بن سفيان: "حديثه لا يشبه حديث أصحابه، وقد يحب على أهل العلم أن يقفوا على حديثه فإنه يروي المناكير عن شيوخه"، وعن الذهبي: "حافظ عالم يخطئ"، وقال ابن حجر: "صدوق سيئ الحفظ".²

المثال الثاني

ثم كالشأن مع "عبد الله بن لميعة" الذي ذهب كتبه وكان يعتمد عليها في حفظه فلما احترقت - على المشهور - لقم فدخل عليه الوهم والخطأ بعدها في رواياته، فكان ذلك مدعاة للخلاف على غيره و تعليل بعض حديثه عند ابن أبي حاتم الرازي.

¹ - مسند البزار 83/5-85.

² - تنظر هذه الآراء في كتاب الخرج والتعدين 374/8 فديب التهذيب 391/10. ميزان الاعتدال 228/4. تحرير التقریب 442/3.

وعبد الله بن هبة محدث صدوق ومشهور بعلمه وحديثه لكنه اختلط للسبب الذي ذكرنا فصار نقاد الحديث يتجنبون ما ينفرد به أو يخالف، وخاصة ما كان برواية المتأخرين عنه ويقول الحافظ ابن حبان في ذلك: "... وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة وذلك أنه كان لا يبالي ما دفع إليه قراءة سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه فوجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ما فيها مما ليس من حديثه" ¹.
ومما وقع معطلا بالمخالفة لخطئه، فحديثه الذي يورده ابن أبي حاتم في علة ويقول فيه معطلا:

"سألت أبي عن حديث رواه ابن هبة عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: من أعتق عبدا له، وله مال فماله إلا أن يشترط لمعتق. قال أبي: هذا خطأ، إنما هو "من باع عبدا فماله للبائع"، وإنما رواه عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير. ولا أعلم ابن هبة سمع من بكير، وليس هذا الحديث عن ليث أيضا، إنما رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير عن نافع عن ابن عمر عن النبي "من باع عبدا" ².

والتعليل بالمخالفة على هذا الحديث من رواية ابن هبة واضحة، حيث إن روايته غريبة المتن في قوله عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن النبي "من أعتق عبدا" بدل "من باع عبدا". وبمخالفة عبيد الله بن أبي جعفر له، ثم بالقرينة الأخرى حيث يقول أبو حاتم: "وليس هذا الحديث عن ليث أيضا" فهي إشارة إلى غرابة قول ابن هبة بعدم اشتهار ذلك اللفظ.

ولعل ابن هبة يكون قد لقنه فتلقن فقال: عن بكير بن عبد الله بن الأشج وهو لم يسمع منه ذلك.

المثال الثالث

وقال ابن أبي حاتم الرازي: "سمعت أبي وحدثنا حرملة عن ابن وهب عن ابن هبة

¹ - كتاب المحررين 12/2-13.

² - علل الحديث 394/1 (1183).

عن بكر بن سوادة ويزيد بن عمرو المعافري سمعا أبا عبد الرحمن الحلبي قال: سمعت عبد الله بن عمرو، ومسلمة بن مخلد على المنبر، وعبد الله بن عمرو قائم على درجة المنبر فقال: قال لي رسول الله ﷺ: يا عبد الله ابن عمرو اقرأ بقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، فإنك لن تقرأ من القرآن مثلها. قال أبي: "هذا الحديث منكر، إنما يروى عن عقبة بن عامر عن النبي" ¹.

والنكارة لهذا واضحة في المخالفة أيضاً، وعلمه عبد الله بن طيبة بلا شك، فلقد خالف فيه ابن طيبة الأصل لهذا الحديث، حيث جعله، حديث "عبد الله بن عمرو" بدل "عقبة بن عامر". وهو الصحيح الذي يورده الإمام مسلم في صحيحه من طرق شتى على النحو الذي علله به ابن أبي حاتم الرازي على حديث ابن طيبة ².

المثال الرابع

ومن الخلاف بالوهم في الرواة، غياب الكتاب لمعتمد عليه في أدائه، وتحديثه بعد ذلك في غير بلده. فهذا يعد مظنة لوقوع التوهم في حديث المحدث كما حصل "لمعمر ابن راشد الأزدي" ولغيره، ففيه يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد" ³. وعن الإمام أحمد بن حنبل - في رواية الأثرم عنه - "حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن -، وكان يحدثهم بقطأ بالبصرة" ⁴. وقال يعقوب بن شيبة: "سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب، لأن كتبه لم تكن معه" ⁵.

¹ - علل الحديث 73/2 (1709)، وتنظر أمثلة أخرى في مآثر فيعة بالأرقام: 637 / 558 / 1611 / 1949 / 2348 / 2290.

² - ينظر صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة الموعودتين 558/1 (246-265...).

³ - شرح علل الترمذي 602/2.

⁴ - شرح علل الترمذي 602/2.

⁵ - المصدر نفسه.

وكذلك الأمر في الراوي "جعفر بن برقان الرقي"¹، وهو الثقة، لكن أحاديثه عن الزهري مضطربة، إذ كان يهتم فيها².

ومن علله بصريح هذا السبب ما جاء عنه معللاً في الزهري عن سعيد بن المسيب أن رجلاً أتى النبي فقال: إني هلكت.... الحديث. فقال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه جعفر بن برقان عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال إني هلكت وقعت على أهلي في رمضان. قال أبي: هذا خطأ، إنما هو: الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي. قال أبي: قدم جعفر ابن برقان الكوفة وليس معه كتب فكان يحدث من حفظه فيغلط"³.

2 _ انفكك الضبط

ثم لمن انفك ضبطه لبعض الأحاديث الخاصة فبان في حفظه الشيء بسبب أنه كان إذا حدث أحياناً عن أهل بلده أصاب، وإذا روى عن غيرهم غلط وخلط فعرف بعدم الضبط وانفكاه في بلد معين.

والضرب في ذلك: أن يكون الراوي ضابطاً حافظاً إلا في سماعه لحديث أهل البلد المعين لعدم تأهبه لذلك. وهذا من باب التحمل السيئ لاختلال في السماع وعدم إتقان وجودة في تقييد الكتاب.

ومن الرواة المضعفة روايتهم، والمعلقة في بلد دون الآخر نجد "إسماعيل بن عياش الحمصي"⁴، وهو رجل صدوق في الرواية عن أهل بلده ومخلط في غيرهم - أي غلط في

¹ - جعفر بن برقان، الكلالي، أبو عبد الله الرقي. التقريب 198 (940)

² - يقول ابن حجر: صدوق يهتم في حديث الزهري. التقريب 198 (940) وفي تحرير التقريب: "تفه، أحاديثه عن الزهري مضطربة، فهو فيها ضعيف، إذ أجمع أهل الجرح والتعديل على أنه ثقة في غير الزهري... فالعُدول إلى (صدوق) فيه نظر". 216/1 (932).

³ - علل الحديث 254/1 (749).

⁴ - هو "إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عنة الحمصي: صدوق في روايته عن أهل بلده ومخلط في غيرهم، من الثامنة" التقريب 142 (477)

حديث الحجازيين والعراقيين. فعن يحيى بن معين يقول: "إسماعيل بن عياش: ثقة فيما روى عن الشاميين وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم"¹. وقال يعقوب بن سفيان: "تكلم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقة عدل، أعلم الناس بحدث الشام ولا يدفعه دافع وأكثر من تكلموا قالوا: يغرب عن الثقات المدنيين والمكيين"².

ويقول أبو داود: "سألت أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن عياش فقال: ما حدث عن مشايخهم، قلت: الشاميين؟ قال: نعم، فأما ما حدث عن غيرهم فعنده مناكير"³. وقال البخاري: "في حديثه عن غير بلده نظر"⁴ وإذا حدث عن أهل حمص صحيح"⁵.

وقال ابن عدي-بعدهما أورد له جملة من الأحاديث التي انتقدت عليه رواها عن غير أهل بلده: "وهذه الأحاديث من أحاديث الحجاز ليحيى بن سعيد، ومحمد بن عمرو، هشام بن عروة، وابن جريح، وغير ما ذكرت من حديثهم، ومن حديث العراقيين إذا رواه ابن عياش عنهم فلا يخلو من غلط يغلط فيه، إما أن يكون حديث يرسله أو مرسلًا يوصله، أو موقوفًا يرفعه، وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم، وفي الجملة إسماعيل بن عياش ممن يكتب حديثه ويحتاج به في حديث الشاميين خاصة"⁶.

المثال الأول

من الأمثلة الصريحة على مخالفاته و تعليلها عند ابن أبي حاتم روايته: عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: إن الله وملائكته يصلون على من يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة.

¹ - تهذيب التهذيب 323/1. وتهذيب الكمال 250/1.

² - يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ 424/2 نقلًا عن الكواكب البرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال ص 19 (7).

³ - سولات أبي داود لأحمد بن حنبل ص 264 (300).

⁴ - تاريخ بغداد 224/6.

⁵ - التاريخ الكبير 369/1/1.

⁶ - الكامل في ضعفاء الرجال 300/1.

فقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث بسند إسماعيل بن عياش فعلمه بقول له :
 "هذا خطأ إنما هو: "عروة أن النبي ﷺ". مرسل، وإسماعيل عنده من هذا النحو مناكير"¹.
 ونكارتة واضحة بمخالفة إسماعيل في وصل هذا المرسل. ثم إن التعقيب بأن:
 "وإسماعيل عنده من هذا النحو مناكير" يشير إلى سبب النكارة و يدلل عليها فضلا عن
 مخالفته للمواقع الثابت في هذا المرسل هناك، حيث هو رواه عن هشام وهو مدني² ليس
 من أهل بلده، بل والحديث أيضا مدني فهو من مرسل عروة كما ترى.

المثال الثاني

وكذا تعليل ابن أبي حاتم على مخالفة إسماعيل بن عياش في حديث "سماع الآذان"
 بدخول حديث في حديث آخر عليه. يقول ابن أبي حاتم الرازي :
 "سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ابن يساف
 سمع معاوية بن أبي سفيان قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا مثل
 ما يقول: قال أبي:

"أنكرت هذا الحديث إذ كان عمارة عن ابن يساف سمع معاوية، ولم أدر من
 ابن يساف هذا، فتفكرت فيه، فإذا إسماعيل بن جعفر قد روى هذا الحديث عن عمارة
 ابن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن. قال أبي: "وهو ابن يساف، عن حفص بن عاصم
 ابن عمر عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: إذا سمعتم المؤذن".

قال أبي: أما ابن يساف فأرى أنه خبيب بن عبد الرحمن بن يساف ونسبه إلى
 جده، ولم يسمع خبيب من معاوية شيئا، فيحتمل أن يكون قد دخل لإسماعيل
 ابن عياش حديث في حديث"³.

والنكارة بالمخالفة واضحة هنا في التعليل، بإبدال إسماعيل بن عياش الإسناد كاملا

¹ - علل الحديث 149/1 (415).

² - هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الإسدي، أبو المنذر، وقيل أبو عبد الله، من الخامسة. تهذيب التهذيب 44/11
 وتقريب التهذيب 1022 (7352)

³ - علل الحديث 176/1 برقم 503.

وسه شينا على الخطأ مخالفاً بذلك الواقع الصحيح لهذا الحديث.

وبالنظر في إسناده إسماعيل بن عياش (عن عن عمارة بن غزية عن ابن يساف سمع معاوية بن أبي سفيان)، نجد أنه يرويه عن مدنيين هما: عمارة بن غزية الأنصاري المدني¹، وابن يساف حبيب بن عبد الرحمن بن يساف الأنصاري المدني²؛ عن معاوية بن أبي سفيان ولم يسمع حبيب من معاوية شينا. فاحتمل ذلك أن يكون قد دخل لإسماعيل بن عياش حديث في حديث³، فعلى عبد ابن أبي حاتم بذلك.

3- التدليس

وهو من الأسباب الرئيسية في اعتوار الأسانيد والمتون بالاختلاف أيضاً. لأن التدليس يفسر إخفاء حقيقة الرواية المعنية بإخفاء راويها الحقيقي بها، فيكون لهذا الخفي الساقط دور في اختلاف أوجه الأسانيد والمرويات الحديثية. ثم إن المدلس وهو يسقط ويخفي في الإسناد، سوف يخالف غيره من الثقات الحفاظ بالضرورة. ومضى الكشف للناقد العارف، حقيقة الرواية المدلسة عللها بالرواية غير المدلسة المحفوظة المعروفة. ولقد ذكرت ما يكفي من الأمثلة بكتاب علل الحديث على هذا النوع من العلل في الفصل الثالث المبحث الثاني³ مما لا يحتاج إلى إعادتها هنا.

4- أسباب أخرى

هناك أسباب أخرى ثانوية لا نقل دوراً في التأثير على الراوي المحدث، وعلى فتور ضبطه وإتقانه وعلى خطئه، ولعلاقتها بأسباب التفرد والمخالفة. فقد أبدى ابن أبي حاتم في كتاب العلل بما ساهم في دخول العلة في الحديث

¹ - عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري المازني، المدني: لا بأس به، من السادسة. التقريب 713 (4892)، و

تحرير التقريب: ثقة. 65/3 (4858)

² - حبيب بن عبد الرحمن بن حبيب بن يساف الأنصاري، أبو الحارث المدني: ثقة، من الرابعة. التقريب 295 (1712).

³ - راجع الصفحات 187 إلى 196 من هذه الرسالة

وكان مآلاً بصاحبه لدخول بعض الوهم عليه واختلافه، فعين من ذلك "تولي منصب القضاء" أو الانشغال به عن التعاهد وصيانة الحديث سبباً من أسباب التأثير في علة الحديث. وذلك من باب تقصير من تولى هذه المهمة في متابعة حديثه ومذاكرته.

فمن تكلم فيه بعلّة في مرويّاته ووهمه بدلالة المخالفة وقد كان انصرف لشؤون القضاء: نجد "محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى"، و"شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة". وهذا بيان للنماذج المطروحة فيهما:

أولاً: عبد الرحمن بن أبي ليلى¹

يضعف ابن أبي ليلى الأئمة: يحيى بن معين، وأحمد، وشعبة، وابن معين، وزائدة والبخاري وغيرهم. وقال فيه النسائي: "ليس بالقوي" - وقال أبو زرعة: "صالح ليس بأقوى ما يكون".

وحسن بعضهم القول فيه، لكن أحسن ما قيل هو قول أبي حاتم الرازي: "حمله الصدق وكان سيئ الحفظ، شغل بالقضاء فساء حفظه، لا يتهم بشيء من الكذب، إنما ينكر عليه كثرة الخطأ. يكتب حديثه ولا يحتج به". وعن الحافظ ابن حجر: "صدوق سيئ الحفظ"².

ويوضح سوء حفظ ابن أبي ليلى وقوعه في علة المخالفة، ما يساق من المعلن بكتاب "علل الحديث" من طريقه وكان من تخاليفه.

يقول ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه المطلب بن زياد عن ابن أبي ليلى عن عدي بن ثابت عن زر عن علي قال: كان النبي ﷺ إذا قرأ ولا الضالين قال آمين. قال أبي: "هذا خطأ. قلت: لحدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي عن بكر بن عبد الرحمن عن عيسى بن المختار عن

¹ - هو عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، المدين ثم الكوفي، ثقة، من الثابتة. التقريب (4019) 597

² - ينظر تقرير التقريب (6081) 280/3.

ابن أبي ليلى عن سلمة بن كهيل عن حجة بن عدي عن علي أنه سمع النبي ﷺ يقول: آمين حين يفرغ من قراءة فاتحة الكتاب. قال أبي: "وهذا أيضا عندي خطأ، وإنما هو سلمة عن حجر أبي العنيس عن وائل بن حجر عن النبي. قال أبو زرعة: قال أبي فحديث المطلب ما حاله؟ قال لم يروه غيره، لا أدري ما هو، وهذا من ابن أبي ليلى، كان ابن أبي ليلى سئ الحفظ"¹.

فهذا كما ترى علله من أخطاء عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد اقتصر الرازي فيه عليه بمخالفة المعروف من حديث سلمة عن حجر أبي العنيس عن وائل بن حجر عن النبي لسوء حفظه ابن أبي ليلى.

ثم حديثه الآخر في الجمع بين الصلاتين، حيث يذكره ابن أبي حاتم الرازي ويقول: "سمعت أبي وذكر حديثا رواه ابن أبي ليلى، عن أبي قيس، عن هذيل عن عبد الله عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين. ورواه حجاج بن أرطاة عن أبي قيس عن هذيل أن النبي ﷺ. ولم يذكر عبد الله. قال أبي: "الصحيح حديث حجاج، وحديث ابن أبي ليلى خطأ"².

وقال: "سمعت أبي يقول: يروى عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين. وإنما هو أبو الزبير عن سعيد عن ابن عباس عن النبي...".

وروى ابن أبي ليلى عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين وذكر السفر. وإنما هو عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن عمر. كذا رواه قيس على ضعفه. قال أبي: قيس أحب إلي من محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى³.

والذي يؤيد تخطئة ابن أبي ليلى لسوء حفظه، وتعليل حديثه بالمخالفة في حديث الحجاج بن أرطاة المرسل من دون ذكر عبد الله بن مسعود فيه. هو أن ابن أبي ليلى ينفرد بالموصول ومن دون متابع له، مخالفا ما صح وثبت بالإرسال.

فلقد وجدت شعبة، وسفيان الثوري يرويان حديث "الجمع بين الصلاتين" مرسلا

¹ - علل الحديث 93/1 (251).

² - علل الحديث 107/1 (284).

³ - علل الحديث 107/1 (285).

بدون ذكر ابن مسعود، وهما -كما ترى- جبالان من جبال الحفظ يتابعان الحجاج ابن أرطاة عليه. وروايتهما عند أبي داود الطيالسي في المسند، وابن أبي شيبة في المصنف: كلاهما يمثل ما روى الحجاج بن أرطاة: عن أبي قيس، عن هذيل قال: كان النبي في سفر فأخّر الظهر وعجل العصر وجمع بينهما، وأخّر المغرب، وعجل العشاء وجمع بينهما¹ -هذا لفظ شعبة- وأما لفظ حديث سفيان، فهو: جمع رسول الله بين الظهر والعصر والمغرب في السفر² -وقال الطيالسي: "لم يقل شعبة فيه: عن عبد الله، وروي عن ابن أبي ليلى أنه وصله عن عبد الله عن النبي"³.

وأما حين جزم الرازي في التعليل على رواية ابن أبي ليلى لحديث أبي الزبير عن جابر عن النبي بأنها "أبو الزبير عن سعيد عن ابن عباس عن النبي" فهو كذلك، لأن الصحيح من حديث أبي الزبير إنما هو ما كان عن سعيد عن ابن عباس عن النبي. فهو حديث صحيح أخرجه الإمام مسلم² وغيره، وبهذا الإسناد -وكما قال أبو حاتم أيضا-. وبهذا يتبين بلا مرأى، أن علة الحديث تدرك بالمخالفة حين تنظم إليها القرائن التي تنبه العارف بهذا الشأن على وهم واهم بذلك. ولقد انضمت إلى رواية هذا الحديث بالمخالفة قرينة سوء حفظ ابن أبي ليلى.

وكذلك هو الشأن في تفرداته أيضا بحديث آخر قال فيه ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن عبادة بن أبي الدرداء عن أبيه قال: أهدي لرسول الله كبشان جذعان أملحان فضحى بهما. قال أبي: ما أدرى ما هذا، لا أعرف لأبي الدرداء ابنا يقال له عبادة وهذا من تخاليط ابن أبي ليلى"³.

¹ - ينظر رواية الطيالسي من "محة المعبر في ترتيب مسند أبي داود، للساعاتي، باب مشروعية الجمع بين الصلاتين في

السفر 126/1 (594) ومن مصنف ابن أبي شيبة 210/2 رقم 8239

² - صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين 490/1 (705).

³ - لابن أبي ليلى غير ما حديث معلل في كتاب علل الحديث بالمخالفة، منها رقم (532).

ثانياً: شريك بن عبد الله النخعي القاضي¹

وأما التعليقات على أحاديث "شريك بن عبد الله النخعي القاضي يمثل السبب المذكور: فله في العلل غير ما حديث من المنكر بسوء حفظه الناتج عن الاشتغال بالقضاء يخالف فيه غيره من الحفاظ ويعلله ابن أبي حاتم لذلك.

وشريك محدث "صدوق تغير حفظه مند ولي منصب القضاء بالكوفة، ويقول أبو جعفر الموصلي: "شريك كُتِبَ صحاح فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، ولم يسمع من شريك من كتبه سوى إسحاق الأرق"²، وعن يعقوب بن شيبة: "هو ثقة صدوق صحيح الكتاب رديء الحفظ مضطرب"³.

ومن أمثلة مخالفته في الحديث الواردة في كتاب العلل قول ابن أبي حاتم:

1 "سألت أبا زرعة عن حديث رواه شريك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ "الشيطان يأكل بشماله"، فقال: "هذا خطأ، إنما هو عبيد الله عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن عبد الله بن عمر عن النبي والوهم من شريك"⁴.

ونص دليل المخالفة واضح من تعليقه بإثبات الحديث هو كذا وكذا... ومصدرها المعين بالوهم من شريك فيما قال.

وكذلك نخذه في الحديث:

2- "سمعت أبي وذكر حديثاً رواه يزيد بن هارون ويحيى الحماني فرويا جميعاً، عن

¹ - سبقت ترجمته في الصفحة 184 من هذه الرسالة

² - تهذيب التهذيب 335/4.

³ - المصدر نفسه. وقال ابن حبان: كان في آخر أمره يخطئ فيما يروي يعز عليه حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا بواسطه ليس فيهم تخطيط كإسحاق الأرق وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام. ميزان الاعتدال 271/2. وقال ابن عدي: له حديث كثير من المنقطع والمسند وبعض ذلك فيه إشكالات، والغالب على حديثه الصحة، والذي يقع في السكرة من حديثه أولى فيه من سوء حفظه.

⁴ - علل الحديث 6/2 (1489).

شريك عن عبد الله عن عيسى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: تعلموا البقرة، وآل عمران، فإنهما يأتيان كأنهما غمامتان. ورواه ابن الأصبهاني عن شريك عن عبد الله بن عيسى عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي عن رجل من أصحاب النبي. قال أبي:

"الذي عندي أن الحديثين جميعا وهم. والصحيح عندي حديث أبان، وعلي ابن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي أمامة عن النبي ﷺ. "رجع إلى الأصل"¹.

وعلة المخالفة هنا واضحة وجهتها بتوهم شريك، حيث أن الصحيح الذي عند أبي حاتم مخالفا مخالفة تامة لحديثي شريك اللذين خالف بهما الأصل المحفوظ.

¹ - علل الحديث 61/2 (1670).

الفصل السادس

القرائن وأثرها في تصحيح وتعليل الأسانيد

تمهيد

المبحث الأول: الترجيح بالأحفظية

المبحث الثاني: الترجيح بالعدد والكثرة

المبحث الثالث: الترجيح باعتبار الأمصار واتفاقها

المبحث الرابع: مصطلحات التصحيح في التعليل والترجيح

المبحث الخامس: قرائن تعليل الأسانيد

الإسلامية

الفصل السادس

القرائن وأثرها في التصحيح، وتعليل الأسانيد

تمهيد

تقرر فيما سبق من مذهب التعليل بالقرائن عند المخالفة، أنه لا يحتكم في مخالفة الراوي لغيره بحكم مطرد، وإنما لكل حديث نقد خاص، بحيث تدار الأحكام على القرائن والمرجحات التي تظهر في النقد.

والذي يتمثل من استقراء منهج الترجيح بالقرائن وتصحيح لوجه دون آخر في مسائل كتاب العلل، هو النظر في حال من أرسل، ومن وصل، ومن رفع، ومن وقف وما احتف بذلك من القرائن كأن يكون راوي الوصل، أو الإرسال أو الرفع، أو الوقف أحفظ أو أوثق أو أثبت وتوبع¹. أو لأن أحد الوجوه كان من رواية ضعيف يسقط قوله في مقابل القول الآخر من ثقة².

وربما يكتفى عند الترجيح - تصحيحاً وتضعيفاً - ببيان حال الرواة لتلك الأحاديث، أو بوصف بعضهم بالأحفظية والإتقان ونحو ذلك³.

كما يتعين في المنهج، التصحيح تارة للوجوه جميعاً⁴، وتارة التضعيف للمذكور جميعاً⁵، وكذا الترجيح فيما بين الوجوه المختلفة بالعدد الأكثر من الثقات على الأقل أو بالأحفظ في مقابل من هو دونه. كما ويستدل برواية الثقات الكبار على ضعف

1- كالحال في تعليل المسائل (302 / 303 / 307 / 311 / 334 / 376...).

2- كالحال في تعليل المسائل (276).

3- كالحال في تعليل المسائل (256 / 271 / 297 / 299 / 301 / 302 / 335 / 2609...).

4- كالحال في تعليل المسائل (277 / 308 / 312 / 315 / 575 / 745 / 776).

5- كالحال في تعليل المسائل (278 / 340 / 370).

رواية من خالفهم وإن كان ممن وثق¹، وهكذا....

وسأعتمد في هذا الموضوع إلى دراسة أهم القرائن التي اعتمدت في الترجيح ثم استظهار أسلوب الرازي في الترجيح بين وجوه الخلاف من خلال ألفاظ التصحيح المستخدمة في بيان ما يترجح عنده من الروايات ثبوته. وذلك ضمن العناصر الآتية:

- الترجيح بالأحفظية
- الترجيح بالعدد والكثرة
- الترجيح باعتبار الأمصار واتفاقها
- مصطلحات التصحيح تعليلاً وترجيحاً
- قرائن تعليل الأسانيد

المبحث الأول

الترجيح بالأفضلية

المبحث الأول

الترجيح بالأحفظية

يعد الحفظ والإتقان والضبط في ذات الراوي خصلة في مدحه، ونعتا في توثيق ضبطه، وكناية عن قوة إدراكه والإحاطة بحديثه وأحاديث شيوخه. وبذلك تعد الأحفظية قرينة من القرائن المهمة في فصل خلاف الحديث بين الرواة، ووسيلة من وسائل الترجيح بينهم وبين رواياتهم المختلفة.

كما تعد هذه القرينة من أكثر الوسائل استعمالاً في التصحيح والتعليل ترجيحاً بين الأحاديث عند المخالفة في مسائل كتاب علل الحديث للرازي، فقد ورد الترجيح بالأحفظ على غيره من الثقات - أفراداً وجمعا -، في أكثر من مئة وثلاثين مسألة علل فيها ابن أبي حاتم الرازي الحديث بالأحفظ، والأتقن، والأفهم، والأثبت من الرجال¹

¹ - ونعني من ذلك بالتعابير التالية: أن فلاناً، "أحفظ" في ثمانية وثلاثين مسألة، و "أحفظ وأتقن" أو "أفهم" أو "أثبت" أو "أولئك أحفظ" أو "هؤلاء أحفظ" أو "أحفظ القوم" أو "فلان أحفظ وأتقن وأفهم" في حوالي خمسين مسألة بالأرقام: 34 - 45 - 47 - 91 - 205 - 226 - 248 - 299 - 300 - 301 - 302 - 330 - 381 - 498 - 582 - 585 - 642 - 679 - 910 - 842 - 926 - 927 - 1043 - 1180 - 1197 - 1203 - 1215 - 1263 - 1288 - 1491 - 1603 - 1616 - 1642 - 1664 - 1672 - 1755 - 1809 - 1939 - 1992 - 1997 - 2004 - 2036 - 2057 - 2241 - 2251 - 2309 - 2562 - 2631 - 2632 - 2643 - 2649... وورد بتعير "أحفظهم" في حوالي عشرة مسائل، منها: 90 - 297 - 665 - 685 - 1282 - 1688 - 1807 - 1990 - 1999 - 2056. وورد في حوالي ثمان عشرة موضعاً منها بتعير: "رواه عدة من الحفاظ" 354 و "الحفاظ يقولون كذا وكذا وهو أشبه" 383 و "رواه فلان وجماعة من الحفاظ" 676 و "قد روى هذا الحديث جماعة من الحفاظ" 917 - 2225 و "الحفاظ لا يقولون" 1048 و "أما الحفاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميزون كلام الزهري من الحديث" 1566 و "الحفاظ يقولون" 1679 و "رواه بعض الحفاظ... وهو الصحيح" 1989 و "الحفاظ لا يرفعون" 2007 و "رواه بعض الحفاظ" 2055 و "و لم يدخله أحد من الحفاظ" 2298 - و "...فأين كان هؤلاء الحفاظ عنه" 2686....

... إن في حديث شيخ معين أو لغلة الظن الراجح شوت الحديث بوجه معين من روية من الأحفظ وخاصة إذا كان الحديث في كتاب له.

وقل الخوض في تحليل المنهج، أسوق على سبيل الذكر بعض المادح في ذلك:

- قال ابن أبي حاتم: "...وقلت لأبي زرعة إن شعبة يروي عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة موقوف، وأسده قتادة فأيهما أصح؟ قال: حديث قتادة مرفوع أصح، وفتادة أحفظ ويريد الرشك ليس به بأس" ¹.

- وقال: "...قلت لأبي أيهما أشبه؟ قال: عمرو بن مرة أحفظ" ².

- وقال: "...فقلت لأبي، حديث ابن داود صحيح؟ قال: لا، أبو نعيم أثبت" ³.

- وقال: "...فقال أبو زرعة حديث أبي إسحاق عن جرير مرفوع أصح من موقوف ولأن ريد ابن أبي أياسة أحفظ من مغيرة بن مسلم" ⁴.

- وقال: "...فقلت لأبي أيهما أصح؟ فقال أيوب وسليمان بن المغيرة أحفظ من جرير بن حازم" ⁵.

- وقال: "...قال أبي رواه حماد بن سلمة عن ثابت عن عائشة عن النبي وهو أشبه بالنصواب، وحماد أثبت الناس في ثابت وعلى بن زيد" ⁶.

- وقال: "...قال أبي، أبو نعيم أحفظ وأتقن، قلت لأبي: يعني بن حمزة أفهم بأهل بلده قال: أبو نعيم في كل شيء، أحفظ وأتقن" ⁷.

- وقال: "...قلت لأبي زرعة أيهما أصح؟ فقال: موسى بن أعين أحفظ" ⁸.

¹ - 42/1 (91).

² - 100/1 (271).

³ - 111/1 (301).

⁴ - 267/1 (785).

⁵ - 353/1 (1043).

⁶ - 405/1 (1213)، وينظر (2004).

⁷ - 52/2 (1642).

⁸ - 59/2 (1664).

- وقال: ... قال أبي لم يرفعه حصي ورواه مصور وفطر فرغاه، قلت: فأبهم أصح؟ قال: مصور أحفظ الثلاثة وأنتهم وأتقهم¹.
- وقال: ... قال أبي هذا الصحيح، لأن عمرا أحفظ من ابن هبة وأتقن².
- وقال: ... قلت لأبي أيهما أصح؟ فقال: إن موسى أحفظ من ذاك³.
- وقال: ... فسمعت أبي يقول: ما يرويه الثفيلي أصح، والثفيلي أحفظ...⁴.
- وقال: ... سئل أبي أيهم أشبه؟ قال: سمعان أحفظ ولا أقدم على سمعان في الحفظ أحدا من أشكاله⁵.

المثال الأول

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه داود بن قيس عن نعيم المحمر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قيل له قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك. ورواه مالك عن نعيم المحمر عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبي مسعود عن النبي. قال أبي: "حديث مالك أصح، وحديث داود خطأ". قيل لأبي: إن موسى بن إسماعيل أبا سلمة قد روى عن حبان بن يسار قال حدثنا أبو مطرف عبيد الله بن طلحة بن كريب قال حدثني محمد بن علي الهاشمي يعني أبا جعفر، عن المحمر عن أبي هريرة عن النبي. فقلت لأبي: قد تابع هذا داود بن قيس؟ قال: "مالك أحفظ، والحديث حديث مالك".

يرجح الرازي هنا رواية نعيم المحمر عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبي مسعود وليس عن أبي هريرة. ومن طريق الإمام مالك، وليس كما يرويها داود ابن قيس عن نعيم المحمر رغم أنه قد توبع. واعتمد في الترجيح على قرينة الأحظية، ثم بشهرة الحديث في مالك أيضا.

¹ - 187/2 (2057).

² - 264/2 (2288).

³ - 280/2 (2343).

⁴ - 346/2 (2562).

⁵ - 372/2 (2632).

⁶ - علل الحديث 76/1 (205) وفي أحظية مالك أنظر أيضا 271/2 (2309).

المثال الثاني

ومنه حديث "في التيمم"، بأحفظية مالك، وسفيان بن عيينة حيث يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأنا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن أسحاق عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن بن عباس عن عمار عن النبي ﷺ في التيمم. فقالا: هذا خطأ، رواه مالك وابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار، وهو الصحيح وهما أحفظ¹". قلت: "قد رواه يونس وعقيل وابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عمار عن النبي وهما أصحاب الكتب فقالا: مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ²".

وهذا صريح في التعليل ترجيحاً بقربة الأحفظية.

المثال الثالث

ويقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندي عن سلمان قال: لا يؤمكم ولا تنكح ساءكم. قلت: ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن أوس بن ضمعج عن سلمان، قلت: أيهما الصحيح؟ فقالا: "سفيان أحفظ من شعبة، وحديث الثوري أصح"³.

ورجح هنا حديث سفيان الثوري وإسرائيل في أبي إسحاق، عن قول شعبة به في أبي إسحاق، والعمدة في ذلك على الأحفظية دائماً.

والثوري في واقع حديث أبي إسحاق هو الأحفظ ممن يروى عن أبي إسحاق عند

¹ - أي مالك، وسفيان بن عيينة بن أبي عمير الكوفي، وقد ترجح بالأحفظية في سفيان أحاديث أخرى بكتابات العلل، منها بلفظ: "...رواه سفيان وأبو الأحوص وإسرائيل وغيرهم ولم يرفعه...، وسفيان وإسرائيل أتقن" 284/1 (842) - ولفظ: "...ابن عيينة أحفظ وأعلم بعمرو بن دينار من الحسين ابن واقد" 80/2 (1734). ولفظ: "...ابن عيينة أحفظهم كلهم" 203/2 (2099). ولفظ: "...كان ابن عيينة أعلم الناس بحديث عمرو بن دينار" 214/1 (618).

² - علل الحديث 32/1 (61).

³ - علل الحديث 110/1 (299)، وكرره في 406/1 (1215).

نقاد الأحاديث¹، مما يصير حديثه راجحاً على كل من روى عن أبي إسحاق خلافاً وإن كان هو شعبة بن الحجاج. فضلاً عن مشاركة إسرائيل له في الرواية، ومتابعته في هذا الحديث - وهو يعتبر من المتقدمين في أبي إسحاق² - ولذا لم يتوانا الناقدان أبي حاتم وأبي زرعة في ترجيح رواية الثوري على رواية شعبة وأكداها تعليلاً بقربة أحفظية الثوري فيها عن أبي إسحاق من شعبة³.

المثال الرابع

وبتأكد أثر التعليل بالأحفظية لقربتها القوية أيضاً في الترجيح بين الأحاديث، بما وجدناه من الترجيح فيما يجتمع فيه سفيان وإسرائيل ويختلفان فيه عن أبي إسحاق حيث قرن بأحفظية سفيان أيضاً، بينما كان الثوري هو وإسرائيل في الحديث السابق على كفة ترجيح واحدة حين تابع إسرائيل سفيان واختلفا مع شعبة بن الحجاج. والمثال فيما يلي:

يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سئل أبي عن حديث رواه سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق فاختلفا فقال سفيان الثوري: عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلام عن ابن مسعود عن النبي ﷺ إذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليقم إلى أهله فإن مع أهله مثل الذي معها. ورفع إسرائيل وأوقفه

¹ ذكره الترمذي في غلله، وشرحه ابن رجب الحنبلي مع أقوال أخرى في شرح علل الترمذي. انظر (519/2 إلى 522).

² بطر المرجع نفسه، وفي الترجيح بأحفظية إسرائيل بن يوسف بطر حديث رقم 90 و 2058. وعبرهما كثير...

³ - ومنه الحديث الآخر لأجل أحفظية سفيان الثوري على شعبة أيضاً، حيث يذكر الرازي تعليل حديث في "التيمة" من طريق شعبة رواه على وجهين. قال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن اختلاف حديث عمار بن ياسر في التيمم وما التصحيح منها؟ فقال رواه الثوري عن سلمة عن أبي مالك الغفاري عن عبد الرحمن بن أبيزى عن عمار عن النبي ﷺ في التيمم. ورواه شعبة عن الحكم عن زر عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبيزى عن أبيه عن عمار عن النبي. ورواه شعبة عن سلمة عن زر عن ابن عبد الرحمن بن أبيزى عن أبيه عن عمار عن النبي. ورواه حصير عن أبي مالك قال سمعت عماراً يذكر التيمم، موقوف. قال أبي: الثوري أحفظ من شعبة، قلت لأبي: فحديث حصير عن أبي مالك؟ قال الثوري أحفظ،" علل الحديث 23/1 - (34).

سفيان ولم يرفعه. فسمعت أبي يقول: "سفيان أحفظ من إسرائيل، والحديث هو موقوف".¹
وعبر ذلك من الأحاديث الكثيرة التي تحصى من كتاب العلل تعليل بالأحفظية
لسفيان الثوري وترجيح قوله.²

المثال الخامس

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي وأنا زرعة عن حديث رواه أبان العطار
عن قتادة عن أبي سعيد عن أزد شنوءة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أوصاني خليلي
ثلاث. قلت: ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة، ورواه
معمر عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة. قلت لهما: فأيهما الصحيح؟ فقال أبي وأبو
زرعة: سعيد أحفظهم".³

ويرجح هنا رواية سعيد بن أبي عروبة عن رواية أبان العطار عن قتادة عن أبي
سعيد عن أبي هريرة، بالاعتماد على أحفظية سعيد.⁴

¹ - (1180) 394/1. ويقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه إسرائيل عن السدي عن أبيه عن أبي
هريرة قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوَنَّ مِنْ أَمْسِ بِلَامِهِمْ﴾... وذكر الحديث قال أبي:
إسرائيل يرفع هذا الحديث والثوري لا يرفعه، والثوري أحفظ" (89/2) (1762).

² - أكتفى الترجمات التالية

- "موقوف عن أبي سعيد لأن الثوري أحفظ.. ينظر كتاب العلل (1118) 376/1.

- "... وهو أشبه عند أبي الثوري أحفظهم" ينظر كتاب العلل (1490) 6/2.

- "... الحديث الثوري أصح عن أبي وهو أحفظهم وأعلى من هؤلاء بترجحات.. ينظر كتاب العلل (1648) 55/2.

- "... روى هذا الحديث الثوري فقال كذا وكذا مرسى والثوري أحفظهم" ينظر كتاب العلل (2056) 87/2.

- "... فقالا: سفيان أحفظ المرحلين..." ينظر كتاب العلل (2838) 444/2.

- "... فيل لأن زرعة أيهما أصح؟ قال: الثوري أحفظهم كلهم.

وعبر هذا من المادح، ينظر في كتاب العلل: 226 - 256 - 381 - 665 - 910 - 932 - 1667

1999 - 2060 - 2631 - 2835) فهي ترجيحات في الأحفظية بسفيان الثوري.

³ - علق الحديث (236/1) (685) وكرره في (297).

⁴ - هو سعيد بن أبي عروبة. مهران البشكري مولاهم أبو العبر الصري، ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس
واحتياط، وكان من أثبت الناس في قيادة، من السادسة مائة سنة وست وقيل سبع وخمسين. التقريب (2378) 384.

وسعيد بن أبي عروبة أحد أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي، وهو ثقة حافظ كان من أئمة الناس في قتادة¹. ويقول ابن الخليل عن يحيى بن معين: "سعيد بن أبي عروبة أئمة الناس في قتادة"، وقال أحمد، قال عفان قال أبو عوانة: "كان قتادة يقول: "لا تكتب عني شيئا فسمعت منه وحفظت، ثم نسيت بعد، فجلست إلى سعيد فجعل يحدث عن قتادة عما أعرف أو نحو هذا"².

ولأن الشيوخ من أصحاب قتادة مثل: حماد بن سلمة ومهنا وأبان، إذا روى أحدهم حديثا، وحالقه واحد من الحفاظ الثلاثة شعبة، وسعيد بن أبي عروبة وهشام فالقول قول ذلك الحافظ..."³. ومن ذلك، نجد عند ابن أبي حاتم التطبيق الآتي من حديث شعبة عن قتادة.

المثال السادس

يقول ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه شعبة عن قتادة عن عقبة بن وساح عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده. ورواه همام وسعيد بن بشر عن قتادة عن مورك العجلي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود عن النبي. ورواه أبان عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود عن النبي... فقال أبي: "حديث شعبة أصح لأنه أحفظ"⁴.

فهنا صح الحديث، لكن من طريق شعبة الراجح بأحفظيته، ولأن شعبة أصح الناس رواية عن قتادة - فقد كان شعبة يوقف قتادة على الحديث كما يقول البردنجي - وقوله أيضا: "إذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة فانظر إلى رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي..."⁵.

¹ - تقريب التهذيب 384 (2378).

² - شرح علل الترمذي: في أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي (503/2، 504).

³ - ينظر شرح علل الترمذي 506/2 وما بعدها.

⁴ - عن الحديث 122/1 (335).

⁵ - شرح علل الترمذي (506/2).

المثال السابع

وأما الحديث في سعيد بن أبي عروبة فهو لقول ابن أبي حاتم:
 "سألت أبي عن حديث رواده: سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ
 قال: ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم ليستهن عن ذلك أو لتخطف
 أبصارهم. ورواه أبان العطار عن قتادة أنه بلغه أن النبي كان يقول: مرسل.
 قال أبو زرعة: "ابن أبي عروبة أحفظ، وقاتدة عن أنس عن النبي أصح كذا رواه
 عمران القطان أيضا"¹.

والحديث عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال: "ما بال أقوام... من رواية سعيد بن
 أبي عروبة يخرج الإمام البخاري في الآذان، باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة-²
 وفيه نصريح قاتدة بالتحديث حيث قال أن أنسا حدثهم.

وقد تابع سعيد بن أبي عروبة عمران القطان- كما أشار إلى ذلك أبو زرعة في
 جواب التعليل - وحديثه عند أحمد بن حنبل³.

وبذلك تترجح رواية من قال عن قتادة عن أنس أن النبي.. وقد تأكدت بقرينة
 الأحظية في سعيد بن أبي عروبة كما حكم بذلك الرازي وعلل⁴.

فالرازي هنا حكم بالصحة لرواية سعيد بن أبي عروبة، وقدمها بالترجيح على رواية
 من رواه عن قتادة عن النبي مرسلًا. وتبين لنا من وجه النقد، بأن ابن أبي عروبة أحفظ
 وقاتدة عن أنس عن النبي أصح. وقد تقدم أن سعيدا أثبت الناس في قتادة وأحفظهم حديثه.
 بل والحديث يرويه الإمام البخاري في الصحيح كما سبق.

¹ - علل الحديث 111/1 (302).

² - انظر فتح الباري 233/2. "ورواه البخاري من طريق يحيى بن سعيد القطان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أن
 أنسا حدثهم.....".

³ - مسند الإمام أحمد 258/3.

⁴ - وانظر المسائل الأخرى في كتاب العلل لترجيح حديث سعيد بن أبي عروبة للأحظية في (228 و 2649).

المبحث الثاني

الترجيح بالعدد والكثرة

جامعة الأمير
عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني

الترجيح بالعدد والكثرة

تظهر هذه القرينة بجلاء في نقد المخالفة، عند تأخير رواية الأقل عددا وتعليلها برواية الجماعة، بحيث أن رواية الأكثر عددا واتفاقهم دليل على صوابية قولهم ورجحان روايتهم على من خالفهم، فيحري التعليل لهذه المخالفة بالعدد الأكثر ترجيحاً، وتكون مخالفة الأقل معلولة بقرينة تواطىء الأكثر - بالفضل العالب - على حفظ ما لم يحفظه الأقل. وفي ذكر ابن أبي حاتم للحلاف هنا، وتعليله بذلك ربما فصل في منهجية النقد فيورد على الحديث القول: "بأن فلانا خالف الخلق في هذا الحديث وقال غيره كذا وكذا..." أو "بهم فيه فلان وإنما الصحيح كما رواه فلان وفلان وفلان..." أو "حديث فلان وفلان وفلان هؤلاء أحفظ أحكم ضم به على فلان"، ونحو ذلك...

وربما أجمل فقال: "هذا خطأ والصحيح حديث فلان وجماعة"، أو "حديث فلان هو ما يرويه عامة الثقات وهو الصحيح"، أو "الناس يروون عن فلان يوقفونه" أو "روى غير واحد كذا وكذا..."، أو "هذا أشبه لأن الثقات قد اتفقوا عليه..."، وهكذا.

وبعني قوله بذلك في الترجيح للوجه أو الوجوه المروية عن كثرة الرواة من الثقات: بأن ما اتفق عليه الجماعة أو العدد من الثقات الحفاظ على روايته بمساق واحد إن في الإسناد أم المتن قرينة على إصابتهم، وبالتالي دليل رجحان على من خالفهم.

والحدير بالتنويه في هذا الباب، ومع كل ذلك، فقد تستثنى من هذه القواعد حالات خاصة في الأخذ برواية العدد الأكثر عنده أو تعليل مخالفة العدد الأقل، كأن يكون الأقل أحفظ من العدد الأكثر حتى وإن انفرد.

وإن هذا لمن دقائق علم العلل، وإن كان يدل على شيء ما في منهاج النقد فإنما يدل على أن التعليل لا يأخذ الواقع بمأخذ الظاهر فقط، وأن الأساس فيه علمي صرف.

فمضى اعتضدت إحدى وجوه الحديث بشيء من وجوه الترجيح كالأحفظية في راو مثلاً حتى وإن انفرد، حكم لها لغلبة الظن بصوابية قول الحافظ ورجحانه، بحيث لا

يمكن أن يتعارض محالفة ذلك العدد له.

وهذا المنهج مبني على قاعدة أن كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وليس في ذلك صائب يضبط كل الأحاديث. فالتقاد لا يعكسون في هذا المقام بحكم كلي بل قد يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده. ولهذا كان محال النظر في هذا أكثر من غيره في هذا الشأن¹.

فلقد قدمت في كتاب العدل رواية الخافظ المخالف في مقابل رواية غيره من المخالفين من الأصحاب، ورححت على الرعم من أنه لم يتابع في حديثه. وفي ذلك يعلل عنده الطريق: - مثلاً، - بـ "وإن لم يتابعه أحد فإن فلان أحفظهم".

والنموذج من كتاب العلل على الشكل الآتي: قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواد شعبة عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير عن عمر قال: ما كان النبي ﷺ يشبع من الدقل، وما ترضون أنتم دون ألوان التمر وألوان الثياب. قال: كذا قال شعبة، وأما غيره من أصحاب سماك فليس يتابعه أحد منهم، إنما يقولون سماك عن النعمان عن النبي ﷺ. قال: "وإن لم يتابعه أحد فإن شعبة أحفظهم"².

والجدير بالذكر في هذا الباب أيضاً هو أن وجود الترجيح في هذا الأمر لا تنحصر

¹ - ويقول الخافظ ابن حجر: "... إذا كان رجال أحد الإسنادين أحفظ ورجال الآخر أكثر، فقد احتسب المتقدمون فيه. فممنهم من يرى قول الأعمش أولى، لإتقانه وضبطه. وممنهم من يرى قول الأكثر أولى لعدده عن الزهري". التكت على كتاب ابن الصلاح 779/2. وقد ساق الخافظ ابن حجر مثلاً جميع الرايين قال:

"قال عمرو بن علي الفلاس: سمعت سفيان بن زياد يقول ليحيى بن سعيد في حديث سمعان (الثوري)، عن أبي الشعثاء عن يزيد بن معاوية العسبي، عن علقمة - عن عبد الله بن قولبة تارك وتعالى: ﴿حَتَمَاهُ مَسْكَ﴾. فقال: يا أنا سعيد خالقه أربعة. قال: من هم؟ قال: والددة، وأبو الأحوص، وإسرائيل، وشريك. فقال ليحيى: لو كان أربعة آلاف مثل هؤلاء كان الثوري أنست منهم".

فقال الفلاس: وسمعت يسأل عبد الرحمن بن مهدي عن هذا فقال عبد الرحمن: هؤلاء قد اجتماعوا وسفيان أثبت منهم، والإنصاف لا بأس به، فأشار عبد الرحمن إلى ترجيح روايتهم لاجتماعهم، ولا شك أن الاحتصال من الخنتين منقذ قوي لكن ذلك إذا لم يتعد عدد الأكثر إلى درجة قوية جداً بحيث بعد اجتماعهم على الغلط أو يندر أو يمتنع عادة، فإن نسبة الغلط إلى الواحد وإن كان أرجح من أولئك في الحفظ والإتقان أقرب من سببه إلى الجمع الكثير". 780/2.

² - علل الحديث 106/2 (1811) - وانظر الحديث الآخر (2603).

ولا صايط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث المتشابهة بكتاب العدل، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص. وإنما ينهض بذلك الممارس العطن كأبي حاتم الرازي وشيوخه هنا الذين أكثروا جميعاً من الطرق والروايات، ولهذا لانجدهم يحكمون في هذا المقام هنا بحكم كلي يشمل القاعدة بحيث اختلف نظرهم في كل مسألة بحسب ما قام أو يقوم عندهم في كل حديث بمفرده، وحيث رجع كل ذلك إلى مجرد المهم والمعرفة التي حصوا بها عن سائر أهل العلم.

وأما عن الشواهد العامة الأخرى في الترجيح بقرينة العدد والكثرة، فمنها:

المثال الأول

"سألت أبي عن حديث رواه الثوري: عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبد الله أن النبي ﷺ قام فكبر فرفع يديه ثم لم يعد. قال أبي: "هذا خطأ، يقال وهم فيه الثوري، وروى هذا الحديث عن عاصم بن كليب جماعة فقالوا كلهم: أن النبي ﷺ فتح فرفع يديه ثم ركع فطبق وجعلها بين ركبتيه، ولم يقل أحد ما رواه الثوري"¹.

ففي هذا الحديث بين الرازي اختلاف الثوري على ما يرويه جماعة عن عاصم بن كليب. وأوضح تعليقه تقديم قول الجماعة من أصحاب عاصم على قول الثوري فيه لكون الثوري يكون قد وهم في هذا الحديث فانفرد بشيء لم يقله غيره.

ولقد وجدت غير ابن أبي حاتم من أئمة الحديث النقاد يصححون قول الجماعة من أصحاب عاصم على قول الثوري في هذا الحديث، حيث سنل الحافظ الدارقطني: عن حديث علقمة عن عبد الله قال: ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ فرفع يديه في أول تكبيرة ثم لم يعد؟ فقال: "يرويه عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة. حدث به الثوري عنه.

ورواه أبو بكر النهشلي عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه

عن علقمة عن عبد الله.

¹ - عن الحديث 96/1 (258).

وكذلك رواه ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن عفمة عن عبد الله. وقال الدارقطني: وإسناده صحيح، وفيه لفظة ليست محفوظة ذكرها أبو حذيفة في حديثه عن الثوري وهي قوله "ثم لم بعد"، وأما أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة وابن عمر فرووه عن وكيع، ولم يقولوا فيه "ثم لم بعد".... وليس قول من قال "ثم لم بعد" محفوظاً¹.

وهكذا كان تعليل الحديث بقول الجماعة مهجاً عند ابن أبي حاتم في نفي ثبوت لفظة "ثم لم بعد"، وتقدم قوهم على قول الأقل حين افرد بشيء فحالهم.

المثال الثاني

قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن عبد الجبار الكرايسي عن محمد بن عمار المؤذن، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس عن النبي ﷺ أنه رأى رجلاً يصلي وقرأ قبل صلاة الصبح، فقال: أصلاتان معاً".

قال أبي: حدثنا سعيد بن عبد الجبار بهذا وكتب إلي به أحمد بن حفص السيابوري. قال حدثنا أبي عن إبراهيم بن طهمان عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس عن النبي. بنحوه. وقال أبي: قد خالفهما مالك والثوري والدراوردي عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال رأى رسول الله رجلاً يصلي. مرسل. وهذا أشبه وأصح².

هذا التعليل يبين أن "محمد بن عمار المؤذن" و"إبراهيم بن طهمان" ينفردان برواية هذا الحديث عن شريك، عن أنس بن مالك، مرفوعاً، في مقابل رواية الجماعة: (مالك، والثوري، والدراوردي).

ومحمد بن عمار، هو ابن حفص بن عمر بن سعد القرظ المدني المؤذن، تكلم فيه البخاري وغيره... وقال البخاري: قال لي علي بن حجر: حدثنا محمد بن عمار

¹ - العلل للدارقطني 171/5 وما بعدها - سؤال رقم 804.

² - علل الحديث 134/1 (369)، وهو مرسل من حديث أبي سلمة أيضاً (319).

الأصاري عن شريك عن أس، قال: أقيمت الصلاة، فرأى النبي ﷺ بأسا يصلون فقال: أصلاتان؟ روى إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أبي سلمة نحوه - مرسلًا. قال البخاري: وحديث إسماعيل أصح¹.

وقال أحمد: ما أرى به بأسًا، وقال ابن معين: لم يكن به بأس، وقال ابن المديني ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس به بأس².

وإبراهيم بن طهمان الخراساني، قد وثقه ابن أبي حاتم وغيره³.

وأدرجه الحافظ ابن رجب تحت نوع من كان لهم كتاب صحيح وهم قوم ثقات وفي حفظهم بعض شيء، ونقل فيه عن ابن المبارك: "كان صحيح الكتاب"، وقال: وهذا يدل على أن حفظه كان فيه شيء عند ابن المبارك⁴.

وقال الحافظ ابن حجر: ثقة يعرب⁵.

وعليه فإن محمد بن عمار وإبراهيم بن طهمان، وإن كانا ثقتين فهما كانا يعطئان أيضًا. ولقد ذكر حديث ابن عمار هذا من غرائب ومناكير في الميزان عند الذهبي، ووصف ابن طهمان بأنه ممن يعرب أيضًا.

ويكون المرسل إذن أشبه وأصح من المتصل - كما عرضه ابن أبي حاتم - برواية العدد الأكثر له - مالك والثوري والدروردي - وهم الأقوى.

ثم إن الحديث في الموطأ، ويقول فيه البخاري - والمرسل أصح، وابن عبد البر في التمهيد: "لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث"⁷.

¹ - عن ميراث الاعتدال 661/3 و 662 (7989).

² - المصدر نفسه.

³ - الإخراج والتعديل 107/2.

⁴ - شرح علل الترمذي 584/2 و 601.

⁵ - تقريب التهذيب 109 (191).

⁶ - كتاب صلاة الليل باب ما جلاء في ركعتي الفجر 128/1.

⁷ - التمهيد 87/22.

أمثلة أخرى

ومثل النموذج السابق كثير بكتاب العلل، وهذه طائفة من الأمثلة الأخرى نذكرها سرده دون شرح أو تفصيل فهي باظقة بثبت رواية الجماعة أو العدد الأكثر على روايات الأقل، ونوضح إخلاء مدى تأثير هذه القرينة المرححة والحكم لها وتعليل المخالفات بها. كما أن منطوق التعليل يبين من تلك المادح عن المنهج المتبع في نقد المخالفة المردودة بقرينة العدد المرحح فلا يحتاج الأمر إلى تطويل للكلام أو الإطباب في استجراح ما استخرج أو علم من سالفها.

1 - قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواد الثوري عن الأعمش عن عبد الله بن سنان عن عبد الله بن الأزور قال: حلب رجل عند النبي ﷺ فقال دع دواعي اللين. فقالوا: روى هذا الحديث جماعة من الحفاظ: عن الأعمش عن يعقوب بن بحير عن ضرار ابن الأزور بدلا من عبد الله ابن سنان وهو الصحيح. قلت: خالف الثوري في هذا الحديث، وقال غير سفيان؛ الأعمش عن يعقوب بن بحير عن ضرار بن الأزور"¹.

2 - وقال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواد: إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء عن النبي ﷺ "إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول". فقلت: هل يدخل بين أبي إسحاق وبين البراء أحدا؟ قال: نعم، رواه عمار بن وريق، وخديج ابن معاوية فقالا: عن أبي إسحاق عن طلحة ابن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء عن النبي ﷺ. قلت أيهما الصحيح؟ قال: حديث خديج، وعمار، قد زادا رجلين"².

3 - وكرره بشكل آخر معللا بضمير الجمع فقال ابن أبي حاتم الرازي:

"سمعت أبي وحدثنا هن حرملة عن ابن وهب عن جرير بن حازم قال: سمعت أبا

¹ - عن الحديث 245/2 (2225).

² - عن الحديث 145/1 (404).

إسحاق الأحمدي يقول حدثني عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ يأتيها فيمسح عواتقنا وصدورنا ويقول لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول. قال: قال أبي: إنما يروونه عن أبي إسحاق عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن النبي ﷺ¹.

4 - وقال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه سليمان بن كثير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن جابر عن النبي ﷺ أنه كان يخطب إلى جذع، فلما وضع المنبر فصعد عليه من الجذع. ورواه أيضاً سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن جابر عن النبي ﷺ. قال أبي: جميعاً عندي خطأ أما حديث الزهري، فإنه يروى عن الزهري عن من سمع جابر عن النبي. ولا يسمي أحداً. ولو كان سمع من سعيد لبادر إلى تسميته ولم يكن عنه. وأما حديث يحيى بن سعيد فإنه هو ما يرويه عامة الثقات عن يحيى عن حفص بن عبيد الله عن أنس عن جابر عن النبي ﷺ وهو الصحيح"².

5 - ومنها ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

"سمعت أبي وذكر حديثاً رواه أشهل بن حاتم عن ابن عون عن محمد بن أبي موسى الأشعري أن النبي ﷺ كان يدعو. فسمعت أبي يقول: الناس يروون عن ابن عون عن محمد بن سيرين يوقفونه أن أبا موسى كان يدعو"³.

6 - ومنها: "سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن هرون ومحمد بن عبد الله الخزازي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أبي ثمامة الثقفي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال الرحم حجنة كحجنة المغزل. قال أبي: ما أعلم أحداً رفع هذا هذين والناس يوقفونه قلت لأبي أيهما أشبه بالصحيح قال الموقوف أصح"⁴.

¹ - علل الحديث 146/1 (406).

² - علل الحديث 199/1 - (573).

³ - علل الحديث 349/2 (2567).

⁴ - علل الحديث 170/2 (2002) وانظر (2007).

7- و"سمعت أبا زرعة وحدثنا عن يحيى بن بكير عن الليث عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: قالوا لرسول الله ﷺ أصحاب الخمر، قال: لم ينزل علي في الخمر شيء، إلا هذه الآية الفاذة ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾¹ إلى آخر السورة. قال: قال أبو زرعة: "هذا وهم، وهم فيه الليث إنما الصحيح كما رواه مالك، وحفص بن ميسرة وابن أبي فديك، عن هشام ابن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ".²

8 قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه أبو سفيان الحميري عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أن النبي ﷺ صلى على قبر. قال: قال أبي: هذا خطأ والصحيح حديث يونس بن يزيد وجماعة عن الزهري عن أبي أمامة عن النبي ﷺ بلا أبيه".³

9 وقال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث سمعه من إبراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا سعد ابن عبد الحميد بن جعفر عن فليح بن سليمان عن حنين بن أبي حكيم عن حكيم وابن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال "من سمع المؤذن. قال أبي: وجدت في كتاب سعيد بن عفير عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن المغيرة عن حكيم ابن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن النبي ﷺ. ورواه الليث عن حكيم بن عبد الله عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ. قال: والليث ثقة وعبيد الله ابن المغيرة من أهل مصر. قلت لأبي: أبو هريرة أشبه أو سعد؟ قال: قد اتفق نفسان على عامر بن سعد عن أبيه وهو أشبه".⁴

¹ - الرواية: 07.

² - علل الحديث 218/1 (633).

³ علل الحديث 163/1 (463).

⁴ علل الحديث 164/1 (462). وانظر أمثلة أخرى من كتاب العلل في (1677-2709-2026).

المبحث الثالث

الترجيح باعتبار الأمصار واتفاقها

المبحث الثالث

الترجيح باعتبار الأمصار واتفاقها

يستعين منهج النقد بالمدارس الحديثية وروايات الأمصار كالشام ومصر والكوفة والمدية، والتي تعد معرفتها من مهمات نقاد الحديث من حيث هي وسيلتهم في تمييز صحيح حديث الناس من سقيمه.

ولأن لكل مدرسة خصائصها وبنوع حديثها لتفاضل كل إقليم عن الآخر بما حصل فيه من تطورات في التاريخ والعلوم، ولتوعية الواقدين إليها من أئمة الصحابة والتابعين وتابعيهم وتأثير هؤلاء فيها.

ولكي يكون ناقد الحديث على بصيرة في نقده، فهو يحتاج إلى دراية بحديث المدرسة الحديثية إذ أن ذلك يساعده في الكشف عن الخلل الواقع إمكانا في روايات الغرباء من الناس عند المخالفة إذا روى بعضهم حديث أهل الأمصار.

فهو يحتاج في منهاج النقد إلى معرفة الحفاظ في هذه البلاد وأصحابهم من أهل الأمصار الأخرى، ومن أخذوا عنهم، ومن أثبت الناس فيهم، ومستوى حديث كل واحد منهم في الرواية عنهم حتى يقول بعد ذلك: "هذا الحديث خطأ، وذاك صحيح لرواية مصر من الأمصار¹ وهكذا".

وإن مما يلفت الانتباه، أن الاطلاع على أركان الرواية في الأمصار له فوائده النقدية التي لا يستغني عنها رجل العلل، فإذا جاء إسناد حديث من غير طريق بلد المحدث، يكون

¹ - بعد الحفاظ ابن رجب الحنبلي في كتابه المانع الخاف "شرح عن الترمذي"، من أولى هذه المعرفة عبارة خاصة فترجم لأعيان الحفاظ في الأمصار وذكر تفقات الرواة في كل مصر، الذين تدور غالب الأحاديث الصحيحة عليهم، وبين مراتبهم في الحفاظ، وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف فذكر أصحاب كل ثقة من الثقات، وأبهم يقدم عن غيره عند الاختلاف". فانظر الكتاب: الجزء الثاني في أصول علم الحديث، من صفحة 471 إلى 620. وانظر معه كتاب المذكور عبد الكريم الوريكات: الوهم في روايات عظمى الأمصار، ص 475 إلى 482.

عند الناقد محل استفهام ونظر، لتفرد راويه، وقد يردده في الأغلب لاحتمال الوهم. ولذلك كان تمييز سلاسل الأسانيد في كل بلد، ومعرفة المشهور منها والغريب، له أهميته الكبرى في علوم الحديث، ومن الأمور التي كان يدركها النقاد ويستوعبونها في مقدمهم الأحاديث، والترجيح بينها.

ومن ذلك: الترجيح لرواية المدرسة المشهورة عن الراوي المختلف عنه، كأن ترجح رواية الشاميين في إسماعيل بن عياش، والأوراع في... أو البصريين في حماد بن زيد... أو الكوفيين في سفيان الثوري... أو المدنيين في مالك بن أنس... وهكذا متى اختلف عنهم الغرباء من الناس.

كما لا يخفى ما خلفنا من فوائد تثري معرفة الناقد، وتجعله أكثر استيعاباً لمسار الأسانيد من الثقافات في كل مصر، فإذا روى المحدثون حديث غيرهم من الأمصار ولم يتقوا أسانيد أهلها، ووقع لهم الخلط فيها، وصل الأمر بالناقد ورجل العلل بعد ذلك إلى أن يقول بعلّة الرواية، فيرجح رواية الأمصار ويفلظ مخالفهم.

ولقد اعتبر ناقد أحاديث كتاب العلل عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي اتفاق الأمصار قريبة ترجيح عند مخالفة غريب عنهم، وعلّة في حديثه. فعلل الأحاديث برواية الكوفيين، والشاميين، والبصريين وغيرهم، وجاء منهجه في الطائفة من روايات الغرباء، التعليل بأحاديث الأمصار الصحيحة التي كشفت علل أولئك المخالفين وتفرداتهم بعير المحفوظ من حديث أهل تلك الأمصار.

وهذه مجموعة المواطن التي استخرجناها من كتاب العلل حيث كانت العبارة النقدية فيها ناطقة بترجيح ما يرويه خبراء الأمصار بحديثهم.

المثال الأول

قال أبو حاتم الرازي: "سألت أبي عن حديث رواه محمد بن خالد الوهبي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: إذا كانت منية أحدكم بأرض قبضت له الحاجة فيعمد إليها... الحديث. قال أبي: الكوفيون

لا يرفعونه¹. وقال أبو محمد: "هذا الحديث معروف بعمر بن علي بن مقدم تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد، وتابعه علي روايته محمد بن خالد الوهبي"².

بالنظر في إسناد هذا الحديث، نجد أن مخرج الحديث كوفي، فهو من حديث عبد الله بن مسعود، وقد كان علم ابن مسعود رضي الله عنه عند الكوفيين مشهور.

ثم أخذه عنه -أي الحديث- قيس بن أبي حارم وهو كوفي³، وعنه إسماعيل بن أبي خالد البجلي الكوفي وقد أكثر عنه وهو تابعي ثقة⁴.

ورواه عن إسماعيل بن أبي خالد، محمد بن خالد بن محمد الوهبي وهو ثقة لكنه حمطي من أهل الشام⁵، وتابعه عليه -كما قال ابن أبي حاتم- عمر بن علي بن عطاء ابن مقدم وهو ثقة لكنه بصري⁶ وتفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد.

ومن قول أبي حاتم على الحديث "الكوفيون لا يرفعونه" نفهم أن من رواه عنهم بالاتصال يكون قد أخطأ فيه عنهم وحيث هو عن الكوفيين مشهور بوقفه.

وبذلك يكون أبا حاتم قد استخدم الترجيح وبقرينة شهرة الحديث عن الكوفيين بالوقف وليس بالرفع.

المثال الثاني

قال ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي عن حديث رواه الثفيلي عن مسكين عن الأوزاعي، عن إسماعيل ابن عبيد الله عن يزيد بن الأصم عن ميمونة عن النبي ﷺ قال: لا رقية إلا من عين أروحة. قال أبي: "رواه بعض أصحاب الأوزاعي عن من سمع يزيد بن الأصم عن ميمونة

¹ - على الحديث 362/1 (1073).

² - نظر هذه الترجمة من تهذيب التهذيب 386/8 والتقريب 803 (5601).

³ - نظر هذه الترجمة من تهذيب التهذيب 291/1 والتقريب 138 (442).

⁴ - نظر هذه الترجمة من تهذيب التهذيب 143/9 والتقريب 840 (5885).

⁵ - نظر هذه الترجمة من تهذيب التهذيب 485/7 والتقريب 725 (4986).

عن النبي ﷺ ولم يسم أحدا، فكان النفيلي يمتنع من تحديث حديث مسكين هذا ويقول: لم أتابع عليه، والذي يرويه الدمشقيون عن الأوزاعي عن من سمع يزيد بن الأصم أشبه، لأن الأوزاعي لو كان سمع من إسماعيل بن عبيد الله لم يكن عنه¹.

وهذا حديث يرويه عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل (أبو جعفر) النفيلي الحراي²، عن حراي آخر هو مسكين بن بكير (أبو عبد الرحمن) الحراي³، عن الإمام الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو إمام أهل الشام⁴.

وخالف فيه مسكين بن بكير أصحاب الأوزاعي بقوله عنه عن إسماعيل بن عبيد الله عن يزيد بن الأصم... بينما هو عن الدمشقيين في الأوزاعي عن من سمع يزيد بن الأصم. فعلم أبو حاتم ذلك الحديث برواية أولئك الدمشقيين ورحح قولهم في الأوزاعي لأن الأوزاعي لو كان سمع من إسماعيل بن عبيد الله لم يكن عنه. علما بأن النفيلي ثقة مأمون يحتج به وأثنى عليه الأئمة، أما مسكين بن بكير فقد وثقه غير واحد من العلماء لكنه كان كثير الوهم والخطأ.

يقول أحمد: "حدث عن شعبة بأحاديث لم يروها أحد". وقال مرة: "لا بأس به ولكن في حديثه خطأ"، وقال أبو أحمد الحاكم: "له مناكير كثيرة" -والذي في الكي "كان كثير الوهم والخطأ"⁵. وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ وكان صاحب حديث"⁶ فلعل هذا الحديث مما كان يخطئ فيه.

وقد علله أبو حاتم ببعض أصحاب الأوزاعي الذين يكونون قد ضبطوا ما يقول به الأوزاعي في إسناد هذا الحديث. بل وذكر أبو حاتم أن النفيلي نفسه كان يمتنع عن

¹ - علل الحديث 311/2 (2450).

² - تنظر هذه الترجمة من التهذيب 16/6. والتقريب 543 (3619).

³ - تنظر هذه الترجمة من التهذيب 120/10. والتقريب 937 (6659).

⁴ - تنظر هذه الترجمة من التهذيب (238/6).

⁵ - تهذيب التهذيب (121/10) - ويظهر ميران الاعتدال 101/4 (8479).

⁶ - تقريب التهذيب 937 (6659).

تحدث حديث مسكين هذا ويقول لم أتابع عليه. فكل ذلك يجعل الترجيح لقول أهل مدرسة الأوراعي قويا في مقابل حيثيات التعليل التي قبلت في رواية السيلي عن مسكين. وهناك أمثلة أخرى أكتفي بذكرها إجمالاً، وإن منطوق الحكم فيها واضح في التعليل برواية المدارس والأمصار وفي الترجيح لها دون غيرها.

قال أبو حاتم الرازي:

- 1- "...وأشبههما حديث بلال لأن أهل الشام يروون عن بلال هذا الحديث..."¹.
- 2 وقال: "...غلط ابن المبارك فظن أن هذا مما يروي عن أبي إدريس عن واثلة، وقد جمع هذا الحديث بسر من واثلة نفسه، لأن أهل الشام أعرف بحديثهم..."².
- 3 وقال: "...الكوفيون سوى حجاج لا يسندونه، ومرسل أشبه..."³.
- 4 وقال: "...قد تابع عبد الرحمن بن إسحاق صالح بن كيسان على هذه الرواية، وتابع معمر بعض الشاميين عن الزهري ومعمر كان ألزم للزهري..."⁴.
- 5 وقال: "...المصريون يروون هذا الحديث عن زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ..."⁵.
- 6 وقال: "...عن زياد بن حصين عن أبي العالية عن ابن عباس، ورواه الكوفيون عن زياد عن أبيه عن ابن عباس، والمصريون أعلم بزياد بن حصين..."⁶.
- 7 قال: "...ومما يدل على أن هذا الحديث صحيح، أن هذا الحديث يرويه الحمصيون عن عبد الرحمن بن جبير عن عقبة..."⁷.

¹ - عن الحديث 39/1 (82).

² - عن الحديث 80/1 (213) وكرره في (1029).

³ - عن الحديث 314/1 (942).

⁴ - عن الحديث 325/1 (970).

⁵ - عن الحديث 244/1 (713).

⁶ - عن الحديث 277/1 (819).

⁷ - عن الحديث 60/2 (1667).

المبحث الرابع

مصطلحات التصحيح في التعليل والترجيح

جامعة الأمير
القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الرابع

مصطلحات التصحيح في التعليل والترجيح

يُرجح الرازي أحد وجوه الخلاف، ويستخدم الألفاظ: "صحيح" أو "هو الصحيح" أو "هذا الصحيح" أو "الأصح" وقد لا يكون الحديث الراجح صحيحاً اصطلاحاً كأن يكون مرسلًا أو منقطعاً، أو في إسناده من لا تقوم به حجة.

وإن هذا التعبير في استخدام كلمة "صحيح"، لا يعني بالضرورة أن الحديث صحيح محتج به في الغالب، ولكن يعني أنه المعروف عند المحدثين النقاد، وأن الطريق الأخرى ليست معروفة عندهم. إذ المعنى من الترجيح هو ذكر الثابت عن الشيخ المختلف فيه، وقد يكون هذا الشيخ معطناً في حديثه، أو قد رواه مرسلًا أو منقطعاً، أو نحو ذلك.

كما أن التصحيح لأحد وجوه الخلاف المعروف بتلك المسميات، وإن كان مخالفاً لاصطلاح المحدثين فهو يعني ويُقصد به عند أهل النقد ما رجّح من الروايات ثبوته عندهم رواية لا حكماً. ولأن كثيراً ما يطلقون تلك العبارات الاصطلاحية في الغالب على أرجح الحديثين الضعيفين، كما قد يعلل الرازي بلفظة "أصح" ويقرن العبارة تلك بـ "أشبه" فيقول: "أشبه أصح". والوصف بالأشبه الأصح، كثير في كتاب العلل، وهو على منهج الدلالة على أن الحديث أو أحد الوجوه فيه، أقرب للصواب من مخالفه، كما يتضح ذلك عند تتبع النصوص النقدية من كتاب العلل... وهذه تطبيقاته على المنهج من خلال المسائل المغلولة الآتية:

المثال الأول

قال ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن حديث رواه إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: إذا قاء أحدكم في صلاته أو رعى أو قلّس فليصرف... الحديث. فقال أبو زرعة: "هذا خطأ، الصحيح عن ابن جريج عن أبيه عن أبي مليكة عن النبي. مرسل"¹.

¹ - علل الحديث 179/1 (512).

فهذا- كما ترى- ترجيح للمرسل، والمرسل نوع من قسم الضعيف أطلق عنه الرازي وصف الصحة فقال: "الصحيح... مرسل"، في مقابل المسند المرفوع الذي نعتة بأنه "خطأ".

وإن دل هذا الصنيع على شيء في منهج القاد، فهو يدل على أن تعليلهم بلفظ الصحيح يكون للمعروف عندهم من حديث الشيخ.

وذلك هو البادي من النص النقدي للرواية عند ابن أبي حاتم من قول أبي زرعة حيث إنه لم يعقب على خطأ إسماعيل ابن عياش، براوي آخر يذكره عن ابن جريح وإنما صوب الحديث في ابن جريح لا غير، مما يدل على أن التعليل كان على أساس ما يحفظه الناقد أبو زرعة لإسناد ابن جريح في هذا الحديث، وإطلاعه على سياقه فيه الذي هو: عن أبيه عن ابن أبي مليكة عن النبي، مرسل. وبذلك قال: "هذا خطأ والصحيح عن ابن جريح كذا مرسل"¹.

المثال الثاني

قال ابن أبي حاتم:

"وسئل أبو زرعة عن حديث اختلاف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، والثوري عن عبد الكريم أبي أمية فقال سفيان، عن عبد الكريم، عن عمرو بن سعيد عن عائشة أن النبي ﷺ دخل عليها واختبأت مولاة له، فقال النبي ﷺ: حاصت؟ فقالت: نعم، فشق لها من ثوبه، وقال: اختمري بهذا". وروى ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم عن سعيد بن عمرو عن عائشة. فقال أبو زرعة: ما يرويه الثوري أصح. قال: وسألت أبي عنه؟ فقال: هو عمرو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن المعلى"².

وهذا ترجيح بالأصححة لما يرويه الثوري، عن عبد الكريم أبي أمية، لكن عبد الكريم

¹ - ومثل هذا كثير في كتاب العلل ينظر في المسائل (513/1222/1286/1503/2288/2535/2713...).

² - عن الحديث 180/1 (513).

هو ابن أبي المخارق¹، وهو رجل "ضعيف متروك" كما هو معلوم.
وفيه يكون القصد بعبارة "أصح"، الإطلاق للأصحية على أرجح الحديثين الضعيفين
كما أشرت سابقا.

المثال الثالث

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن حماد، عن
إبراهيم عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه هي أن يسأجر الأجير حتى يعلم أجره.
ورواه الثوري عن حماد عن إبراهيم عن أبي سعيد موقوفا. فقال أبو زرعة: الصحيح
موقوف عن أبي سعيد، لأن الثوري أحفظ"².

ويرجح الرازي هنا الموقوف ويقر بأنه هو الصحيح بقربة الأحفظ مما يعني أن الوقف
هو الثابت رواية.

لكنه أيضا هو إطلاق للأصحية على حديث موقوف ومقطع على الخالين، ذلك أن
الإسناد فيه إبراهيم، وهو ابن يزيد النخعي عن أبي سعيد الخدري، وإبراهيم النخعي
لم يثبت له سماع من أبي سعيد الخدري³. وعليه فالحديث في الطريقتين منقطع، قد أطلق
على أحدهما معنى الأصحية والمنقطع من قسم الضعيف كما هو معلوم.

¹ هو عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية النعمان الحضرمي، تولى مكة، وسمي أمية قيس، وقيل: طارق: ضعيف، من
السادسة: التفريق: 619 (4184). وعن ابن حجر في المسند: في ترجمة حبيب بن محمد: على كونه متروكا
وقال: "حبيب بن محمد بن سليم قال أبو الحسن بن الفطاح مجهول كتابه قلت لأبيه النعمان وهو بن سليم بن المخارق
الأردني وقد قيل إن حبيباً أيضاً صحابي ووقع حديثه في مسند أحمد وفيه التصريح بصحته لكن في الإسناد عبد الكريم
ابن أبي المخارق وهو متروك". 173/2 (770).

² على الحديث 532/186.

³ جاء في ترجمة إبراهيم بن يزيد بتهديد التهذيب 178/1. "قال ابن الندي: لم يلق النخعي أحدا من أصحاب رسول
الله ﷺ وقال أبو حاتم: لم يلق أحد من الصحابة إلا عائشة ولم يسمع منها وأدرك أسما ولم يسمع منه. وقد كان
إبراهيم مكثرا من الإرسال عن الصحابة منهم عن عبد الله بن مسعود" وقال الذهبي في ميزان الاعتدال 74/1:
"إبراهيم بن يزيد النخعي أحد الأعلام يرس عن جماعة... ولم يصح له سماع من صحابي."

المثال الرابع

قال ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث حدث به أبي عن رضوان بن إسحاق عن إسحاق بن عيسى عن ابن خزيمة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن عمر أنه هب عن النضر عن الخيرة إلا بإدائها. قال أبي: حدثنا أبو صالح كاتب الليث عن ابن خزيمة عن جعفر بن ربيعة عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن عمر. وقال: حديث أبي صالح أصح، وهذا من تخالط ابن خزيمة".¹

وهذا الحديث كما ترى يدور على عبد الله بن خزيمة، وهو ضعيف، بل وقال أبو حاتم عن أحد طرقه "وهذا من تخالط ابن خزيمة".
لكن أنا حاتم قال مع ذلك "حديث أبي صالح أصح"، مما يعني الترجيح لأحد الطرق وفي إسناده من لا تقوم به حجة، لكنه أصح باعتباره هو المعروف الذي يحفظ عن ابن خزيمة في مقاس الطريق الأخرى التي ليست معروفة عنه عند النقاد.
وبذلك يتجه المعنى من الترجيح في هذا الحديث "أصح" وهو ذكر الثابت عن الشيخ المختلف فيه ولو كان الشيخ ضعيفا أو هو من أخطائه.

المثال الخامس

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن حديث رواه أبو بكر بن عياش عن ليث عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن ثوبان قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي... الحديث. فقال أبو زرعة: رواه ذواد بن علبه، وابن أبي زائدة عن ليث عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن أبي إدريس الخولاني عن ثوبان عن النبي ﷺ. وقال: وهو الصحيح، وقد وصلوه وزادوا فيه رجلا".²

¹ - علل الحديث 412/1 (1234).

² - علل الحديث 464/1 (1395) - وبظن عمودها آخر من حديث ليث بن أبي سليم في (1664).

وهذا الحديث فيه الترجيح لمن وصل وراد رحلا وهم أكثر عددا من الواحد، والكل يرويه عن لث.

لكن التصحيح لذلك الوجه هو من باب الأصح المعروف رواية في لث لأنه صحيح اصطلاحاً.

وذلك لأن اللث وهو: "اللث بن أبي سليم الكوفي¹، ضعيف، اختلط في آخر عمره. وهو: مضطرب الحديث، وإن حدث عنه الناس"².

ثم إنه يرويه في كلا الوجهين عن تبعه المدعو "أبو الخطاب" وهو مجهول³.

المثال السادس

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه يعقوب بن كعب الحلبي، عن زكريا بن منظور عن أبي حازم، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "كل مسكر حرام". فقال أبي: حدثنا إبراهيم بن المنذر، عن زكريا بن منظور، عن أبي حازم عن ابن عمر عن النبي ﷺ. لم يقل: نافع. وقال: وهذا عندي أصح بلا نافع".

الترجيح في هذا الحديث على أنه "أصح" بلا نافع، لا يعني هو الآخر بأنه من الصحيح حكماً، وإنما هو بمعنى المعروف عن زكريا عن أبي حازم عن ابن عمر هو بلا نافع، خاصة أن أبا حاتم يقول قبل قوله "أصح": "وهذا عندي..." أي الذي أعرفه من الرواية هذا الحديث هو: عن زكريا عن أبي حازم عن عمر عن النبي ...

وعليه، لا يمكن أن يكون الراجح هنا بالمعنى محتج به إذن. بل وهو من الضعيف البين، وذلك لأنه:

¹ - اللث بن أبي سليم بن زعيم، واسم أبيه أمم وقيل أسير وقيل عمر ذلك. صدوق اختلط حداً، ولم ينمير حديثه فترك.

من السادسة التقريب 819(5729)

² - ميراث الاعتدال 420/3.

³ - قال ابن حجر: أبو الخطاب، شيخ للث بن أبي سليم، مجهول، من السادسة. التقريب 1140 (8142).

أولاً: هو برواية: زكريا بن منظور بن ثعلبة القرظي¹، وهو ضعيف، ضعفه جماعة ومهم أبو حاتم نفسه، فهو يقول فيه: "ليس بالقوي، ضعيف الحديث، منكر الحديث يكتب حديثه"².

وقال ابن معين: "ليس بشيء، وليس بثقة"³.
وقال الدارقطني: متروك. وقال أبو زرعة: ليس بقوي"⁴.
وقال ابن حجر: ضعيف⁵.

ثانياً: ثم في هذا الراجح علة أخرى، هي علة الانقطاع بين أبي حازم، وهو سلمة بن دينار الأعرج، وعبد الله بن عمر⁶. حيث لا يثبت لأبي حازم الأعرج هذا، سمع من ابن عمر⁷. وعليه، فالحديث ضعيف ولعله الانقطاع أيضاً.

المثال السابع

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواد إسحاق الأزرق عن العوام بن حوشب عن القاسم بن عوف الشيباني قال: أتينا أبا ذر بالربذة فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: إنه يكون بعدي سلطان، فمن أراد أن يدخله خلع الله الإسلام من عنقه". فقال

¹ زكريا بن منظور بن ثعلبة، ويقال: زكريا بن يحيى بن منصور، نسب إلى جدّه، الغضائبي يعني المدني، ضعيف، من الثمعة، التقريب: 339 (2037).

² - عن الحديث 30/2 (1567)، ويظهر تودحاً مماثلة في (1628).

³ - الخرج والتعديل 597/3.

⁴ - ميزان الاعتدال 74/2-75.

⁵ - التقريب ص 339 (2037).

⁶ - سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج، القريش، التمار، المدني، القاصي، مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد، من الخامسة، التقريب: 399 (2502).

⁷ - يقول الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (143/4-144): "... روى عن ابن عمر ولم يسمع منه. وقال ابنه يحيى بن صالح: من حدثك أن أبي سمع من أحد من الصحابة عمر سهل بن سعد فقد كذب".

أبي: "هذا أخطأ فيه إسحاق، رواه غير إسحاق عن العوام عن القاسم بن عوف عن رجل من عترة عن أبي ذر، وهو الصحيح".¹

أما وهذا، فصريح في أنه لا يراد منه التصحيح الاصطلاحي، أو الترجيح المحتج به، لأنه لا يمكن لأبي حاتم وهو يرى الحديث عنده وفيه منه لا يدرى أسمع هذا منهم من الصحابي أنا أم لا يسمع منه؟ ثم يقر بالقول فيه وهو الصحيح قصد الاحتجاج والقبول. وإنما قد قيل ذلك ترجيحاً، بين الأسانيد فقط من حيث ثبوت الحديث رواية كما كان يحدث العوام بن حوشب² لا غير.

¹ - على الحديث 408/2 (2732).

² - هو العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، ثقة ثبت فاضل، من السدسة. التقريب (5246)757.

المبحث الخامس

قرائن تحليل الأسانيد

أولاً: قرينة الاختلاط

أ - الضابط في انتقاد المختلط من الحديث

ب - الصيغ في تحليل المختلط من الحديث

ج - التطبيقات العلمية في كتاب العلل

ثانياً: قرينة لزوم الطريق

أ - الصيغ المستخدمة في التعبير عن هذه القرينة

ب - أسباب وقوع الراوي في لزوم الطريق

المبحث الخامس

قرائن تعليل الأسانيد

من المنهاج في نقد الأحاديث وتصحيحها تعليل بعض الأسانيد بعملة من القرائن الإسنادية الأخرى التي نختفها من حيث أحوال الرجال الخاصة، فمنها تصحيح الأحاديث متى وافقت طرقها للواقع الصحيح في الرواية المعينة، أو تنتقد متى خالفت ذلك الواقع فيكون هذا مكس العلة، وتكون القرائن الإسنادية في الرجال دليلاً عليها.

ومن أهم ما يوقف عليه من تلك القرائن التي يستعملها صاحب "كتاب العلل" في التعليل على أسانيد الرجال: قرينة الاختلاط. ثم قرينة لزوم الطريق. أي سلوك الراوي الطريق المشهور

أولاً: قرينة الاختلاط

يعتبر علماء الحديث معرفة هذه الحال من مهمات علوم الحديث، ومما يجب الاعتناء به لحقائه من جهة، ثم لخطورة الجهل به من جهة ثانية¹.

¹ لقد اتجهت جهود العلماء إلى إفراء هذه النوع من الحالات لفائدة تفصيدات خاصة حصرت فيها قائمة بالمختلطين من الرواة الثقات فكان كتاب "الاختلاط" من رمي بالاختلاط "لمرسان الدين الخليلي"، وكتاب "الكرواحات السرات" لمعرفة من احتلط من الرواة الثقات "لأبي النكاح الدمسقي". وتكلم فيه الخطيب البغدادي، في كتابه: "الانكافاة في علم الرواية" ضمن باب ما جاء في ذلك من احتلط ونعم". واعتنى به ابن الفلاح الشهير بـ"روى"، في كتابه المقام، وبعده في ذلك من جاء بعده فكان في كتاب "شرح علي الترمذي لأبي رجب الخسفي"، الذي أحاد وأعاد أكثر من غيره حسبما تكلم على هذا النوع من القرائن بأمانة تطبيقية وبين أهميته في التعليل أيضاً. وقد قسم المحدثون المختلطين من حيث تأثير الاختلاط في قول مروياتهم على ثلاثة أقسام، فقال العلامة: "أما الرواة الذين حصل لهم الاختلاط في آخر عمرهم فهم على ثلاثة أقسام:

أولها: من لم يوجب ذلك له ضعفاً أصلاً ولم يخط من مروياته إما بقصر مدة الاختلاط وقلة كسبهات من عيبة وإسحاق بن راهوية وهم من أئمة الإسلام المتفق عليهم، وإما لأنه لم يرو شيئاً حال اختلاطه فسلم حديثه من الزهيم كحريز بن حارم، وعفان بن مسلم.

ثانيها: من كان متكلماً فيه قبل الاختلاط، فلم يحصل من الاختلاط إلا زيادة في ضعفه كإسحاق بن عمار السعيمي. ثالثها: من كان محتاجاً به، ثم احتلط، أو عسر في آخر عمره، فحصل الاضطراب فيما روى بعد ذلك فليترقب الاحتجاج به على التمييز بين ما حدث به قبل الاختلاط عما رواه بعد ذلك". عن كتاب المختلطين ص 3.

فقد يخفى أمر الثقة من المحتلطين الذين يتغير حفظهم أو يفسد عقلهم، على من لا يناع له من علم الرجال وعلل الحديث فيصح حديثه اكتفاء بحالته العامة المشهورة من دون اعتبار للحالة الأخرى الطارئة عليه وهي الاختلاط.

ثم إن أداء الحديث من الموصوف بالتغير والاختلاط بعد احتلاطه يعد بدلالة التمرّد أو المخالفة معلولا بالخطأ والوهم في منهج النقد للحديث في الغالب، وأما ما لم يعرف الزمّن الذي حصل فيه ذلك التغير أو أشكل فلدى القاد وأئمة الحديث من التفاصيل الأخرى نجعل ما تحمل عنه مقبولا أو مردودا¹.

وإن ذلك المنهج ليظهر مدى خطورة الجهل بتلك الحالة وقواعدها، كما ينم عن دقة بالغة في رسم التعليل في هذا الباب لم يتأهب له سوى الجهادة الذين استوعبوا الرواة والمرويات... كابن أبي حاتم الرازي وشيخه.

ونمهدا للولوج في البيان التطبيقي والنقدي بهذه القرينة الإسنادية بالأمثلة من كتاب "علل الرازي"، واستخراج منهج ابن أبي حاتم في ذلك أشير إلى أن للاختلاط أسبابه، وأنواعه وماهيته.

فالاختلاط من حيث هو سبب يؤثر في بعض ظروف رواية المحدث أو جرحا عاما فيه، فإنه حالة طارئة وغير أصلية تعترض المحدث في حياته. فلقد ألمح الحافظ ابن حجر إليها وهو يتحدث عن سوء الحفظ حيث قال:

"إن كان سوء الحفظ طارئا على الراوي إما كبره أو ذهاب بصره، أو لاحتراق كبه أو عدمها بأن كان يعتمد عليها فرجع إلى حفظه فساء، فهذا هو المختلط"².

¹ ينظر في هذه القواعد وتفصيلها ما كتب في: تدريب الراوي 372/2، توضيح الأفكار 502/2، فتح المعيت 277/3، وقد أشمل الحافظ العراقي في بيان الحكم إذ قال: ثم الحكم فيمن احتلط أنه لا يقبل من حديثه ما حدث به في حال الاختلاط، وكذا ما أهم أمره وأشكل فله ندر أحدث به في الاختلاط أو بعده؟ وما حدث به قبل الاختلاط فيمن، وإنما يتميز ذلك باعتبار الرواة عنهم فمنهم من سمع منهم قبل الاختلاط فقط ومنهم من سمع بعده فقط ومنهم من سمع في الحالين ولم يتميز". شرح التبصرة والتذكرة 264/3

² - برهة النظر ص 82.

وعلى ذلك عرفوا الاختلاط فقالوا: "وحيث فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال الأفعال إما بحرف أو صرر أو مرض أو عرض من موت ابن وسرقة مال أو ذهاب كتب أو احتراقها"¹.

ومنهم من يحصره بما كان ناتجا عن الآفة العقلية فحسب ويقول: "الاختلاط آفة عقلية تورث فسادا في الإدراك، وتصيب الإنسان في آخر عمره أو تعرض له بسبب حادثة ما كفقد عزيز أو صديق ما ومن نصيبه هذه الآفة لكثر سبه يقال فيه: اختلط بآخره"². ومنهم من يعتبره ضمن أسباب الخرج عامة ويستحق موصوفه الترك كاعتبار ابن حبان لذلك في كتابه المحروحين حيث يقول:

"ومنهم -أي الضعفاء- جماعة ثقات اختلطوا في أواخر أعمارهم حتى لم يكونوا يعقلون ما يحدثون فأجابوا فيما سئلوا، وحدثوا كيف شاءوا فاختلط حديثهم الصحيح بحديثهم السقيم فلم يتميز، فاستحقوا الترك"³ -أي لما أدى بهم الاختلاط إلى رواية المنكر من الحديث والمعلول من الأسانيد.

أ - الضابط في انتقاد المختلط من الحديث:

ويعلل هذا النوع من الأحاديث عبد ابن أبي حاتم بما ينفرد به المحدث، أو يخالف فيه غيره إذا كان التحديث به في فترة معينة دون أخرى، مع اتصافه بالتغير من حال الحفظ والإتقان، إلى حال التخليط واخفظ السي، أو فساد العقل. ويتنقد الحديث إذا كان من رواية مختلط بغلبة الوهم والخطأ في الجملة، ويعتبر فيه لقبوله أو رده عنصران اتان يستتجان من نصوصه في التعليل على هذا النوع من الرواية هما:

¹ - عن السحاوي: فتح المعيت 277/3.

² - عن همام سعيد: مقدمة تحقيق شرح عدل الترمذي 103/1.

³ - كتاب المحروحين 68/1 وتراجم كتابه ما عدا ذلك عدة في هذا المجال: ينظر على سبيل المثال ترجمة يزيد بن أبي زياد 100/3، والمثنى بن صالح 20/3، ويبريد بن عوف 311/1، وقريش بن أسس 220/2.

1- الزمن الذي سمع فيه الحديث من المختلط.

2- الراوي الذي يروي ذلك الحديث عن المختلط.

فمضى سمع راو عن المختلط حديثه قبل الاختلاط قبل قوله وبرزت صحته بهذه القرينة. أما إذا سمع بعد ذلك رد وعلل لقرينة غلبة الظن بوجه المختلط وخطئه في تلك الحال. وحين لا يتمير حال السماع عنه قلاً أو بعدا يعرضه كمنهج السر على ما يرويه الثقات فإن وافقهم قبل وإلا رد.

ب- الصيغ في تعليل المختلط من الحديث:

ويتكلم الرازي في المختلط من الحديث في كتابه العلل عما يعيد التعليل بقرينة الاختلاط فيعمد في نقده منهجاً بذلك إلى تتبع الملاحظات المنوطة بأداء الرواية وتحملها من المختلط في الأصل.

وقد يستنكر الحديث، ونفهم من دلالة المخالفة فيه مع وجود المختلط في الإسناد أنه يسكوه نكارة إسناد، وقربته اختلاط راويه.

والذي يلوح من الأسلوب النقدي عند ابن أبي حاتم، هو سعة اطلاعه بأحوال الرجال والمرويات المختلفة، فهو يبين علة الحديث برواية الأحفظ القديم سماعاً على رواية المتأخرين سماعاً عن المختلط، وبالبيان الصريح لحينيات العلة في الحديث المتمثلة في غلط الحديث المختلط وسوء حفظه.

وفي الأحكام التفصيلية الصادرة - دون النكارة - نجد الألفاظ التالية: "هذا خطأ" أخطأ فيه فلان، روى جماعة هذا الحديث فحدث فلان هذا من حفظه بآخره، وكان ساء حفظه فغلط فيه¹ أو "روى هذا فلان وهو أحفظهم، وفلان كبر وساء حفظه بآخره فسماع فلان منه قدماً وتأخر سماع فلان وفلان من فلان"² أو "إن ما يروونه

¹ - علق الحديث 230/1 رقم 668 في حيث يرويه شريك بن عبد الله القامسي .

² - علق الحديث 186/2 رقم 2056 في حديث يروي عن أبي إسحاق السبعي .

موقوف وأسنده فلان بآخره¹ "أو" يقال إن فلان سمع من فلان بآخره، وفلان سمعه من فلان قديم وفلان بآخره اختلط فكل من سمع منه بآخره فليس سمعه بأحد ما يكون² "أو" فلان أقدم سمعا من هؤلاء وفلان تعير بآخره³ "أو" هذا حديث خطأ رواه بعض الحفاظ مرسل وهو الصحيح وحديث فلان أسننه سمع من فلان بآخره⁴.

ج - التطبيقات العلمية في كتاب العلل:

المثال الأول: حديث، عبد الرزاق بن همام الصنعائي

يورد ابن أبي حاتم الرازي بعض حديث عبد الرزاق بن همام الصنعائي، ويستقده بعله المتألّفة وبطريقة إسناده الحديث في الرمز الذي يكون قد اختلط فيه. ومن ذلك إسناده حديث عن معمر، عن سماك بن الفضل، عن أبي رشدين، عن سراقه عن النبي في استقبال القبلة عند التغوط.... بينما يروى عن غيره موقوفا. وهو في كتاب العلل كما يلي:

يقول ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن ثابت مرفوعه عن عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن أبي رشدين الجندي عن سراقه بن مالك عن النبي ﷺ: إذا أتى أحدكم العائط فلا يستقبل القبلة، واتقوا مجالس اللعن، والظل، والماء وقارعة الطريق، واستمخروا الريح، واستشسوا على سوقكم، وأعدوا النبل. قال أبي: إن ما يروونه موقوف، وأسنده عبد الرزاق بآخره"⁵.

¹ علل الحديث 36/1 رقم 75 في حديث يرويه عبد الرزاق بن همام الصنعائي.

² علل الحديث 103/1 رقم 279 في حديث يروى عن أبي إسحاق السبيعي.

³ علل الحديث 441/1 رقم 1327 في حديث يروى عن عطاء بن شبيب.

⁴ علل الحديث 166/2 رقم 2055 في حديث يروى عن أبي إسحاق السبيعي.

* نسخة حافظ مصنف شهر، عني في آخر عمره تغيير... من نسخة، ب 211 م. التفريغ 607 رقم (4092).

ويراجع معه تحرير التفريغ 360/2 رقم 4064.

⁵ - علل الحديث 37/1 رقم 75.

فلقد أعله الرازي بقرينتين:

الأولى: مخالفة عبد الرزاق لغيره من الذين يروون هذا الحديث موقوفاً فرواه هو مرفوعاً.

الثانية: إسناد عبد الرزاق هذا الحديث بأخرة، أي في زمن اختلاطه - لأنه كان عمي في آخر عمره فتغير. وللبصر دوره الكبير في المحافظة على الحفظ، فإن رواه قد يؤدي بالغصلة النهائية إلى دخول الوهم في بعض روايات المحدث مما يؤدي إلى حصول اختلاف بين الروايات، كما حصل هنا في هذا الحديث. وقد نص الحكم المعلن به على ما يشير صراحة إلى اختلاطه وسوء حفظه حديثه في تلك الفترة المتأخرة من حياته بحيث روى الناس الحديث موقوفاً بينما أسنده عبد الرزاق بأخرة.

المثال الثاني: حديث، عطاء بن السائب*

ويعل ابن أبي حاتم بالمخالفة حديثاً لعطاء بن السائب والقرينة في ذلك تغير عطاء بأخرة واضطرابه في بعض ما يرويه.

يقول ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه شعبة عن عطاء بن السائب عن أبي البخري عن عبيدة عن ابن الزبير عن النبي ﷺ أن رجلاً حلف بالله كذباً فغفر له. قال أبي: رواه عبد الوارث وجرير عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن الأعرج عن ابن عباس أن رجلاً اختصماً إلى النبي ﷺ فادعى أحدهما على صاحبه حقاً، فاستحلف النبي ﷺ المذعي عليه فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله قبلي حق، قال النبي ﷺ غفر كذبه بتصديقه

* هو عطاء بن السائب أبو محمد ويقال أبو السائب التميمي الكوفي: "مدون مختلط" ج 136 هـ. التقریب 678 (4625) لكن حديثه قبل الاختلاط صحيح، ووثقه الأئمة وإنما ضعفه بعضهم بسبب اختلاطه. ومن روى عنه قبل الاختلاط: حماد بن زيد وسفيان الثوري، وشعبة، وهرير بن معوية وزياد بن قدامة، وأيوب السختياني، والأعمش، وإسحاق عيسى، وهشام الدستوائي، وهمام بن يحيى، وأما رواية الآخرين عنه فبعد الاختلاط... عن تحرير التقریب 14/3 رقم 4592

لا إله إلا الله. قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: شعبة أقدم سماعا من هؤلاء، وعطاء تغير بآخره¹.
والشاهد فيه هو التقديم لرواية الأحفظ أقدم سماعا بقرينة تغير المحدث بآخره.
فلقد بينه ابن أبي حاتم الرازي بالتنصيص عليه فقال معللا: "شعبة أقدم سماعا من هؤلاء...." أي من عبد الوارث بن سعيد، وحرير بن عبد الحميد لكونهما قد سمعا من عطاء بن السائب بآخره بعدما تغير وساء حفظه حين كثر واختلط، على خلاف شعبة ابن الحجاج الذي يكون قد سمع منه الحديث وحفظه قبل حلول آفة الاختلاط عليه.
وبذلك يعلل هذا الحديث بأداء عطاء عند ابن أبي حاتم من رواية عبد الوارث وحرير. وهو الوجه الذي يذهب إليه أيضا الأئمة المحققون من علماء الحديث من حيث أن شعبة مقدم في أصحاب عطاء، أو تأخيرهم لغيره كمثّل حرير عند الاختلاف.
وهذه فقر منها عن الإمام أحمد بن حنبل ونجى ابن معين وأبي حاتم الرازي:
"سئل الإمام أحمد بن حنبل عن عطاء بن السائب فقال: "من سمع منه قديما كان صحيحا ومن سمع منه حديثا لم يكن بشيء، سمع منه قديما شعبة وسفيان وسمع منه حديثا حرير..."².
وقال أبو داود: "قلت لأحمد: يشاكل أحد سفيان وشعبة في عطاء؟ قال: لا قل ما يختلف عنه سفيان وشعبة"³. وعن نجى بن معين: "عطاء بن السائب اختلط، فمن سمع منه قديما فهو صحيح، وما سمع منه حرير وذووه ليس من صحيح حديث عطاء"⁴. ويقول أبو حاتم الرازي: "كان عطاء بن السائب محله الصدق قديما قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث ثم بآخره تغير حفظه. في حديثه تخاليط كثيرة، وقدم السماع من عطاء، سفيان وشعبة"⁵.

¹ - عن الحديث 441/1 رقم 1327.

² - المخرج والتعديل 333/6 (1848).

³ - شرح علل الترمذي لابن رجب 560/2.

⁴ - المخرج والتعديل 334/6.

⁵ - المصدر نفسه.

فهذه الأقوال كلها قد أفادت بأن حديث عطاء فيه تغليب، ومارواه عبد الوارث وجريز معذرا بمخالفة الواقع الصحيح من حديث عطاء قبل الاختلاط، وبرواية شعبة الأحفظ والقديم سماعا منهما في عطاء. ومنه كان حديثهما عند ابن أبي حاتم معلولا بمخالفة والقربة فيه اختلاط عطاء.

المثال الثالث: حديث، شريك بن عبد الله النخعي*

ويعلل ابن أبي حاتم بهذه القربة الإسنادية أيضا حديثا يخالف شريك بن عبد الله السلمي غيره فيه مخطأ بروايته، لسوء حفظه بعد الاختلاط.

قال: "سألت أبي عن حديث رواه شريك عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم. فقال: هذا خطأ، أخطأ فيه شريك وروى الجماعة هذا الحديث ولم يذكروا "صائما محرما" إنما قالوا: "احتجم وأعطى الحجام أجره". فحدث شريك بهذا الحديث من حفظه بآخره، وقد كان ساء حفظه فغلط فيه"¹.

والمعنى في تخطئة الحديث وتعليله بقربة الاختلاط، واضح من نقده لتحديث شريك من حفظه بآخرة وبسوء حفظه.

ونستنتج من تعليل قوله برواية الجماعة للمتن الآخر لهذا الحديث، الدلالة الأخرى التي أدت بابن أبي حاتم إلى تحميل الخطأ في شريك، وهي تفرده بمشكر غير فعل النبي ﷺ ومعنى الحديث في مقابل ما روته الجماعة، وقد عرف ذلك بانضمام قربة الاختلاط في حاله فقال: "فحدث به شريك من حفظه بآخره وقد كان ساء حفظه".

ولقد نص غير واحد من الأئمة على توثيقه، وصدقه، وإمامته لكن مع غلظه

* الكوفي القاضي برباط ثم الكوفة، أبو عبد الله، صدوق يعطى اخترا، تغير حمصه مد وفي القساء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع (ت 177 هـ). تقريب التهديد 436 (2802). ويقول الخافظ ابن رجب: قاضي الكوفة، وكان كثير الوهم. شرح علل الترمذي 117/1 وذكر الذهبي عن إبراهيم بن سعد الجوهري قال: أخطأ شريك في أربعين حديث. ميزان الاعتدال.

¹ - علل الحديث 230/1 رقم 668.

وحفظه الرديء، بآخرو، وهذا يفيد بأن حديثه قبل اختلاطه الغالب عليه القبول، وأما بعده فالغالب عليه الرد. وهذه بعض أقوالهم فيه من كتب القوم:

(قال الدارقطني: ليس شريك بالقوي فيما ينفرد به. وقال أبو حاتم: شريك صدوق وانه أعاليط. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن شريك، أئتمج به؟ فقال: كان كثير الحديث صاحب وهم يعلط أحيانا. وعن ابن معين: صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه)¹.

(وقال يعقوب بن شيبة: "صدوق ثقة سبي الحفظ جدا - وفي رواية: ثقة صدوق صحيح الكتاب رديء الحفظ مضطربه". وقال ابن سعد: كان شريك ثقة مأمونا كثير الحديث، وكان يغلط.

وقال ابن عدي: والغالب على حديثه الصحة والاستواء، والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتى فيه من سوء حفظه، لا أنه يعتمد شيئا مما يستحق أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف...").

وقال العجلي: ثقة ثقة، - وزاد - ومن سمع منه فحدثه صحيح، ومن سمع منه بعدما ولي القضاء ففي سماعه بعض الاختلاط".

وقال ابن حبان في الثقات: ولي القضاء بواسط ثم ولي الكوفة وكان في آخر أمره يخطئ، فيما روى تغير عليه حفظه فسماع المتقدمين منه ليس فيه تخالط وسماع المتأخرين منه فيه أوهام كثيرة"².

وعليه، يبقى شريك عند النقاد من أهل الصدق والستر، لا تزول رتبته في الاحتجاج بحديثه إلا ما كان بآخرة، أي بعد توليه القضاء واختلاطه، وهذا الضابط في القبول والرد لأحاديثه.

¹ - عن ميزان الاعتدال 270/2-271

² - عن تهذيب التهذيب 335/4-336 ويظن: الخرج والتعديل 356/4 وما بعدها - والكامل في صغائر الرجال 22/4.

المثال الرابع: أحاديث، أبي إسحاق السبيعي*

يذكر ابن أبي حاتم في أبي إسحاق السبيعي ثلاثة أحاديث ساقها في كتابه العدل معلنه بالقربة الإسنادية، وقد سأل أباه وأبا زرعة عن تلك الأحاديث فعلاها باخطاء من أبي إسحاق واحتلاطه، وترجيح السماع القديم عنه-أي قبل وقوع أبي إسحاق في تلك الآفة- فقال ابن أبي حاتم:

أ- "سألت أبي عن حديث رواه إسرائيل وزهير بن معاوية، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي. رفعه إسرائيل ووقفه زهير: أن النبي ﷺ كان يوتر بتسع سور. قال أبي: إسرائيل أقدم سماعا من زهير في أبي إسحاق. قلت: فأيهما أشبه بالصواب، موقوف أو مرفوع؟ قال: الله أعلم. يقال أن زهير سمع من أبي إسحاق بآخرة وإسرائيل سماعه من أبي إسحاق قديم، وأبو إسحاق بآخرة اختلط فكل من سمع منه بآخرة فليس سماعه بأجود ما يكون".¹

ب- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: كان رسول الله يقول عند منامه: اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلمتك التامة. وذكرت لهما الحديث. فقالا: "هذا حديث خطأ، رواه بعض الحفاظ عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن النبي. مرسل وهو الصحيح. قال أبي: رواه عمار بن زريق عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة والحارث، عن علي عن النبي". ثم قال: وحديث الأول أشبه، لأن عمار بن زريق سمع من أبي إسحاق بآخرة".²

ج- "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ركريا بن أبي زائدة وزهير بن معاوية

* هو عمرو بن عبد الله بن عبد الله الحمداي أبو إسحاق السبيعي. ثقة مكثر عايد اختلط بآخرة (ت 129 هـ) له ترجمة في تهذيب التهذيب 3/ 284 وما بعدها، ويظهر تقرب التهذيب (5100)739.

¹ - على الحديث 103/1 رقم 279.

² - على الحديث 186/2 رقم 2055.

فقال أحدهما: "عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله عن النبي". وقال الآخر: "عن عمرو بن ميمون عن عمر عن النبي": أنه كان يتعوذ من خمس: من البخل والحين وسوء العمر وفتنة الصدر وعذاب القبر. فأيهما أصح؟ فقالا: لا هذا ولا هذا روى هذا الحديث الثوري فقال: "عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال كان النبي ﷺ يتعوذ. مرسل والثوري أحفظهم. وقال أبي: "أبو إسحاق كبير وساء حفظه بآخرة فسماع الثوري منه قديم". وقال أبو زرعة: "تأخر سماع زهير وزكريا من أبي إسحاق"¹.

والشواهد في تعليل هذه النماذج، واضحة بذكره عن أبيه مرة وعن أبي زرعة مرة أخرى لتأكيدهما على مخالقات شريك بقرينة أدائه، وبزمن تحمل أصحابه لتلك الأحاديث عنه، والتي أيضا جاءت بتفرد بعضهم مخالفة لما يرويه الحفاظ الآخرون عنه.

فالقضايا في التعليل هو "سماع أولئك من أبي إسحاق بآخرة أي بعد أن كان نسي فساء حفظه. وقد علل كل ذلك برواية من سمع منه قديما، وترجح بالأحفظ كالثوري مثلا.

ومن ذلك كله نخرج بالمحصلة التي رسمت المنهاج في تعليل مخالقات المختلط من الحديث بالقرينة في الإسناد، وهي: أن نقد الأحاديث بقرينة الاختلاط عند المخالفة مؤسس على:

- 1- وجود محدث في الإسناد معروف باختلاطه.
- 2- سماع راجح بزمن التحمل عن المختلط، إضافة إلى الترجيح بقرينة الأحفظ أو بالعدد من الحفاظ في بعض الحالات.

وإن النقد بذلك قد تضمنه التنصيص في الحديث الأول حيث يقول:

- "... إسرائيل أقدم سماعا من زهير في أبي إسحاق - ويقال أن زهير سمع من أبي إسحاق بآخرة - وإسرائيل سماعه من أبي إسحاق قديم - فكل من سمع من أبي إسحاق بآخرة فليس سماعه بأجود ما يكون".

¹ - علل الحديث 186/2 رقم 2056.

* وفي الحديث الثاني:

- "... وحديث عمار بن زريق أشبه لأن عمار سمع من أبي إسحاق بآخره".

* وفي الحديث الأخير:

- "... والثوري أحفظهم - أبو إسحاق كبر وساء حفظه بآخره فسماع الثوري منه قدم - تأخر سماع زهير وزكريا من أبي إسحاق".

ثانيا - قرينة لزوم الطريق

"لزوم الطريق" نوع مشهور من الأخطاء يقع فيه المحدثون الرواة. وهو مصطلح علمي يستعمله نقاد الحديث في التعبير على وهم الثقات في الحديث أو سوء حفظ الراوي متى خالف بإسناد السياق الصحيح في حديث معين، فعدل به عن السياق المحفوظ إلى سياق آخر مألوف سهل الحفظ عزي به الحديث من غير قصد.

فهناك أسانيد شتى مشهورة ومتداولة كثيرا بين المحدثين، تروى بها الأحاديث منها: "مالك عن نافع عن ابن عمر"، و"سالم عن ابن عمر" و"حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس" و"أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة" و"سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة" و"الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة" و"أبو الزبير بن جابر" و"هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة" و"محمد بن المنكدر عن جابر" و"الزهري عن سالم عن ابن عمر" وغير ذلك من الأسانيد المشهورة المعروفة عند المحدثين، وسيأتي ذكره في هذا المبحث.

ومزلق الرواة يمثل هذه الأسانيد هي عندما تسبق إلى ذكرها ألسنتهم وقد يكون الحديث عن غيرها، أو يكون من مرسل فلان كمالك مثلاً فيرويه من يسبق لسانه إلى الطريق المشهورة متصلاً عن نافع عن ابن عمر لسوء حفظه، وهكذا ... ومثل هذا الخطأ الإسنادي يستدل عليه نقاد الحديث بمخالفة الراوي لغيره، مع ضم قرينة "لزوم الطريق" المألوفة إلى تلك المخالفة. فإذا روى الراوي وأخطأ حيث يروي الحديث بالطريق المألوفة والحديث ليس منها يعلله الناقد بأن "فلان لزم الطريق". فهو إذن نوع

من التخليط، أو الإبدال في إسناد الرواية حتى أنه قد يؤدي إلى نكارة الإسناد ويعبر عنه الناقد بـ "هذا حديث مكرر"¹.

واهتم المقدمة بهذا النوع من التعليل على الأخطاء في الأسانيد، وتيقظوا للوهم فيها، فلم يعتدوا بظاهر السند في الحديث حيث جعلوا المحفوظ من الروايات وروايات الحفاظ المتقنين ميزانا في الكشف عن هذا الضرب من الأوهام، أو مزالق لزوم الراوي للطريق السهلة المألوفة.

لأن الحفاظ المتقنون - وهذه حاشم - لا تفتي عليهم تلك الطرق المألوفة، ويميزون بقوة حفظهم وإتقانهم، بين الطريق المألوفة عن الطريق الغريبة، ولا يهتموا فيها، بخلاف غير الحفاظ أو الضعفاء، فإنهم لسوء حفظهم سرعان ما يختارون الطرق المعهودة المشهورة، فيسوقون الروايات بها من دون تيقظ لما يروون. وفي هذا الميدان يقول الحفاظ ابن رجب: "... فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وحطاه، لأن الطريق المشهورة تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيرا فيسلكه من لا يحفظ"².

أ- الصيغ المستخدمة للتعبير عن هذه القرينة

تعددت صيغ هذه القرينة، وعبر النقاد بها، والنوادي واحد كما هو مفهوم من استعمالهم، فعبر عنها بعضهم بقولهم: "لزم الطريق" كما هو الحال في كتاب ابن أبي حاتم³ وبعضهم بـ "سلك الجادة"¹، وبعضهم بـ "أخذ طرق المحرة"² أو "سلك

¹ - انظر المسائل من كتاب العلل (869)، (1333).

² - شرح علل الترمذي 725/2.

³ - يقول ابن رجب الحنبلي: "وأبو حاتم كثيرا ما يعلى الأحاديث من هذا وكذلك غيره من الأئمة". شرح علل الترمذي 726/2 وينظر علل الحديث لابن أبي حاتم 27/1 (46). وقال أبو حاتم: "... ولزم أبو عتات الطريق" 107/1 (288) وقال: "فعلت أن ذاك لزم الطريق". 203/1 (582) وقال: "وكان الدارودي لزم الطريق" 728/1 (1286) وقال: "وأبو قدامة لزم الطريق" 109/2 (1823) وقال: "وذكرها لزم الطريق" 249/2 (2237) وقال: "وذاك لزم الطريق" 267/2 (2296) وقال: "وعمد بن عمرو لزم الطريق".

الطريق السهل"³ أو "سلك الطريق المشهور"⁴ أو "سلك المحجة السهلة"⁵. واشتهر القند لأحاديث كتاب العلل بخصوص هذا الباب باستخدام صيغة "لزم الطريق" في بعضها للتعبير عن القرينة في الإسناد، وكان ابن أبي حاتم كثيراً ما يسوق تعليقات أبيه الحديث بمثل هذا، منها: أنه سأل عن حديث رواه المبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: إذا أحب الرجل أحياه فليعلمه. فقال له أبوه: ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت عن حبيب بن أبي سبيعة الضمعي عن رجل حدثه عن النبي ﷺ. مرسل. وقال: هذا أشبه وهو الصحيح، وذلك لزم الطريق"⁶. والمعنى أن المبارك بن فضالة⁷ عدل عن السياق المحفوظ في إسناد هذا الحديث إلى سياق آخر ليس منه وسهل الحفظ، فبدلاً من أن يرويه عن: "ثابت عن حبيب عن رجل حدثه عن النبي" - وهو الأشبه والصحيح - قال: "عن ثابت عن أنس"، وهو طريق مشهور لزمه على سبيل الوهم لسهولته. فرواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام فيسلكها من قل حفظه بخلاف ما قاله "حماد بن سلمة" فإن في إسناده ما يستغرب، فلا يحفظه إلا حافظ⁸.

وهو المنهج الذي قد أكد معالنه الحافظ ابن رجب أيضاً فقال في شرحه لعلل

¹ - ينظر نص الرتبة للزبلي 58/1 مقدمه فتح الباري 353/1، فتح الباري 269/3، 284/9، 632، 146/10 - 364، 444، 99/11، والنكت 610/2، 611، 714، 726 - 748، 874، والتلخيص الحبير 266/1 - وفتح المغيب 212/1 - وتدريب الرازي 261/1.

² - استعملها الإمام الشافعي، وأخاكم: معرفة علوم الحديث ص 118.

³ - استعملها الإمام الدارقطني في الإلزامات والتتبع ص 363. ويأتي عند ابن عدي صيغة "هذا الطريق أسهل عليه". انظر الكامل 201/1 - 228/2 - 418/3 - 70/4، 78، 146، 259، 182/5 - 229/6 - 286.

359... وكذا قال ما أبو حاتم الرازي في موضع واحد من كتاب العلل 315/1 (945).

⁴ - استعملها ابن رجب الحسلي في نصح القاعدة 725/2.

⁵ - استعملها الخطيب البغدادي في كتاب: المعصن للرحمن... 439/1 - 440.

⁶ - علل الحديث 249/2 رقم 2237.

⁷ - هو مبارك بن فضالة أبو فضالة البصري: صدوق بئس وبسوي، من السادسة. التقريب 918 (6506).

⁸ - شرح علل الترمذي 726/2.

الترمذي: "وأبو حاتم الرازي كثيراً ما يعلل الأحاديث بمثل هذا"، ثم قال: "إن كان المنفرد عن الحفاظ سبب الحفظ فإنه لا يعبأ بانمراده، ونحكم عليه بالوهم، فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً فيسلكه من لا يحفظ ثم دلل ابن رجب على كلامه هذا بحديث حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن أبي سبيعة الضبيعي عن الحارث أن رجلاً قال يا رسول الله. الحديث. فقال: "هكذا رواه حماد بن سلمة، وهو أحفظ أصحاب ثابت، وأثبتهم في حديثه، وخالفه من لم يكن في حفظه بذاك من الشيوخ الرواة عن ثابت كمبارك ابن فضالة، فروود عن ثابت عن أنس عن أبي بصير، وحكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد وخطأ من خالفه، منهم أبو حاتم -الرازي- واللساني والدارقطني¹.

وربما لا يصرح التعليل عند ابن أبي حاتم بصيغة القرينة ويكتفي بالإيحاء بمناسبتها أو بالإشارة إلى أن الوهم في الحديث من فلان، ويشين بعد التخريج والرجوع إلى تحقيقات الأئمة النقاد وعلماء الحديث أن ذلك الخطأ قد احتمل عنده سلوك الحادة أو لزوم الطريق. ومن ذلك نورد المثال التالي:

يقول ابن أبي حاتم الرازي:

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن جريح عن موسى بن عقبة، عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: من جلس في مجلس أكثر فيه لفظه ثم قال: سبحانك اللهم بحمدك الحديث. فقالا: "هذا خطأ، رواه وهيب، عن سهيل، عن عون بن عبد الله. موقوف، هذا أصح. قلت لأبي: الوهم ممن هو؟ قال: يحتمل أن يكون الوهم من ابن جريح، ويحتمل أن يكون من سهيل وأخشى أن يكون ابن جريح، وليس هذا الحديث عن موسى بن عقبة ولم يسمعه من موسى أخذه من بعض الضعفاء. سمعت أبي مرة أخرى يقول لا أعلم روى هذا الحديث عن سهيل أحد إلا ما يرويه ابن جريح عن

¹ المصدر نفسه 723/2 و725 وما بعدها.

موسى بن عقبة ولم يذكر ابن جريح فيه الخبر فأحسنى أن يكون أحذه عن إبراهيم بن أبي يحيى إذ لم يروه أصحاب سهيل، لا أعلم روي هذا الحديث عن النبي في شيء من طرق أبي هريرة.

وروي إسماعيل بن عياش هذا الحديث فقال: حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة. وروي إسماعيل بن عياش هذا الحديث فقال حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي يذكر فيه الخير. قال أبي: فما أدري ما هذا؟ نفس إسماعيل ليس برأويه عن سهيل إنما روى عنه أحاديث بسيرة. قال أبو محمد: قد رواه عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن ابن أبي عمرو عن سعيد ابن أبي هلال عن المقري عن أبي هريرة عن النبي. وروي أيضا عمرو بن الحارث قال حدثني سعيد بن أبي هلال بنفسه عن سعيد المقري عن عبد الله ابن عمرو موقوف. قلت: وهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو موقوف أصح؟ قال أبو محمد ولهذا قال أبي لا أعلم رواية أبي هريرة عن النبي، لأنه لم يصحح رواية عبد الرحمن ابن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال¹.

شاهدنا في تعليل حديث هذه مسألة عبد ابن أبي حاتم هو الإسناد "سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة". فهو إسناد مشهور ومألوف الرواية به يرويه سهيل بن أبي صالح، وقد عللته برواية "وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوفا" وقال: وهذا أصح.

وقد اتفق جماعة من الأئمة على وجود الوهم في هذه الرواية فقال الحافظ ابن حجر في كتاب النكت: "اتفق الأئمة على أن هذه الرواية وهم، لكن لم يجزم أحد منهم بوجه الوهم فيه، بل اتفقوا على تجويز أن يكون ابن جريح دلسه، وزاد أبو حاتم - الرازي - تجويز أن يكون الوهم فيه من سهيل - وقال -: "فأما الخشية الأولى، فقد أمانها لوجودنا هذا الحديث من طرق عدة عن ابن جريح قد صرح فيها بالسماع من موسى - بن عقبة².

والحديث عند الترمذي والحاكم، وفيه نصريح ابن جريح بالسماع من موسى

¹ - علل الحديث 195/2 (2079).

² - النكت 724/2 في النوع الثامن عشر: معرفة العلل.

ابن عقبة بلفظ "أحري"¹ فإن هذا أن ابن حريج لم يدلسه - ثم ذكر الحافظ ابن حجر بعد كلامه المذكور طائفة من الروايات فيها تصريح ابن حريج - ثم قال:

"فإن ما حشينا من تدليس ابن حريج بهذه الروايات المتظافرة عنه بتصريحه بالسماخ من موسى، وبقي ما حشيه أبو حاتم من وهم سهيل فيه - وهو بيت القصيد - قال: وذلك أن سهيلاً كان قد أصابته علة نسي من أجلها بعض حديثه، ولأجل هذا قال فيه أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يفتح به". وقال: فإذا اختلف عنه ثقات في إسناد واحد أحدهما أعرف بحديثه وهو وهيب من الآخر - وهو موسى بن عقبة - قوي الظن بترجيح رواية وهيب لاحتمال أن يكون عند تحديثه لموسى بن عقبة لم يستحضره كما ينبغي وسلك فيه الحادة فقال: عن أبيه، عن أبي هريرة - كما هي العادة في أكثر حديثه² - اهـ وإن هذا التحريج من ابن حجر يميل إليه القلب، وهو وحيه كما ترى خاصة إذا علمنا بأن الإمام البخاري يعلل هذا الحديث أيضاً بحديث "وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله قوله" ويقول: هذا أولى، فإنه لا يذكر لموسى سماخ من سهيل³، وعلق عليه الحافظ ابن حجر فقال: "يعني أنه إذا كان غير معروف بالآخذ عنه ووقعت عنه رواية واحدة خالف فيها من هو أعرف بحديثه وأكثر له ملازمة رجحت روايته على تلك الرواية المنفردة. - وزاد: - "وهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المنصر إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه"⁴.

وصفوة القول بعد هذا التوجيه العلمي على لسان الأئمة النقدة: أن احتلال الضبط أو عدم الاستحضار للصحيح لأسباب طارئة كالحال في سهيل بن صالح الذي نسي

¹ - يظر سنن الترمذي 494/5 رقم 3433 والمستدرک 720/1.

² - الثکت 726/2.

³ - عن الثکت 717/2 وقد ذکر ابن حجر عن الحاكم. ويظر معرفة علوم الحديث (ص 113 و 114).

⁴ - الثکت 726/2.

بعض حديثه لأجل علة أصابته، هو أحد الأسباب المؤدية أيضا إلى الوقوع في رواية الحديث بالطرق المشهورة ولزوم الطريق السهل والله أعلم.

ب - أسباب وقوع الراوي في لزوم الطريق

لا يقتصر التعليل بمثل هذا الخطأ الإسادي في كتاب العلل على ثقات الرواة دون غيرهم، فقد يستند من الصدوق أو الضعيف كما يأتي عليه في الثقة أيضا. فالعبرة في جميع الرواة هي بما يغلب على الظن أو يترجح للحفظ، أن أحدهم قد خالف الغير واقترب خطؤه وورمه بسلوك الطريق المشهورة. ونقف على بعض من الأسباب المؤدية إلى لزوم الطريق من خلال الأمثلة المتاحة في كتاب العلل التي يمكن الاستخراج منها ما جعل الرواة يقعون في قرينة لزوم الطريق ويذكرون بها. فبعد استقراء المتاح وحدث أن أسباب الوقوع في هذا الفعل يتلخص في التالي:

أولاً: الضعف في الراوي، أو لسوء حفظه وهو صدوق.

ثانياً: اختلال الضبط لأسباب طارئة كمن أصابته علة سبي من أحلها بعض حديثه¹.

ثالثاً: عدم ممارسة الراوي لحديث غير أهل بلده وقلة خبرته بأسانيدهم.

فمن كان بتلك الصفات فقد يخطئ في الأحاديث ومن هذه الأخطاء نجد سلوك الطريق المشهورة، ومن الأمثلة التي معنا نجد ما علل بتلك القرينة على وجه الصراحة بقولهم "فلان لزم الطريق"، وربما لا يصرح بها، لكنها قد تستخرج من فحوى المناسبة بتعليل إسناد مشهور.

فمن الأمثلة على السبب الأول ما يقول فيه ابن أبي حاتم معللاً:

¹ - كما حصل لسهيل بن أبي صالح. والمثال مدون في الصفحة السابقة.

المثال الأول:

"سألت أبي عن حديث رواه زكريا بن منظور قال حدثني أبو حارم عن سهل بن سعد قال: مر رسول الله ﷺ بذي الخليفة وإذا هو بشاة ميتة، فقال النبي ﷺ للديا أهون على الله من هذه على أهلها. قال أبي: "هذا خطأ، رواه يعقوب الإسكندراني عن أبي حازم عن عبيد الله بن بولا عن رجل من المهاجرين عن النبي ﷺ. وهذا أشبه، وزكريا لزم الطريق. قلت: ما حال زكريا هذا؟ قال: ليس بقوي"¹.

فهذا المثال يبين التعليل فيه أن علة الحديث هي ضعف زكريا بن منظور وقربتها لزومه الطريق. فلضعفه قد سلك الطريق الواضح السهل عن أبي حازم، وأبو حارم مشهور بالرواية عن سهل بن سعد.

ولقد ضعف الأئمة: (كيجي بن معين، والسنائي وأبو داود زكريا هذا، وقال فيه أبو زرعة: واهي الحديث منكر الحديث.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ضعيف الحديث منكر الحديث يكتب حديثه، وعن البحاري: منكر الحديث - ومرة: ليس بذلك.

وقال ابن حبان: "منكر الحديث جدا يروي عن أبي حارم ما لا أصل له من حديثه" - وذكره بعضهم في باب من يرغب عن الرواية عنهم.

وقال الدولابي: ليس بثقة، وعن الدارقطني: متروك"².

وذكر له ابن عدي من طريقه غرائب عن أبي حازم، وقال:

"وله غير ما ذكرته من الحديث غرائب وهو ضعيف كما ذكرناه إلا أنه يكتب حديثه"³.

¹ - علل الحديث 109/2 رقم 1823.

² - عن تهذيب التهذيب 333/3 وقال ابن حجر في التقریب: "ضعيف" 417/1 رقم 2026.

³ - الكامل في ضعفاء الرجال 212/3-213 وقد ترجمه باسمه زكريا بن يحيى بن منصور بن نعلبة القرظي البصري

مديني يكنى أبا يحيى.

المثال الثاني:

"سألت أبي عن حديث رواه محمد بن سليمان الأصبهاني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يصلي في اليوم والليلة اثني عشر ركعة. فقال أبي: هذا خطأ، رواه سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبة عن النبي ﷺ. وقال: وكنت معجبا بهذا الحديث وكنت أرى أنه غريب حتى رأيت سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبة عن النبي ﷺ. فعلمت أن ذلك لزوم الطريق"¹

والشاهد في التعليل قوله "فعلمت أن ذلك لزوم الطريق" والمقصود بالضمير محمد بن سليمان الأصبهاني. والظاهر أن هذا الحديث يعلل خطأ الأصبهاني للزومه الطريق السهلة المألوفة في هذا الحديث، فعلى هنا تحدث أم حبة المحفوظ. والطريق هو "سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة" فهي سلسلة مشهورة كما هو معلوم، ويكون قد سلكها محمد بن سليمان الأصبهاني وهو "ضعيف"²، ويذكره ابن حبان ضمن الثقات، ويقول: يحظى ويحالف وقد سبر ابن عدي حديثه ثم قال: مضطرب الحديث، قليل الحديث ومقدار ماله قد أخطأ في غير شيء منه"³.

وبتخريج هذا الحديث سيتبين أن محمد بن سليمان الأصبهاني قد استبدل إسناد هذا الحديث بإسناد غيره مألوف عن سهيل بن أبي صالح فأفحش في الخطأ، وكيف لا وقد أتى بالسهل وترك الغريب الصعب الذي لا يحفظه إلا حافظ متقن. فرواية "محمد بن سليمان: عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة... رواها

¹ - علل الحديث 106/1 رقمه 288.

² - قال ابن حجر في التقریب "محمد بن سليمان بن عبد الله الكوفي، أبو علي بن أصفهاني، صدوق يعطى، من الثامنة. ويتعقب في تحرير التقریب: "ضعيف يحترقه في المناهات والشواهد، فقد صعبه السائي وأبو داود وقال السجاري: مقارب الحديث، وثقة العجلي، وقال أبو حاتم: "لا بأس به يكتب حديثه ولا ينعح به. 252/3 رقمه 5930.

³ - عن تحرير التقریب 251/3-252

النسائي وقال: هذا خطأ ومحمد بن سليمان ضعيف¹.

ورواه البخاري في التاريخ² في ترجمة (محمد بن سليمان بن الأصبهاني)، وقال بسنده: "قال أبو النعمان: حدثنا حماد بن زيد سمع عاصماً، عن أبي صالح عن أم حبيبة عن النبي ﷺ - ثم قال: وهذا أصح. وروى فليح عن سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عتبة عن أم حبيبة عن النبي.

ورواه ابن عدي...³ وقال: وهذا أخطأ فيه ابن الأصبهاني، حيث قال: "عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وكان هذا الطريق أسهل عليه، إنما هذا سهيل عن أبي إسحاق عن عتبة عن أم حبيبة".

وسئل الدارقطني عن حديث محمد بن سليمان الأصبهاني فقال: "ورواه سهيل بن أبي صالح واختلف عنه، فرواه فليح بن سليمان عن سهيل، عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عتبة عن أم حبيبة مرفوعاً، وحالعه محمد بن سليمان الأصبهاني فرواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ورواه فيه"⁴... وقول فليح أشبه بالصواب"⁵. فمن خلال هذه الأقوال للأئمة المحدثين تبين بلا ريب الترجيح لما رواه فليح

¹ 264/3 (1811) كنز فقام الليل ونطوع النهار، مات ثوبان من صلى في اليوم والليله التي عشرة ركعة سوى المكتوبة. قال: (أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا يحيى بن إسحاق قال حدثنا محمد بن سليمان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال ثم من صلى في يوم أربع عشرة ركعة سوى الفريضة في الله له بيت في الجنة قال أبو عبد الرحمن هذا خطأ ومحمد بن سليمان ضعيف هو ابن الأصبهاني وقد روى هذا الحديث من أوجه سوى هذا الوجه بغير التعطف الذي تقدم ذكره).

² 99/1 (278) محمد بن سليمان بن الأصبهاني يعد في الكوفيين قال في رواية عن أبي النضر، حدثنا محمد بن سليمان بن الأصبهاني عن سهيل بن أبي أخ عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من صلى في عشرة ركعة في يوم سوى المكتوبة بني له بيت في الجنة وقال لما أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد سمع عاصماً عن أبي صالح عن أم حبيبة عن النبي ﷺ مثله وهذا أصح وروى فليح عن سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عتبة عن أم حبيبة عن النبي ﷺ.

³ - في الكامل في ضعفاء الرجال 299/6. وذكر بعدها- أي الرواية - الكلام المذكور أعلاه.

⁴ - علل الدارقطني 184/8 سؤال (1500).

⁵ - المصدر نفسه.

ابن سليمان عن سهيل عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عسمة عن أم حيفة. وخطأ محمد بن سليمان الأصمهاوي بالمخالفة فقال: "عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، فسلك به الجادة لضعفه.

المثال الثالث

"سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي ذئب، عن أسيد بن أبي أسيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن جابر عن النبي ﷺ قال: من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة فقد طبع على قلبه. قال أبي: ورواه الدراوردي عن أسيد عن ابن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ. قلت: فأيهما أشبه؟ قال: ابن أبي ذئب أحفظ من الدراوردي وكأنه أشبه، وكان الدراوردي لزم الطريق".¹

الشاهد في الحديث المعلل مخالفة عبد العزيز الدراوردي² لرواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب³ والقربة في العلة واضحة لزومه الطريق المشهور عن ابن أبي قتادة عن أبيه عن النبي. وعند المقارنة بين الدراوردي وابن أبي ذئب نجد ابن أبي ذئب أحفظ من الدراوردي فابن أبي ذئب "ثقة فقيه فاضل"⁴، بينما الدراوردي "صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ"⁵.

المثال الرابع

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سهل بن حماد أبو عتاب عن عبد الله ابن المثني عن ثمامة عن أنس عن النبي ﷺ قال: إذا وقع الذباب في إناء أحدكم

¹ - علل الحديث 203/1 رقم 582.

² - عبد العزيز بن محمد بن عبد الدراوردي، أبو محمد الخفي مولاهم، المدني: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، من الثامة" التقريب 615 (4147). ويتعقب في تحرير التقريب: "ثقة... 371/2 (4119)

³ - محمد بن عبد الرحمن بن المعيرة بن الخارث بن أبي ذئب القرشي، العامري، أبو الخارث المدني، من السابعة" التقريب 871 (6122).

⁴ - التقريب 871.

⁵ - الجرح والتعديل 396/5. وانظر التقريب 615 (4147).

فليعمسه. فيه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء. فقال أبي وأبو زرعة جميعاً: "رواه حماد ابن سلمة عن ثمامة بن عبد الله عن أبي هريرة. قال أبو زرعة وهذا الصحيح وقال أبي هذا أشبه عن أبي هريرة عن النبي، ولزم أبو عتاب الطريق فقال عن عبد الله عن ثمامة عن أنس. وقال أبو زرعة: هذا حديث عبد الله بن المثني أخطأ فيه عبد الله والصحيح ثمامة عن أبي هريرة".¹

أي أن أبا عتاب سهل بن حماد² سلك الطريق المشهور وهي "ثمامة عن أنس" مخالفاً بذلك حماد بن سلمة البصري³ وهو أوثق منه بلا شك، فحماد بن سلمة "ثقة عابد ثبت" وأبو عتاب: "صدوق"⁴.

المثال الخامس

"سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن عبيد أبو قدامة عن أبي عمران الجوني عن أنس عن النبي ﷺ أنه طلق حفصة ثم راجعها. الحديث. ورواه حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن قيس بن زيد أن النبي ﷺ طلق حفصة بنت عمر تطلقه ثم قال النبي ﷺ أتاني جبريل فقال: راجع حفصة بنت عمر فإنها صوامة قوامة الحديث. قال أبي: الصحيح حديث حماد، وأبو قدامة لزم الطريق"⁵.

وهذا مما يخالف الصدوق أبو قدامة الحارث بن عبيد⁶ فيه حماد بن سلمة فلزم به الطريق فقال: "عن أبي عمران عن أنس عن النبي". وحماد بن سلمة أوثق منه بكثير. فعن ابن حجر قال: "الحارث بن عبيد الإيادي أبو قدامة البصري، صدوق يخطئ"، وتعقب

¹ - علل الحديث 27/1 رقم 46.

² - هو سهل بن حماد أبو عتاب، الدلال، البصري من التاسعة. التقريب 418 (2669).

³ - حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثبته، وبغير مأخوذة من كتاب الثمامة التقريب 268 (1507).

⁴ - التقريب 418.

⁵ - علل الحديث 427/2 رقم 1286.

⁶ - "الحارث بن عبيد الإيادي أبو قدامة البصري، صدوق يخطئ، من الثمامة" التقريب 212 رقم 1040.

عليه بأنه: "ضعيف يعتبره، ضعفه ابن معين، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وعن أبي حاتم والنسائي وابن عبد البر والذهبي: ليس بالقوي -وراد أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا نحتج به"، وقال ابن حبان في المحروحين: كان شيخا صالحا ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا"¹.

المثال السادس

"وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن إسحاق عن الحارث بن عبد الرحيم ابن أبي ذباب عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ: أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال أبي: حديث الحارث أشبه، ومحمد بن عمرو لزم الطريق"².

وهذا لزم فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي³ الطريق السهلة أيضا وهي "أبي سلمة عن أبي هريرة" وهي من الأسانيد المشهورة جدا. فخالف بذلك الطريق الصحيحة للحديث، والحديث حديث عائشة لا حديث أبي هريرة كما هو مفهوم من نص التعليل: "حديث الحارث أشبه".

ومن الأمثلة في السبب الثالث: ما يقول فيه ابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك عن ابن جابر، عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس عن واثلة عن أبي مرثد، عن النبي ﷺ قال: "لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها. قال أبي: يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث، أدخل أبا إدريس الخولاني بين بسر بن عبيد الله وبين واثلة. ورواه عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد، والوليد ابن مسلم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله قال: سمعت واثلة يحدث عن أبي مرثد

¹ - عن تحرير التقريب 1/236-237 رقم 1033.

² - علل الحديث 2/266 رقم 2296.

³ - هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام، من السادسة. التقريب: 884 (6228)، وهو في تحرير التقريب: صدوق حسن الحديث - على قول الذهبي - 299/3 (6188).

الغوي عن النبي. قال أبي: بسر قد سمع من وائلة، وكثيراً ما يحدث بسر عن أبي إدريس فغلط ابن المبارك فظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس عن وائلة، وقد سمع هذا الحديث بسر من وائلة نفسه لأن أهل الشام أعرف بحديثهم¹.

إن الشاهد على لزوم الطريق في هذا الحديث هو: "لما كان بسر بن عبيد الله قد سمع من وائلة وكان بسر أيضاً كثيراً ما يحدث عن أبي إدريس، ظن ابن المبارك أن هذا أيضاً مما روى بسر عن أبي إدريس فسلكه على سبيل الوهم لشهرة إسماعيل "سر عن أبي إدريس". بينما كان قد سمع هذا الحديث بالذات من وائلة نفسه، وكان ابن المبارك لم يضبط ما رواه عن غير أهل بلده. وبين الرازي هذا الفعل بقرينة رواية أهل الشام لهذا الحديث وهم: (عيسى بن يونس وصدقة بن خالد الدمشقي، والوليد بن مسلم الدمشقي) وكلهم عن: ابن جابر عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأردني وهو شامي أيضاً، عن الصحابي المشهور وائلة بن الأسقع بزيل بالشام هو أيضاً².

وبالتالي فالحديث شامي ورواته شاميون أو من نزلاء الشام وهم بذلك أعرف الناس بحديث بلدهم من عبد الله بن المبارك فهو خراساني مروزي³، وعبارة أبي حاتم "وكثيراً ما يحدث بسر عن أبي إدريس فظن-ابن المبارك-أن هذا مما روى عن أبي إدريس عن وائلة" تعليل بقرينة لزوم ابن المبارك الطريق المشهور لقلة خبرته بأسانيد وحديث أهل الشام. وعليه فقد دلت القرائن على حصول هذا الوهم، وقرينته هنا هي لزوم الطريق المشهورة، إضافة إلى مخالفة الجماعة الشاميين الثقات في سياقة السند الشامي.

¹ - عن الحديث 80/1 رقمه 213.

² - تنظر ترجمة هؤلاء الشاميين على الترتيب من تهذيب التهذيب 237/8-414/4-151/11.

³ - قد سأل الإمام الترمذي شيخه الإمام البخاري عن هذا الحديث فقال: حديث الوليد بن مسلم أصح، وهكذا روى غير واحد عن عبد الرحمن بن جابر عن بسر بن عبيد الله، عن وائلة بن الأسقع، وحديث ابن المبارك خطأ، زاد فيه: "عن أبي إدريس الخولاني". الترمذي العلق الكبير 80/1 - وتنظر ترجمة ابن المبارك من تهذيب التهذيب 382/5 وما بعدها.

وصفة القول : أن التعليل بقربة لزوم الطريق يعد مهجاً من مباحج النقد بالمخالفة في الإسناد ويطلق على حصول الخطأ من الراوي حين تستكشف رواية الحديث بسند قد استبدله هذا الراوي بغيره من المؤلف في الاستعمال.

وأنه متى حصل خطأ وأدى إلى المخالفة، تطلب هنا علة وكان مظهر رواية الحديث بالإسناد المشهور سلوك للحادة و لزوم للطريق وقربة تدل على المخالفة.

وبعد تدخل النقاد في تعليل هذا الفعل من مهمتهم في كشف أحمى العلل بحيث أن الراوي متى ساق إسناداً مشهوراً ظاهره الصحة على غير حديثه، قد يغفى ذلك على غير المتعرب فلا يعرف حقيقة الحديث وقد استبدل إسناده بغيره.

الخلافة

جامعة الأمير
القادر للعلوم الإسلامية

وأخيرا بعد هذا التصوف العممي في تناول كتاب العالم الخليل عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ولحبة منهجه في تصحيح الأحاديث وتعليقها، نقول:

ما هي النتائج العلمية التي تمكن استخلاصها من كل ما سبق؟ وما هي الفوائد المستحصنة من آراء ابن أبي حاتم وجهوده في علم العمل؟ وقبل ذلك أود أن أسترشد سقا ما يكون قد سقط من حسابات، أو فرط من خطأ في تقييم بعض اجواب من البحث في هذا النوع من الموضوعات الحديثة بإبداء ملاحظته مسرورة:

أ- لا أعتبر هذا البحث دراسة جامعة شاملة منهج النقد أو العمل والتصحيح للأحاديث من خلال كتاب العمل، نعمت بكثير لتكوين الرأي الشخصي وإصدار الحكم النهائي بخصوص جودة منهج من منهجه التي لعبت في مسائل كتاب عمل الحديث، وإنما وجدت تحسني في دائرة حدود التي يجب فيها في الخدمة، وباء على أدوات البحث السابقة، أهم عدم تنوع في محل العمل في الأحاديث.

ب- وإن فتحنا ميدان العلوم الحديثة، وعمود العمل بالخصوص على وعورتها، والقيام بالمحاولة، وبالرغم من أنها لا ترغب الكمال والتكامل لم يشأ لي عرما، ولم ينطأ لي مظمحا في نوال أحر المحطى، فما أحفظ.

وبعد،

فقد سقت في أثناء فصول هذه الرسالة مهمة من النتائج العلمية التي تمحست عن البحث، واستنحتها الدراسة، وتمكن التدبيل لما توضحها عنمية مكره كانت محاور هذه الرسالة قد أحدثت على عائقها أن نكتشفه لنا، وقد أن استخلاصها في حصة النتائج التالية:

1- استرعت عنقريه ابن أبي حاتم الرازي وشيوخه في تعميل الأحاديث وتصحيحها أصلا ومبى اهتمامي، فتقنيت آثارها، فتأكد لي منهجية النقاد وقوة مذهبهم في هذا الشأن.

- 2- نيت بنينا أن كتاب علل الحديث من أهم التصنيفات الحديثة الخاصة بالعلل احتوى على قواعد التعييل والتصحيح التي صارت محل تحرير وتظير في الكتب اللاحقة.
- 3- حددت مكانة هذا الكتاب قيمته العلمية بما تضمنه من مادة غنية غريرة فضلا عن مكانة مؤلفه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في هذا الفن لذي صنف فيه. كما تعتبر مادته مصدرا أصيلا في علم علل الحديث.
- 4- ساهم منهج ابن أبي حاتم في عرض الحديث وبيان عنه في حطوه الكتاب تلك المكانة المرموقة في تاريخ التصنيف في هذا العلم. فهو إلى جانب ذلك قدم رتبة الكلام في علل الأحاديث. وبشر الوصول إلى علم إمامين جهدين في علوم الحديث هما أبو حاتم وأبو زرعة الرازيين.
- 5- قدم ابن أبي حاتم كتابه علل الصورة الحديثة لعلم العمل. بما تضمنه من رواية ودراسة ومواد غنية في سبب مسألت علوم السنة والحديث وما حواه من غرر كلام أئمة العمل في شرح الحديث وضعنا أو مقاضاة بين الرواة. مما قد لا يعثر عليه في غيره.
- 6- إجابة ابن أبي حاتم بالحديث ومداراه والإفتاء بمحارجه ومداحيه. دون أن يستلكن في سعيه إلى معرفة العلة عن السؤال عن سر العمل ومكمنه.
- 7- وإذا كان ابن أبي حاتم اعتمد في هذا الكتاب على علمي علم العمل في عصره فقد أنشأه ذا أصالة فيه أيضا. فهو مؤلفه ومباحث فكره. وليس مجرد سائل يطرح الأسئلة في العمل ويبدون الجواب فيها.
- 8- سحى من النحت. التأكيد على إمامه ابن أبي حاتم في هذا الشأن حيث يبا تناصيل من بعض كلامه الخاص في العمل. يتحصن فيما يلي:
 (إكمال ما لم يشعه أبوه بتعيل - والتصحيح لمسائل. والتصويب لتعيل ما عده من الأسانيد في الحديث - ومخالفة وجهات نظر أبيه في بعض التعييل - والإتيان بوجه آخر في الاختلاف - والاستدراك على ما لم يتعرض له والده ببيان الاختلاف فيه - والتعقيب على قول أبيه وأبي زرعة - والوصف لحال الراوي علة الحديث - ومحاورة أباه في علل الأحاديث وتعيين المراد ببعض ما يطلق في إجابات أبيه النقدية - والتفسير لنقد أبي حاتم -

وبناءً على اتفاق والمترقي من الأسماء في بعض الأساليب - وتعبيل حديث بالكتابة لم يشتمل أبوه فيه شيء). فضلا عن تدخلات التي يقطع لها كتاب علل الحديث، ويتجلى منها في حواراته مع أبيه وأبي زرعة معرفة بأسس نقد الحديث وتعيينه.

9- أثبت البحث مدى عناية ابن أبي حاتم بتعابير السحت العلمي في الحديث والتفتيش على عمله من خلال منهج المقارنة بين الأحاديث عند اختلاف الرواة. كما دل استخدام ذلك المنهج على سعيه إلى معرفة التصحيح من السقيم. وتحديد مصادر العمل في الأحاديث.

10- ينوع من هذه الدراسة، أنها عررت الرأي القائل باشمال تعريف العنة على رواية الضعفاء دون الاقتصار على أحاديث الثقات

11- امتنع كتاب العمل أنواع حديث المعلوم برواية الثقات ورواية الضعفاء التي أحفظوا في روايتها بعدا ومنا. فشمّل بذلك تطبيق العنة الاصطلاحية، في الاصطلاحية.

12- أما وجود الضعيف كتاب العمل حتى ظاهر في السد، فكان هذا النوع جاء سمي كل حديث لا يصح أو لا يثبت عن مصدره، سواء أكان مسكرا أو معنولا، إذ لا يدرج كل الحديثين سبب العمل فيه.

13- وتبعاً لذلك، عرضت العنة سواء كانت في السد أم في المتن عند ابن أبي حاتم بالبيان والشرح لأثرها في ثبوت صحة الحديث الذي أغل لها.

14- ولم يكن العرض لعلل الأحاديث على سبيل التوجيه التقدي بما يوقف عليه من العنة، بل كان التعليل أسلوباً من أساليب الحكم على الحديث وتقريره بذلك.

15- ومن وضعية أخرى سبقت عمل الحديث بأسلوب منهجي اعتراه الغموض أحيانا، والوضوح حيناً آخر خاصة في باب التعيل بالكتابة.

16- العنة في كتاب علل الحديث من خلال التطبيقات المدروسة هي: "كل غلط في الحديث كان غامضا أم ظاهرا سواء أكان برواية ضعيف أم ثقة. ومن شروطها: الغموض في السبب، والتأثير في صحة الحديث.

17- تلوح المسائل المعنولة في كتاب علل الحديث باستيعاب الراوي ما تعلّق بالأحاديث المعنولة في مطلق القدرح ظاهراً كان أم خفياً. وسواء أكان ذلك من الجواب التي شتمتها إطلاقات العلة عند علماء الحديث، أم النواحي المختلفة الأخرى التي فيها نوع من أنواع العموض، حتى يبدو أن معنى وجود علة في الحديث عند ابن أبي حاتم في كتابه: هو أن يكون فيه شيء يشكك بالإمام، ويحتاج إلى توضيح وبيان.

18- كما يتلخص من المسحح في التعليل عند ابن أبي حاتم، الصيغة التي احتمل إطلاقها على الحديث المعنول، من خلال تعميم أسباب التعليل فيه، باشمال العلة الظاهرة التي مدارها الخرج، وتلك الناشئة عن أوهام الرواة، وما ينتسب عليهم ضطه من الأخبار. وتبين من ذلك: إخراج العلة على الحديث، بمعنى تعينه بما وقف عليه من علة، والحكم عنه، بمعنى النظر في حاله ومعرفة طريقه، واختلاف روايته.

19- أثبت البحث أن العبرة في التعليل ليست الأسباب الظاهرة من خلال الأحكام في بروء فقط: كضعف الراوي وكسبه... أو انقطاع الإسناد وإرساله... وشبه ذلك من مواقع القبول، وإنما العبرة في الأمل مصدر العلة وسببها الذي يبقى غامضاً في أنواع المعنول من الحديث لا يكشف إلا عن جمع بين الحفظ والفهم والمعرفة الفائقة.

20- احتمل تصميم كتاب ابن أبي حاتم - وهو كتاب علل - لبعض الأحاديث الصحيحة أو لوجود السائلة من العلة بالجمع بين الخلاف، عدة احتمالات علمية يكون ابن أبي حاتم الراوي قد توخاها. أذكر منها:

- الشك أن فيها علة في بعض طرقها الواردة، خاصة إذا كان الحديث من رواية الفرد بطرق مختلفة مع تفاوت الرواة عنه حفظاً وإتقاناً.
- أو يكون الحديث عن الراوي الواحد بطريقتين في أحدهما زيادة.
- أو يأتي الخبر عن الواحد مع الاختلاف في الصحابي ويكون فيمن رواه عن ذلك الواحد أحفظ من الآخر مما يشك في وجود علة خفية في أحد هذين الطريقتين.
- التأصيل لإدراك علة ما يرد في الباب المعين من أبواب الفقه...

21- أما استعمال لفظة (الخس) في التعليل، فكأنه لا حجة فيه أو من أقسام الضعيف عنده.

22- كما أنشأت مواد الكتاب، أن التعليل ببيان الناسخ والمنسوخ، ليس مذهبا مقتضيا بالإمام الترمذي، فقد جاء ذلك في المسألتين: (114 و 246).

23- تتعلق الصفة في هذا الكتاب بأوجه التعليل المختلفة التي أكدت منهجية علم العسل، ونعني من أبي حاتم وشيوخه بهذا النص، ومنها: - التعليل بالاتصال: بيان الخطأ اعتبارا بنوع رفع الحديث - والتعليل بالوقف: بيان الخطأ اعتبارا بمرجح الوقف في الحديث - والتعليل بالإرسال: بيان خطأ وصل الرواية أو رفعها اعتبارا بعدم صحة الاتصال والتعليل بالنقص، ودخول حديث في حديث - والتعليل بالتصحيف في المتن ...

24- بعد المنكر محققا هاتما من مباحث عبود العلة وقد أوردت في كتاب العسل، واعدت أنواع الحديث الموصوف بالكاراة باعتبار السند والمتن، وما تشمل مظاهر حصل في الحديث.

25- أما منهج ابن أبي حاتم في باب التعليل بالكاراة التوسع في دلالة الكارة والمنكر لتشمل التفرد والمخالفة، ومن الثقة الذي لا يحتمل منه ذلك ومن الصدوقين غير الضعفاء، ومن الضعفاء والشيوخ أيضا. وسواء كانت نكارة الحديث نكارة إسناد أم نكارة متن، وهو منهج الأئمة المتقدمين من نقاد الحديث إذ إن ابن أبي حاتم لم يطبق النكارة على مطلق التفرد دون غيره.

26- وأدركنا من خلال تنوع إطلاقات النكارة، وما يقرن معها من السلبات المتعنتة بأشكال ضعف الأسانيد، أن المراد بالمنكر أيضا هو ذلك الحديث الذي يخالف فيه الضعيف فبأنه غير معروف عن مصدره أو غير ثابت عنه، وقد وهم في نسبته إلى هذا المصدر.

27- تأثير القرائن والملابسات المنوطة بالرواية الحديثة في العلة والتعليل.

28- وأوصلنا البحث في التعليل بالنكارة عند ابن أبي حاتم إلى ضبط بعض الأسباب التي أدت إلى رواية المنكر فكان من أهمها: - الوهم وسوء الحفظ

- والتحديث دون كتاب - والتلقين - والتحديث عن غير أهل البلد والراوي غير حبر تمحارج حديثهم - وغفلة الصاخر عن الحفظ والإتقان - والاشتغال بعمر الحديث والاشتغال عنه - والاختلاط أو سوء الحفظ بآخرة - والتدليس

29- تراجم مصطلحات التعيين، وألفاظها - مفردة ومركبة - مع ما لكل مصطلح تقريباً من دلالة خاصة.

30- يعبر ابن أبي حاتم بألفاظ "أخطأ والوهم والعنط" بطريقة إثبات العنة في الإسناد وأمن أو فيهما جميعاً، أو بوصف حال الحديث أو وجه من وجوهه. والمعنى المنفرد من ذلك التعبر هو أن بعض رواة الحديث أخطأ، من حيث أن الوهم أو الخطأ هو حمل في ضطره الحقيقة الخيرة والرواية.

31- متى حمل الرواة عين الحمل في روايتهم ربما لا يحبرها شاهد ولا متابع موحود. وهذا يدل على ما يتمتع به نقاد الحديث من قوة الحجة يسلم لهم بها في شرح صحيح بين أقوال الرواة المحدثين.

32- تمحور النقد بالخطأ حول القرائن في الرواة التي يصرح بها الرازي أثناء التعليق.

33- احتجنت أضرب التعليق سمي أن يكون لمحدث أصل، لما كان لكل حديث نقد خاص به.

34- من مميزات منهج التعليق عند ابن أبي حاتم في كتاب العلل تعليقه "بالوضع وبالكذب، وبالاقتعال" فيما أخطأ فيه الراوي من غير عمد أو قصد وتبين بجلاء ولو كان عن ثقة.

35- ربما أخطأ الراوي لكن يرى الرازي أنه غلط أو أدخل عليه الحديث فيقول الرازي عن الحديث بأنه "موضوع".

36- متى قامت الأدلة على ما يعلب على الظن بطلانه في نسبة الخبر إلى النبي ﷺ فقد يعلله ابن أبي حاتم "بباطل" أو "موضوع" ويقتضي من اللفظتين أن الخبر عنده مكذوب عمداً ولو كان راويه في الإسناد ليس بكذاب ولا بمتهم بالكذب.

- 37- إطلاق عبارات التضعيف على مرويات الثقات أو الصدوقين التي أحفظوها فيها عن شيخ معين، وتضعيف الحديث لأجل ذلك خطأ المعين - وهنا يكون الخطأ حمياً عالياً.
- 38- يعد التفرّد والمخالفة كاشقين عمن عن العنة، ومرشدين إلى وجودها.
- 39- يعد التفرّد والمخالفة من المساحت المخطئة، والعناصر المهمة لا يمكن الجهل بها في معرفة عمة الأحاديث.
- 40- أن غلب الأحاديث تدرك بالكشف عن وجه التفرّد ووجه المخالفة مع المقارنة بين الروايات المختلفة.
- 41- يتوقف إدراك العنة بالتفرّد والمخالفة على القرائن والدلائل.
- 42- التفرّد عند ابن أبي حاتم في منهج نفسه ليس بعة في كل أحواله.
- 43- كما أن المخالفة ليست بعة في كل أحوالها أيضاً.
- 44- أن عدد الراوي مع المخالفة لا يعمل إلا بالكشف عن حقيقة التفرّد.
- 45- سعى من منهج الترحيح بالقرائن؛ التصحيح تارة لتوحيده جميعاً، وتارة تصعيبها جميعاً، وكذا الترحيح فيما بين الوجود المختلفة بالعدد الأكثر من الثقات على الأقل، أو بالأخف في مقابل من هو دونه.
- 46- كما قد يستدل برواية الثقات الكبار على ضعف رواية من خالفهم وإن كان ممن وثق. وأسهر هذا الخاب مدى قيام التعديل عند ابن أبي حاتم على عنصر الأحظية في الراوي. كما أنهم عن إحاطة الراوي بمسار الرواة، واستيعابه مروياتهم، ومن ثمة كان المستند عنده هو تلك القرائن التي عززت ظنه بهم فراجع بين الثقات.
- 47- وفي الموقف من المروي قبولاً ورداً ولو رواه الثقات، نحتكم إلى الحال المعروف والواقع المشهور المتداول للأحاديث ونحو نسقها من العنة.
- 48- كما استرعى عنصر الإتقان في الراوي اهتمام ابن أبي حاتم فكانت العبرة عنده بحفظ الراوي سواء خالف أم انفرد. وقد لاحظ التحليل موافقة النقاد لما جاء من التعليل في كتاب العلل ومن إطلاق الرازي لمسمى العلة على المعلول.

- 49- يعتبر "لزوم الطريق" قرينة من القرائن الإسنادية في التعليل. ومصطنحا علميا من مصطلحات كتاب ابن أبي حاتم في التعمير عن وهم الثقات متى خالفوا بإسناد السياق الصحيح للحديث، وعدلوا به إلى سياق آخر مألوف سهل الحفظ من غير قصد ...
- 50- يعتبر التعليل بقرينة "لزوم الطريق" منها من مناهج النقد بالمخالفة في الإسناد.
- 51- متى حصل خطأ وأدى إلى المخالفة، تطلب لها علة، وكان مظهر رواية الحديث بالإسناد المشهور مثلكا لمخالفة وقرينة تدل على وجود مخالفة.
- 52- يعد تدخل النقاد بتعليل رواية الحديث بالإسناد المشهور من مهمتهم الخاصة في كشف أحمى العلل. حيث إن الراوي متى ساق إسنادا مشهورا ظاهره الصحة على غير حديثه، قد يخفي ذلك على غير المتعمرين. ولا تعرف حقيقة الحديث وقد استبدل إسناده بغيره.
- وأخيرا وبعبارة لذلك، وحيث إن هذا البحث قد وقف على بعض أصول منهج النقد عند ابن أبي حاتم من خلال كثير من مسائل كتابه "العلل"، نقرر معه بما لا يدع محالا لغيره، أن التدخل المناسب لنهم علوم الحديث والتحكم فيه وتذليل صعوباته المنهجية يتوقف على دراسة علم العلل ومصطلحات أصحابه.

والله تعالى أعلم وأحكم

الفهارس

463	 فهرس الآيات القرآنية
464	 فهرس الأحاديث والآثار المدروسة
479	 فهرس الرواة المترجم لهم
484	 ثبت المصادر والمراجع
497	 مسرد المحتويات

الآيات

فهرس الآيات القرآنية

الصفحات

سورة النساء

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُحَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [95] 357

سورة المائدة

لَنْ نَجْعَلَ لَكُمُ الشَّرْعَ وَمِثْلَ مَا [48] هـ

سورة الأعراف

فَمَا تَحِثُّ رِيَّةً لِلْحِثْلِ [143] 95

سورة الحجر

إِنَّا نَحْنُ مُرْسِلُو الذِّكْرِ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ [9] 40

سورة النجم

وَمَا يَبْطِقُ غَمَّ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ [3-4] 40

سورة الخضر

وَمَا نَكُمُ بِرُسُلٍ فَجِئْنَاكُمْ بِهِ [7] 40

سورة الشفاء

يَا أَيُّهَا الشَّافِئُ [1] 22

سورة الزلزلة

فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ [7] 411

سورة الحمزة

يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ [3] 322

سورة الكافرون

قُلْ بَأْسُهَا تَكْفُورٌ [1] 91

سورة الإخلاص

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ [1] 91

سورة الفلق

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ [1] 381

سورة الناس

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ [1] 381

ثبت الأحاديث والآثار المدروسة

الصفحات

الفصل الأول

25	أنه سمع رسول الله يقول في الصلاة على الميت.....
22	سجد بنا رسول الله.....
26	عن النبي في اليمين مع الشاهد.....
20	عن النبي في صلاة الكسوف ركعتين.....
19	كان قيامه وركوعه متقارب.....

الفصل الثاني

89	أق عمر بن الخطاب بعد سرق، فقال:.....
115	إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه.....
120	إذا سبقت أحدكم من منامة فليعلم.....
89	إذا بان أحدكم فيستر ذكره ثلاث مرات.....
90	إذا بعتموه إلى ربنا فابعدوا حسن الوجه.....
99	إذا دحتم على المريض فمسوا له.....
88	إذا سرق فاقطعوه.....
110	إذا فاء أحدكم في صلاته.....
118	إذا كانت مية أحدكم بأرض.....
100	إذا وضع الطعام فاحنوا النعال.....
96	إذا ولغ الكلب في الإناء.....
85	أقيموا الحدود في الحضر والسفر.....
100	أن اتخذوا متبراً قد أخذه إبراهيم.....
97	إن الله خلق آدم من طينة الجاهلية.....
106	أن النبي (...) الرجل يعمل العمل يسهه.....
119	أن النبي احتجم وهو صائم محرم.....

103	أن النبي يرف في ثوبه وهو في الصلاة.....
90	أن النبي سئل عن السمن الحامد تقع فيه العارة فقال:
109	أن النبي صلى العشاء فقام أبو بكر.....
119	أن النبي كان ينفذ عن يمينه وعن شماله.....
119	أن النبي كان يسلم عن يمينه وعن يساره.....
93	أن النبي مر جنازة ميتة.....
104	أن دلالاً قال لشيء.....
119	أن حبرين أتاه فأراه الوضوء.....
88	أن رجلاً روح استه بكراً فكرهت ذلك فأنت النبي.....
119	أن رسول الله صلى ركعتي الفجر.....
94	أن سعداً كان يوتر بركة ويقول:
93	أنه يمضاً يلاتنا.....
113	أنه يمضاً مرة مرة وقال:
104	أنه سئل النبي قال: لا تسقي نأمن.....
92	أنه سئل عن صلاة الليل فقال: متى متى.....
115	أنه سئل عن صلاة الليل فقال: متى متى.....
95	أنه قرأ: فما تحي ربه لتحمل.....
114	أنه كان يتوضأ ويقبل ويصلي.....
116	أنه كان يصلي في اليوم والليله اثني عشرة ركعة.....
91	أنه كان يقرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين بعد المغرب.....
102	أنه هي المنعوطين أن يتحدثا.....
83	أنه هي عن العزل عن الحرة إلا بإدائها.....
86	إني لأكره المرأة المراه السلتاء.....
120	احتجم وأعطى الحمام أجرة.....
113	تحت كل شعرة جنازة.....
86	تعشوا ولو بكف من حشف.....

82	دخل عليها واحتبأت مولاة له فقال النبي: حاصت.....
108	رأى النبي رجلاً يصلي.....
89	رأيت النبي ﷺ توضأً محلل لحبته.....
113	رأيت النبي صلى حلف أبي بكر.....
98	سافروا تصحبوا وسلموا.....
111	سلمت على النبي وهو في الصلاة.....
114	السنة في صلاة الخوف.....
90	صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال:.....
92	عن النبي أنه صلى فترك آية.....
112	عن النبي في تحليل اللحية.....
110	عن النبي في صلاة الكسوف ركعتين.....
99	عموا في العبادة وأربعوا.....
112	فأمره أن يغتسل ثاء وسدر.....
96	فأمره النبي أن يختار أربعاً.....
80	فيمس أدرك من صلاة الصبح ركعة.....
84	قال الصلاة مثني مني تخضع ونصرع وثمسك.....
96	قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده نسوة.....
95	قال: ساح الجمل.....
92	قرأ النبي في صلاة حهر فيها بالقراءة.....
84	فيل يا رسول الله أي الناس أفصل.....
91	كان آخر الأمر من رسول الله ترك الوضوء مما مست النار.....
118	كان آخر الأمر من رسول الله ترك الوضوء.....
119	كان النبي في سفر فقال لبلال.....
89	كان رسول الله يتبوء لبوله.....
82	كان يخرج فيبول فيتمسح بالتراب.....
92	كان يغتسل من إناء هو الفرق.....

80	كنت راكبا فمررت بين يدي النبي وهو يصلي.....
97	كنت مع رسول الله في سفر فوقعت فلادق.....
117	لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا إليها.....
96	لا تنكح المرأة على خالتها ولا عمتها.....
113	لا يقبل الله صلاة بغير طهور.....
88	لما تزوج فأراد أن يدخل سلم.....
99	مر رسول الله على رجل يسوق شاة بأذنها.....
94	مروا أزواجكم أن يغسلوا عنهم أثر العائط.....
117	من أقام مع المشركين فقد برئت منه الأمة.....
87	من حافظ على اتني عشرة ركعة في يوم وليلة.....
117	من صام رمضان واتمه ست من شوال.....
97	من فاته صلاة العصر.....
110	من مس ذكره فنبو صأ.....
91	من وجد في بطنه رزا من بول أو غائط.....
95	من وجد في بطنه زرا وهو في الصلاة.....
86	الدم نوبة والنائب من الدن كمن لا دن له.....
99	هي رسول الله أن يعرض على باب البيوت.....
96	هي رسول الله عن تلقي الجلب.....
81	هي عن التبتل.....

الفصل الثالث

172	إذا سأل أحدكم الرزق.....
129	إذا قعد المصلي مقدار التشهد فقد نمت صلاته.....
191	إن العبد إذا صلى في العلانية فأحسن.....
192	إن الله عز وجل وضع عن أمي الخطأ.....
188	إن الله عز وجل يحب الملحين في الدعاء.....

176	إن الله وملائكته يصلون على من يصلون.....
191	إن المعونة تأتي العبد من الله.....
191	إن المعونة تنزل من الله على قدر المثوبة.....
136	إن الملائكة تلحن أحدكم إذا أشار إلى أخيه.....
127	أن النبي أخذ على النساء حين بايعهن.....
185	أن النبي احتشم وهو صائم محرم.....
191	أن النبي كان يختحم وهو صائم.....
125	أن النبي هـى عن الدباء والمزفت.....
170	أن النبي هـى عن الصلاة والإمام يغط.....
124	أن النبي هـى عن بيع الولاء وعن هنته.....
154	أن النبي وأنا بكر وعمر.....
193	أن رسول الله استراً صعبة خيصة.....
136	أن رسول الله رأى رحلين يتعاطيان بينهما سيفا.....
149	أن رسول الله فنها ثم مضى.....
152	إن لوصوء شيطاناً.....
190	أنه لم يكن يرى بالقر والحرير للنساء بأساً.....
189	أنه هـى عن صيام الراداة.....
184	استعيوا على إباح الحوائج بالكتمان لها.....
132	بئس ما لأحدكم أن يقول نسيت آية كذا وكذا.....
183	بيما رسول الله مار في السوق إذا امرأة تمثف.....
150	نحت كل شعرة حابة فاعسلوا.....
157	خرج رسول الله فأمعن في السير.....
186	خيركم في المائتين الخفيف الحاذ.....
186	خيركم في المائتين كل خفيف الحاذ، قيل.....
140	رب صائم خطه من صيامه الجوع.....
163	رخص رسول الله للنساء في التصفيق.....

181	سئل النبي عنها يوم عرفة.....
195	عليكم بالإمئد عند النوم.....
129	عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة دي الديق.....
178	قال لي رسول الله أقدرني أي عرى الإسلام أوثق.....
175	قلت للنبي قرأت في التوراة.....
156	قيل يا رسول الله لم يسم فلان البارحة.....
179	كان النبي إذا أراد أمرا قال اللهم حر لي واحتر.....
147	كان النبي يقبل إذا حرج إلى الصلاة.....
183	كان رسول الله إذا رأى رجلا مقبر الخلق حر ساجدا.....
147	كان يقبل وهو صائم.....
152	للموصوء شيطان يقال له الوهال.....
128	ليس من البر الصيام في السفر.....
138	ليسهكن أحدكم أصابعه فل أن يسهكه النار.....
182	ما آمن بالقرآن من استحل محارمه.....
159	ما دحت عني النبي قط إلا توسع لي.....
194	ما مررت بقل من الملائكة ليلة أسري بي.....
146	من أدن فهو يقيم.....
175	من تعلم الرمي ثم نسي فهي نعمة حجبها.....
167	من دخل حائطا فليكل منه.....
131	من صلى الصلوات الخمس فأنتم ركوعها.....
164	نهي رسول الله عن لبستين وعن صلاتين.....
173	يوشك أقصى مسالح المسلمين.....

الفصل الرابع

275	أحسنوا محاوره نعم الله.....
262	أد ما افترض الله عليك.....
214	إذا أفلس الرجل فوجد ماله بعيه.....
239	إذا جامع أحدكم زوجته أو حاربه.....
283	إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده.....
232	إذا قعد بين شعبها الأربع واحتهد.....
229	إذا ولع الدباب في إناء أحدكم.....
287	إساع الوضوء يزيد في العمر.....
274	أمي حرييل عند البيت مرتين.....
267	إن أمي لن تحرى ما أقاموا صيام شهر رمضان.....
227	إن الله وملائكته يصلون على النبي.....
231	إن الناس كانوا في صلاة الصبح وجوههم.....
203	أن النبي إذا قام من الليل.....
232	أن النبي أكل كتفا ولم يتوض.....
229	أن النبي احتجم وهو صائم محرم.....
202	أن النبي افتتح مرفع يديه.....
228	أن النبي صلى على المحتاسي.....
217	أن النبي صلى على قبر.....
202	أن النبي قام فكبر مرفع يديه.....
236	أن النبي كان يصلي على الحمرة.....
249	أن النبي كان يصلي على الحمرة.....
207	أن النبي كوى أسعد بن زرارة.....
221	أن النبي مر بشاة ميتة.....
231	أن النبي لم أن يسافر بالقرآن.....

205	أن النبي لم عن الدباء الحنتم والمرقت.....
209	أن رجلا أتى النبي فقال: إني هلك.....
290	أن رجلا طلق امرأته على عهد رسول الله.....
212	أن رسول الله صلى ركني الفجر حين طلعت.....
262	أن رسول الله صلى على حنزة فكم عليها.....
284	أن رسول الله كان يخرج فيبول فيتمسح.....
263	أن عليا انكسرت إحدى رجليه فأمره النبي.....
255	إن لكل شيء قلبا وقلب القرآن يس.....
236, 248	إنما الأعمال بالنيات.....
225	أنه توضأ ثلاثا ثلاثا.....
230	أنه صلى فترك آية.....
204	أنه كان إذا خرج من الحلاء قال.....
268	أنه لم أن يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر.....
231	أنه لم المنعوطين أن يتحدثا.....
294	أما استحسنت فأمرها رسول الله.....
271	أيام التشريق كلها دبح.....
218	أما امرئ أفلس وعنده مال امرئ.....
212	أبدأ من تعول.....
228	اعتكف النبي في قصة البياض.....
262	البعايا اللاتي يروحن أنفسهن.....
238	بلغني أنه كان في عهد علي - يعني في وصيته -.....
231	تخروها في السبع الأواخر.....
302	تغتسل عند كل طهر ثم تصلي.....
267	توضأ وحلل لحيته.....
232	ثلاث من كن فيه فقد وجد حلالة.....
266	خمس يفطرن الصائم وينقضن الوضوء.....

293	دخلت على النبي فرأيت به يفصل بين المصمصة.....
231	سئل عن أكل الصب.....
264	المسحي قريب من الله.....
233	السواك مطهرة للفم.....
230	شرب رسول الله لنا ثم قال.....
263	شهدت العبد مع رسول الله فكرر في الأولى.....
204	شهدت عليا ونازعت إليه امرأة في ولدها.....
250	عن النبي أنه رأى على عمر نوبا عسبلا.....
265	عن النبي في افتتاح الصلاة بفتحك اللهم.....
219	عن النبي في المخدم والمريض إذا حاف.....
218	عن النبي في المسح على الخفين.....
202	عن النبي في صلاة الخوف.....
205	عن عبي رضى الله عنه في الوصوء ثلاثا.....
252	أعنه أشد من الربا.....
212	في الرجل لا يقدر أن يلق عسى امرأته.....
267	قال رسول الله في مرضه إنه ليهون علي الموت.....
263	قال لأبي بكر وعمر هذان سيذا.....
201	قدم النبي المدينة وهي محمة.....
232	كان آخر الأمر من رسول الله ترك الوصوء.....
240	كان النبي إذا أخذ من شعره.....
217	كان النبي يصلي المغرب ثم يرجع الناس.....
200	كان يرخص في الحمامة والمباشرة للصائم.....
228	كان يصلي في اليوم والليلة اثني عشر ركعة.....
245	كنا في عهد رسول الله نأكل ونحن نمشي.....
213	كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله.....
213	كنا نورثه على عهد رسول الله.....

264	كنت حالما عند النبي فحماه رجل فد توساً.....
239	لا تأكلوا هاتين الإهام والمنيرة.....
206	لا تدع قيام الليل فإن رسول الله يصنع.....
202	لا تدع قيام الليل.....
265	لا ترفع العصا عن أهلك.....
209	لا نصوا إلى الفور.....
273	لا تطرفوا الطير في أوكارها.....
296	لا قبلولة في الطلاق.....
286	لا وصوء لمن لم يذكر اسم الله عليه.....
268	لما رجع النبي من بدر استأذنه العباس.....
264	لو أنكم توكون على الله حق نوكنه.....
233	ما أمني مسست ذكرني أم أمني.....
211	ما من عبد توساً وأسع الوصوء.....
245	من أدرك ركعة من الجمعة وعبرها.....
245	من أدرك ركعة من صلاة الجمعة.....
243	من أدرك ركعتي الجمعة أو إحداهما.....
244	من أدرك مع الإمام ركعة فقد أدرك الجمعة.....
243	من أدرك من الصلاة ركعة.....
243	من أسلم على شيء فهو له.....
239	من أصيب بمصيبة من سقم.....
237	من بدأ بالسؤال قبل السلام.....
263	من بى من البيان فوق ما يكفيه.....
269	من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر.....
276	من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار.....
202	من غسل ميتاً فليغتسل.....
223	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر.....

218	من من ذكره فليتوصاً.....
219	من سبي صلاة فم يذكرها إلا وهو.....
203	هي التي أن يمس الرجل ذكره يمينه.....
247	هي عن الدنيا والمرفق.....
297	هذا الذي افترض الله عليكم.....
202	هذا وصوء من لم يحدث.....
255	الوالي العادل انشأ صاع ظل الله.....
274	وقف النبي بسمان فقال.....

الفصل الخامس

344	أنتي بشراب وعنده أبو بكر فاول أعرانيا.....
353	أنفل الصلاة على شافق.....
333	أد الأمانة إلى من ائتمت.....
369	إد السند الحر ورحام.....
283	إد جمعهم المؤذن يؤذن فقولوا.....
386	إذا قرأ ولا الضالين قال آمين.....
357	أمسى عني «لا يستوي القاعدون.....
383	إن الله وملائكته يقبلون على.....
323	إن الميت يضح عليه الحميم بكاء الحي.....
322	أن النبي قرأ «نعت أن ماله أحلده».....
347	أن النبي كان لا يماري ولا يداري.....
382	أن رجلاً أتى النبي فقال إني هلك.....
354	إن للصلاة أولاً وآخرًا.....
387	أنه سمع النبي يقول آمين حين.....
374	أنه كان يدعو اللهم لا تدركني زمانا.....
325	أنه كان يقول في آخر وتره اللهم.....

388	أهدي لرسول الله كبشاً.....
334	أبكر صاحبة الحمل الأريب.....
378	بس ما لأحدكم أن يقول سيئ آية كنا.....
390	نعموا البقرة وآل عمران.....
365	نفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل.....
310	نوصوا من لحوم الإبل.....
325	ثلاث لا يرد: المير والوسادة ولا الدهن.....
316	حذف السلام سنة.....
367	رأى رجلاً يصلي وقرأ قبل صلاة الصبح.....
356	سئل عن الصلاة في الثوب الواحد؟.....
368	سمع قوم الإقامة فقاموا.....
311	سموا أولادكم أسماء الإساء.....
389	سبطان يأكل سمائه.....
348	سمى الحجر فأقصر رجلاً يصلي الركعتين.....
319	عاد رجلاً من الأنصار.....
315	عسيكم بقيام الليل.....
343, 342	عن النبي في الاستسقاء.....
363	عن علي في الصلاة الوسطى.....
332	في الممالك السوهم مما تنسون وأطعموهم.....
375	في تحليل الحية.....
347	في صلاة القاعد على الصف من صلاة القائم.....
353	فيمن أدرك من صلاة الصبح ركعة.....
381	قال لي رسول الله: يا عبد الله بن عمرو اقرأ.....
324	القرآن شافع مشفع.....
328	قضى لي رسول الله وزادني.....
347	كان إذا زالت الشمس صلى.....

348	كان السائب بن أبي السائب شريكاً للبي...
329	كان البي إذا برل عليه الرحي سمع منه...
321	كان البي بقل إذا خرج إلى الصلاة...
320	كان لرسول الله حمة جعدة...
362	كان يصلي من الليل...
321	كان بقل وهو صائم...
361	كانت صلاة البي ثمان ركعات...
362	كيف كان صلاة رسول الله بالليل...
334	لا إسعاد في الإسلام...
375	لا مكاح إلا بولي...
359	ليسهكن أحدكم أصابعه قبل أن...
337	ما عاب رسول الله طعاماً قط...
380	من أعتق عبداً...
380	من باع عبداً وله مال، فما له تساع...
366	من نوتها فيها وبعثت...
344	من حسن عني مائدة يشرب عليها الخمر...
353	من قرأ القرآن فليتعلم العرائض...
331	من قرص بيت شعر بعد العشاء...
346	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا...
336	نهي عن الدياء والمزفت...
344	نهي عن التبيذ الخمر...

الفصل السادس

431	إذا أتى أحدكم الغائط...
399	إذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته...
419	إذا فاء أحدكم في صلاته...

414	إذا كانت مية أحدكم بأرض.....
448	إذا وقع الدباب في إباء أحدكم.....
450	أكمل المؤمنين إيماناً.....
409	إن الله وملائكته يصلون على الصف.....
420	أن النبي دخل عليها واحتأت مولاة له.....
411	أن النبي صلى على قبر.....
406	أن النبي قام فكرر فرقع يديه.....
410	أن النبي كان يدعو.....
436	أن النبي كان يوتر بتسع سور.....
432	أن رجلاً حلف بالله كذباً.....
432	أن رجلاً اختصم إلى النبي.....
407	أنه رأى رجلاً يقضي.....
449	أنه صنع حمصة ثم راحفها.....
437	أنه كان يعود من خمس.....
410	أنه كان يحض إلى حدع.....
424	أنه يكون عدي سلطان.....
400	أوصاني حبيبي ثلاث.....
434	احتجم وأعطى الحمام أجرة.....
434	احتجم وهو صائم محرم.....
401	تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده.....
409	حلب رجل عبد النبي فقال دع.....
410	الرحم حجة كحجة المعزل.....
398	عن النبي في التيمم.....
398	عن سلمان قال: لا تؤمكم ولا ننكح نساءكم.....
397	فيل له قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك.....
410	كان رسول الله يأتينا فيمسح عواتقنا.....

436	كان رسول الله يقول عند منامه.....
446	كان يصلي في اليوم واليلة اثني عشر.....
423	كل مسكر حرام.....
450	لا تصلوا إلى القبور.....
415	لا رقية إلا من عين أو حمة.....
422	لعن رسول الله الراشي والمرتشي.....
411	لم ينزل علي في الحمر شيء.....
402	ما نال أقوام يرفعون أبصارهم.....
405	ما كان النبي يشبع من الدقل.....
445	مر رسول الله بذي الخليفة فإذا هو.....
448	من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة.....
441	من حنس في محنس كثر فيه لعظه.....
411	من سمع المؤذن.....
421	هي أن يستأجر الأخير حتى يعلم.....
422	هي عن العزل عن الحرية إلا بإدائها.....

336.....	أبان بن أبي عياش
367.....	إبراهيم بن طهمان
194.....	إبراهيم بن يحيى الأسلمي
111.....	إبراهيم بن يزيد السلمي
129.....	أبو أسامة حماد الكوفي
436.....	أبو إسحاق السامعي
423.....	أبو حطاب
253.....	أبو رجاء الحرسان
449.....	أبو عتاب سهل بن حماد
128.....	أبو غوانة وصاح بن عبد الله التستكري الرار
288.....	أروار بن عات
253.....	أسباط بن محمد
382، 176.....	إسماعيل بن عياش الحمصي
153.....	أيوب بن سويد الرملي
187، 141.....	بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي
106.....	الجراح بن مليح الرؤاسي
208.....	جعفر بن برقان الرقي
449.....	الحارث بن عبيد
151-150.....	الحارث بن وجيه البصري
290.....	حبيب بن أبي ثابت
187.....	الحجاج بن أرطاة
265.....	الحسن بن صالح بن حي المملاني

- 129.....حماد بن أسامة.....
- 449.....حماد بنمة بن دهار البصري.....
- 153-151.....حارثة بن مصعب السرحسي.....
- 385.....حبیب بن عبد الرحمن.....
- 157.....داود بن عبد الحميد الكوفي.....
- 324.....الربيع بن بدر.....
- 185.....رواد بن الخراج.....
- 445.....ركبنا بن يحيى.....
- 424.....ركبنا بن منظور.....
- 179.....رفعل بن عبد الله العوفي.....
- 361.....رهير بن معاوية.....
- 138.....ربيع بن أبي البراء.....
- 400.....سعيد بن أبي عمرو.....
- 148، 147.....سعيد بن سعيد.....
- 146.....سعيد بن راشد.....
- 184.....سعيد بن سلام العطار.....
- 107.....سعيد بن سنان الرحمي.....
- 149.....سلام بن سليم.....
- 424.....سنمة بن دينار.....
- 265.....سويد بن عمرو الكلبي.....
- 125.....شبابه بن سوار الفراري.....
- 434، 184.....شريك بن عبد الله الكوفي.....
- 204.....شعبة بن الحجاج.....
- 319.....صفوان بن هيرة.....
- 136.....ضمرة بن ربيعة الفلسطيني.....
- 333.....طلق بن غنام.....

- عاصم بن سليمان الأحول 105
- عناد بن كثر 252
- عناد بن منصور الناحي 187
- عند الأعلى بن عبد الأعلى 227
- عند الحق الإشبيلي 66
- عند الرحمن بن أبي ليلى 386
- عند الرحمن بن درارة أو عبد الله بن داردة مولى عثمان 211
- عند الرحمن بن مل أبو عثمان النهدي 105
- عند الرزاق بن همام الصعالي 226، 138
- عند الصمد بن عبد الوارث البصري 103
- عند العرير الداروردي 448
- عند النكرم بن أبي المحارق 421
- عند الله بن أبي بكر المقدمي 177
- عند الله بن الصباح العطار 108
- عند الله بن المبارك المروزي 226
- عند الله بن دينار مولى ابن عمر 265
- عند الله بن لهيعة 374، 171
- عند الله بن محمد بن عقيل 292
- عند الملك بن عبد الرحمن الدمازي 322
- عبد الواحد بن زياد العبدي البصري 105
- عصام بن قدامة 334
- عطاء بن السائب 432
- عطاء بن مسلم الخفاء 159
- عقان بن مسلم الباهلي 103
- عقيل بن يحيى الجعدي 177

- علي بن محمد بن القطان الفاسي 67
- عمارة بن غربة 385
- عمرو بن أبي فيس الرازي الأزرق 119
- عمرو بن عون أبو عثمان البصري 328
- العوام بن حوشب 425
- عويذ بن أبي عمراة الحوي 288
- فيصة بن عفة 213
- فيس بن الربيع الكوفي 174
- الليث بن أبي سليم 423
- الليث بن سعد 374
- مؤمل بن إسماعيل 378 ، 132-131
- مبارك بن فضالة 440
- محمد بن أبي دؤب 448
- محمد بن العفص 354
- محمد بن نور الصنعائي 227
- محمد بن حاتم بن سيار الحنفي 169
- محمد بن حرب الأبرش 128
- محمد بن حارم أبو معاوية الضرير 107
- محمد بن ربيعة 323
- محمد بن سليمان الكوفي ابن الأصهب 447 ، 446 ، 116
- محمد بن عبد الرحمن بن الرداد 98
- محمد بن عبيد بن حساب الغري البصري 105
- محمد بن عجلان 189
- محمد بن عمار المؤذن 367
- محمد بن عمرو بن علقمة الليثي 450
- محمد بن فضيل 354

- محمد بن مصعب الفرقسائي 221
- محمد بن مطرف النيني 131
- محمد بن يحيى بن أبي عمر العدي 180
- محمد بن يزيد بن أبي فروة الرهاوي 181
- معاوية بن يحيى الشامي، أبو مطيع الأطرابلسي الدمنقي 145، 143
- معاوية بن يحيى الصلبي، أبو روح الشامي الدمنقي 145، 144
- معمّر بن راشد الأردني 207، 127
- مكي بن إبراهيم 229
- موسى بن إسماعيل التودكي 103
- هشام بن حسان القردوسي، المصري 187
- هشام بن عمرو 384
- هشام بن يوسف الصعالي 227
- إسماعيل بن عبد الله نسكري 128
- أوبد بن مسلم الدمنقي 187، 97
- وهب بن راشد الرقي 155
- يحيى بن إسحاق السالحي 109
- يحيى بن سعيد القطان 108
- يحيى بن سليم الطائفي 162
- يحيى بن يمان 227
- يزيد بن سنان الرهاوي 181
- يوسف بن محمد بن المكدر 182
- يونس بن أسفر 188
- يونس بن حبان 158
- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي 172

ثبت المصادر والمراجع

1. أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية - مع تحقيق كتاب الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي، للدكتور سعدى الهاشمي، ط/ الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الأولى 1982 م.
2. الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد الحلي المقدسي، تحقيق عبد الملك ابن دهبش، الناشر مكتبة النهضة الحديثة، مكة، الطبعة الأولى 1410 هـ.
3. أحوال الرجال: لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الخورجاني، تحقيق صبحي السمرائي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت 1405 هـ.
4. الإرشاد في معرفة علوم الحديث: الحليل بن عبد الله بن الحليل الحلي القروي، دراسة وتحقيق وتزوير للدكتور محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى 1409 هـ 1979 م.
5. الإصاية في تميز الصحابة: لاس حجر العسقلاني، دار الكتاب العربي، بيروت.
6. أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله: للإمام الدارقطني، تصنيف أبي العصل محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق محمود بشار والميد يوسف، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1419 هـ 1998 م.
7. الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي، بيروت 1339 هـ 1979 م.
8. الإلزامات والتبع: للإمام الدارقطني، تحقيق ودراسة مقل بن هادي، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة 1398 هـ 1978 م.
9. الأم: محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية 1393 هـ.
10. ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث: للدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، ط/ مكتبة الحانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى 1994 م.
11. اختصار علوم الحديث: لابن كثير (الطبوع مع شرحه الباعث الحديث)، دار الكتب العلمية، بيروت.
12. الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

13. البداية والنهاية: عماد الدين بن كثير، مطبعة السعادة مصر، 1351هـ.
14. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين الذهبي، تحقيق بنار عواد معروف، نشر جامعة بغداد، الطعة الثانية 1379 هـ-1977 م.
15. تاريخ التراث العربي: فواد سر Kirby، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الرياض، الطعة الأولى 1403 هـ.
16. التاريخ الصغير: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: إبراهيم زاهد، دار الوعي حلب ودار التراث القاهرة 1976 م.
17. التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.
18. تاريخ بغداد: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت.
19. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجميع الرواة وتعديلهم: تحقيق الدكتور أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث.
20. تحرير تقريب التهذيب: د. بنار عواد معروف، وشعب الأرباؤوط، مؤسسة الرسالة الطعة الأولى 1417 هـ-1997 م.
21. تحفة الأحوذ بشرح جامع الترمذي: عبد الرحمن بن عبد الرحيم الماركموري، دار الكتاب العربي، الطعة الثالثة، بيروت 1984 م.
22. تدريب الراوي شرح تقريب النور: حلال الدين السيوطي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، الطعة الثانية 1985 هـ-1966 م.
23. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف: لعبد العظيم بن عبد القوي المدرسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطعة الثالثة 1388 هـ-1968 م.
24. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتاب العربي، بيروت.
25. تغليق التعليق: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطعة الأولى 1405 هـ، تحقيق سعيد القزوي.
26. مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية بيروت، الطعة الأولى 1371 هـ-1952 م (المطبوع مع كتاب الجرح والتعديل).

27. فريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو الأشبال صبر أحمد شاعف
الباكستاني، وتقديم بكر أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1416 هـ.
28. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: زين الدين عبد الرحيم العراقي، تحقيق عبد
الرحمن محمد عثمان، دار الفكر للطباعة والنشر 1981 م.
29. التلخيص الجبر في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عني
بتصحيحه وتسميته والتعليق عليه: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، 1384 هـ - 1964 م.
30. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عمر بن عبد البر الأندلسي، الطبعة
الملكية بالرباط، الأولى 1383 هـ.
31. التمييز: مسلم بن الحجاج القشيري (مطبوع بأحر كتاب مسهب القند عند المحدثين)
للأعظمي، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر.
32. التكميل بما في تانيب الكونوري من الأباطيل: عبد الرحمن بن يحيى العلوي اليماني
الملك الإسلامي، الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986 م.
33. فريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار صادر، الطبعة الأولى، سنة 1326 م.
34. فريب الكمال في أسماء الرجال: لأبي الحجاج المزي، تحقيق بشار عواد معروف
مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، بيروت 1400 هـ - 1980 م.
35. توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر: طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري الدمشقي، دار
المعرفة، بيروت.
36. توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار: محمد بن إسماعيل الصفار، دار إحياء التراث
العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1366 هـ، تحقيق: محمد يحيى الدين عبد الحميد.
37. الثقات: أبو حاتم ابن حبان البستي، تحقيق: محمد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت
1395 هـ - 1975 م.
38. جامع التحصيل في أحكام المراسيل: صلاح الدين خليل بن كيكليدي العلائي، تحقيق:
حمدي عبد الحميد السلفي، الطبعة الثانية، عالم الكتب، بيروت 1407 هـ - 1986 م.
39. جامع العلوم والحكم: لابن رجب الحنبلي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وإبراهيم باحس
دار الهدى - عين المليلة.

40. جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله: يوسف بن عمر بن عبد البر الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت 1398 هـ-1978 م.
41. الجرح والتعديل: لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية 1371 هـ-1952 م.
42. الجوهر النقي في الرد على البيهقي (المطبوع مع السير الكبرى للبيهقي)، الطبعة الأولى بحسن دار المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، 1344 هـ.
43. الحديث المعلول لقواعد وضوابط: الدكتور حمزة عبد الله المليباري، دار الهدى، عين مليلة- الجزائر، الطبعة الأولى.
44. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة 1400 هـ-1980 م.
45. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
46. ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين: شمس الدين الذهبي تحقيق حامد بن محمد الأنصاري، مطبعة النهضة الحديثة، مكة، 1967 م.
47. ذكر من تكلم فيه وهو موثق: شمس الدين العمري، حقق إبراهيم سمساي إدريس ط دار المعرفة، بيروت 1986 م.
48. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرقة: محمد بن جعفر الكتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية 1400 هـ.
49. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل: أبو الحسان محمد عبد الحفي اللكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، النشر مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، طباعة دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة 1407 هـ-1987 م.
50. سؤلات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم: دراسة وتحقيق: د/ زياد محمد منصور، مكتبة العلوم- المدينة، الطبعة الأولى 1414 هـ-1994 م.
51. سؤلات ابن الجنييد لأبي زكريا يحيى بن معين: تحقيق: د/ أحمد نور سيف، نشر مكتبة دار المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1408 هـ.
52. سلسلة الأحاديث الضعيفة: محمد نصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت الطبعة الأولى 1392 هـ.

53. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، مراجعة وضبط وتعليق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
54. سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القرويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.
55. سنن الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
56. سنن الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني، المدني، دار المعرفة، بيروت 1386 هـ - 1966 م.
57. سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، بعناية محمد حمد دهمان، دار إحياء السنة النبوية.
58. السنن الكبرى: أحمد بن الحسن بن عبيد الله بن أبي الیهف، تحقيق عبد القادر عطا، مكتبة دار البار، مكة المكرمة 1414 هـ - 1994 م.
59. سنن السائي: (شرح السوطي وحاشية السدي)، دار الكتاب العربي، بيروت.
60. سير أعلام النبلاء: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرفسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1413 هـ.
61. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: أبو الفرج عبد الحفيظ بن العماد الحسلي، دار المسيرة، بيروت، الطبعة الثانية 1339 هـ - 1979 م.
62. شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الاستعمال: د/ سعدي الهاشمي، المطبعة السلفية، مصر.
63. شرح التبصرة والتذكرة: لربيع الدين العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
64. شرح السنة للبعوي: الحسين بن مسعود أبو محمد البعوي، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1، 1412 هـ - 1992 م.
65. شرح النووي على مسلم: لشرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة الثانية، 1392 هـ.
66. شرح علل ابن أبي حاتم: أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي، نسخة إلكترونية منشورة في موقع أهل الحديث بالإنترنت.

67. شرح علل الترمذي: لابن رجب الحنلي، تحقيق نور الدين عتر، دار الملاح للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 1398 هـ - 1978 م.
68. شرح معاني الآثار: أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري البخار، الطبعة الأولى، دار الك العلمية، بيروت 1399 هـ - 1985 م.
69. الصارم المسلول على شاتم الرسول: ابن تيمية، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت 1398 هـ / 1978 م.
70. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان الفارسي: أبو حاتم بن حبان السقي، تحقيق شعيب الأرمياوط، مؤسسة الرسالة 1414 هـ - 1993 م.
71. صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت 1400 هـ / 1980 م.
72. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري، مراجعة وترقيم محمد مواد عبد الباقي، نشر وتوزيع رئاسة إدارات الحوت العلمية والإفتاء بالمنكة العربية السعودية، 1400 هـ - 1980 م.
73. الضعفاء الصغير: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي حلب، الطبعة الأولى 1396 هـ.
74. الضعفاء الكبير: أبو جعفر العيني، تحقيق عبد المعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى.
75. الضعفاء والمتروكين: أبي عبد الله عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، 1396 هـ.
76. الضعفاء والمتروكين: لعلي بن عمر الدارقطني، تحقيق موفق عبد القادر، الناشر مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى 1404 هـ.
77. طبقات الشافعية الكبرى: للسبكي أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعد الفتاح الحلو، الناشر عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، الطبعة الأولى 1383 هـ.
78. الطبقات الكبرى: محمد بن سعد، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت 1400 هـ - 1980 م.
79. طبقات المفسرين: للداودي، تحقيق علي محمد عمر، 1972 م.

80. طبقات علماء الحديث: محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي، تحقيق أكرم البوشي وإبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية 1417 هـ - 1996 م.
81. ظفر الأمازي بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث: محمد عبد الحى النكوي الهدي، اعتناء عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعة الإسلامية بحلب الطبعة الثالثة 1416 هـ.
82. علل الأحاديث في كتاب صحيح مسلم: لأبي الفضل بن عمار السهيد، تحقيق علي الحلبي الأثري، دار الهجرة، الطبعة الأولى 1991 م.
83. علل الترمذي الصغير: (المطبوع بأمر كتاب السن للترمذي)، طبعة سن الترمذي الجزء الخامس، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بتحقيق أحمد محمد شاكر.
84. علل الترمذي الكبير: رتب أبو طالب الفاسي، حققه وعلق عليه: صبحي السمرائي وزملاؤه، الطبعة الأولى، علم الكتب، بيروت 1409 هـ - 1989 م.
85. علل الحديث ومعرفة الرجال: لعلي بن المديني، تحقيق: د/ عبد المعطي أمين قلنجي، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى 1400 هـ - 1980 م.
86. علل الحديث: لاس أبي حاتم الرازي، دار السلام، حلب، 1343 هـ.
87. العلل في الحديث دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي: د/ همام سعيد، الطبعة الأولى، دار العدوي، الأردن 1400 هـ - 1980 م.
88. العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، تحقيق: وحي الله عباس، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى 1408 هـ.
89. علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع: د/ محمد بن مطر الرهري - الطبعة الأولى، دار الهجرة، الرياض 1417 هـ - 1996 م.
90. علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام: إبراهيم بن الصديق، الطبعة الأولى، وزارة الأوقاف، المغرب.
91. علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد: بقلم د/ حمزة عبد الله المليباري، دار ابن حزم، بيروت 1423 هـ - 2003 م.
92. علوم الحديث: لابن الصلاح أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق وتعليق د/ نور الدين عتر، نشر المكتبة العلمية، بيروت 1401 هـ - 1981 م.

93. عمل اليوم والليلة: لأحمد بن شعيب السائي، الناشر مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الأولى 1406 هـ.

94. الفائق في غريب الحديث: لحار الله محمود بن عمر الرمخشري، تحقيق علي محمد البحاري ومحمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: عيسى الباب الحلبي وشركاؤه، مصر، الطبعة الثانية.

95. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، طعة دار المعرفة، بيروت، ترقيم وإشراف محمد مواد عبد الباقي ومحمد الدين الخطيب.

96. فتح الباقي على ألفية العراقي: ركبها بن محمد الأنصاري، ط / دار الكتب العلمية بيروت (واطر كتاب شرح ألفية العراقي).

97. فتح المغيب: لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السحراوي، تحرير وتعليق صلاح محمد عويصة، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت 1414 هـ - 1993 م. وطبعة دار الإمام الطبري، الطبعة الثانية 1412 هـ، تحقيق: عني حسين علي.

98. الفصل للوصول المدرج في النقل: أبو بكر بن ثابت، المشهور بالخطيب العدادي، تحقيق محمد مظهر رهران، الطبعة الأولى، دار الفجر، الرياض 1380 م.

99. المهرست لاس النديم: محمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة، بيروت.

100. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: محمد بن عني الشوكاني، تحقيق عبد الرحمن المعني، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي 1402 هـ، وطبعة دار الآثار 2002 م.

101. فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، الطبعة الأولى، المكتبة التجارية الكبرى، مصر 1356 م.

102. القاموس المحيط: محمد الدين محمد يعقوب العمري أنادي، دار الخيل، بيروت.

103. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين الذهبي، تحقيق عزت علي عبد عطية وموسى محمد علي الموشي، دار الكتب الحديثة، مصر.

104. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد عبد الله بن عني المرحاني، دار الفكر، بيروت الطبعة الثالثة 1409 هـ - 1988 م.

105. كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة 1399 م.

106. كشف الظنون عن أسمى الكتب والفنون: لحاحي حليفة، دار الفكر، بيروت 1402 هـ، وطبعة دار الكتب العلمية، بيروت 1413 هـ-1992 م.
107. الكفاية في علم الرواية: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق وتعليق د/ أحمد عمر هاشم، الناشر دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، بيروت 1405 هـ-1985 م.
108. الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: لاس الكيال أبي البركات محمد ابن أحمد بن الكيال، تحقيق حمدي عبد المجيد السلمي، المطبعة السلفية، مصر 1401 هـ.
109. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: لحلال الدين السيوطي، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثالثة 1401 هـ.
110. لسان العرب: لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت 1388 هـ.
111. لسان الميزان: لاس حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى 1408 هـ وكذا الطبعة الثالثة، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت 1406 هـ-1986 م.
112. ما لا يسع المحدث جهله: عمر بن عبد المجيد المياثني، تحقيق علي حسن، الوكالة العربية لتوزيع والنشر، الأردن.
113. المنجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين: محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى 1396 هـ.
114. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لعلي بن أبي بكر الهيتمي، الناشر: دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة 1402 هـ-1982 م.
115. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، دار الهدى، عين الملبلة.
116. مختصر سنن أبي داود: لعبد العظيم الشذري (المطبوع مع معالم السنن للخطابي ونهذب الإمام بن القيم الحوزية)، تحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي، الناشر دار المعرفة للطباعة، بيروت 1400 هـ-1980 م.
117. المراسيل: لأبي داود السجستاني، دراسة وتحقيق عبد العزيز السيروان، دار القلم الطبعة الأولى، 1406 هـ-1986.
118. المراسيل: لعبد الرحمن بن عبد الرحيم الرازي، علق عليه أحمد عصام الكتاب، دار الكتب العلمية، بيروت.

119. مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب العلل للدارقطني: تخرجها ودراسة أسانيدھا والحكم عليها: د/ عبد الله بن محمد سحر دمنور، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض 1419 هـ-1999 م.
120. المستدرک علی الصحیحین: لأبي عبد الله الحاكم البسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت 1411 هـ-1990 م.
121. مسند البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى، مؤسسة علوم القرآن، بيروت 1409 هـ.
122. مسند الشهاب: لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1405 هـ.
123. مسند الطيالسي: لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
124. المسند: لعبد الله بن الربيع الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: عالم الكتب العلمية، بيروت.
125. المسند: للإمام أحمد بن حنبل، طبعة بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض 1419 هـ-1998 م.
126. مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه: للسيوطي، تحقيق محمد المتقي الكشناوي، دار العربية 1983 م.
127. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرازي: أحمد بن علي المقرئ الفيومي، دار الفكر بيروت.
128. المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة: تحقيق كمال يوسف الحوت مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى 1409 هـ. وطبعة مكتبة الرشد، الرياض 1409 هـ.
129. المصنف: لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، ومعه: كتاب الجامع لمعمر بن راشد، حققه: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية 1403 هـ. وطبعة دار القلم، الأولى، بيروت 1390 هـ.
130. معالم السنن (المطبوع مع مختصر سنن أبي داود): لأبي سليمان الخطابي، تحقيق أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة للطباعة، بيروت 1400 هـ-1980 م.

131. المعجم الأوسط: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى 1407 هـ.
132. معجم الشيوخ: للصيدلوي، دراسة وتحقيق د/ عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة.
133. المعجم الصغير: لأبي القاسم الطبراني (المطبوع مع الروض الداني)، تحقيق محمد شكور أمير، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى 1405 هـ.
134. المعجم الكبير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السمني، الطبعة الثانية.
135. معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى، بيروت. ودار إحياء التراث العربي، بيروت.
136. معجم مقاييس اللغة: لأحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخلي القاهرة، الطبعة الثانية 1389 هـ.
137. معرفة السنن والآثار: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق د/ عبد المعطي أمين فمحي، مجموعة من دور السنن 1412 هـ.
138. معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، اعتنى بنشره والتعليق عليه د. السيد معظم حسين، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثالثة 1979 م.
139. المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان القسوي، تحقيق أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1410 هـ. وطبعة الإرشاد بعداد 1394 هـ-1974 م.
140. المغني في الضعفاء: شمس الدين الذهبي، تحقيق نور الدين عتر.
141. المغني في حمل الأسفار عن الأسفار (المطبوع خاشية إحياء علوم الدين): زين الدين عبد الرحيم العراقي، دار المعرفة، بيروت 1982 م.
142. مقدمة صحيح مسلم على الصحيح: للإمام مسلم بن الحجاج، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الجزء الأول، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء- السعودية 1980 م.
143. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال: تحقيق د/ أحمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.

144. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال: رواية أبي خالد الدقاق، تحقيق أحمد نور سيف، دار المأمون لشرائط، دمشق، ومن منشورات جامعة أم القرى.
145. المنتخب من العلل للخلال: موفق الدين ابن فدامة المقدسي، تحقيق وتعليق: أبو معاذ طارق ابن عوض الله، الطبعة الأولى، دار الراجعية للنشر والتوزيع، الرياض 1419 هـ - 1998 م.
146. المنقح: عبد الله بن علي بن الخارود السبأوري، تحقيق عبد الله عمر البارودي مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م.
147. منحة المعبود في ترتيب مسند أبي دارود الطيالسي (مديلاً بالتعليق المحمود على نسخة المصود)، أحمد بن عبد الرحمن السالبي الشهير بالساعاتي، الناشر: المكتبة الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية 1400 هـ.
148. منهج النقد عند المحللين، نشأته وتاريخه: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكونثر الطبعة الثالثة 1410 هـ - 1990.
149. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في نقد الحديث: حمزة عبد الله الملياري، الطبعة الثانية، دار ابن حزم 1422 هـ - 2001 م.
150. الموضوعات: لأبي العرج عبد الرحمن بن علي بن الحوزي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية 1407 هـ.
151. الموطأ: للإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف المكتبة العلمية.
152. الموطأ: للإمام مالك بن أنس، ترفيع وتوجيه محمد فواد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية الناشر عيسى الباني الحلبي وشركاؤه، 1370 هـ - 1951 م (رواية يحيى بن يحيى الليثي).
153. الموطأ: للإمام مالك. برواية أبي مصعب الزهري، تحقيق د/ بشار عواد، ومحمود خليل مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى 1412 هـ.
154. الموطأ: للإمام مالك، برواية عبد الله بن مسلمة القيسي، تحقيق: عبد الحفيظ منصور الناشر: الدار التونسية.
155. الموقظة في علم مصطلح الحديث: للذهبي، اعتنى به عبد الفتاح أو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الأولى 1405 هـ.

156. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين الذهبي، تحقيق علي محمد البحاوي دار المعرفة، بيروت.
157. نزهة النظر شرح نجة الفكر في مصطلح أهل الأثر: لاس حجر العسقلاني، (مذيلاً تعقيقات نافعة تكمل فوائده)، الناشر: مؤسسة ومكتبة الحافقين، دمشق 1400هـ - 1980م.
158. نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: لحمال الدين الربيعي: (مطبوع مع حاشية بعية الألمي في تخريج الربيعي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية 1393 هـ - 1973 م.
159. النكت على كتاب ابن الصلابة: لاس حجر العسقلاني، تحقيق ربيع بن هادي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى 1404 هـ - 1984 م.
160. النهاية في غريب الحديث والأثر: لأبي السعادات المبارك بن محمد الحرري، ابن الأثير تحقيق محمود القضاحي، الناشر المكتبة الإسلامية.
161. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار: لمحمد بن علي بن محمد السموكاني، سر و نوربع: رئاسة دار الإفتاء - السعودية.
162. هدي الساري، مقدمة فتح الباري: لاس حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، طبعة دار المعرفة، بيروت.
163. الوهم في روايات مختلفي الأمصار: د/ عبد الكريم الوريكات، الطبعة الأولى، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م.